

مُسْنَدُ

الإمام أحمد بن حنبل

(١٦٤ - ٢٤١ هـ)

حَقَّقَ هَذِهِ الْجُزْءَ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

شعيب الأرنؤوط      محمد نعيم العرقسوسي

إبراهيم الزبيبي

الجزء الخامس والعشرون

مؤسسة الرسالة

الموسى بن عبد الله بن يوسف

مُسْنَدُ

الإمام أحمد بن حنبل

٢٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جميع الحقوق محفوظة للنّاشِر

الطبعة الأولى

١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م

حقوق الطبع محفوظة © ١٩٩٨ م. لا يُسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه. ولا يُسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.



للطبعة والنشر والتوزيع

وطني المصيطبة

شارع حبيب أنبي شهلا

بناء المسكن

تلفاكس: (٩٦١١)

١٠٢٢٤٢ - ٣١٩٠٣٩ - ٨١٥١١٢

ص.ب. ١١٧٤٦٠

برقياً: بيوشران

بيروت - لبنان

**Al-Resalah**  
**PUBLISHERS**

BEIRUT

LEBANON

**Telefax: (9611)**

815112 - 319039 - 603243

P.O. Box: 117460

**E-mail:**

Resalah@cyberia.net.lb

**Web Location:**

[Http://www.resalah.com](http://www.resalah.com)

# الموسى عن النبوة

تقديمها مؤسسه الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع  
بيروت

المرف العام على إصدار هذه الموسوعة

الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

المرف على تحقيق هذا المسند

الشيخ شعيب الأرنؤوط

شارك في تحقيق هذا المسند بإشراف الأستاذة

شعيب الأرنؤوط محمد نعيم عرقسوي عادل مرشد إبراهيم الزبيد

كل من

محمد ضوان العرقسوي سعيد اللحام هيثم عبدالقصور عامر غضبان

محمد أنس الخن محمد بركات عبداللطيف مرز الله



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



# ثُمَّ نَسْتَمْتِدُ الْمَكِّيِّينَ حَدِيثَ حَجَّاجِ الْأَسْلَمِيِّ<sup>(١)</sup>

١٥٧٣٣- حدثنا يحيى، عن<sup>(٢)</sup> هشام. وابنُ نمير، قال: حدثنا هشام، ٤٥٠/٣  
قال: أخبرني أبي، عن حجاج<sup>(٣)</sup> بن حجاج

عن أبيه - وقال ابنُ نمير: رجل<sup>(٤)</sup> من أسلم - قال: قلتُ: يا  
رسول الله، ما يُذهِبُ عني مَدَمَةُ الرِّضَاعِ؟ قال: «عُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ  
أُمَّةٌ»<sup>(٥)</sup>.

(١) قال السندي: حجاج الأسلمي بن مالك، يكنى أبا حدرد.

(٢) في (م): حدثنا بدل عن.

(٣) تحرف في (م) إلى: أخبرني عن أبي الحجاج.

(٤) وقع في (ق) و(م): حدثنا رجل، وهو خطأ.

(٥) إسناده محتمل للتحسين. حجاج بن حجاج: هو ابن مالك الأسلمي،

لم يرو عنه غير عروة بن الزبير، وقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير»  
٣٧١/٢، وأبو حاتم في «الجرح والتعديل» ١٥٧/٣ ولم يذكر فيه جرحاً ولا  
تعديلاً، ووثقه العجلي وابن حبان، وقال الحافظ الذهبي في «الميزان»:  
صدوق، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: مقبول. وباقى رجال الإسناد  
ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابته حجاج بن مالك الأسلمي قد روى له  
أصحاب السنن سوى ابن ماجه. ابن نمير: هو عبدالله، ويحيى: هو ابن سعيد  
القطان، وهشام: هو ابن عروة.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٤٥١/٥ (ترجمة حجاج بن مالك

الأسلمي) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٧١/٢، والنسائي في «المجتبى»

١٠٨/٦، وفي «الكبرى» (٥٤٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٩٣) =

= من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٠٢) من طريق ابن نمير، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٣٩٥٦)، والحميدي (٨٧٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٧١/٢، وأبو داود (٢٠٦٤)، والترمذي (١١٥٣)، والدارمي ١٥٧/٢، وأبو يعلى (٦٨٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٩٢) و(٦٩٤)، وابن حبان (٤٢٣٠) و(٤٢٣١)، والطبراني (٣١٩٩) و(٣٢٠١) و(٣٢٠٣) و(٣٢٠٤) و(٣٢٠٥) و(٣٢٠٦) و(٣٢٠٧) و(٣٢٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٤٦٤/٧ من طرق عن هشام بن عروة، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني (٣٢٠٩) من طريق أبي الأسود، عن عروة، به. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٨٣)، والطبراني (٣٢٠٠) من طريق سفيان - وهو ابن عيينة - عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حجاج قال: قلت يا رسول الله.. فذكر الحديث، ولم يذكر أباه.

قال الترمذي: وحديث ابن عيينة غير محفوظ. وقال ابن الأثير - فيما نقله عن النفيلى - وحديث ابن عيينة خطأ.

وقال البيهقي في «السنن» ٤٦٤/٧: والصواب الحجاج بن الحجاج، عن أبيه. قاله البخاري.

وأخرجه الطيالسي (١٣٠١) من طريق ابن أبي ذئب، عن سمع عروة، أن رجلاً قال: يا رسول الله.. فذكر الحديث.

قال السندي: قوله: «ما يذهب» من الإذهاب.

«مذمة» بكسر الذال وفتحها، بمعنى ذمام الرضاع وحقه، أي إنها قد خدمتك وأنت طفل فكافتها بخادم يكفها المهنة، قضاءً لحقها، ليكون الجزاء من جنس العمل، وقيل بالكسر، من الذمة والذمام، وبالفتح من الذم، فها هنا يجب الكسر، وقيل: بل بالفتح، والكسر هو الحق، والحرمة التي يُذمُّ =

## حديث رجل عن النبي ﷺ (١)

١٥٧٣٤- حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيان. وإسحاق، عن سفيان، عن عبدالكريم الجزري، عن عبدالرحمن بن أبي عمرة عن عمه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَجْمَعُوا اسْمِي وَكُنِّيَّتِي» (١).

= مضيعةها.

«عُرَّة» بضم معجمة وتشديد مهملة، وهو المملوك. (١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فليست له رواية في الكتب الستة. عبدالرحمن: هو ابن مهدي، وإسحاق: هو ابن يوسف المعروف بالأزرق، وسفيان: هو الثوري، وعبدالكريم الجزري: هو ابن مالك. وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٧٢/٨ عن وكيع، عن سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١٠٧/١ من طريق إسرائيل، عن عبدالكريم الجزري، به. إلا أنه سقط منه قوله: [عن عمه] فلا ندري أهو سقط مطبوع أم أسقطه راوٍ؟ وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٨/٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكره أحمد ٣٦٣/٥-٣٦٤.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٠٩) و(٩٥٩٨).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٣٥٧).

قال السندي: قوله: «لا تجمعوا» ظاهره جواز أفراد كل واحدٍ منهما، لكن قد صح النهي عن الكنية وحدها، فيحتمل أن المراد أنكم لا تجمعوا بينهما في التسمية، أي: لا تسووا بينهما، ولا تأخذوا من جواز التسمية بالاسم جوازها بالكنية.

وانظر «الفتح» ٥٧٢/١٠-٥٧٤.

## حديث عبد الله بن حذافة<sup>(١)</sup>

١٥٧٣٥ - حدثنا عبدُ الرحمنُ، عن سفيان، عن عبد الله - يعني ابن أبي بكر - وسالم أبي النَّضْر، عن سليمان بن يسار ٤٥١/٣

عن عبد الله بن حذافة، أن النبي ﷺ أمره أن يُنادي في أيام التشريق: إنها أيامُ أكلٍ وشُربٍ<sup>(٢)</sup>.

(١) عبد الله بن حذافة، قرشي، سهمي، أبو حذافة، من السابقين الأولين، شهد بدرًا، وهو الذي قال مَنْ أَبِي؟ فقال له ﷺ: «أبوك حذافة»، وهو الذي أمر أصحابه بأن يوقدوا نارًا فيدخلوا فيها حين كان أميراً عليهم. وجاء أن عمر وجه جيشاً إلى الروم، وفيهم عبد الله بن حذافة، فأسروه، فقال له ملك الروم: تنصّر وأشركك في ملكي، فأبى، فأمر به فصلب، ورمي بالسهم فلم يجزع، فأنزل، وأمر بقدر فصب فيها الماء وأغلي عليه، وأمر بإلقاء أسير فيها، فإذا عظامه تلوح، فأمر بإلقائه إن لم يتنصر، فلما ذهبوا بكى، قال: ردوه. فقال: لم بكيت؟ قال: تمنيت أن تكون لي مئة نفس تلقى هذا في الله. فعجب وقال: قبّل رأسي وأنا أخلّي عنك. فقال: وعن جميع أسارى المسلمين، قال: نعم. فقبل رأسه، فخلّى عنهم، فقدم بهم على عمر، فقام عمر فقبل رأسه.

مات في خلافة عثمان.

(٢) مرفوعه صحيحٌ لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فقد نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٧١-٧٢: عن مالك بن أنس ويحيى بن معين أن سليمان بن يسار لم يدرك عبد الله بن حذافة. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له سوى النسائي. عبد الرحمن: هو ابن =

## حديث عبد الله بن رواحة<sup>(١)</sup>

١٥٧٣٦- حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا سفيان، عن حميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة

عن عبد الله بن رواحة، أنه قَدِمَ من سفر ليلاً، فتعَجَّلَ إلى امرأته، فإذا في بيته مصباحٌ، وإذا مع امرأته شيءٌ، فأخذ السيفَ، فقالت امرأته: إِلَيْكَ إِلَيْكَ عَنِّي، فلانة تَمَشُّطُنِي، فأتى

---

=مهدي، وسفيان: هو الثوري، وعبد الله بن أبي بكر: هو ابن عمرو بن حزم الأنصاري، وسالم أبو النضر: هو ابن أبي أمية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١/٤، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٤٤، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٧٦) من طريق العباس بن عبد العظيم، كلاهما عن عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وقد وقع في مطبوع الطحاوي: عبد الله بن أبي بكر، عن سالم، بزيادة «عن» بينهما، وهو خطأ.

وسأتي ٢٢٤/٥ بنحوه.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٩٧٠).

(١) قال السندي: عبد الله بن رواحة، أنصاري خزرجي، شاعر مشهور، يكنى أبا محمد وليس له عقب، من السابقين الأولين من الأنصار، وكان أحد النقباء ليلة العقبة، وشهد بدرأ وما بعدها، إلى أن استشهد بمؤتة.

وجاء أنه قال ﷺ: «نعم الرجل عبد الله بن رواحة».

وجاء أنه إذا دخل البيت صلى ركعتين، وإذا خرج صلى ركعتين، لا يدع ذلك، ومناقبه كثيرة.

النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَهِيَ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا<sup>(١)</sup>.

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو سلمة - وهو ابن عبدالرحمن بن عوف - لم يسمع من عبدالله بن رواحة. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له سوى البخاري. عبدالرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وحמיד الأعرج: هو ابن قيس المكي، ومحمد بن إبراهيم: هو التيمي.

وأخرجه الحاكم ٢٩٣/٤ من طريقين، عن عبدالرحمن، بهذا الإسناد. وقال: صحيح على شرط الشيخين، وتعقبه الذهبي بقوله: ذا مرسل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٣/١٢ - ٥٢٤ عن معاوية بن هشام، عن سفيان، به.

وأخرجه مطولاً عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٠١٩) عن ابن جريج، عن محمد بن إبراهيم التيمي، أن ابن رواحة... فذكر الحديث بنحوه. ومع تدليس ابن جريج إسناده معضل.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٣٠/٤، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا سلمة لم يلق ابن رواحة.

وله شاهد من حديث جابر، أخرجه أبو عوانة ١١٦/٥ عن علي بن حرب، حدثنا القاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان - وهو الثوري -، عن محارب بن دثار، عن جابر رضي الله عنه، قال: أتى ابن رواحة - رضي الله عنه - امرأته وامرأة تمشطها، فأشار بالسيف، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فنهى أن يطرق الرجل أهله ليلًا. وإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن حرب - وهو الطائي - والقاسم بن يزيد الجرمي، فمن رجال النسائي، وهما ثقتان.

وقد أخرجه مسلم (٧١٥) (١٨٤) ١٥٢٨/٣ من طريق وكيع، عن سفيان، به، دون ذكر قصة ابن رواحة وقد سلف برقم (١٤٢٣٢).



١٥٧٣٧- حدثنا يعمر بن بشر، حدثنا عبدالله، قال: أخبرنا يونس،  
عن الزهري، قال: سمعتُ سِنَانَ بنَ أَبِي سَنان، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقولُ قائماً في قصصه: إِنَّ أُنْحَا لَكُمْ كان لا  
يقول الرَّفْثُ يعني ابنَ رَواحة قال:

وفينا رسول الله يتلُو كتابَهُ إذا انشَقَّ معروفٌ من الليلِ ساطعُ  
بَيْتٌ يُجافي جَنْبَهُ عن فراشِهِ إذا اسْتَقَلَّتْ بالكافرينَ المَصْاجِعُ  
أرانا الهدى بَعْدَ العَمَى فقلوبُنا بِهِ مُوقِناتٌ أَنْ ما قالَ واقعٌ<sup>(١)</sup>

= وقد ذكرنا علة النهي عن طروق الرجل أهله ليلاً في مسند ابن عمر، في  
تخريج الرواية (٥٨١٤) فليُنظر.

قال السندي: قولها: «إليك إليك»، أي: تبعّد وتنعّ.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يعمر بن بشر، فمن  
رجال «التعجيل»، وقد نقل الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٥٧/١٤ أنه وثقه ابنُ  
المديني والدارقطني ومحمد بن حمدويه، وقال أحمد: ما أرى كان به بأس.  
قلنا: وذكره ابن حبان في «الثقات». عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو  
ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٠/٣٨٦-٣٨٧ من طريق حبان بن  
موسى وسويد بن نصر، عن عبدالله بن المبارك، عن معمر، عن الزهري، بهذا  
الإسناد. إلا أن في إسناده الهيثم بن أبي سنان بدلاً من سنان بن أبي سنان.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (١١٥٥)، وفي «التاريخ الكبير» ٨/١١٢،  
وفي «التاريخ الصغير» ١/٢٣ من طريق الليث، و(٦١٥١)، والبغوي في  
«التفسير» ٥/٢٢٥ من طريق عبدالله بن وهب، كلاهما عن يونس بن يزيد، به.  
إلا أن في إسناده أيضاً الهيثم بن أبي سنان بدلاً من سنان بن أبي سنان.  
= وذكر البخاري أن عُقيلاً تابع يونس بن يزيد.

= وعلقه البخاري عقب الرواية (١١٥٥) عن الزبيدي بصيغة الجزم، فقال: وقال الزبيدي: أخبرني الزهري، عن سعيد والأعرج، عن أبي هريرة. قال الحافظ في «الفتح» ٤٢/٣: قوله: وقال الزبيدي، فيه إشارة إلى أنه اختلف عن الزهري في هذا الإسناد، فاتفق يونس وعقيل على أن شيخه فيه الهشم، وخالفهما الزبيدي، فأبدله بسعيد، أي: ابن المسيب، والأعرج، أي: عبدالرحمن بن هرمز، ولا يبعد أن يكون الطريقان صحيحين، فإنهم حفظا أثبات، والزهري صاحب حديث مكثراً، ولكن ظاهر صنيع البخاري ترجيح رواية يونس لمتابعة عقيل له، بخلاف الزبيدي.

ورواية الزبيدي هذه المعلقة وصلها البخاري في «التاريخ الصغير» [٢٤/١]، والطبراني في «الكبير» أيضاً من طريق عبدالله بن سالم الحمصي عنه، ولفظه: أن أبا هريرة كان يقول في قصصه: إن أخوا لكم كان يقول شعراً ليس بالرفث، وهو عبدالله بن رواحة، فذكر الأبيات. ونقل الحافظ عن ابن بطال قوله: إن أخوا لكم لا يقول الرفث، فيه أن حسن الشعر محمود كحسن الكلام.

وقد ذكر الحافظ أيضاً فائدة، فقال: وقعت لعبدالله بن رواحة في هذه الأبيات قصة أخرجها الدارقطني من طريق سلمة بن وهرام، عن عكرمة، قال: كان عبدالله بن رواحة مضطجعاً إلى جنب امرأته، فقام إلى جاريتها، فذكر القصة في رؤيتها إياه على الجارية، وجحده ذلك، والتماسها منه القراءة، لأن الجنب لا يقرأ، فقال هذه الأبيات، فقالت: آمنت بالله، وكذبت بصري، فأعلم النبي ﷺ، فضحك حتى بدت نواجذه. وإسناد هذه القصة منقطع، عكرمة لم يدرك عبدالله بن رواحة.

قال السندي: قوله: «في قصصه» بكسر القاف، جمع قصة، وجوز فتحها على أنه مصدر بمعنى التقصص، أو بمعنى المفعول، فرجع إلى الأول. «الرفث»، أي: الباطل من القول.

## حديث سهيل بن البيضاء عن النبي ﷺ (١)

١٥٧٣٨ - حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: أخبرنا بكر<sup>(٢)</sup> بن مضر، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن الصلت

عن سهيل بن البيضاء قال: بينما نحن في سفرٍ مع رسولِ الله ﷺ وأنا رديفه، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا سهيلُ بنَ البيضاءِ» ورفع صوتَه مرتين أو ثلاثاً، كلُّ ذلك يُجيبه سهيلٌ، فَسَمَعَ النَّاسُ صوتَ رسولِ الله ﷺ، فظنوا أنه يُريدُهم، فحبس<sup>(٣)</sup> من كان بين يديه، ولحقه من كان خلفه، حتى إذا اجتمعوا قال رسولُ الله ﷺ: «إنه من شهد<sup>(٤)</sup> أن لا إله إلا الله، حرَّمه الله على النار، وأوجبَ له الجنةَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) قال السندي: سهيل بن البيضاء، نسبة إلى الأم، قرشي فهري.

جاء أنه شهد بدرًا، وتوفي سنة تسع. وقيل: بل كان في الأسراء يوم بدر،

فشهد له ابن مسعود بالإسلام؟

(٢) في (م): أبو بكر، وهو خطأ.

(٣) في (ق): فجلس.

(٤) في (س): يشهد.

(٥) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سعيد بن الصلت

لم يدرك سهيل بن بيضاء، ولم يسمع منه، لأن سهيلاً توفي ورسولُ الله ﷺ حي، وقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٨٣/٣، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٤/٤، وقالوا: حديثه عن سهيل بن بيضاء مرسل، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال =

١٥٧٣٩- حدثنا هارون، حدثنا ابنُ وهب، قال حَيَّوَةٌ: حدثني ابنُ الهاد، عن محمد -يعني ابن إبراهيم-، عن سعيد بن الصلت عن سهيل بن البيضاء من بني عبد الدار، قال: بينما نحنُ مع رسول الله ﷺ في سفر، فذكر معناه<sup>(١)</sup>.

---

= «التعجيل». وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله، ومحمد بن إبراهيم: هو التيمي. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (٨٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٣٣)، والحاكم ٦٣٠/٣ من طرق، عن يزيد بن الهاد، بهذا الإسناد.

وسكت عنه الحاكم، فقال الذهبي: سنده جيد فيه إرسال. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٥/١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ومداره على سعيد بن الصلت، قال ابن أبي حاتم: قد روي عن سهيل بن بيضاء مرسلًا، وعن ابن عباس متصلًا.

وسياتي بالأرقام (١٥٧٣٩) و(١٥٨٣٩) و(١٥٨٤٠). وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند ابن عمرو عند الرواية (٦٥٨٦). (١) هو مكرر الحديث الذي قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو هارون: وهو ابن معروف المروزي، وشيخه ابن وهب: هو عبدالله، وشيخه حَيَّوَةٌ: هو ابن شريح.

وأخرجه ابنُ حبان (١٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٣٤) من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، بهذا الإسناد. وسيكرر بإسناده ومثته برقم (١٥٨٤٠).

## حديث عقيل بن أبي طالب<sup>(١)</sup>

١٥٧٤٠ - حدثنا الحَكَمُ بن نافع، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عياش، عن سالم بن عبدالله، عن عبدالله بن محمد بن عقيل قال:

تزوَّجَ عَقِيلُ بنُ أَبِي طالب، فخرج علينا، فقلنا: بالرِّفاء والبنين. فقال: مَهْ لا تقولوا ذلك، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قد نهانا عن ذلك، وقال: «قولوا: بَارَكَ اللهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَبَارَكَ لَكَ فِيهَا»<sup>(٢)</sup>.

١٥٧٤١ - حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، حدثنا يونس، عن الحسن

أَنَّ عَقِيلَ بنَ أَبِي طالب تزوَّجَ امرأةً من بني جُشَم، فدخل عليه القومُ، فقالوا: بالرِّفاء والبنين، فقال: لا تقولوا ذاكُم<sup>(٣)</sup>، قالوا: فما نقولُ يا أبا يزيد؟ قال: قولوا: بَارَكَ اللهُ لَكُمْ، وَبَارَكَ عَلَيْكُمْ. إِنَّا كَذَلِكَ<sup>(٤)</sup> كُنَّا نُؤَمِّرُ<sup>(٥)</sup>.

(١) سلف مسنده في المجلد الثالث ص ٢٦٠.

(٢) هو مكرر (١٧٣٨) سنداً ومنتأ.

(٣) في (ق): ذُلكُم، وهي نسخة في (س).

(٤) في (ظ ١٢): كذاك.

(٥) هو مكرر (١٧٣٩) سنداً ومنتأ.

## حديث فروة بن مسيك<sup>(١)</sup>

١٥٧٤٢- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرُ، عن يحيى بن عبد الله ابن بَحِير، قال:

أخبرني من سمع فَرَوَةَ بنَ مُسَيْكِ المُرَادِي، قال: قلت: يا رسول الله، إِنَّ أرضاً عندنا يُقال لها: أرض أَيْين، هي أرضُ رَيْفِنَا<sup>(٢)</sup> ومِيرَتِنَا، وإنها وَبِئَةٌ- أو قال: إِنَّ بها وباءٌ شديداً- فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعَهَا عَنكَ، فَإِنَّ القَرَفَ التَّلْفُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) قال السندي: فروة بن مسيك، مرادي سكن الكوفة، يكنى أبا عمير، وكان من وجوه قومه. قلنا: وسيأتي حديثه أيضاً في آخر مسند الأنصار ٢٩/٦.  
(٢) في الأصول رفقتنا، والمثبت من «جامع المسانيد» ومصادر التخريج.  
(٣) إسناده ضعيف، لإبهام الرجل الذي سمع فروة بن مسيك، ولجهالة يحيى بن عبد الله بن بحير. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابته لم يرو له الشيخان، إنما روى له أبو داود والترمذي. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمَر: هو ابن راشد البصري. وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠١٦٣)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٩٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٣٤٧/٩، وفي «الشعب» (١٣٦٥). وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣٣٧/٢ من طريق عبد الله بن معاذ الصنعاني، عن معمَر، عن يحيى بن عبد الله، عن فروة. لم يذكر فيه الراوي المبهم عن فروة.

قوله: وبئة، ويقال: وبئة، أي: كثيرة البواء.

قوله: فإن القرف التلّف: قال ابن الأثير: القرف: ملابسة الداء ومدانة المرض، والتلف: الهلاك. وليس هذا من باب العدوى، وإنما هو من باب الطب، فإن استصلاح الهواء من أعون الأشياء على صحة الأبدان. وفساد الأهواء من أسرع الأشياء إلى الأسقام.

## حديث رجل

١٥٧٤٣- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبيدالله<sup>(١)</sup>

ابن عبدالله

عن رجل من الأنصار، أنه جاء بأمة سوداء، وقال: يا رسول الله إن علي رقبه مؤمنة، فإن كنت ترى هذه مؤمنةً أعتقتها، فقال لها رسول الله ﷺ: «أشهدين أن لا إله إلا الله؟» قالت: نعم. ٤٥٢/٣ قال: «أشهدين أنني رسول الله؟» قالت: نعم. قال: «أتؤمنين بالبعث بعد الموت؟» قالت: نعم. قال: «أعتقتها»<sup>(٢)</sup>.

(١) كذا في (ظ ١٢) و«أطراف المسند» ٣٠٥/٨ وهو الصواب، وقد تحرف في (س) و(ق) و(ص) و(م) إلى: عبدالله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابه. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد البصري، وعبيدالله بن عبدالله: هو ابن عتبة ابن عبدالله بن مسعود.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٨١٤)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٢٤.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٧٧٧/٢، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥٧/١٠ من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله ابن عتبة، أن رجلاً من الأنصار... قال البيهقي: هذا مرسل.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١١٤/٩: ظاهره الإرسال، لكنه محمولٌ على الاتصال، للقاء عبيدالله جماعة من الصحابة. وتعبه الزرقاني في «شرح الموطأ» ٨٥/٤ بقوله: وفيه نظر، إذ لو كان كذلك ما وجد مرسلٌ قط، ثم =

## حديث رجل من مجز

١٥٧٤٤- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا يحيى، أنَّ محمد بن إبراهيم التيمي أخبره، أنَّ عيسى بن طلحة بن عبيدالله أخبره، أنَّ عمير بن سلمة الضمري أخبره

عن رجل من بهز، أنه خرج مع رسول الله ﷺ يريد مكة،

= قال: فلعله أراد للقاء عبيدالله جماعة من الصحابة الذين رووا هذا الحديث. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٣/١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: ورواه المسعودي وهو مختلط - فيما سلف في مسند أبي هريرة (٧٩٠٦-) عن عون بن عبدالله، عن أخيه عبيدالله، عن أبي هريرة، أن رجلاً أتى النبي ﷺ بجارية سوداء أعجمية، فقال: يا رسول الله، إن عليّ عتق رقبة مؤمنة، فقال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟» فأشارت إلى السماء بأصبعها السبابة، فقال لها: «من أنا؟» فأشارت بأصبعها إلى رسول الله وإلى السماء، أي: أنت رسول الله. فقال: «أعتقها». قال الزرقاني في «شرح الموطأ» ٨٦/٤: أخرجه ابن عبدالبر، وقال: إنه خالف حديث ابن شهاب في لفظه ومعناه، وجعله عن أبي هريرة، وابن شهاب يقول: رجل من الأنصار إنه جاء بأمّة له سوداء، وهو أحفظ من عون، فالقول قولُه. انتهى. ثم قال الزرقاني: فإن كانت القصة تعددت فلا خلف، وإن كانت متحدة، فيمكن أن لعبيدالله فيه شيخين، رجل من الأنصار رواها له عن نفسه، وأبو هريرة رواها عن قصة ذلك الرجل، ويؤول قوله: قالت: نعم، على أنها قالت بالإشارة، وأنه وقع منها الأمران، فقالت: نعم باللفظ حين قوله: «أنتشاهدين.. الخ»، وأشارت إلى السماء حين قوله: «أين الله»، و«من أنا»، فذكر كل من الزهري وعون ما لم يذكر الآخر، والعلم عند الله.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.



حتى إذا كانوا في بعض وادي الرُّوحاء، وَجَدَ النَّاسُ حِمَارَ  
 وَحْشٍ عَقِيرًا، فَذَكَرُوهُ<sup>(١)</sup> لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَقْرُوهُ حَتَّى يَأْتِيَ  
 صَاحِبُهُ»، فَأَتَى الْبَهْزِيُّ وَكَانَ صَاحِبَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
 شَأْنُكُمْ بِهَذَا الْحِمَارِ. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرَ، فَقَسَمَهُ فِي  
 الرَّفَاقِ وَهُمْ مُحْرَمُونَ، قَالَ: ثُمَّ مَرَرْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْأَثَايَةِ إِذَا  
 نَحْنُ بِظَبْيٍ حَاقِقٍ فِي ظِلٍّ<sup>(٢)</sup> فِيهِ سَهْمٌ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا أَنْ  
 يَقِفَ عِنْدَهُ حَتَّى يُجِيزَ النَّاسَ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>.

(١) في (م) و(س) و(ق): فذكروا، والمثبت من (ظ ١٢) و(ص).

(٢) في (ق): في الظل، وهي نسخة في (س).

(٣) حديث صحيح على وهم في إسناده، فقد جعل من حديث رجل من  
 بهز، والصحيح أنه لعمير بن سلمة الضمري، عن النبي ﷺ ليس بينهما أحد،  
 والبهزي إنما كان صائدًا، كما سلف برقم (١٥٤٥٠). يحيى: هو ابن سعيد  
 الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٨٢)، والطحاوي في  
 «شرح معاني الآثار» ١٧٢/٢، والطبراني في «الكبير» (٥٢٨٣)، والبيهقي في  
 «السنن» ١٨٨/٥ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٣٥١/١ - ومن طريقه عبدالرزاق في  
 «المصنف» (٨٣٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ١٨٢/٥ - ١٨٣، وابن حبان  
 (٥١١١)، والبيهقي ١٧١/٦ و٣٢٢/٩، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وقد سلف برقم (١٥٤٥٠) من حديث عمير بن سلمة الضمري، عن النبي  
 ﷺ دون ذكر قصة الرجل من بهز في الإسناد. وهو الصحيح فيما ذكر ابن  
 عبدالبر في «التمهيد» ٣٤٢/٢٣ - ٣٤٣ وقال فيما نقله عن موسى بن هارون:  
 ولم يأت ذلك عن مالك، لأن جماعة روه عن يحيى بن سعيد - كما رواه  
 مالك، ولكن إنما جاء ذلك عن يحيى بن سعيد، كان يرويه أحياناً فيقول فيه: =

## حديث الضحّاك بن سفيان<sup>(١)</sup>

١٥٧٤٥ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن  
المُسَيَّب

أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: ما أرى الدية إلا  
للعصبة، لأنهم يعقلون عنه، فهل سمع أحد منكم من رسول الله  
ﷺ في ذلك شيئاً؟ فقال الضحّاك بن سفيان الكلابي، وكان  
استعمله رسولُ الله ﷺ على الأعراب: كتب إليّ رسولُ الله ﷺ  
أن أُرث امرأة أشيم الضبّابي من دية زوجها. فأخذ بذلك عمرُ  
ابن الخطاب رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

= عن البهزي، وأحياناً لا يقول فيه: عن البهزي، وأظن المشيخة الأولى  
كان جائزاً عندهم، وليس هو رواية عن فلان، وإنما هو عن قصة  
فلان.

وقد تعقبه الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٣/٣٢٧ (طبعة مؤسسة الرسالة)  
فقال: وفي هذا الاعتذار نظر، فقد رواه الدارقطني في «العلل» من طريق عباد  
ابن العوام ويونس بن راشد، كلاهما عن يحيى بن سعيد، فقال في روايته: إن  
البهزي حدثه، ويحتمل أن يكون ذلك وهماً منهما ظناً أن قوله: عن البهزي  
على سبيل الرواية، فروياه بالمعنى، فقالا: حدثه.

(١) قال السندي: الضحّاك بن سفيان الكلابي، أبو سعيد، وكان يعد بمئة  
فارس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٧٧٦٤)، ومن طريقه أخرجه أبو  
داود (٢٩٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٣٩).

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٩٧) عن أبي قدامة، عن معمر، =

= به .

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٧٦٥)، وسعيد بن منصور (٢٩٦)، وابن أبي شيبة  
٣١٣/٩، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (١٤٩٧)، والنسائي في  
«الكبرى» (٦٣٦٥)، والطبراني (٨١٤٠) و(٨١٤١) من طرق عن الزهري، به .  
وأخرجه مالك في «الموطأ» ٨٦٦/٢، وأخرجه النسائي (٦٣٦٦) من طريق  
يحيى بن سعيد الأنصاري، كلاهما عن الزهري، عن الضحاك بن سفيان، به .  
ولم يذكر سعيد بن المسيب، فانقطع الإسناد. وزاد في آخره: قال ابن  
شهاب: وكان قتل أشيم خطأً. وذكر الحافظ في «الإصابة» أن هذه الزيادة  
أخرجها أبو يعلى من طريق مالك عن الزهري، عن أنس، ثم نقل عن  
الدارقطني أن المحفوظ في هذه الزيادة بغير ذكر أنس .  
وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٣٤/٨ من طريق مالك، عن الزهري، عن  
النبي ﷺ، مرسلًا .

وسياتي فيما بعده برقم (١٥٧٤٦) .

قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أشيم الضبابي: وروى أبو يعلى أيضاً  
من حديث المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ كتب إلى الضحاك أن يُورث امرأة  
أشيم من دية زوجها، ورواه ابن شاهين من طريق ابن إسحاق، حدثني  
الزهري، قال: حدثت عن المغيرة أنه قال: حدثتُ عمر بن الخطاب بقصة  
أشيم، فقال: لتأتيني على هذا بما أعرف، فنشدتُ الناس في الموسم، فأقبل  
رجلٌ يُقال له زرارة بن جري، فحدثه عن النبي ﷺ بذلك .

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو: سلف برقم (٧٠٩١) .

وعن أبي هريرة عند البخاري (٦٩٠٩)، ومسلم (١٦٨١)، سلف برقم  
(١٠٩٥٣) .

وعن عبادة بن الصامت، سيرد ٣٢٧/٥ .

قال السندي: قوله: إلا للعصبة، أي: ليس للزوجة وأمثالها ممن لا يعقل  
الدية، نصيبٌ منها، لأن الغنم بالغرم .

١٥٧٤٦- حدثنا سفيان، قال: سمعته من الزهري، عن سعيد

أن عمر قال: الدية للعاقلة، ولا ترث المرأة من دية زوجها، حتى أخبره الضحاک بن سفيان الكلابي أن رسول الله ﷺ كتب إلي أن أورت امرأة أشيم الضبّابي من دية زوجها، فرجع عمر عن قوله<sup>(١)</sup>.

١٥٧٤٧- حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا حماد بن زيد، عن علي ابن جُدعان، عن الحسن

عن الضحاک بن سفيان الكلابي، أن رسول الله ﷺ قال له: «يا ضحاک ما طعامك؟» قال: يا رسول الله اللحم واللبن. قال: «ثم يصير إلى ماذا؟» قال: إلى ما قد علمت. قال: «فإن الله

= أن أورت: من التورث، أي: بأن أورت. الضبّابي: ضبط بكسر الصاد. فأخذ بذلك، أي: وترك قوله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو سفيان، وهو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» (٣٦٠) «بترتيب السندي»، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٩٥)، وابن أبي شيبة ٣١٣/٩، وأبو داود (٢٩٢٧)، والترمذي (١٤١٥) و(٢١١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٦٣) و(٦٣٦٤)، وابن ماجه (٢٦٤٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٨١٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٥٧/٨ و١٣٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وسقط اسم عمر من إسناده سعيد بن منصور.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم. وقد ذكرنا في تخريج الحديث الذي قبله أحاديث الباب.

تَبَارَكَ وَتَعَالَى ضَرَبَ مَا يَخْرُجُ مِنْ ابْنِ آدَمَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا»<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن زيد - وهو ابن جُدعان - ولانقطاعه، فالحسن - وهو البصري - لم يسمع من الضحاک بن سفيان، فيما نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٤٢ عن علي ابن المديني. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أحمد بن عبد الملك: هو ابن واقد الحراني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨١٣٨) من طريق مسدد، عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨٨/١٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح، غير علي بن زيد بن جُدعان، وقد وثق.

وله شاهد من حديث سلمان، أخرجه يحيى بن صاعد في زوائد «الزهد» (٤٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٦١١٩) من طرق عن محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا سفيان - وهو الثوري -، عن عاصم - وهو الأحول -، عن أبي عثمان النهدي، قال سفيان: أراه عن سلمان - وجاء عند الطبراني عن سلمان من غير شك - قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: ألكم طعام؟ إلى أن قال: «فإن معادهما كمعاد الدنيا، يقوم أحدكم خلف بيته، فيمسكُ على أنفه من نتن ريحه»، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، فالحديث يصح به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨٨/١٠، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وقد أخرجه ابن المبارك (٤٩١) عن سفيان، عن عاصم، عن أبي عثمان، مرسلًا.

ثم نقل ابن المبارك عن يحيى بن صاعد قوله: وقد رُوي هذا الحديث عن أبي بن كعب، ووقفه بعض، ورفع بعض.

قلنا: أخرجه موقوفاً ومرفوعاً يحيى بن صاعد أيضاً في زوائد «الزهد»، الموقوف برقم (٤٩٣) من طريق هُشيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن =

## حديث أبي لبابة عن النبي ﷺ

١٥٧٤٨- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اقتُلُوا الحَيَّاتِ، واقتُلُوا ذا الطُّفَيْتَيْنِ والأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يُسْقِطَانِ الحَبْلَ، وَيَطْمِسَانِ البَصَرَ» قال ابنُ عمر: فرآني أبو لبابة أو زيدُ بنُ الخطابِ وأنا أطاردُ حَيَّةً لأقتلُها، فنهاني، فقلتُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ قد أمر بِقتلِهِنَّ، فقال: إنه قد نهَى بعدَ ذلك عن قتلِ ذَوَاتِ البيوتِ. قال الزهري: وهي العوامر<sup>(١)</sup>.

=عُتِيَ السعدي، عن أبي بن كعب قال: إن الله جعل مطعم ابن آدم مثلاً للدنيا، وإن مَلَحَهُ وَقَزَّحَهُ، فقد علم إلى ما يصير». ورفع الثوري وعبد السلام بن حرب برقمي (٤٩٤) و(٤٩٥) عن يونس بن عبيد، بالإسناد المذكور، وصححه مرفوعاً من طريق الثوري ابن حبان (٧٠٢) «الإحسان»، وفي إسنادهم جميعاً الحسن البصري، وقد عنعن، إلا أن عنعنته هنا عن التابعي، وهي محتملة. وعنعنته في حديث الضحاك بن سفيان، إنما هي عن الصحابي، وهي أشد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٦١٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٣٣) (١٣٠)، والبعوي في «شرح السنة» (٣٢٦٣).

وأخرجه البخاري (٣٢٩٧) و(٣٢٩٨) من طريق هشام بن يوسف، وأبو يعلى (٥٤٩٨) عن يزيد بن زريع، كلاهما عن معمر، به. وفيه ذكر أبي لبابة وحده، دون شك.

وانظر الحديث في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥٥٧)، وانظر=

١٥٧٤٩- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن نافع

عن ابن عمر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ على المنبر يقول<sup>(١)</sup>:  
«اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِعَانِ  
الْبَصَرَ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَلَ» قال: فكنت لا أرى حيَّةً إلا قتلتها،  
حتى قال لي أبو لبابة بن عبد المنذر: ألا تفتح بيني وبينك  
خَوْخَةَ، فقلتُ: بلى. قال: فقمْتُ أنا وهو ففتحناها، فخرَجَتْ  
حِيَّةٌ، فَعَدَوْتُ عَلَيْهَا لِأَقْتُلَهَا، فقال لي: مهلاً، فقلتُ: إنَّ رسولَ  
الله ﷺ قد أَمَرَ بِقَتْلِهِنَّ، قال: إنه قد نهى عن قتل ذواتِ  
البيوت<sup>(٢)</sup>.

١٥٧٥٠- حدثنا روح، قال: حدثنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني ابنُ  
شهاب، أنَّ الحسين بنَ السائب بن أبي لبابة أخبر

٤٥٣/٣ أن أبا لبابة بن عبد المنذر لما تاب الله عليه، قال: يا رسولَ  
الله، إنَّ من توبتي أن أهجر دار قومي، وأساكنك، وإني أنخلعُ  
من مالي صدقةً لله ولرسوله، فقال رسول الله ﷺ: «يُجْزَىءُ  
عَنكَ الثُّلُثُ»<sup>(٣)</sup>.

= (١٥٥٤٦).

(١) كلمة يقول من (م).

(٢) حديث صحيح، محمد بن إسحاق - وإن كان مدلساً وقد عنعن - قد  
توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.  
وانظر ما قبله.

(٣) إسناده ضعيف، الحسين بن السائب بن أبي لبابة، روى عنه اثنان، =

.....

= وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٥٥/٤، وقال: يروي عن أبيه، ويروي المراسيل، قلنا: هكذا جاءت العبارة في نسخة الظاهرية، والذي وقع في مطبوع «الثقات»: يروي عن أبيه المراسيل، وهو الذي نقله الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» ٣٧٨/٦-٣٧٩، وتبعه الحافظ ابن حجر في «تهذيبه»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبدالعزيز. ثم إن في الإسناد اضطراباً كما سيرد. فقد اختلف الرواة فيه عن الزهري.

فأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٣٩٧) عن ابن جريج، عن الزهري، أن أبا لبابة، ولم يذكر الحسين بن السائب، وقد ذكره روح في روايته عن ابن جريج في رواية المسند هذه، وقد قرن عبدالرزاق مع ابن جريج معمرأ. وأخرجه ابن حبان (٣٣٧١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣٨٥/١، والبيهقي في «السنن» ١٨١/٤ من طريق محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، به. وقد وقع عند يعقوب بن سفيان والبيهقي: عن حسين بن السائب، أن جده حدثه، أن أبا لبابة، والمراد أن جده حدثه أنه... فأقام الاسم الظاهر مقام المضمهر. وأخرجه مالك في «الموطأ» ٤٨١/٢ عن عثمان بن حفص بن عمرو بن خلدة، عن الزهري، بلاغاً.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٨٥-٣٨٦/٢، والطبراني في «الكبير» (٤٥٠٩) من طريق عبدالله بن المبارك، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن الحسين بن السائب، عن أبيه قال: لما تاب الله على أبي لبابة. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» أيضاً ٣٨٦/٢ من طريق سعدان بن يحيى، عن ابن أبي حفصة، عن الزهري، عن الحسين بن السائب أو غيره، بمثل سابقه.

وأخرجه أيضاً ٣٨٦/٢، والبيهقي ٦٧/١٠ من طريق يونس بن يزيد، والطبراني (٤٥١٠) من طريق أسامة بن زيد، كلاهما عن الزهري، عن بعض =



١٥٧٥١- حدثنا محمد، حدثنا شعبة، قال: عن عبد ربه<sup>(١)</sup>، عن نافع  
عن عبدالله بن عمر، أنه كان يأمرُ بِقَتْلِ الحَيَّاتِ كُلِّهنَّ،  
فاستأذنه أبو لبابة أن يدخلَ من خوخةٍ لهم إلى المسجد، فرآهم

= بني السائب بن أبي لبابة، أن أبا لبابة... وأشار له أبو داود في «سننه» بإثر  
الحديث (٣٣٢٠).

وأخرجه الدارمي ١/٣٩٠-٣٩١ من طريق إسماعيل بن أمية، عن الزهري،  
عن عبدالرحمن بن أبي لبابة، عن أبيه أبي لبابة...  
وأخرجه أبو داود (٣٣٢٠)، ومن طريقه البيهقي ١٠/٦٨ عن محمد بن  
المتوكل، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك،  
قال: كان أبو لبابة...

وأخرجه أبو داود (٣٣١٩)، ومن طريقه البيهقي ١٠/٦٨ عن عبيدالله بن  
عمر، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه،  
أنه قال للنبي ﷺ أو أبو لبابة، أو من شاء الله، فذكر نحوه.  
قال البيهقي: هو بهذا اللفظ في قصة أبي لبابة، فأما ما قال لكعب بن  
مالك فغير مقدرٍ بالثلث.

وسكرر بإسناده ومثته برقم (١٦٠٨٠).

وحدث كعب بن مالك أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩)،  
وسيرد ٦/٣٨٩، وفيه: قال كعب بن مالك: يا نبي الله، إن من توتي... وأن  
أنخلع من مالي كله صدقةً لله وإلى رسوله ﷺ، فقال: «أمسك عليك بعض  
مالك فهو خيرٌ لك». قال: فقلت: فإني أمسك سهمي الذي بخير.  
قلنا: ورواية أبي داود (٣٣٢١): قلتُ: فثُلُّته؟ قال: «نعم»، قلت: فإني  
سأمسك سهمي من خير.

قلنا: وبهذه الرواية تقوى رواية «المسند» فتحسن بها.

(١) في النسخ الخطية (م) ما خلا (ق): عبد رب، وهو تحريف، وقد  
جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٧/٦٤.

يقتُلون حيّة، فقال لهم أبو لبابة: أما بلغكم أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل أولات البيوت والدُّور، وأمر بقتل ذي الطُّفئتين والأبتر<sup>(١)</sup>.

١٥٧٥٢- حدثنا محمد بن عبيد، قال: حدثنا عبيد الله، عن نافع

عن ابن عمر، أنه فتح باباً، فخرجت منه حيّة، فأمر بقتلها، فقال له أبو لبابة: لا تفعل، فإن رسول الله ﷺ قد نهى عن قتل الجنان<sup>(٢)</sup> التي تكون في البيوت<sup>(٣)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدربه: هو ابن سعيد بن قيس الأنصاري.

وقد سلف برقم (١٥٧٤٨).

(٢) في (م) و(ق): الحيات، وهي نسخة في (س). قلنا: انظر التعليق على حديث (١٥٥٤٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيد الله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه مسلم (٢٢٣٣) (١٣٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٠٢) من طريقين عن عبيد الله، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٧٤٨)، وانظر (١٥٥٤٦).

## حديث الضحاک بن قیس<sup>(١)</sup>

١٥٧٥٣- حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، قال: أخبرنا عليُّ بنُ

زيد، عن الحسن

أن الضَّحَّاكَ بنَ قَيْسٍ كَتَبَ إِلَى قَيْسِ بنِ الهَيْثَمِ حينَ ماتَ يَزِيدُ  
ابنَ معاويةَ: سلامٌ عليك، أما بعد، فَإني سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ  
يقولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، فِتْنًا كَقَطْعِ  
الدُّخَانِ، يَمُوتُ فِيهَا قَلْبُ الرَّجُلِ كما يَمُوتُ بَدَنُهُ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ  
مُؤْمِنًا وَيُؤْمِسِي كَافِرًا، وَيُؤْمِسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ أَقْوَامٌ  
خَلَاقَهُمْ وَدِينَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا». وَإِنَّ يَزِيدَ بنَ معاويةَ قد مات  
وَأَنتُمْ إِخْوَانُنَا وَأَشْقَاؤُنَا، فلا تَسْبِقُونَا حَتَّى نَخْتارَ لَأَنْفُسِنَا<sup>(٢)</sup>.

(١) قال السندي: الضحاک بن قيس، قرشي فهري، أبو أنيس أو أبو

عبدالرحمن، أخو فاطمة بنت قيس، له صحبة.

ووقع في «كنى» مسلم أنه شهد بدرًا، وهو وهم.

وبعد موت معاوية بن يزيد، دعا الضحاک إلى نفسه، ثم إلى ابن الزبير،

فقاتله مروان، فقتل الضحاک.

وكان غلامًا يافعًا حين توفي النبي ﷺ، فلا وجه لاستبعاد سماعه منه ﷺ،

كما جاء عن بعضهم.

قلنا: وسيأتي حديثه أيضًا في آخر مسند الأنصار ٢٩/٦.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، دون قوله: «فتنًا كقطع الدخان، يموت فيها

قلب الرجل كما يموت بدنه» وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو

ابن جدعان-، وياقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير أن صحابه لم

يرو له سوى النسائي، والحسن - وهو البصري- لم يذكروا له سماعاً منه.

=

.....  
= وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤١٠/٧ عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٣٥)، والحاكم ٥٢٥/٣، من طريقين عن حماد بن سلمة، به. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠٨/٧، وقال: رواه أحمد والطبراني من طرق فيها علي بن زيد، وهو سيء الحفظ، وقد وثق، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

قلنا: وقد روى يونس بن عبيد هذا الحديث عن الحسن البصري أيضاً لكن من حديث النعمان بن بشير أنه كتب إلى قيس بن الهيثم: إنكم إخواننا وأشقاؤنا، وإنا شهدنا ولم تشهدوا، وسمعنا ولم تسمعوا، وإن رسول الله ﷺ كان يقول: «إنَّ بين يدي الساعة فتناً كأنها قَطْعُ الليل المظلم، يُصْبِحُ الرجلُ فيها مؤمناً، ويمسي كافراً، ويبيع فيها أقوامٌ خَلَّاهُم بَعْضٌ من الدنيا» أخرجه أحمد ٢٧٧/٤ عن إسماعيل ابن عُلَيْة، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن النعمان بن بشير، والحسن لم يسمع النعمان فيما نقل ابن أبي حاتم في «العلل» ص ٤١ عن علي ابن المديني، لكن إسناده إلى الحسن صحيح على شرط الشيخين، ولهذا يرجح أن الحديث إنما هو حديث النعمان بن بشير، لأن علي بن زيد بن جدعان راويه عن الحسن من حديث الضحاك بن قيس سيء الحفظ، وكان يقلب الأحاديث -فيما قال حماد بن زيد-، وذكر شعبة أنه اختلط. ويونس بن عبيد أثبت في الحسن من ابن عون -فيما قال ابن المديني- فكيف بابن جدعان!؟

ويشهد لمرفوعه حديث أبي هريرة عند مسلم (١١٨) بلفظ: «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً. أو يمسي مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض من الدنيا»، وقد سلف برقم (٨٠٣٠). وله شاهد آخر من حديث أبي موسى الأشعري، سيرد ٤٠٨/٤.

قال السندي: قوله: كقطع الليل: جمع قطعة، أي: كل واحدة من تلك =

## حديث أبي صرمة<sup>(١)</sup>

١٥٧٥٤- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، أن محمد بن يحيى ابن حَبَّانَ أخبره

أن عمه أبا صرمة كان يحدث أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم إني أسألك غناي»<sup>(٢)</sup> و«غني مولاي»<sup>(٣)</sup>.

= الفتن كأنها قطعة من الليل، في الظلمة والالتباس.

خلاقهم، بالفتح، أي: نصيهم من الآخرة.

بعرَض، بفتحين، أي: متاع.

وأشقاؤنا: بتشديد القاف جمع شقيق، كأجباء جمع حبيب.

قلنا: وقيس بن الهيثم -وهو السلمي- قال الزركلي: من الخطباء

الشجعان، من أعيان البصرة في صدر الإسلام، كان من أنصار بني أمية فيها،

ثم قام بدعوة عبدالله بن الزبير، وصحب أخاه مصعباً في ثورته إلى أن قُتل،

فتوجه إلى عبدالملك بن مروان، فعفا عنه وأكرمه، توفي بالبصرة نحو سنة

٨٥هـ. قلنا: وأخباره منثورة في «تاريخ» الطبري، و«الكامل» لابن الأثير.

(١) قال السندي: أبو صرمة، مازني أنصاري، صحابي اسمه مالك بن

قيس، وقيل: قيس بن صرمة، وقيل: قيس بن مالك، وقيل غير ذلك. وكان

شاعراً.

(٢) في (ق): غنائي.

(٣) إسناده ضعيف، قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٢٠٢: سألت أبي

عن حديث رواه يحيى القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن

يحيى بن حبان، عن عمه قال... إلى آخر الحديث؟ قال أبي: هذا خطأ، إنما

يرويه عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة، عن أبي صرمة، عن النبي

ﷺ، وهو الصحيح. قلنا: ولؤلؤة هذه مولاة الأنصار، من المجهولات. =

١٥٧٥٥- حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة

عن أبي صرمة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ ضَارَّ أَضْرَّ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

= وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٨/١٠ عن يزيد، بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٧٨/١٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح، وكذلك الإسناد الآخر وإسناد الطبراني غير لؤلؤة مولاة الأنصار، وهي ثقة! وسيأتي الإسناد المتصل برقم (١٥٧٥٦) ويرد تخريجه هناك. قال السندي: وقوله: «غناي» أراد غنى النفس، وإلا فقد كان يسأل الكفاف.

(١) حديث حسن بشواهد، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة لؤلؤة مولاة الأنصار، وقد ذكرها الحافظ الذهبي في المجهولات في «الميزان» ٦١٠/٤. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. قتيبة: هو ابن سعيد، وليث: هو ابن سعد، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه أبو داود (٣٦٣٥)، والترمذي (١٩٤٠)، كلاهما عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢٢٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٥/٢٩٩-٣٠٠ من طريقين عن ليث، به.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٤٠/١ من طريق عبيدالله بن عمرو، والطبراني ٢٢/٨٣٠، والبيهقي في «السنن» ٧٠/٦ من طريق سليمان بن بلال، والبيهقي ١٠/١٣٣ من طريق زهير بن معاوية، ثلاثهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

١٥٧٥٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا ليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة

عن أبي صرمة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اللهم إني أسألك غناي وغنى مولاي»<sup>(١)</sup>.

= وفي رواية عبيد الله بن عمرو وزهير بن معاوية: عن مولاة لهم، لم يسميهاها. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٢١٦٩) من طريق عبدالعزيز ابن محمد: وهو الدراوردي، عن يحيى بن سعيد، به، دون ذكر لؤلؤة، وهو خطأ فيما ذكر أبو حاتم في «العلل» ٢/٢٠٢.

وأخرجه الدارقطني ٣/٧٧، والحاكم ٢/٥٧-٥٨، والبيهقي ٦/٦٩، من طريق عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رفعه: «لا ضرر ولا ضرار، من ضارَّ ضرَّه الله، ومن شاقَّ شقَّ الله عليه» وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي مع أن فيه عثمان بن محمد ابن عثمان... لم يخرج له مسلم، وقد ضعفه الدارقطني، وقال عبدالحق في «أحكامه» الغالب على حديثه الوهم، وقد وهم في هذا الحديث فجعله من حديث أبي سعيد الخدري.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٧٤٥ عن عمرو بن يحيى، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضرار» وهذا سند صحيح، لكنه مرسل وهذه القطعة من الحديث رويت من غير صحابي، بأسانيد ضعيفة، لكن يتقوى بعضها ببعض كما قال النووي، ووافقه الحافظ ابن رجب. انظر «جامع العلوم والحكم» ٢/٢١٠.

قال السندي: «من ضار»، أي: قصد إيقاع الضرر بأحدٍ بلا حق، وبالجمله فمن قصد مكروهاً بغيره بغير حق، فهو في محل أن يناله ذلك المكروه.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة لؤلؤة، وهو إسناد سابقه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٢)، والطبراني في «الكبير» =

## حديث عبد الرحمن بن عثمان<sup>(١)</sup>

١٥٧٥٧- حدثنا يزيد قال: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد،  
عن سعيد بن المسيب

عن عبد الرحمن بن عثمان قال: ذَكَرَ طَيْبٌ عند رسول الله  
ﷺ دَوَاءً، وَذَكَرَ الضُّفْدَعُ يُجْعَلُ<sup>(٢)</sup> فِيهِ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ  
قَتْلِ الضُّفْدَعِ<sup>(٣)</sup>.

= ٢٢/ (٨٢٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٩٩/٣٥ من طريقين عن ليث،  
بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٢) أيضاً من طريق زهير، وابن  
أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٧٠)، والدولابي في «الكنى» ٤٠/١  
من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن يحيى بن سعيد، به. وفي رواية  
البخاري: عن مولى لهم بدلاً من «لؤلؤة».  
وقد سلف برقم (١٥٧٥٤).

(١) قال السندي: عبد الرحمن بن عثمان، قرشي تيمي، ابن أخي طلحة،  
وكان يلقب شارب الذهب.

من مسلمة الفتح، وقيل: أسلم في الحديدية. وأول مشاهدته عمرة القضاء.  
قتل مع ابن الزبير في يوم واحد، يعني بمكة، سنة ثلاث وسبعين، ودفن  
بالحزورة، فلما وسع المسجد دخل قبره في المسجد الحرام.  
(٢) في (ظ١٢) و(ص): تجعل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن خالد - وهو  
القارظي - فقد روى له أصحاب السنن الأربعة خلا الترمذي، وهو ثقة. قال  
الدارقطني: مدني يحتج به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال النسائي:  
ضعيف، وتعقب ذلك ابن حجر، فقال: وقال النسائي في «الجرح والتعديل»:  
ثقة، فينظر في أين قال: إنه ضعيف، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، =



## حديث معمر بن عبد الله<sup>(١)</sup>

١٥٧٥٨- حدثنا يزيد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن سعيد بن المسيب

عن معمر بن عبد الله بن نضلة القرشي قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِيءٌ»<sup>(٢)</sup> «(٣)».

= وقد ذكر مغلطاي أنه بحث في تصانيف النسائي فلم يجد تضعيفه فيها. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة. وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٢/٨ عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (١١٨٣)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣١٣)، وأبو داود (٣٨٧١) و(٥٢٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢١٠/٧، والدارمي ٨٨/٢، والحاكم ٤١٠-٤١١، والبيهقي في «السنن» ٣١٨/٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٩٩/٥ من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وسيكرر برقم (١٦٠٦٩).

قال السندي: قوله: «الضفدع» بكسر الضاد والداد، أو بفتح الدال. قوله: «عن قتل.. إلخ»: كناية عن التداوي بها، لأن التداوي بها يتوقف على القتل، فإذا حرم القتل حرم التداوي بها أيضاً، وذلك إما لأنه نجس، أو لأنه مستقذر.

(١) قال السندي: معمر بن عبد الله، عدوي، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين.

(٢) في (س) و(ظ١٢) و(م): خاط، وجاء في (ق) و(ص) وهامش (س): خاطيء.

(٣) حديث صحيح، محمد بن إسحاق- وإن كان مدلساً وقد عنعن- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى =

= مسلم.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١٣٩/٤، والترمذي (١٢٦٧)، وابن ماجه (٢١٥٤)، من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وزاد الترمذي: فقلت لسعيد: يا أبا محمد، إنك تحتكر، قال: ومعمر قد كان يحتكر، وقال: حديث معمر حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم، كرهوا احتكار الطعام، ورخص بعضهم في الاحتكار في غير الطعام، وقال ابن المبارك: لا بأس بالاحتكار في القطن والسختيان، ونحو ذلك.

وأخرجه الدارمي ٢٤٨/٢-٢٤٩ من طريق أحمد بن خالد، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/١٠٨٧ من طريق حماد بن زيد، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سعيد بن المسيب، به.

وأخرجه كذلك ٢٠/١٠٨٨ من طريق يونس بن يزيد، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن علقمة، عن سعيد بن المسيب، به.

وأخرجه مسلم (١٦٠٥) (١٣٠)، وأبو داود (٣٤٤٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٦٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/١٠٨٩ و(١٠٩٠) و(١٠٩١)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٠، والخطيب في «تاريخه» ١٤/٤٧ من طريقين عن محمد بن عمرو، عن سعيد بن المسيب، به. وزاد مسلم وغيره: فقيل لسعيد: إنك تحتكر، قال: ومعمر كان يحتكر.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٨٩٠) من طريق أبي سعيد بن نباته، عن نعيم المُجَمِّر، عن سعيد بن المسيب، به، وزاد: قال ابن المسيب: فقلت له: إنك تحتكر الزيت، قال: أستغفر الله منه. قلنا: وفي إسناد أبو سعيد بن نباته لم نقع له على ترجمة.

وأخرجه كذلك (١٤٨٨٩) عن معمر، قال: بلغني عن ابن المسيب، فذكره. وسيأتي بالأرقام (١٥٧٥٩) و(١٥٧٦٠) و(١٥٧٦١) و٦/٤٠٠ (الطبعة الميمنية)، وسيكرر ٦/٤٠٠ سنداً ومتناً.

١٥٧٥٩ - حدثناه<sup>(١)</sup> عبدة بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن المسيب

عن معمر بن عبدالله العدوي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِيءٌ»<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

١٥٧٦٠ - حدثناه<sup>(٤)</sup> محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن المُسَيَّبِ

عن معمر؛ رجلٍ من قُرَيْشٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِيءٌ»<sup>(٥)</sup>»<sup>(٦)</sup>.

---

= قال السندي: قوله: «إلا خاط» بالتخفيف، أصله خاطيء بالهمز، أي: آثم. (١) لم يرد هذا الطريق في (س). (٢) في النسخ الخطية: خاط، وانظر تعليق السندي السالف. (٣) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على هذا الإسناد في الحديث الذي قبله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٢/٦ عن عبدة بن سليمان، بهذا الإسناد. وسيكرر ٤٠٠/٦ سنداً وممتناً. (٤) لم يرد هذا الحديث في (ظ ١٢). (٥) في النسخ: خاط، وانظر تعليق السندي السالف. (٦) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم (١٥٧٥٨). شعبة: هو ابن الحجاج. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/١٠٩٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٤٩٣٦) من طريق محمد بن جعفر، به. وانظر ما قبله.

١٥٧٦١- حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد،  
عن سعيد بن المسيب

عن معمر العدوي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحْتَكِرُ إِلَّا  
خاطيء»<sup>(١)</sup>. وكان سعيد بن المسيب يحتكر الزيت<sup>(٢)</sup>.

(١) في النسخ الخطية: خاط، وانظر تعليق السندي السالف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن سعيد الأموي من رجاله،  
وروى له البخاري متابعة. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.  
وأخرجه مسلم (١٦٠٥) (١٢٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٨٦)،  
والبيهقي في «السنن» ٢٩/٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٢٧) من طريق  
سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهذا الإسناد، وفيه قيل  
لسعيد: فإنك تحتكر، قال سعيد: إن معمرًا الذي كان يحدث هذا الحديث كان  
يحتكر.

وهو مكرر (١٥٧٥٧).

قال السندي: قوله: يحتكر الزيت، أي: يرى أن الاحتكار الممنوع  
مخصوص بالقوت، ولا يشمل نحو الزيت.

وقال النووي في «شرح مسلم» ٤٣/١١: الخاطيء بالهمز: هو العاصي  
الآثم. وهذا الحديث صريح في تحريم الاحتكار.

قال أصحابنا: الاحتكار المحرّم: هو الاحتكار في الأقوات الخاصة وهو أن  
يشترى الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال، بل يدّخره ليغلو  
ثمّنه، فأما إذا جاء من قريته واشتراه في وقت الرخص وادخره، أو ابتاعه في  
وقت الغلاء لحاجته إلى أكله أو ابتاعه ليبيعه في وقته، فليس باحتكار ولا  
تحريم فيه، وأما غير الأقوات، فلا يحرم الاحتكار فيه بكل حال، والحكمة في  
تحريم الاحتكار دفع الضرر عن عامة الناس.

قلنا: إذا كانت العلة في تحريم الاحتكار هو الإضرار بعامة الناس فينبغي  
أن يحرم احتكار القوت وغيره من السّلع إذا كان احتكارها يلحق الضرر بهم.

## حديث عويمر بن أشقر

١٥٧٦٢- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن عباد بن تميم

أخبره

عن عويمر بن أشقر: أنه ذبح قبل أن يغدو رسول الله ﷺ،  
فلما صلى رسول الله ﷺ، ذكر ذلك له، فأمره أن يُعيد  
أُضحيتَهُ<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عباد بن تميم: وهو الأنصاري لم يسمع من عويمر بن أشقر، فيما ذكر البخاري في «العلل الكبير» للترمذي ٦٤٩/٢، وابن معين فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة عويمر)، ولكن ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢٩/٢٣-٢٣٠ أنه ورد التصريح بسماع عباد من عويمر في رواية الدراوردي، ففيها: عن عباد بن تميم أن عويمر بن أشقر أخبره. قلنا: والذي في «الآحاد والمثاني» (٢١٧١) من رواية الدراوردي كذلك أن عباد بن تميم أخبره، عن عويمر، ففاعل أخبره عباد لا عويمر، ويؤيد ذلك رواية الترمذي في «العلل»، وفيها: عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني عباد بن تميم، عن عويمر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابه لم يرو له سوى ابن ماجه.

وأخرجه الشافعي (٥٨٧) (السنن المأثورة)، والبيهقي في «المعرفة» (١٨٨٨٥) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، والترمذي في «العلل الكبير» ٦٤٨/٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٧١) من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض الليثي، وابن ماجه (٣١٥٣) من طريق أبي خالد الأحمر، وابن أبي عاصم (٢١٧١) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، وابن حبان (٥٩١٢) من طريق عمرو بن الحارث، خمستهم عن يحيى بن سعيد، بهذا =

## حديث جد خبيب

١٥٧٦٣- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا المُستلم بن سعيد، حدثنا خبيب ابن (٢) عبد الرحمن، عن أبيه

عن جدّه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يريدُ غزواً، أنا ورجلٌ من قومي، ولم نُسلم، فقلنا: إنا نستحي (٣) أن يشهد قومنا مشهداً لا نشهده معهم. قال: «أوأسلمتما؟» قلنا: لا. قال: «فلا نستعين بالمُشركين على المُشركين». قال: فأسلمنا، وشهدنا معه، فقتلتُ رجلاً، وضربني ضربة، وتزوجت (٤) بابنته

=الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٤٨٤/٢، ومن طريقه الشافعي (٥٨٦) (السنن المأثورة)، والبيهقي في «السنن» ٢٦٣/٩، وفي «المعرفة» (١٨٨٨١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣١٨/٤ عن يحيى بن سعيد، به. وسيكرر ٣٤١/٤ سنداً وممتناً.

وله شواهد ذكرناها عقب تخريج حديث عبدالله بن عمرو رقم (٦٥٩٦).

(١) قال السندي: جد خبيب - وهو خبيب بن إساف - أنصاري أوسي.

ذكره ابن إسحاق وموسى بن عقبة فيمن شهد بدرًا. وجاء أنه ضرب بدر، فمال شقه، فتفل عليه النبي ﷺ، وردده ولأمه. ذكر أن الذي ضربه أمية بن خلف، وهو قتل أمية.

(٢) في (م): عن، وهو تحريف.

(٣) في (س) و(ص) و(ق): نستحي.

(٤) في (ظ) ١٢ و(ص): فتزوجت.

بعد ذلك، فكانت تقول: لا عَدِمْتُ رَجُلًا وَشَحَكَ هذا الوِشَاح.  
فأقول: لا عَدِمْتُ رَجُلًا عَجَلَ أَبَاكَ النَّار<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده ضعيف دون قوله: «فلا نستعين بالمشركين على المشركين» فهو صحيح لغيره، عبدالرحمن بن خبيب والد خبيب بن عبدالرحمن بن خبيب بن إساف الأنصاري، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٧٨/٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٣٠/٥، ولم يذكر في الرواة عنه غير ابنه خبيب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.  
وأخرجه ابن أبي شعبة ٣٩٤/١٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٠٩/٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٤١٩٤) و(٤١٩٥)، والحاكم ١٢١/٢، والبيهقي في «السنن» ٣٧/٩ من طريق يزيد بن هارون، به، وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي.  
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٩٦) من طريق أبي جعفر الرازي، عن مستلم، به. بلفظ: «أنا لا أستعين بمشرك». وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠٣/٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما ثقات.  
قلنا: وقوله: «فلا نستعين بالمشركين على المشركين» له شاهد من حديث طويل لعائشة عند مسلم (١٨١٧)، وسيرد ٦٧/٦ ولفظه: «فارجع، فلن أستعين بمشرك». وأخر من حديث أبي حميد الساعدي، عند الطبراني في «الأوسط» (٥١٣٨)، والحاكم ١٢١/٢.  
قال السندي: قوله: «فلا نستعين بالمشركين»، أي: بلا ضرورة.

## بقية حديث كعب بن مالك الأنصاري<sup>(١)</sup>

١٥٧٦٤- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن سعد<sup>(٢)</sup>، عن ابن كعب بن مالك الأنصاري، عن أبيه. وابن نُمَيْر، عن هشام، عن عبد الرحمن بن سعد<sup>(٣)</sup>، عن ابن كعب<sup>(٤)</sup> بن مالك عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ طَعَاماً فَلَعِقَ أَصَابِعَهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) قال السندي: كعب بن مالك أنصاري سلمى، قيل: كانت كنيته في الجاهلية أبا بشير، فكناه النبي ﷺ أبا عبدالله، وهو شاعر مشهور، شهد العقبة وبايع بها، وتخلف عن بدر.

وقوله: بقية حديث كعب. فيه نظر فإنه لم يتقدم له ذكر، بل سيأتي تمام حديثه في المجلد السادس ٣٨٦-٣٩٠ من الطبقة الميمنية، فالجادة حذف «بقية».

(٢) في النسخ الخطية و(م): عبدالله بن سعد، وهو تحريف من النسخ، صوابه ما جاء في «أطراف المسند» ٢٢٧/٥، ومن مصادر ترجمته، وسيأتي كذلك على الصواب في الرواية رقم (٢٧٢٣٧).

(٣) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عبدالرحمن، عن ابن سعد، بزيادة عن، وهي زيادة مقحمة، وجاءت على الصواب في (ظ ١٢) إلا أنه كرر في الإسناد: عن عبدالرحمن مرتين.

(٤) قوله: ابن كعب: ساقط من (س) و(ق) و(م)، وهو مثبت في (ظ ١٢) و(ص).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمن بن سعد، وهو المدني، فمن رجال مسلم، وقد روى بالشك عن عبدالله بن كعب بن مالك أو عن أخيه عبدالرحمن. ولا يضر لهذا الشك ولا عدم تعيين أحدهما، فكلاهما تابعي ثقة. وكيع: هو ابن الجراح. وابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٩/٨، والترمذي في «المسائل» (١٤٣)، =



١٥٧٦٥ - حدثنا وكيع، عن أسامة بن زيد، عن الزُّهري

عن ابنِ لكعب<sup>(١)</sup> بن مالك: أَنَّ جَارِيَةً لِكَعْبٍ كَانَتْ تَرَعَى غَنَمًا  
لَهُ بَسَلْعٍ، فَعَدَا الدُّنْبُ عَلَى شَاةٍ مِنْ شَائِهَا، فَأَدْرَكَتْهَا الرَّاعِيَةَ،  
فَذَكَّتْهَا بِمَرْوَةٍ، فَسَأَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا<sup>(٢)</sup>.

= والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٨٧) و(١٨٨)، والحاكم ٤/ ١١٧ من طرق عن هشام بن عروة، عن ابن لكعب، عن أبيه، به، مرفوعاً. لم يذكروا في الإسناد عبدالرحمن بن سعد، وهذا إسناد منقطع. قال ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ١٨٠: سمعت أبي يقول: لا يثبت لهشام بن عروة لقي عبدالرحمن بن كعب ابن مالك، ويدخل ابن سعد.

قلنا: واسم ابن كعب عند الطبراني في إحدى روايته: عبدالله، وعند الحاكم: عبدالرحمن.

وأخرجه الحاكم ٤/ ١١٧ من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه، به، مرفوعاً، وصححه ووافقه الذهبي.

وسياقي برقم (١٥٧٦٧) و٣٨٦/٦ (ميمنية).

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥١٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م): عن ابن كعب.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ظاهر الانقطاع بين ابن كعب وأبيه، لكن صرح بسماعه منه عند البخاري (٢٣٠٤)، فاتصل الإسناد. وأسامة بن زيد: هو الليثي، مختلف فيه، حسن الحديث. وابن كعب: هو عبدالرحمن كما جاء مصرحاً به في رواية الطبراني ١٩/ (١٤٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٤٤) و(١٦٩) من طريق ابن وهب، =

١٥٧٦٦- حدثنا وكيع، حدثنا زَمْعَةَ، عن الزُّهري، عن ابن كعب بن مالك

عن أبيه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرَّ به وهو ملازمٌ رجلاً في أوقيتين، فقال النبي ﷺ للرجل: «هكذا» أي: ضَعُ عنه الشَّطْرَ. قال الرَّجُلُ: نَعَمْ يا رسولَ الله. فقال النَّبِيُّ ﷺ للرجل: «أدِّ إليه ما بقيَ مِنْ حَقِّهِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٦٧- حدثنا عبد الرحمن، عن سُفيان، عن سَعْدِ، عن ابن لكعب<sup>(٢)</sup> ابن مالك

---

= عن أسامة بن زيد، عن الزهري، عن ابن كعب، عن أبيه، مرفوعاً. وسيأتي برقم (١٥٧٦٨) و٣٨٦/٦.

قال السندي: قوله: فأمره بأكلها، أي: أمر بإباحة ورخصة.

(١) حديث صحيح بغير هذه السياقة، ولهذا إسناد ضعيف لضعف زمعة:

وهو ابن صالح الجَنْدِي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن كعب بن مالك: هو عبدالله كما جاء مصرحاً به في الرواية رقم (٢٧٢٤٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١٩/٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٢٦) من

طريق وكيع، بهذا الإسناد. وتحرف في مطبوع الطبراني زمعة إلى معاوية!

وأخرجه بنحوه الطبراني ١٩/ (٢٠٣) من طريق محمد بن علي بن الحسين،

عن كعب بن مالك، به. قلنا: ومحمد بن علي لم يدرك كعباً.

وسيأتي بنحوه بالأرقام (١٥٧٩١) و٣٨٦-٣٨٧ و٣٩٠.

قال السندي: قوله: مرَّ به، أي: بكعب.

قوله: فقال النبي ﷺ للرجل، أي: لكعب.

قوله: للرجل، أي: الآخر. ولا بد من حمل كلٍّ على غير ما حمل عليه

الآخر، والله تعالى أعلم.

(٢) في النسخ الخطية و(م): عن سعد بن كعب بن مالك، وفيه إسقاط =

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ مِنَ الطَّعَامِ<sup>(١)</sup>.

١٥٧٦٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا حجاج، عن نافع، عن ابن كعب ابن مالك

عن أبيه: أَنَّ جَارِيَةً لَهُمْ سُودَاءَ ذَكَّتْ شَاةَ لَهُمْ بِمَرْوَةٍ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا<sup>(٢)</sup>.

---

= ابن كعب من الإسناد، وهو خطأ، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢٢٧/٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وسعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، ولا يضر عدم تعيين ابن كعب، فكلما ابنيه عبدالله أو عبدالرحمن ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٥/٨، ومسلم (٢٠٣٢) (١٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٥٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠١٦) من طرق عن عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وابن كعب بن مالك سمي في رواية ابن أبي شيبة عبدالرحمن.

وأخرجه الترمذي في «المنازل» (١٤٠) عن محمد بن بشار، عن عبدالرحمن بن مهدي، به، بلفظ: أن النبي ﷺ كان يلعق أصابعه ثلاثاً. وقد سلف نحوه برقم (١٥٧٦٤).

قال السندي: قوله: أصابعه الثلاث: بناء على أنه كان يستعمل الثلاث فقط غالباً.

(٢) حديث صحيح، حجاج: وهو ابن أرتاة - وإن كان ضعيفاً - قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ولا يضر عدم تعيين ابن كعب بن مالك، لأن ولديه عبدالله وعبدالرحمن تابعيان ثقتان. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ونافع: هو مولى ابن عمر.

١٥٧٦٩- حدثنا عبد الرحمن، عن سُفيان، عن سَعْد، عن عبد الله أو عبد الرحمن بن كعب بن مالك - قال عبد الرحمن: هو شَكٌّ؛ يعني سُفيان-

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُقِيمُهَا<sup>(١)</sup> الرِّيحُ، تَعْدِلُهَا مَرَّةً، وَتَصْرَعُهَا أُخْرَى حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ الْمُجْدِيَةِ عَلَى أَصْلِهَا لَا يُعْلَمُ شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ انْجِحَافُهَا يَخْتَلِعُهَا - أو انْجِعَافُهَا - مَرَّةً وَاحِدَةً». شَكٌّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٢/٥، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٩٠ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٠٤) و(٥٥٠١) و(٥٥٠٤)، وابن ماجه (٣١٨٢)، وابن حبان (٥٨٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٨١ و٢٨٢ من طريق عبيد الله ابن عمر العمري، عن نافع، به.

وانظر تمام التخريج في رواية عبد الله بن عمر بن الخطاب السالفة برقم (٤٥٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقد سلف برقم (١٥٧٦٥)، وسيكرر ٣٨٦/٦.

(١) في (س): تُقِيمُهَا. قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري. قال الحافظ في «الفتح» ١٠/١٠٦، أي: تميلها، وزنه ومعناه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والشك في اسم الراوي عن كعب هو عبد الله أو عبد الرحمن لا يضر، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة. سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف. وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٢٨١٠) (٦٠)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٣٧)، والقضاعي في «مسنده» (١٣٦٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٣٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد، وعند مسلم: ابن كعب: هو =

= عبدالرحمن .

وأخرجه البخاري (٥٦٤٣)، ومسلم (٢٨١٠)، والدارمي ٣١٠/٢،  
والنسائي في «الكبرى» (٧٤٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٨٣، وأبو  
نعيم في «الحلية» ٣/١٧٣ من طرق عن سفيان، به .

وعلقه البخاري بصيغة الجزم عقب الحديث رقم (٥٦٤٣) عن زكريا بن أبي  
زائدة، عن سعد، به .

وقد وصله من طريق زكريا ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢١/١١  
و١٣/٢٥٢، وفي «الإيمان» (٨٧)، ومسلم (٢٨١٠) (٥٩)، والطبراني في  
«الكبير» ١٩/١٨٤، والبيهقي في «الشعب» (٩٧٧٩) .

وسيا تي ٣٨٦/٦ .

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٥٦٤٤)، ومسلم (٢٨٠٩)،  
وسلف برقم (٧١٩٢) .

وعن جابر، سلف برقم (١٤٧٦١) .

وعن أبي بن كعب، سيرد ١٤٢/٥ .

قال السندي: قوله: «مثل الخامة» بالخاء المعجمة، والميم المخففة:  
كالطاقة الغضة الطرية .

قوله: «تقيمها»: من الإقامة، فقوله: «تعديلها»، من العدل: تفسير له،  
أي: فالمؤمن لا يخلو عن عروض الحوادث والمصائب .

قوله: «الأرز»: (شجر عظيم صلب من الفصيلة الصنوبرية دائم الخضرة  
يعلو كثيراً تصنع منه السفن) «المعجم الوسيط» .

قوله: «المجدية» من الإجزاء - بالجيم والذال المعجمة - الثابتة المنتصبة .

قوله: «لا يعلها» من الإعلال، أي: لا يجعلها شيء ضعيفاً .

قوله: «انجحافها» بتقديم الجيم، أي: فناؤها .

قوله: «يختلعها» أي: يقلعها .

قوله: «وانجعافها» أي: انقلعها .

١٥٧٧٠- حدثنا روح، حدثنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني ابن شهاب،  
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك

أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ لَمَّا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:  
إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنَجِّنِي إِلَّا بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي إِلَى اللَّهِ أَنْ لَا  
أَكْذِبَ أَبَدًا، وَإِنِّي أَنْخَلَعُ مِنْ مَالِي صَدَقَةً لِلَّهِ وَرَسُولِهِ. فَقَالَ لَهُ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَ» قَالَ:  
فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي مِنْ خَيْبَرٍ (١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف  
في سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب من جده كعب بن مالك، قال الحافظ  
في ترجمته في «تهذيب التهذيب»: وقع في «صحيح» البخاري في الجهاد  
تصريحه بالسماع من جده، وقال الذهلي في «العلل»: ما أظنه سمع من جده  
شيئاً، وقال الدارقطني: روايته عن جده مرسل، وقال أبو العباس الطُّرُقِيُّ: إنما  
روى عن جده أحرفاً في الحديث، ولم يمكنه الحديث بطوله، فاستثبته من  
أبيه. قلنا: ستأتي رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن أبيه، عن جده في  
الرواية رقم (١٥٧٨٩). روح: هو ابن عبادة، وابن شهاب: هو محمد بن  
مسلم الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٩٩ و(١٠٠) من طريقين عن الزهري، به.  
وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٤ من طريق يحيى بن  
عبد الحميد الحِمَّانِي، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن ابن كعب، عن كعب  
بلفظ: قلت: يا رسول الله، إن من توبتي أن أنخلع من مالي وأن أهجر دار  
قومي التي أصبت فيها الذنب، فقال له رسول الله ﷺ: «يجزيء عنك من ذلك  
الثلث». قلنا: ويحيى ضعيف.

وسياتي برقم (١٥٧٨٨)، ومطولاً برقم (١٥٧٨٩) و ٦/٣٨٧-٣٩٠.  
قال السندي: قوله: لم ينجني: من التنجية أو الإنجاء، أي: أي من إثم =

١٥٧٧١- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا ابنُ عَوْن، عن عمر بن كثير  
بن أفلح، قال:

قال كعبُ بنُ مالك: ما كنتُ في غَزَاةٍ أُيسِرَ للظَّهْرِ والنَّفَقَةِ  
مني في تلك الغَزَاةِ، قال: لَمَّا خَرَجَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ:  
أَتَجَهَّزُ غَدَاً، ثمَّ أَلْحِقُهُ. فَأَخَذْتُ فِي جَهَازِي، فَأَمْسَيْتُ وَلَمْ  
أَفْرُغْ، فَقُلْتُ: آخِذْ فِي جَهَازِي غَدَاً وَالنَّاسَ قَرِيبَ بَعْدُ، ثُمَّ  
أَلْحِقُهُمْ. فَأَمْسَيْتُ وَلَمْ أَفْرُغْ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ أَخَذْتُ فِي  
جَهَازِي، فَأَمْسَيْتُ فَلَمْ<sup>(١)</sup> أَفْرُغْ، فَقُلْتُ: أَيُّهَاتِ، سَارَ النَّاسُ  
ثَلَاثًا، فَأَقَمْتُ.

فَلَمَّا قَدِمَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ النَّاسُ يَعْتَدِرُونَ إِلَيْهِ، فَجِئْتُ  
حَتَّى قَمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ فِي غَزَاةٍ أُيسِرَ للظَّهْرِ  
وَالنَّفَقَةِ مِنِّي فِي هَذِهِ الْغَزَاةِ. فَأَعْرَضَ عَنِّي رَسولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ  
النَّاسَ أَنْ لَا يَكَلِّمُونَا، وَأَمَرْتُ نَسَاؤَنَا أَنْ يَتَحَوَّلْنَ عَنَّا. قَالَ:  
فَتَسَوَّرْتُ حَائِطًا ذَاتَ يَوْمٍ، فَإِذَا أَنَا بِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: أَيُّ  
جَابِرٍ، نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ، هَلْ عَلِمْتَنِي<sup>(٢)</sup> غَشَشْتُ اللَّهَ وَرَسولَهُ يَوْمًا  
قَطُّ؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنِّي، فَجَعَلَ لَا يَكَلِّمُنِي. قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا ذَاتَ

=التخلف.

قوله: إلا بالصدق، أي: إلا بأن تكلمت معك بالكلام الصادق.

قوله: أمسك سهمي، أي: وأتصدق بما عداه.

(١) في (ظ ١٢) و(ص): ولم.

(٢) في (ظ ١٢) و(ص): علمت.

يومٍ إذ سمعتُ رجلاً على الثَّنيَّةِ يقول: كَعْباً كَعْباً، حتى دنا مني، فقال: بَشُّروا كَعْباً<sup>(١)</sup>.

١٥٧٧٢- حدثنا حجاج، حدثنا ليث، قال: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عن ابن شهاب، عن ابن كعب بن مالك - وكعب بن مالك<sup>(١)</sup> أحد الثلاثة الذين تيب عليهم-

أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

(١) حديث صحيح دون قوله: «فإذا أنا بجابر بن عبد الله...» وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عمر بن كثير بن أفلح: هو المدني، مولى أبي أيوب الأنصاري، لم يدرك كعب بن مالك، وقد ترجم له ابن حبان في «ثقافته» في أتباع التابعين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُليَّة، وابن عون: هو عبد الله البصري.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧٤٤٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٢٠٢ من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

وسأتي نحوه مطولاً برقم (١٥٧٨٩) و٦/٣٨٧-٣٩٠ بإسناد صحيح، وفيهما أن الرجل الذي تسوّر كعب حائطه هو أبو قتادة الأنصاري وهو ابن عمه وأحب الناس إليه.

قال السندي: قوله: فأخذت، أي: شرعت.

قوله: آخذ، أي: أشرع في بقیته لیتم.

قوله: أيها: لعل أصله هيهات، قلبت الهاء همزة، أي: بعد اللحاق بهم.

قوله: وأمر الناس: تأديباً لنا، والجمع لأنهم كانوا ثلاثة.

قوله: فتسوّرت، أي: ارتفعت.

قوله: غششت، أي: خنت.

قوله: كعباً، أي: بشروا كعباً.

(١) لفظ: وكعب بن مالك ساقط من (م).



بدأ بالمسجد، فسَبَّحَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَجَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ،  
فِي آتِيهِ النَّاسُ، فَيَسَلُّمُونَ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٥٧٧٣- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن  
عبد الرحمن بن كعب بن مالك

عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ ضَحَى، فَصَلَّى فِي  
الْمَسْجِدِ رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ مِنْ سَفَرٍ فَعَلَّ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ولا يضر إبهام اسم ابن كعب بن  
مالك، فإن الزهري يروي عن عبدالرحمن بن كعب وعبدالله بن  
كعب، وكلاهما ثقة، وسيأتي مطولاً من طريق الحجاج: وهو ابن محمد  
المصيبي، عن ليث ابن سعد، عن عَقِيلِ بْنِ خَالِدٍ، عن ابن شهاب الزهري،  
عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن جده. وهو من  
المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٧ من طريق سعيد بن كثير بن  
عُقَيْرٍ، حدثني الليث، عن عقيل، ورشدين عن عقيل وقره، عن ابن شهاب  
الزهري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٨ من طريق الزبيدي، عن  
الزهري، عن عبدالرحمن [بن عبدالله] بن كعب بن مالك، قال: أخبرني عمي  
أن أباه كعباً، فذكر نحوه. وما بين حاصرتين سقط من مطبوع الطبراني.

وأخرجه أيضاً الطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٩ من طريق الوليد بن مسلم،  
حدثنا عبدالرحمن بن نمر، عن الزهري أن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن  
مالك حدثه أن أباه كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ، فذكر نحوه.

وسياأتي بالأرقام (١٥٧٧٣) و(١٥٧٧٤) و(١٥٧٧٥) و٣٨٦/٦، ومطولاً  
برقم (١٥٧٨٩) و٣٨٧/٦ - ٣٩٠.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

١٥٧٧٤- حدثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله، قال: أخبرنا معمر، عن الزُّهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك

عن أبيه قال: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ - يعني من تبوك - فصلَّى في الْمَسْجِدِ رَكَعَتَيْنِ، وكان إذا قَدِمَ من سَفَرٍ فَعَلَ ذلك<sup>(١)</sup>.

١٥٧٧٥- حدثنا عبد الرزاق وابن بكر، قالا: أخبرنا ابن جريج، قال: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ، عن أبيه عبدالله بن كعب، وعن عمِّه عبيدالله بن كعب

عن كعب بن مالك قال: كان النَّبِيُّ ﷺ لا يَقْدُمُ من سَفَرٍ إلا نهاراً في الضُّحَى، فإذا قَدِمَ بدأ بِالْمَسْجِدِ، فَصَلَّى فيه رَكَعَتَيْنِ، ثم جَلَسَ فيه. وقال ابن بكر<sup>(٢)</sup> في حديثه: عن أبيه عبدالله بن كعب بن مالك، عن عمِّه<sup>(٣)</sup>.

---

= وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٤٨٦٣) و(٩٢٥٨) وسقط من الرواية الأولى اسم معمر من الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو السلمي المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك.

وانظر ما قبله.

(٢) في النسخ الخطية و(م): أبو بكر، وهو تحريف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن جريج قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، ابن بكر: هو محمد بن بكر البرساني، وقوله في إسناده: عن أبيه عبدالله بن كعب بن مالك، عن عمه، يعني دون واو العطف، والظاهر أنه قد وهم فيه، فقد خالف في ذلك عبدالرزاق، والضحاك بن مخلد =

١٥٧٧٦- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك

قال: قالت أمُّ مُبَشَّرٍ لكعب بن مالك وهو شاك: اقرأ علي ابني السَّلام، تعني مُبَشَّرًا، فقال: يغفر الله لك يا أمَّ مُبَشَّرٍ، أوَّلَمَ تَسْمَعِي ما قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُسْلِمِ طَيْرٌ تَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قالت: صدَّقت، فأستغفِرُ الله<sup>(١)</sup>.

= كما سيأتي في التخريج، ومحمد بن بكر فيه كلام خفيف.  
وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٤٨٦٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٧١٦)، وأبو داود (٢٧٨١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٦).  
وأخرجه البخاري (٣٠٨٨)، ومسلم (٧١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٧٥)، والدارمي ١/ ٣٥٧، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦١ من طريق الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله ابن كعب، عن أبيه عبدالله وعمه عبيدالله، به.  
وقد سلف برقم (١٥٧٧٢)، وسيكرر ٦/ ٣٨٦، وسيأتي مطولاً برقم (١٥٧٨٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.  
وهو عند عبدالرزاق في «تفسيره» ١/ ١٣٩-١٤٠، ومن طريقه أخرجه عبد ابن حميد في «المنتخب» (٣٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١١٩).  
وبنحوه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٢٣) من طريق الأوزاعي، عن الزهري، به.

وأخرج ابن ماجه (١٤٤٩)، وأبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» ٣/ ١٢١٨، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٢٢)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٦) من طريق محمد بن إسحاق، عن الحارث بن فضيل، عن الزهري، عن=

.....

=عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: لما حضرت كعباً الوفاة، أته أم بشر بنت البراء بن معرور، فقالت: يا أبا عبدالرحمن، إن لقيت فلاناً فاقراً عليه مني السلام، قال: غفر الله لك يا أم بشر، نحن أشغل من ذلك، قالت: يا أبا عبدالرحمن، أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أرواح المؤمنين في طير خضر، تعلق بشجر الجنة» قال: بلى. قالت: فهو ذلك. واللفظ لابن ماجه، وهذا إسناد ضعيف، ابن إسحاق مدلس وقد عنعن، ثم إنه خالف من هو أقوى منه، إذ جعل المرفوع من حديث أم بشر، بخلاف رواية عبدالرزاق.

وقد نقل الحافظ ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة أم بشر عن أبي نعيم قوله: اختلف أصحاب ابن إسحاق عن الزهري، عنه، فمنهم من قال: أم بشر، ومنهم من قال أم مبشر.

قلنا: ولفظ ابن ماجه أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٣٢٩، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

وقد تحرف في المطبوع منه كعب بن مالك إلى سعد بن مالك، والحديث ليس من شرط الهيثمي في «زوائده».

وسياّتي بالأرقام (١٥٧٧٧) و(١٥٧٧٨) و(١٥٧٨٠) و(١٥٧٨٧) و(١٥٧٩٢) و(٣٨٦/٦) (الطبعة الميمنية).

قال السندي: قوله: شك: مريض.

قوله: اقرأ: أي إذا مت.

قوله: «إنما نسمة المسلم»، بفتحيتين: الروح. وظاهر هذا الحديث العموم، وقد جاء الحديث في الشهيد. قلنا: سياّتي برقم (٢٧٢٣٦)، وسنعلق عليها هناك.

قوله: «طير»: ظاهره أن الروح يتشكل ويتمثل بأمر الله طيراً كتمثل المَلَك بشراً، ويحتمل أن المراد أن الروح يدخل في بدن طير كما في روايات.

قوله: «تعلق»، بضم اللام، وقيل: أو فتحتها: تأكل وترعى.

١٥٧٧٧- حدثنا سعد بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ

أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ إِذَا مَاتَ، طَائِرٌ تَعْلُقُ بِشَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٧٨- حدثنا محمد بن إدريس -يعني الشافعي-، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أنه أخبره

أَنَّ أَبَاهُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْزُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللَّهُ

---

= قوله: «يرجعها الله»: أي يردها بالبعث، وظاهره أنه ردّها عليها ما قالت بأن السلام يتوقف على الجسد، ولا يكون من الروح المجردة، والإنسان بعد الموت يكون روحاً مجردة. قلنا: والروح يذكر ويؤنث. وقد روعي التأنيث في هذه الرواية والتذكير في الروايات الآتية.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب لم يسمع هذا الحديث من جده كعب بن مالك كما صرح هو بذلك، وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير سعد بن إبراهيم: وهو ابن سعد بن إبراهيم الزهري، فقد أخرج له البخاري مقروناً، والنسائي، وهو ثقة. صالح: هو ابن كيسان. وابن شهاب: هو الزهري. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٥/٥-٣٠٦ من طريق عبدالعزيز ابن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/١٢٤ من طريق ابن صالح بن كيسان، عن أبيه، به. وانظر ما قبله.

تبارك وتعالى إلى جسده يوم يبعثه»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٧٩- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن كعب  
ابن مالك

عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ<sup>(٢)</sup>.

١٥٧٨٠- حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزهري،  
عن عبد الرحمن بن كعب

عن أبيه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُسْلِمِ طَيْرٌ  
يَعْلُقُ بِشَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ  
يَبْعَثُهُ»<sup>(٣)</sup>.

٤٥٦/٣

(١) إسناده صحيح، من فوق الإمام الشافعي على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٥٦/٩، والبيهقي في «البعث والنشور»  
(٢٢٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢٤٠/١، ومن طريقه أخرجه البخاري في  
«التاريخ الكبير» ٣٠٥/٥، والنسائي في «المجتبى» ١٠٨/٤، وابن ماجه  
(٤٢٧١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٢٠، والآجري في «الشريعة»  
ص ٣٩٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥٦/١١.

وأخرجه ابن حبان (٤٦٥٧) من طريق الليث، عن الزهري، به.  
وقد سلف برقم (١٥٧٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وابن كعب بن مالك: هو  
عبدالرحمن كما جاء مصرحاً به في الرواية المطولة ٣٨٧/٦-٣٩٠.  
وانظر (١٥٧٨١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس  
العبدى، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٣) من طريق عثمان بن عمر، =

١٥٧٨١- حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا يونس، عن الزُّهري،  
عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك

أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: أَقَلَّ<sup>(١)</sup> مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ  
إِذَا أَرَادَ سَفَرًا إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ<sup>(٢)</sup>.

١٥٧٨٢- حدثنا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا  
يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ

قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَمًا  
يُرِيدُ غَزْوَةً يَغْزُوها إِلَّا وَرَى بِغَيْرِها حَتَّى كَانَ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَغَزَاها

= بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٧٧٦).

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، لكن في (س) مضبب عليها، قال  
السندي: والظاهر سقوط الألف. قلنا: ولفظ البخاري: «لقلمًا» وفي عامة  
المصادر التي خرجته: «قلمًا» بلا لام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٥)، والدارمي ٢١٤/٢ من  
طريق عثمان بن عمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٦/١٢، والبخاري (٢٩٤٩)، وأبو داود  
(٢٦٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١١٠)  
من طريقين، عن يونس، به.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٣٨٠) من طريق عبدالله بن المبارك، عن يونس  
بن يزيد، عن الزهري، عن عبدالله بن كعب، عن كعب بن مالك، به، مرفوعاً.  
وقد سلف برقم (١٥٧٧٩)، وسيأتي مطولاً ٦/٣٨٧-٣٩٠.

رسولُ الله ﷺ في حرٍّ شديد، استقبل سَفَرًا بعيداً ومفازاً،  
واستقبل غَزَوْ عَدُوٍّ كثير، فجلا للمسلمين أمرهم، ليتأهبوا أهبة  
عدوِّهم، أخبرهم بوجهه الذي يُريد<sup>(١)</sup>.

١٥٧٨٣- حدثنا يزيد بن عبد ربه، قال: حدثني محمد بن حرب،  
قال: حدثني الزُّبيدي، عن الزُّهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب  
ابن مالك

عن كعب بن مالك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي عَلَى تَلٍّ، وَيَكْسُونِي رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
حُلَّةَ خَضِرَاءَ، ثُمَّ يُؤَذِّنُ لِي فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَقُولَ، فَذَلِكَ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد: وهو  
الخراساني، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك،  
ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.  
وأخرجه مسلم مطولاً برقم (٢٧٦٩) (٥٣) من طريق ابن وهب، عن  
يونس، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٩٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٢/٦، من طريقين  
عن عبد الله بن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله  
ابن كعب بن مالك قال: سمعت كعب بن مالك، به، مرفوعاً.  
وسياطي مطولاً برقم (١٥٧٨٩).

قال السندي: قوله: إلا ورّى غيرها: من التورية، أي: سترها غيرها،  
أي: ذكر غيرها على وجه يتوهم أنه يقصد ذلك الغير، بأن يسأل عن طريق  
ذلك الغير ونحوه، لا بأن يقول: إني قاصد ذلك الغير حتى يكون كذباً.  
قوله: فجلا، أي: كشف وأظهر.



## المَقَامُ المَحْمُودُ<sup>(١)</sup>.

١٥٧٨٤- حدثنا عليُّ بنُ بَحر، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن عبد ربه -وهو الزُّبيدي الحمصي- فمن رجال مسلم، وعبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، اختلف في سماعه من جده، والصحيح سماعه منه، فقد قال الحافظ في «التهذيب»: ووقع في صحيح البخاري في الجهاد تصريحه بالسماع من جده، وقال الذهلي في «العلل»: ما أظنه سمع من جده شيئاً، وقال الدارقطني: روايته عن جده مرسل. الزُّبيدي: هو محمد بن الوليد. وأخرجه الحاكم ٣٦٣/٢ من طريق يزيد بن عبد ربه، بهذا الإسناد، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٩/٥، والطبري في «تفسيره» ١٤٧/١٥، وابن حبان (٦٤٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٤٢، والحاكم ٣٦٣/٢ من طرق عن محمد بن حرب، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٩/٥، والطبري ١٤٦/٢، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٤٢ من طريق بقية بن الوليد، عن الزبيدي، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٩/٥-٣١٠ من طريق عبدالله بن سالم الأشعري، عن الزبيدي، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله، عن عمه عبيدالله، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، مثله. قال البخاري: والأول أصح.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥١/٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. وأورده في موضع آخر ٣٧٧/١٠، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وأحد إسنادي «الكبير» رجاله رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «على تل»، أي: موضع مرتفع.

قوله: «فأقول ما شاء الله»، أي: من محامد الله تعالى.

قوله: «المحمود»: ظاهر هذا الحديث أن المحمود بمعنى المحمود فيه، والمحمود هو الله تعالى، والله تعالى أعلم.

زكريا، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة أن ابن كعب بن مالك حَدَّثَهُ

عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «ما ذُئبانِ جائعانِ أُرْسلا في غنمِ أفسدَ لها من حِرْصِ المرءِ على المالِ، والشرفِ لِدِينِهِ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر - وهو ابن بري القطان - فقد روى له البخاري تعليقاً، وأبو داود والترمذي، وهو ثقة، وابن كعب بن مالك لم يسم، فيحتمل أن يكون عبدالله أو عبدالرحمن، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبعي. وزكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤١/٣، وابن حبان (٣٢٢٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٨٩ من طريقين عن زكريا بن أبي زائدة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٥٧٩٤).

وفي الباب عن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٧٧٦)، وأبي يعلى (٦٤٤٩).

وعن عاصم بن عدي عند الطبراني في «الأوسط» (٥٣١٣)، والحاكم ٤٢٠/٣. وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٠٧٧٨)، وفي «الأوسط» (٨٥٥). وعن ابن عمر عند البزار (٣٦٠٨) (زوائد). قوله: «أفسد» بالنصب خبر ما.

قال الطيبي: «المراد من الحديث أن الحرص على المال والشرف (وهو الجاه والمنصب) أكثر إفساداً للدين من إفساد الذئبين للغنم، لأن ذلك الأشر والبطر يستفز صاحبه ويأخذ به إلى ما يضره، وذلك مذموم لاستدعائه العلو في الأرض والفساد المذمومين شرعاً.

قلنا: وللحافظ ابن رجب الحنبلي رسالة نفيسة في شرح هذا الحديث، وهي مدرجة في مجموعة «الرسائل المنيرية» ١٨-١/٣.

١٥٧٨٥- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيْبُ، عن الزُّهْرِيِّ، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ

أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الشُّعْرِ مَا أَنْزَلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَنْزَلَ فِي الشُّعْرِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، وَكَيْفَ تَرَى فِيهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِسَيْفِهِ وَلِسَانِهِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٨٦- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن مروان بن الحكم أخبره أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره

أَنَّ أَبِي بَنَ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مِنَ الشُّعْرِ حِكْمَةٌ».

وكان بَشِيرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ يَحْدُثُ

أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَحْدُثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسماع عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب من جده كعب بن مالك، مختلف فيه، والصحيح سماعه منه كما بينا في الرواية السالفة برقم (١٥٧٨٤). أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٣٩/١٠ من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد. وسيأتي مطولاً برقم (٢٧٢٤٤)، وانظر الرواية رقم (١٥٧٨٦) و(١٥٧٩٦). قال السندي: قوله: «إن المؤمن يجاهد»: فبين أن ما يكون من الشعر جهاداً في سبيل الله، فذاك لا منع منه، والمنع من غيره مما ليس له تعلقٌ بصلاح الدين ونحوه.

نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَنَّمَا تَنْضَحُونَهُمْ<sup>(١)</sup> بِالتَّبَلِ فِيمَا تَقُولُونَ<sup>(٢)</sup> لَهُمْ مِنْ الشَّعْرِ<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ظ ١٢) و(ص): ينضحونهم - بالياء - وتقرأ في (س) بالياء والتاء معاً.

(٢) في (ظ ١٢) و(ص): يقولون.

(٣) حديثان صحيحان، ولهما إسنادان.

الحديث الأول، وإسناده: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام أن مروان ابن الحكم أخبره أن عبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره أن أبي بن كعب أخبره أن النبي ﷺ قال: «من الشعر حكمة». وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦١٤٥)، وفي «الأدب المفرد» (٨٥٨)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (١٨٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٦٨/٥ و٢٣٧/١٠، والبخاري في «شرح السنة» (٣٣٩٨) من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٨٥٦)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٤٣٤) من طريقين، عن الزهري، به.

وأخرجه الطيالسي (٥٥٧) من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي به. وسيأتي في مسند أبي بن كعب ٦/١٢٥-١٢٦.

وقد سلفت شواهد في مسند عبدالله بن عباس برقم (٢٤٢٤).

والحديث الثاني:

وإسناده: أبو اليمان. أخبرنا شعيب، عن الزهري، وكان بشير بن عبدالرحمن يحدث أن كعب بن مالك كان يحدث أن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لكأنما تنضحونهم بالتبل فيما تقولون لهم من الشعر».

وهو حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، بشير بن عبدالرحمن، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٠/٢، وابن أبي حاتم في «الجرح =

١٥٧٨٧- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال:  
أخبرنا عبد الرحمن بن كعب بن مالك

أن كعب بن مالك الأنصاري - وهو أحد الثلاثة الذين تيب  
عليهم - كان يحدث أن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ  
يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ  
يَوْمَ يَبْعَثُهُ»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٨٨- حدثنا عامر بن صالح، قال: حدّثني يونس بن يزيد، عن ابن  
شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري

---

= والتعديل» ٣٧٦/٢ ولم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن  
غير ابن حبان ٧٢/٤، ولم يذكره الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطه،  
وقائل: وكان بشير بن عبد الرحمن بن كعب يحدث: هو الزهري، وقد جاء  
مصرحاً به في إسناده البيهقي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٣٩/١٠ من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/١٥٣ من طريق محمد بن أبي عتيق،  
عن الزهري، به.

وسياأتي نحوه بإسناد صحيح ٣٨٦-٣٨٧/٦، وانظر (١٥٧٩٦).  
قال السندي: قوله: «لكنما تنضحونهم» من نضحه بالنبيل: رماه، وهذا  
يحتمل أن يكون بصيغة الخطاب، وكذا تقولون.

ويحتمل أن يكون بصيغة الغيبة، فضمير الفاعل للمسلمين، وأما ضمير  
المفعول فعلى التقديرين للمشركين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.  
وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٥) من طريق أبي اليمان الحكم  
ابن نافع، بهذا الإسناد.

عن أبيه أنه قال لرسولِ الله ﷺ حين تابَ اللهُ تبارك وتعالى عليه: يا رسول الله، أَنْخَلَعُ من مالي صدقةً إلى الله ورسوله. فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَ»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٨٩- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابنُ أخي الزُّهري محمد بن عبدالله، عن عمِّه محمد بن مُسلم الزُّهري، قال:

أخبرني عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك أن عبد الله ابن كعب بن مالك - وكان قائد كعب من بنيه حين عمي - قال: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا<sup>(٢)</sup> قَطُّ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ

٤٥٧/٣

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، عامر بن صالح - وهو ابن عبدالله الزبيري - شيخ أحمد ضعفه ابن معين والدارقطني والنسائي وغيرهم، وقال الذهبي في «الميزان»: لعل ما روى أحمد بن حنبل عن أحد أوهي من هذا. قلنا: أما أحمد، فحدث عنه وحسن القول فيه، فقال: ثقة لم يكن صاحب كذب، وقال أبو حاتم: صالح الحديث ما أرى به بأساً، وقد توبع. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٣١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢٢/٧، وابن خزيمة (٢٤٤٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٩٦ من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن عبدالله بن كعب، عن كعب بن مالك، به. وقد سلف برقم (١٥٧٧٠)، وسيأتي مطولاً برقم (١٥٧٨٩) و٣٨٧/٦-٣٩٠.

(٢) في الأصول: غيرها، والمثبت من البخاري (٤٤١٨) ومسلم =

تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرِيدُ عَيْرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَافَقْنَا<sup>(١)</sup> عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أُحِبُّ<sup>(٢)</sup> أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا وَأَشْهَرَ.

وكان من خبري حين تَخَلَّفْتُ عن رسولِ الله ﷺ في غَزْوَةِ تَبُوكَ لِأَنِّي<sup>(٣)</sup> لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ، وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا<sup>(٤)</sup> فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَّمَا يَرِيدُ غَزَاةً يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزَاةِ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا، وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَّ لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُ، لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةً عَدُوَّهُمْ<sup>(٥)</sup>،

= (٢٧٦٩)، ومن الرواية الآتية عند المصنف (١٥٨٩٠).

(١) في البخاري ومسلم توافقتنا، أي: أخذ بعضنا على بعض الميثاق لما تبايعنا على الإسلام والجهاد.  
(٢) في (س) و(ق) و(م): ما أحب (دون واو)، والمثبت من (ظ) (١٢) و(ص).

(٣) في هامش (س): قوله: لأنني، كذا في نسخة أيضاً، وفي البخاري: أني. قال السندي: وهو الظاهر، وأما اللام فبتقدير أني قصرت لأنني لم أكن.  
(٤) في (ق) و(م): جمعتها.

(٥) في البخاري ومسلم: أهبة غزوهم، قال الحافظ: وفي رواية الكشميهني: أهبة عدوهم، والأهبة: ما يُحتاج إليه في السفر والحرب.

فأخبرهم بوجهه الذي يريد، والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير،  
لا يجمعهم كتاب حافظ - يريد الديوان - .

فقال كعب: فقل رجل يريد يتغيب إلا ظن أن ذلك سيخفى  
له، ما لم ينزل فيه وحي من الله. وغزا رسول الله ﷺ تلك  
الغزوة حين طابت الثمار والظل، وأنا إليها أصعر. فتجهز إليها  
رسول الله ﷺ والمؤمنون معه، وطفقت أعدو لكي أتجهز معه،  
فأرجع ولم أقض شيئاً، فأقول في نفسي: أنا قادر على ذلك إذا  
أردت. فلم يزل كذلك يتمادي بي حتى شمر بالناس الجد،  
فأصبح رسول الله ﷺ غادياً<sup>(١)</sup> والمسلمون معه، ولم أقض من  
جهازي شيئاً، فقلت: الجهاز<sup>(٢)</sup> بعد يوم أو يومين، ثم ألحقهم،  
فغدوت بعدما فصلوا لأتجهز، فرجعت ولم أقض شيئاً من  
جهازي، ثم غدوت فرجعت، ولم أقض شيئاً، فلم يزل ذلك  
يتمادي بي حتى أسرعوا، وتفارط الغزو، فهملت أن أرتحل  
فأدركهم، وليت أنني فعلت، ثم لم يقدر ذلك لي، فطفقت، إذا  
خرجت في الناس بعد خروج رسول الله ﷺ، فطفقت فيهم  
يُحزني أن لا أرى إلا رجلاً مغموصاً عليه في النفاق، أو رجلاً  
ممن عذره الله، ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك.  
فقال وهو جالس في القوم بتبوك: «ما فعل كعب بن مالك؟»

(١) في (ظ ١٢): غازياً.

(٢) في (ق)، وهامش (س): أتجهز.



قال رجل من بني سلمة: حبسه يا رسول الله بُرداه والنظر في عطفه، فقال له معاذ بن جبل: بِسْمَا قُلْتَ، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً. فسكت رسول الله ﷺ.

فقال كعب بن مالك: فلما بلغني أن رسول الله ﷺ قد توجه قافلاً من تبوك حضرني بئي، فطفقت أنفكر الكذب<sup>(١)</sup>، وأقول: بماذا أخرج من سخطه غداً؟ أستعين على ذلك كل ذي رأي من أهلي، فلما قيل: إن رسول الله ﷺ قد أظّل قادماً، زاح عني الباطل، وعرفت أنني لن أنجو منه بشيء أبداً، فأجمعت صدقه. وصبح رسول الله ﷺ [قادماً]<sup>(٢)</sup>، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد، فركع فيه<sup>(٣)</sup> ركعتين، ثم جلس للناس. فلما فعل ذلك، جاءه المتخلفون، فطفقوا يعتذرون إليه، ويحلفون له، وكانوا بضعة وثمانين رجلاً، فقبل منهم رسول الله ﷺ علايتهم، ويستغفر لهم، ويكل سرائرهم إلى الله تبارك وتعالى، حتى جئت، فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب، ثم قال لي: «تعال» فجئت أمشي حتى جلست بين يديه، فقال لي: «ما خلفك، ألم تكن قد استمرّ ظهرك؟» قال: فقلت: يا رسول الله، إني لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أني أخرج من

(١) في (م): الكذاب

(٢) زيادة من البخاري ومسلم.

(٣) لفظ «فيه» ليس في (ظ ١٢) و(ص).

سَخَطْتَهُ بِعُذْرٍ، لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنَّهُ وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَنْ  
 حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى عَنِّي بِهِ لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ تَعَالَى  
 يُسَخِّطُكَ عَلَيَّ، وَلَنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ بِصِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي  
 لِأَرْجُو قُرَّةَ عَيْنِي عَفْوًا مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَاللَّهُ مَا كَانَ لِي  
 عُذْرٌ، وَاللَّهُ مَا كُنْتُ قَطُّ أَفْرَغَ وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ.  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمَّ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ  
 تَعَالَى فِيكَ». فَقُمْتُ، وَبَادَرْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، فَاتَّبَعُونِي،  
 فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، وَلَقَدْ  
 عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ بِهِ  
 الْمُتَخَلِّفُونَ<sup>(١)</sup>، لَقَدْ<sup>(٢)</sup> كَانَ كَافِيكَ مِنْ ذَنْبِكَ اسْتِغْفَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
 لَكَ.

٤٥٨/٣

قال: فوالله ما زالوا يُؤنّبوني حتى أردت أن أرجع، فأكذبت  
 نفسي. قال: ثم قلت لهم: هل لقي هذا معي أحد؟ قالوا:  
 نعم، لقيته معك رجلان قالوا ما قلت، فقيل لهما مثل ما قيل  
 لك. قال: فقلت لهم: من هما؟ قالوا: مُرارة بن الربيع  
 العامري<sup>(٣)</sup>، وهلال بن أمية الواقفي، قال: فذكروا لي رجلين

(١) في (ظ ١٢) و(ص)، وهامش (ق): المخلفون.

(٢) في (ظ ١٢) و(ص): فقد.

(٣) هكذا في النسخ الخطية و(م)، وفي البخاري: العمري: قال الحافظ  
 في «الفتح» ١١٩/٨ بفتح المهملة وسكون الميم نسبة إلى بني عمرو بن عوف  
 ابن مالك بن الأوس، ووقع لبعضهم العامري، وهو خطأ.

صَالِحِينَ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، لِي فِيهِمَا أُسْوَةٌ. قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي.

قال: ونهى رسول الله ﷺ المُسْلِمِينَ عن كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ، قَالَ: وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنْكَرْتُ لِي مِنْ نَفْسِي الْأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي كُنْتُ أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْتَنَا، وَقَعَدَا فِي بَيْتِهِمَا بِيَكْيَانَ. وَأَمَا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجَلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ بِالْأَسْوَاقِ وَلَا يَكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: حَرَّكَ شَفْتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ، وَأَسَارِقُهُ النَّظْرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، فَإِذَا التَفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ هَجْرِ الْمُسْلِمِينَ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ حَائِطَ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشُدْكَ اللَّهَ، هَلْ تَعَلَّمَ أَنِي أَحَبُّ إِلَيْهِ وَرَسُولُهُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ، قَالَ: فَعُدْتُ فَنَشَدْتُهُ، فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ، حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ.

فَبِينَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبَطِيٍّ مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ

الشَّام، مِمَّنْ قَدِمَ بِطَعَامٍ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّنِي<sup>(١)</sup> عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ حَتَّى جَاءَ، فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، وَكُنْتُ كَاتِبًا، فَإِذَا فِيهِ: أَمَا بَعْدَ، فَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ صَاحِبِكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاسِكَ. قَالَ: فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ. قَالَ: فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التُّوَرَّ، فَسَجَرْتُهُ بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ، إِذَا بِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ. قَالَ: فَقُلْتُ: أَطَلَّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: بَلْ اعْتَزَلْهَا فَلَا تَقْرُبْهَا. قَالَ: وَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِيَّ بِمِثْلِ ذَلِكَ. قَالَ: فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ، فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ. قَالَ: فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ هَلَالِ بْنِ أُمِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَلَالَ شَيْخٍ ضَائِعٍ، لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: «لَا وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ» قَالَتْ: فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ<sup>(٢)</sup> يَبْكِي مِنْ لَدُنْ أَنْ كَانَ مِنْ أَمْرِكَ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا.

قال: فقال لي بعض أهلي: لو استأذنت رسول الله ﷺ في امرأتك، فقد أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه. قال: فقلت:

(١) في (ظ ١٢) و(ص): يدل.

(٢) في (م): ما يزال.

والله لا أستاذُن فيها رسولَ الله ﷺ، وما أدري ما يقولُ رسولُ  
الله ﷺ إذا استأذنته، وأنا رجُلٌ شابٌ، قال: فَلَبِثْنَا بَعْدَ ذَلِكَ  
عَشْرَ لَيَالٍ كَمَالَ خَمْسِينَ لَيْلَةً حِينَ نَهَى عَن كَلَامِنَا. قال: ثُمَّ  
صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ  
بَيْوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
مِنَّا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ،  
سَمِعْتُ صَارِخًا أَوْفَى عَلَى جَبَلٍ سَلَعٌ، يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا  
كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، أَبْشِرْ. قال: فَخَرَزْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ  
جَاءَ فَرَجٌ. وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْنَا حِينَ  
صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ يُبَشِّرُونَنَا، وَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبِي  
يُبَشِّرُونَ<sup>(١)</sup>، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ،  
وَأَوْفَى الْجَبَلِ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي  
الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي، نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبِي، فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ  
بِبِشَارَتِهِ، وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، فَاسْتَعَرْتُ<sup>(٢)</sup> ثَوْبَيْنِ،  
فَلَبِسْتُهُمَا، فَاَنْطَلَقْتُ أَوْمٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَلْقَانِي النَّاسُ فَوْجًا  
فَوْجًا يَهْتِنُونِي بِالتَّوْبَةِ، يَقُولُونَ: لَتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، حَتَّى  
دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ حَوْلَهُ  
النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي

٤٥٩/٣

(١) فِي (ظ ١٢) وَ(ص) وَ(ق): مَبْشُرُونَ.

(٢) فِي (ظ ١٢) وَ(ص): وَاسْتَعَرْتُ.

وهتأني، والله ما قام إليَّ رجُلٌ من المهاجرينَ غيرُهُ. قال: فكان كعبٌ لا ينساها لطلحة.

قال كعبٌ: فلما سلَّمتُ على رسولِ الله ﷺ، قال وهو يبرقُ وجهُهُ من السرور: «أبشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مرَّ عليك منذُ ولدتَكَ أمُّك» قال: قلتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يا رسولَ الله أم من عند الله؟ قال: «لا، بل من عند الله». قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا سرَّ استنارَ وجهُهُ حتى<sup>(١)</sup> كأنه قطعهُ قمرٌ حتى يُعرفَ ذلك منه.

قال: فلما جلستُ بين يديه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إن من توبتي أن أنخلعَ من مالي صدقةً إلى الله تعالى وإلى رسوله. قال رسولُ الله ﷺ: «أَمْسِكْ بعضَ مالِكَ، فهو خيرٌ لك» قال: فقلتُ: فإني<sup>(٢)</sup> أَمْسِكُ سَهْمِي الذي بخير، قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، إنما اللهُ تعالى نَجَّاني بالصدق، وإن من توبتي أن لا أحدثُ إلا صدقاً ما بقيتُ. قال: فوالله ما أعلمُ أحداً من المسلمين أبلاه اللهُ من الصدق في الحديث مُدَّ ذَكَرْتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ، أحسنَ مما أبلاني اللهُ تبارك وتعالى، والله ما تعمَّدتُ كذبةً مُدَّ قلتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ إلى يومي هذا، وإني لأرجو أن يحفظني فيما بقي.

قال: وأنزلَ اللهُ تبارك وتعالى ﴿لَقَدْ تَابَ اللهُ عَلَى النَّبِيِّ

(١) لفظ «حتى» ساقط من (م).

(٢) في (ق) و(م): إني.

والمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ . وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِي خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿ [التوبة: ١١٧-١١٩] .

قال كعب: فوالله ما أنعم الله تبارك وتعالى عليّ من نعمة قطُّ بعد أن هداني أعظم في نفسي من صدقي رسول الله ﷺ يومئذٍ أن لا أكون كذبتُهُ، فأهلك كما هلك الذين كذبوه حين كذبوه، فإن الله تبارك وتعالى قال للذين كذبوه حين كذبوه شرًّا ما يقال لأحد، فقال الله تعالى: ﴿سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ، فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جُزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ . يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿ [التوبة: ٩٥-٩٦] .

قال: وكنا خلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله ﷺ حين خلفوا، فبايعهم واستغفر لهم، فأرجأ رسول الله ﷺ أمرنا حتى قضى الله تعالى، فبذلك قال الله تعالى: ﴿وعلى الثلاثة الذين خلفوا﴾ وليس تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا الذي ذكر مما خلفنا بتخلفنا عن الغزو، وإنما هو عمّن خلف له

واعْتَدَرَ إِلَيْهِ، فَقَبِلَ مِنْهُ<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أخي الزهري محمد بن عبدالله، فقد روى له البخاري متابعةً. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري. وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» ٩/٩٣ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١٤/٥٤٠-٥٤٥، والبخاري (٣٨٨٩) و(٤٦٧٦) و(٤٦٧٧) و(٦٦٩٠)، ومسلم (٢٧٦٩) (٥٣)، وأبو داود (٢٢٠٢) و(٢٧٧٣) و(٣٣١٧) و(٣٣٢١) و(٤٦٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٥٣-٥٤، و٦/١٥٢-١٥٣، و٧/٢٢-٢٣، وفي «الكبرى» (٨١٠) و(٨٧٧٦) و(٨٧٧٩)، والطبري في «التفسير» (١٧٤٤٧) و(١٧٤٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٩١ و(٩٥) و(٩٧) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٩) (٥٤) عن عبد بن حميد، عن يعقوب بن إبراهيم، عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب، عن عبيدالله بن كعب، عن كعب بن مالك، به. وكذلك أخرجه مسلم (٢٧٦٩) (٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٥٣، وفي «الكبرى» (٨٧٧٨) من طريق معقل بن عبيدالله، والطبراني في «الكبير» ٩/٩٨ من طريق صالح بن أبي الأخضر، كلاهما عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب، عن عمه عبيدالله بن كعب، عن كعب، به. قلنا: وقد نقل النووي عن الدارقطني قوله: الصواب رواية من قال عبدالله مكبراً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٩٢ و(١٠٣) من طريقين عن الزهري، عن عبدالله بن كعب، عن أبيه كعب، به. وأخرجه كذلك الطبراني ١٩/٩٤ من طريق إبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن عبدالله بن كعب بن مالك، مرسلًا. وقد سلف مختصراً بالأرقام (١٥٧٧٠) و(١٥٧٧١) و(١٥٧٧٢) و(١٥٧٧٣) =



.....

= و(١٥٧٧٤)، و(١٥٧٧٥) و(١٥٧٨١) و(١٥٧٨٢) و(١٥٧٨٨).

وسياتي مختصراً برقم (١٥٧٩٠) و٣٨٦/٦ و٣٩٠، ومطوياً ٣٨٧/٦-٣٩٠

قال السندي: قوله: لم يعاتب أحداً، أي الله تعالى أو النبي ﷺ.

قوله: إنما خرج، أي: ما خرج للحرب، وإنما خرج للغير - بكسر العين: الإبل - التي تحمل الميرة.

قوله: بينهم، أي: بين المسلمين.

قوله: كتاب حافظ: بالتنوين أو الإضافة.

قوله: يريد، أي: كعب، بقوله كتاب حافظ: الديوان، وقد جاء أنهم يزيدون على عشرة آلاف أو على ثلاثين ألفاً، وقيل: كانوا أربعين ألفاً والله تعالى أعلم. قال الحافظ في «الفتح» ١١٨/٨ وقوله: يريد الديوان هو كلام الزهري.

قوله: سيخفى له: من كثرة الجيش.

قوله: ما لم ينزل: من النزول على بناء الفاعل، أو الإنزال أو التنزيل على بناء المفعول.

قوله: فيه، أي: في شأنه.

قوله: أصعر، بصاد وعين وراء مهملات، أي: أمل، يريد أنه لا مانع لي عنها.

قوله: وطفقت، أي: شرعت.

قوله: أغدوا - بالغين المعجمة -: أي: أخرج من الصبح.

قوله: يتمادي بي، أي: الحال.

قوله: شمر: من التشمير، وفي «صحيح» البخاري: اشتد.

قوله: الجد، بكسر الجيم: الاجتهاد، فاعل شمر، والباء في بالناس: للتعدي، أي: جعلهم الجد مشمّرين.

قوله: بعدما فصلوا، بالصاد المهملة، أسرعوا، أي: في الذهاب إلى المقصد.

=

= قوله: تفرط، أي: فات وسبق.

قوله: ثم لم يقدر: على بناء المفعول، من التقدير، ويمكن أن يكون بالتخفيف، أي: لم يجعل مقدوراً لي.

قوله: فطفت، من الطواف.

قوله: يحزُنني، بضم الزاي من حزن أو بكسرها من أحزن، وفاعله ضمير الطواف، وقوله: أن لا أرى، بتقدير: لأن لا أرى، ويمكن أن يجعل أن لا أرى فاعلاً، فلا تقدير.

قوله: مغموصاً، بغير معجمة، وصاد مهملة، بالنصب: صفة رجلاً كما في البخاري وبعض النسخ، ولا يمنعه الخط، أو بالرفع، بتقدير هو، أي: منهم عليه.

قوله: ممن عذره: بالتخفيف.

قوله: «ما فَعَلَ»، على بناء الفاعل، أي: ما جرى له.

قوله: في عطفه، بكسر فسكون، أي: في جانبه، كناية عن كونه متكبراً مهتماً بأمر الثياب.

قوله: قافلاً، أي: راجعاً.

قوله: بئِّي، أي: همي كما في البخاري.

قوله: قد أظَل قادمًا، أي: دنا قدومه.

قوله: زاح، أي: زال.

قوله: فأجمعت، من الإجماع، أي: عزمت.

قوله: صدِّقَه، أي: التكلم بالصدق معه.

قوله: المتخلفون: الذين تخلفوا عنه.

قوله: ما خلفك، أي: عن الغزو.

قوله: وقد استمر، أي: ثبت لك بطريق الملك، قلنا: ولفظ البخاري ومسلم: ابْتَعَتْ ظهره.

قوله: جدلاً، أي: قوة في الكلام.

.....

= قوله: قرّة عيني، بالنصب مفعول أرجو.  
 قوله: عفواً، بالنصب: بدل من قرّة عيني.  
 قوله: أما، بالتشديد: وفيه أنه ﷺ كان يظهر له كذب الكاذبين.  
 قوله: ولقد عجزت أن لا تكون: كلمة «لا» زائدة، أي: عجزت عن الاعتذار أو بمعناها، بتقدير حرف التعليل، أي: عجزت لأنك ما اعتذرت.  
 قوله: كافيك، بالنصب على أنه خبر كان، أو بالرفع على أنه اسمها.  
 قوله: استغفار، على الأول مرفوع على الاسمية، وعلى الثاني منصوب على الخبرية.

قوله: يؤنبوني، أي: يلومونني لوماً عنيفاً.  
 قوله: قد شهدا بدرأ. استشكل بأن أهل السير لم يذكروا واحداً منهما فيمن شهد بدرأ، ولم يعرف ذلك في غير هذا الحديث، وقد جزم الأثرم بأنهما بدريان، وهو ظاهر صنيع البخاري، وتعقب الأثرم ابنُ الجوزي، ونسبه إلى الغلط، لكن قال الحافظ ابن حجر: إنه لم يصب، وقال بعض المتأخرين: لو كانا بدريين لما هجرهما النبي ﷺ ولا عاقبهما كما فعل بحاطب حين جسّ عليه مع أن ذنبه أعظم. وردّ بأن حاطباً اعتذر فقبِلَ عذره، وأما هما فلم يكن لهما عذر أصلاً.

قوله: أيها الثلاثة: بالرفع، أي: خصت الثلاثة من بين المتخلفين بذلك، وقيل: بالنصب، بتقدير: أريد أو أخص الثلاثة، والجمهور على الرفع على أنه كان في الأصل منادى، فنقل إلى الاختصاص باقياً على إعرابه الأصلي، وما ذكرنا من التقدير يصحح الرفع نظراً إلى الحال أيضاً.

قوله: الأرض، بالرفع، أي: توحشت عليّ، وهذا حال المغموّم، قيل: وإنما اشتدّ الغضب على المتخلفين لأن الجهاد كان فرض عين على الأنصار خاصة، لأنهم بايعوا على ذلك لقولهم:

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً

فكان تخلفهم لنكث البيعة، وإلا فهو فرض كفاية في حق غيرهم، وقيل: =

.....  
= بل كان فرض عين في زمانه ﷺ مطلقاً. قلت (القائل السندي): ويحتمل أنه ﷺ دعاهم إلى ذلك، فصار فرض عين على من دعي، لحديث: «إذا استنفرتم فانفروا».

قوله: فاستكنا، بالتخفيف، افتعال من سكن، ويمكن أن يكون بالتشديد، استفعال من الكِن، أي: اختفيا، والأول أشهر.

قلنا: ولفظ البخاري ومسلم: استكانا، قال ابن الأثير: أي خضعاً وذللاً والاستكانة: استفعال من السكون.

قوله: أم لا: قيل: لم يجزم بتحريك الشفتين، لأنه لم يكن يُدِيم النظر إليه من الخجل.

قوله: تسورت، أي: علوت جداره لأدخل فيه، وكأنه لم يكن الباب مفتوحاً، ورأى أنه لا يفتح له.

قوله: ما ردّ: لعموم النهي عن كلامهم.

قوله: الله ورسوله أعلم: لا على وجه الخطاب له، بل مع الإعراض عنه فلا يدخل في النهي عنه.

قوله: تسورت الجدار: للخروج عنه.

قوله: إذا نبطي بفتحتين: فلاح، وكان نصرانياً.

قوله: بدار هوان، بفتح هاء: ذل.

قوله: مضبعة، أي: حيث يضع حقلك.

قوله: نواسك: من المواساة.

قوله: فتيمنت، أي: قصدت.

قوله: فسجرتة، بالتخفيف، أي: أوقدته.

قوله: بعض أهلي: لعل النهي عن الكلام لم يشمل من تدعو الحاجة إلى مخالطته من زوجة وخادم، وكان القائل واحداً منهم، وقيل: لعله أفهمه بالإشارة فعبر عنها بالكلام، وردّ بأن المقصود ترك المؤانسة والمخالطة، لا خصوص الكلام باللسان.

١٥٧٩٠- حدثنا حجاج، قال: حدثنا ليث بن سعد، قال: حدثني عقیل ابن خالد، عن ابن شهاب أنه قال:

أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله

= قوله: قد ضاقت على نفسي، أي: قلبي لا يسعه أنس ولا سرور من فرط الوحشة والغم.

قوله: بما رحبت، أي: برحبها، أي: مع سعتها، وهو مثل للحيرة في أمره، كأنه لا يجد فيها مكاناً يقر فيه قلقاً وجزعاً.  
قوله: أوفى: أشرف.

قوله: فخررت ساجداً: شكراً لله عز وجل، وفيه أن سجود الشكر كان معروفاً بينهم في ذلك الوقت.

قوله: وأذن، بالمد، أي: أعلم.

قوله: فذهب، أي: من ذهب، فأفرد الفعل لكون ضميره راجعاً إلى من ذهب المفهوم منه، وهو مفرد لفظاً وجمع.

قوله: يبشروننا: نظراً إلى المعنى، وفي البخاري (وكذلك عند مسلم): فذهب الناس يبشروننا.

قوله: وركض إليّ، بتشديد الياء، أي: أجرى إليّ.

قوله: أوّم، أي: أقصد.

قوله: «بخير يوم»: قيل: يوم الإسلام مستثنى من هذا العام لظهوره، وقيل: يوم التوبة يوم كمال الإسلام، وكمال الإسلام خير من الإسلام بلا كمال، فيوم الكمال خير من يوم الأصل بلا كمال.

قوله: قطعة قمر، قيل: لم يقل قمرأ احترازاً من السواد الذي في القمر، أو لأن موضع الاستنارة كان هو الجبين كما جاء، فناسب أن يشبه ببعض القمر.

قوله: أنخلع: أخرج.

قوله: أبلاه الله: أنعم عليه.

قوله: خلّفنا: بالتشديد على بناء المفعول، أي: أخرنا.

ابن كعب بن مالك - وكان قائد كعب من بني حنيفة حين عمي - قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، قال كعب بن مالك: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها قط إلا في غزوة تبوك، غير أنني كنت تخلفت عن غزوة بدر، ولم يعاتب أحداً تخلف عنها، لأنه إنما خرج رسول الله ﷺ يريد العير التي كانت لقريش - كان فيها أبو سفيان بن حرب ونقر من قریش - ثم قال: «تعال» فجلت أمشي حتى جلست بين يديه، فقال: «ما خلفك، ألم تكن قد ابتعت ظهرك؟» قلت: بلى يا رسول الله، إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا، لرأيت أنني سأخرج من سخطته بعذر، ولقد أعطيت جدلاً. فذكر الحديث وقال فيه: إني لأرجو عفو الله. وقال: فقلت لامرأتي: الحقي بأهلك، فكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر. وقال: سمعت صوت صارخ أوفى على أعلى جبل سلع بأعلى صوته: يا كعب بن مالك، أبشر. قال: فخررت ساجداً، وعرفت أنه قد جاء فرج، وأذن رسول الله ﷺ الناس بالتوبة علينا حين صلى صلاة الفجر. فذكر معني حديث ابن أخي ابن شهاب، وقال فيه: فأقول في نفسي: هل حرك شفتيه برد السلام؟<sup>(١)</sup>

٤٦٠/٣

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي

الأعور.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٥٣/٦ و ٢٣/٧، وفي «الكبرى» (٨٧٧٧) =

١٥٧٩١- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا عبد الرحمن الأعرج، عن عبد الله بن كعب

عن كعب بن مالك أنه كان له مالٌ على عبد الله بن أبي حذرد الأسلمي، فلقيه فلزمه، حتى ارتفعت الأصوات، فمَرَّ بهما رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا كعبُ». فأشارَ بيده كأنه يقول: النَّصْف. فأخذِ نصفاً مما عليه، وتَرَكَ النَّصْفَ<sup>(١)</sup>.

=و(١١٢٣٢) من طريق حجاج بن محمد، بهذا الإسناد. وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «صحيحه» (٢٧٥٧) و(٢٩٤٧) و(٣٥٥٦) و(٣٨٨٩) و(٣٩٥١) و(٤٤١٨) و(٤٦٧٣) و(٤٦٧٨) و(٦٢٥٥) و(٧٢٢٥)، وفي «الأدب المفرد» (٩٤٤)، ومسلم (٢٧٦٩)، والطبري في «تفسيره» (١٧٤٤٨)، والحاكم ٦٠٥/٢، والبيهقي في «السنن» ٣٦٩/٢ و٨١/٤ و٣٣/٩، ١٥٠، ١٧٤، وفي «الدلائل» ٢٧٣/٥-٢٧٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٧٦) من طرق، عن الليث، به. وقد سلف برقم (١٥٧٨٩).

قال السندي: قوله: «ابتعت»، أي: اشتريت. (١) حديث صحيح - ابن لهيعة - وهو عبد الله - وإن كان سيء الحفظ - قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٧٧) من طريق النضر بن عبد الجبار، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٢٤٢٤) و(٢٧٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢٤٤/٨، وفي «الكبرى» (٥٩٧٤)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٢٠١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٥٢/٦ من طريق جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن الأعرج، به.

١٥٧٩٢- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا أبو أويس، قال  
الزُّهري: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله الأنصاري

أنَّ كعب بن مالك كان يحدث أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّمَا  
نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَيْرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللهُ تَعَالَى  
إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٩٣- حدثنا محمد بن سابق، قال: أخبرنا إبراهيم بن طهمان، عن  
أبي الزُّبير، عن ابن كعب بن مالك

عن أبيه كعب بن مالك أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَهُ  
وَأَوْسَ بْنَ الْحَدَّثَانَ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، فَنَادَا أَنْ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ  
إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ<sup>(٢)</sup> أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبِ<sup>(٣)</sup>.

---

= وعلقه مسلم (١٥٥٨) عن الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمن،  
به.

وسلف نحوه برقم (١٥٧٦٦)، وانظر (١٥٤٨٩).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبدالرحمن بن عبدالله:  
هو ابن كعب بن مالك لم يسمع هذا الحديث من جده كما صرح هو بذلك في  
الرواية السالفة برقم (١٥٧٧٧)، وأبو أويس: هو عبدالله بن عبدالله المدني،  
مختلف فيه، وقال الدارقطني: في بعض حديثه عن الزهري شيء. قلنا: وقد  
اختلف عنه فيه كما سيأتي في التخريج.

فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٢١) من طريق منصور بن أبي  
مزاحم، عن أبي أويس، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب، عن أبيه، به.  
وقد سلف برقم (١٥٧٧٦).

(٢) في (ظ) ١٢) و(ق) و(ص): منى.

(٣) حديث صحيح، محمد بن سابق، مختلف فيه، وقد روى له البخاري =



١٥٧٩٤- حدثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا  
زكريا بن أبي زائدة، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة، عن  
ابن كعب بن مالك الأنصاري

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ذُتبانِ جائِعانِ أُرسِلا  
في غنمٍ، بِأفْسَدَ لها مِنْ حِرْصِ المرءِ على المالِ، والشرفِ  
لدينِه»<sup>(١)</sup>.

=ومسلم في المتابعات، وقد توبع هنا كذلك، وابن كعب بن مالك، يحتمل أن  
يكون عبد الله أو عبد الرحمن، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين، وبقية رجاله  
ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مسلم (١١٤٢) (١٤٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٩١)، وفي  
«الصغير» (٨١)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٦٠ من طريق محمد بن سابق،  
بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٤)، ومن طريقه مسلم (١١٤٢)  
عن أبي عامر العقدي، عن إبراهيم بن طهمان، به.  
وقوله: «لا يدخل الجنة إلا مؤمن»، سلف من حديث جابر  
برقم (١٤٧٦٣)، وانظر شواهده هناك.

وقوله: «أيام التشريق أيام أكل وشرب»، سلف من حديث عبد الله بن عمر  
ابن الخطاب برقم (٤٩٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أن لا يدخل» بالنصب على أن «أن» مصدرية، أي:  
بأن لا يدخل. أو بالرفع على أنها تفسيرية، وهو الأظهر، والمقصود الترغيب  
في الإيمان والثبات عليه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق:  
وهو السلمي المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن  
المبارك. وابن كعب بن مالك لم يسم، فيحتمل أن يكون عبد الله أو  
عبد الرحمن، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين.

١٥٧٩٥- حدثنا عتّابُ بنُ زياد، قال: أخبرنا عبدُالله، قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، قال: حدثني موسى بن جُبَيْرِ مولى بني سَلَمَةَ، أنه سمع عبدَالله بن كعب بن مالك

يحدث عن أبيه قال: كان الناسُ في رمضان إذا صام الرجلُ فأَمسى، فنام، حَرَمَ عليه الطعمُ والشرابُ والنساءُ حتى يُفطِرَ من الغد، فرجع عُمَرُ بنُ الخطاب من عند النبي ﷺ ذاتَ ليلة وقد سَهَرَ عنده، فَوَجَدَ امرأته قد نامت، فأرادها، فقالت: إني قد نمتُ، قال: ما نمتِ. ثم وَقَعَ بها، وصَنَعَ كعبُ بنُ مالك مثلَ ذلك، فغدا عُمَرُ إلى النبي ﷺ فأخبره، فأنزل اللهُ تعالى ﴿عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] (١).

= وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (١٨١) -زيادات نعيم بن حماد- ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٣٧٦)، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٣١٦/٨-، والدارمي ٣٠٤/٢، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٨٩)، والبيهقي في «الآداب» (٩٧٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٥٤)، وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وقد سلف برقم (١٥٧٨٤).

(١) إسناده حسن، ابن لهيعة -وإن كان سيء الحفظ-، روى عنه هنا ابن المبارك، وهو أحد من تقبل روايتهم عنه، وموسى بن جبير، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وباقي رجاله ثقات. وأخرجه الطبري في «التفسير» (٢٩٤١) من طريق سويد، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٥٧) من طريق =

١٥٧٩٦- حدثنا علي بن بحر، حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي،  
عن محمد بن عبدالله ابن أخي ابن شهاب، عن ابن شهاب، عن عبد  
الرحمن بن عبدالله بن كعب

عن كعب بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «اهْجُوا  
بِالشَّعْرِ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَالَّذِي نَفْسٌ مَحَمَّدٍ بِيَدِهِ  
كَأَنَّمَا يَنْضَحُونَهُمْ»<sup>(١)</sup> بِالنَّبْلِ»<sup>(٢)</sup>.

=سعيد بن أبي مریم، عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١٧/٦، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن  
لهيعة، وحديثه حسن، وقد ضَعُف، وبقيّة رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث البراء عند البخاري (١٩١٥) مطولاً، وفيه أن الذي غلب  
النوم قبل الإفطار أبو قيس صرمة بن أبي أنس، وليس فيه قصة عمر، وسيرد ٢٩٥/٤.  
وآخر من حديث معاذ بن جبل، سيرد مطولاً ٢٤٦/٥-٢٤٧ من طريق  
عبدالرحمن بن أبي ليلي، عنه، وفيه أن الذي نام عمر لا زوجته.

وثالث من حديث ابن عباس: أخرجه أبو داود (٢٣١٣) من طريق عكرمة،  
عنه، وأخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٥١) من طريق عطاء  
الخراساني، عنه، وأخرجه أبو عبيد (٥٢)، والطبري (٢٩٤٠) من طريق علي  
ابن أبي طلحة، عنه، وفي هذه الطريق قال ابن عباس: ثم إن ناساً من  
المسلمين أصابوا النساء والطعام بعد العشاء منهم عمر بن الخطاب.

ورابع من حديث عبدالرحمن بن أبي ليلي مرسلًا: عند أبي عبيد (٥٦)،  
والطبري (٢٩٣٥) و(٢٩٣٦).

(١) في (س) و(م): ينضحوهم.

(٢) إسناده حسن، من أجل عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، وبقيّة رجاله  
ثقات رجال الصحيح غير علي بن بحر- وهو ابن بري القطان- فمن رجال أبي  
داود والترمذي، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. وعبدالرحمن بن عبدالله  
ابن كعب قد سمع من جده، وقد بينا ذلك في الرواية السالفة برقم (١٥٧٨٤).

١٥٧٩٧- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو معشر، عن عبد الرحمن بن عبدالله الأنصاري، قال: دخل أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم على عمر بن الحكم بن ثوبان، فقال: يا أبا حفص، حدثنا حديثاً عن رسول الله ﷺ ليس فيه اختلاف

قال: حدثني كعب بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً خَاصّاً فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَنْقَعَ فِيهَا» وقد اسْتَنْقَعْتُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي الرَّحْمَةِ<sup>(١)</sup>.

= وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١٥٧٨٥)، وسيأتي نحوه ٣٨٧-٣٨٦/٦.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر: وهو نجيب بن عبدالرحمن السندي، وقد وهم فيه فجعله من حديث كعب بن مالك، والصواب أنه من حديث جابر كما سيأتي في التخريج، فقد رواه عبدالحميد بن جعفر - وهو حسن الحديث - عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن جابر. عبدالرحمن بن عبدالله الأنصاري: هو ابن كعب بن مالك كما جزم بذلك الحافظ في «التعجيل»، وقد اختلف فيه على أبي معشر.

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/١٩٤ (٢٠٤) من طريق سريج بن النعمان، عن أبي معشر، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي الحكم، قال: دخل أبو بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم على عمر بن الحكم يعبده، فذكر الحديث، فسمى عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي الحكم في الإسناد بدل عبدالرحمن بن عبدالله الأنصاري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٣٥٣، وفي «الأوسط» (٩٠٧) من طريق سعيد بن سليمان، عن أبي معشر، به، إلا أن الطبراني جعله في «الكبير» من مسند كعب بن عجرة، وقد وهم في ذلك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٩٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وإسناده حسن!

١٥٧٩٨ - حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: فحدثني مَعْبُدُ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي كَعْبِ بْنِ الْقَيْنِ أَخُو بَنِي سَلْمَةَ أَنَّ أَخَاهُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ - وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ الْأَنْصَارِ - حَدَّثَهُ

٤٦١/٣ أن أباه كعب بن مالك - وكان كعب ممن شهد العقبة وباع رسول الله ﷺ بها - قال: خرَجْنَا فِي حُجَّاجِ قَوْمِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ صَلَّيْنَا وَفَقِهْنَا، وَمَعَنَا الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ كَبِيرُنَا وَسَيِّدُنَا، فَلَمَّا تَوَجَّهْنَا لِسَفَرِنَا، وَخَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، قَالَ الْبِرَاءُ لَنَا: يَا هَؤُلَاءِ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ وَاللَّهِ رَأْيَاءً، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أُدْرِي تُوَافِقُونِي عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ قَالَ: قُلْنَا لَهُ: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ أَنَّ لَا أَدَعُ هَذِهِ الْبَيْتَةَ مِنِّي بظَهْرٍ - يَعْنِي الْكَعْبَةَ - وَأَنْ أُصَلِّيَ إِلَيْهَا. قَالَ: فَقُلْنَا: وَاللَّهِ مَا بَلَّغْنَا أَنَّ نَبِيَّنَا يُصَلِّيَ إِلَّا إِلَى الشَّامِ، وَمَا نُرِيدُ أَنْ نُخَالَفَهُ،

= قلنا: وسلف في مسند جابر برقم (١٤٢٦٠) عن هشيم، عن عبد الحميد بن جعفر: وهو الأنصاري، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «من عاد مريضاً لم يزل يخوض في الرحمة حتى يرجع، فإذا جلس اغتمس فيها»، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الحميد بن جعفر.

وفي الباب من حديث أبي أمامة، سيرد ٢٦٨/٥، وإسناده ضعيف. وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٧٨٢) وإسناده ضعيف. قال السندي: قوله: «استنقع فيها»، أي: اجتمع فيها، أي: صار فيها بجميع أجزائه، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد تحرفت في مصادر التخريج إلى: استشفع فيها!

فقال: إِنِّي أَصَلِّي إِلَيْهَا<sup>(١)</sup>. قال: فقلنا له: لَكُنَّا لَا نَفْعَلُ، فَكُنَّا<sup>(٢)</sup> إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ صَلَّيْنَا إِلَى الشَّامِ، وَصَلَّى إِلَى الْكَعْبَةِ، حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ، قَالَ أَخِي<sup>(٣)</sup>،: وَقَدْ كُنَّا عِبْنَا عَلَيْهِ مَا صَنَعَ، وَأَبَى إِلَّا الْإِقَامَةَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْأَلْهُ عَمَا صَنَعْتُ فِي سَفَرِي هَذَا، فَإِنَّهُ -وَاللَّهِ- قَدْ وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ خِلَافِكُمْ إِتْيَايَ فِيهِ.

قال: فخرجنا نسأل عن رسول الله ﷺ، وكنا لا نعرفه، لم نره قَبْلَ ذَلِكَ، فَلَقِينَا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: هَلْ تَعْرِفَانَهُ؟ قَالَ: قُلْنَا: لَا. قَالَ: فَهَلْ تَعْرِفَانِ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمَطْلِبِ، عَمَّهُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: وَكُنَّا<sup>(٤)</sup> نَعْرِفُ الْعَبَّاسَ، كَانَ لَا يَزَالُ يَقْدِمُ عَلَيْنَا تَاجِرًا. قَالَ: فَإِذَا دَخَلْتُمَا الْمَسْجِدَ، فَهُوَ الرَّجُلُ الْجَالِسُ مَعَ الْعَبَّاسِ. قَالَ: فَدَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، فَإِذَا الْعَبَّاسُ جَالِسٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ جَالِسٌ، فَسَلَّمْنَا، ثُمَّ جَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «هَلْ

(١) في (ص) و(ق) وهامش (س): إني لم أصل إلا إليها، وفي (ظ ١٢): إني لم أصل إليها. قلنا: الظاهر أنه سقطت منها لفظة «إلا»، ووقع في «دلائل النبوة» للبيهقي، و«سيرة ابن هشام»: إني لمُصَلِّ إليها.

(٢) في (ص): قال: فكنا.

(٣) في هامش (ق): يا ابن. وقد ضرب على هذه اللفظة في (ظ ١٢)، والصواب حذفها، لأن قائل «قال أخي» هو معبد بن مالك، وأخوه هو عبيدالله ابن كعب.

(٤) في (ظ ١٢): وقد كنا.

تَعْرِفُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ يَا أَبَا الْفَضْلِ؟» قال: نعم، هذا البراءُ بنُ مَعْرُورٍ سَيِّدُ قَوْمِهِ، وهذا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ. قال: فوالله ما أنسى قولَ رسولِ الله ﷺ: «الشَّاعِرُ؟» قال: نعم. قال: فقال البراءُ بنُ مَعْرُورٍ: يا نبيَّ الله، إني خرجتُ في سَفَرِي هذا، وهداني اللهُ للإسلام، فرأيتُ أن لا أجعل هذه البِنِيَّةَ مني بظَهْرٍ، فصلَّيتُ إليها، وقد خالفتُني أصحابي في ذلك، حتى وقعَ في نفسي من ذلك شيءٌ، فماذا ترى يا رسولَ الله؟ قال: «لَقَدْ كُنْتَ عَلَى قِبْلَةٍ لَوْ صَبَرْتَ عَلَيْهَا» قال: فرجعَ البراءُ إلى قِبْلَةِ رسولِ الله ﷺ، فصلَّى معنا إلى الشام. قال: وأهلُهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ صَلَّى إِلَى الْكَعْبَةِ حَتَّى مَاتَ، وليس ذلك كما قالوا، نحنُ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ.

قال: وَخَرَجْنَا إِلَى الْحَجِّ، فَوَاعَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْعَقَبَةَ مِنْ أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، فَلَمَّا فَرَغْنَا مِنَ الْحَجِّ، وَكَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي وَعَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ حَرَامٍ أَبُو جَابِرٍ سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا<sup>(١)</sup>، وَكُنَّا نَكْتُمُ مَنْ مَعَنَا مِنْ قَوْمِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمْرَنَا، فَكَلَّمْنَاهُ، وَقَلْنَا لَهُ: يَا أَبَا جَابِرٍ، إِنَّكَ سَيِّدٌ مِنْ سَادَتِنَا<sup>(٢)</sup> وَشَرِيفٌ مِنْ أَشْرَافِنَا، وَإِنَّا نَرْغَبُ بِكَ عَمَّا أَنْتَ فِيهِ أَنْ تَكُونَ حَظَبًا لِلنَّارِ غَدًا. ثُمَّ دَعَوْتُهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبَرْتُهُ بِمِيعَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، وَشَهِدَ مَعَنَا الْعَقَبَةَ، وَكَانَ نَقِيًّا. قَالَ: فَمِنَّا

(١) في (ق): ساداتنا.

(٢) في (ق): ساداتنا.

تلك الليلة مع قومنا في رحالنا، حتى إذا مضى ثلث الليل  
خرجنا من رحالنا لميعادِ رسول الله ﷺ نتسللُ مستخفين تسَلُّ  
الْقَطَا، حتى اجتمعنا في الشَّعب عند العقبة ونحن سبعون رجلاً،  
ومعنا امرأتان من نسائهم، نُسَيَّة بنتُ كعب أمُّ عمارة إحدى  
نساء بني مازن بن النجار، وأسماءُ بنتُ عمرو بن عدي بن ثابت  
إحدى نساء بني سَلِمة وهي أم منيع.

قال: فاجتمعنا بالشَّعب ننتظرُ رسولَ الله ﷺ حتى جاءنا ومعه  
يومئذٍ عمُّه العباسُ بنُ عبد المطلب، وهو يومئذٍ على دينِ قومه،  
إلا أنه أَحَبُّ أن يحضِرَ أمرَ ابنِ أخيه، ويتوثَّقَ له، فلما جلسنا  
كان العباسُ بنُ عبدالمطلب أولَ متكلمٍ، فقال: يا معشر<sup>(١)</sup>  
الْخَزْرَجِ، -قال: وكانت العربُ مما يُسَمُّونَ هذا الحَيَّ من  
الأنصارِ الْخَزْرَجِ؛ أَوْسَهَا وَخَزْرَجِهَا- إِنَّ مُحَمَّدًا منا حيثُ قد  
علمتُم، وقد منعناه من قومنا مِمَّن هو على مِثْلِ رأينا فيه، وهو  
في عِزٍّ من قومه، وَمَنَعَةٍ في بلده. قال: فقلنا: قد سمعنا ما  
قُلْتَ، فتكلَّمْ يا رسولَ الله، فخذُ لنفسِكَ ولربك ما أحببتَ.  
قال: فتكلَّم رسولُ الله ﷺ، فتلا، ودعا إلى الله عز وجل،  
ورغَبَ في الإسلام، قال: «أَبَايِعُكُمْ على أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا  
تَمْنَعُونَ مِنْهُ نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ» قال: فأخذ البراءُ بنُ معرور بيده،  
ثم قال: نعم، والذي بَعَثَكَ بالحقِّ، لَنَمْنَعَنَّكَ مما نَمْنَعُ منه

٤٦٢/٣

(١) في (ص) و(ظ ١٢): معاشر.



أُزْرِنَا، فَبَايَعْنَا يَا<sup>(١)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ، فَنَحْنُ أَهْلُ الْحُرُوبِ وَأَهْلُ  
الْحَلْقَةِ، وَرَثَتُهَا كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ.

قال: فاعترض القول<sup>(٢)</sup> -والبراءُ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ- أبو  
الهيثم بن التيهان حليفُ بني عبد الأشهل، فقال: يا رسولَ الله،  
إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الرِّجَالِ حِبَالًا، وَإِنَّا قاطعوها -يعني العُهُود- فَهَلْ  
عَسَيْتَ إِنْ نَحْنُ فَعَلْنَا ذَلِكَ، ثُمَّ أَظْهَرَكَ اللَّهُ، أَنْ تَرْجَعَ إِلَى  
قَوْمِكَ، وَتَدَعَنَا؟ قال: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «بَلِ الدَّمُ  
الدَّمُ، وَالْهَدْمُ الْهَدْمُ»<sup>(٣)</sup>، أَنَا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مِنِّي، أُحَارِبُ مَنْ حَارَبْتُمْ،  
وَأَسْأَلُ مَنْ سَأَلْتُمْ» وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْرِجُوا إِلَيَّ  
مِنْكُمْ»<sup>(٤)</sup> اثْنِي عَشَرَ<sup>(٥)</sup> نَقِيبًا يَكُونُونَ عَلَيَّ قَوْمِهِمْ فَأَخْرِجُوا مِنْهُمْ  
اثْنِي عَشَرَ نَقِيبًا، مِنْهُمْ تِسْعَةٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوْسِ.

وأما معبد بن كعب، فحدثني في حديثه<sup>(٦)</sup> عن أخيه، عن أبيه  
كعب بن مالك قال: كان أولَ من ضَرَبَ عَلَيَّ يَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
البراءُ بن مَعْرُورٍ، ثُمَّ تَتَابَعَ الْقَوْمُ، فَلَمَّا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

- 
- (١) لفظ «يا» ليس في (م).
  - (٢) في (ص) و(ظ ١٢) وهامش (س): للقول.
  - (٣) تحرف في (م) إلى: الهرم الهرم. بالراء بدل الدال.
  - (٤) في (ص) و(ظ ١٢): منهم.
  - (٥) في النسخ عدا (م): اثنا عشر، وضبب فوقها في (س)، قال السندي:  
كانه بتقدير: فليخرج منا اثنا عشر نقيباً.
  - (٦) لفظاً «في حديثه» ليس في (ص) و(ظ ١٢).

صرخ<sup>(١)</sup> الشيطانُ من رأس العقبة بأبعد صوتٍ سمعته قط: يا أهل الجَبَابِجِ -والجَبَابِجُ: المَنَازِلُ- هل لكم في مُذَمَّمِ والصُّبَاةِ معه؟ قد أجمعوا على حربكم- قال علي<sup>(٢)</sup> -يعني ابن إسحاق-: ما يقول عدو الله: محمد<sup>(٣)</sup>- فقال رسول الله ﷺ: «هَذَا أَزْبُ الْعَقَبَةِ، هَذَا ابْنُ أَزْيَبَ، اسْمَعْ أَيُّ عَدُوِّ اللَّهِ، أَمَا وَاللَّهِ لَأَفْرَغَنَّ لَكَ». ثم قال رسولُ الله ﷺ: «ارْفَعُوا<sup>(٤)</sup> إِلَى رِحَالِكُمْ» قال: فقال له العباسُ بنُ عبادَةَ بنِ نُضَلَةَ: والذي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لئن شِئْتَ لَنَمِيلَنَّ عَلَى أَهْلِ مَنْى غَدًا بِأَسْيَافِنَا؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «لَمْ أُوْمَرْ بِذَلِكَ».

قال: فرجعنا فَمِنَّا حَتَّى أَصْبَحْنَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا غَدَتْ عَلَيْنَا جِلَّةٌ قُرَيْشٍ حَتَّى جَاؤُونَا فِي مَنَازِلِنَا، فَقَالُوا: يَا مَعْشَرَ الْخَزْرَجِ، إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّكُمْ قَدْ جِئْتُمْ إِلَى صَاحِبِنَا هَذَا تَسْتَخْرِجُونَهُ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِنَا، وَتُبَايَعُونَهُ عَلَى حَرْبِنَا! وَاللَّهِ إِنَّهُ مَا مِنْ عَرَبٍ أَحَدٌ أَبْغَضَ إِلَيْنَا أَنْ تَنْشَبَ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ مِنْكُمْ. قال: فانبعث مَنْ هُنَاكَ مِنْ مُشْرِكِي قَوْمِنَا يَحْلِفُونَ لَهُمْ بِاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ هَذَا شَيْءٍ وَمَا عَلِمْنَاهُ. وَقَدْ صَدَقُوا لَمْ يَعْلَمُوا مَا كَانَ مِنَّا. قال: فبعضنا يَنْظُرُ

(١) في (ص) و(ظ ١٢): خرج.

(٢) قلنا: هو المروزي شيخ الإمام أحمد، لكن لم يذكر روايته عنه هنا.

(٣) المراد بهذه العبارة أن عدو الله صرخ بما يُضاد اسم محمد وزناً ومعنى.

(٤) وقع في (ق): ادفعوا. ووقع في «تاريخ» الطبري، و«معجم» الطبراني،

و«سيرة» ابن هشام، و«دلائل النبوة» للبيهقي: ارفضوا. قلنا: يعني تفرقوا.

إلى بعض. قال: وقام القوم وفيهم الحارثُ بنُ هشام بن المغيرة المخزومي وعليه نعلان جديدان، قال: فقلتُ كلمةً كأنني أريدُ أن أشركَ القومَ بها فيما قالوا: ما تستطيعُ يا أبا جابر وأنت سيدٌ من ساداتنا<sup>(١)</sup> أن تتخذ نعلين مثل نعلي هذا الفتى من قريش؟ فسمعها الحارثُ، فخلعهما، ثم رمى بهما إليّ، فقال: والله لتنتعلنهما. قال: يقولُ أبو جابر: أَحْفَظْتَ -والله- الفتى<sup>(٢)</sup>، فأرُدُّدُ عليه نعليه. قال: فقلتُ: والله لا أرُدُّهما، فألَّ -والله- صالح<sup>(٣)</sup>، والله لئن صدقَ الفألُ لأسلبنَّه<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ق): ساداتنا.

(٢) فسرها عند البيهقي والطبري، فقال: يقول: أحجلته.

(٣) وقع في النسخ: قال والله صلح. والمثبت من «تاريخ» الطبري، و«دلائل النبوة» للبيهقي، وهو الوارد في «سيرة» ابن هشام. وكلمة «صلح» وردت في «مجمع الزوائد» صالح، على الجادة، ولعلمهم يريدون بكلمة صلح صالح، على عادتهم بحذف ألف بعض الكلمات ظنوه اسم علم.

(٤) حديث قوي، وهذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً- صرح بالسماع فانفتت شبهة تدليسه، وقد رواه عنه سلمة بنُ الفضل -كما سنذكر- وقد قال فيه جرير -فيما نقله عنه ابنُ معين-: ليس من لدن بغداد إلى أن تبلغ خراسان أثبت في ابن إسحاق من سلمة بن الفضل، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه الطبري في «التاريخ» ٢/٣٦٠-٣٦٢، وابن حبان (٧٠١١) من طريق سلمة بن الفضل، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٧٥) من طريق جرير، و(١٧٤)، والحاكم ٣/٤٤١ مختصراً، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٤٤٤-٤٤٧ من طريق يونس بن بكير، ثلاثتهم عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد. وتحرف اسم عبيدالله بن كعب عند الطبري وابن حبان والبيهقي إلى: عبدالله بن كعب. =

.....  
= وأخرجه ابن خزيمة مختصراً (٤٢٩) من طريق سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن معبد، عن كعب، به، ولم يذكر أخاه عبيدالله. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٥/٦، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع. وأورده ابن هشام في «السيرة» ٤٣٩/١-٤٤٣. قال السندي: قوله: «وقد صلينا»، أي: كنا مسلمين نُصَلِّي. «وقفهنا» بضم القاف، أي: صرنا فقهاء. «عَبْنَا» بكسر العين.

«انطلق» بصيغة المتكلم أو بصيغة الأمر، أي: معي. «فأسأله» بصيغة المتكلم، بالنصب على الثاني، والرفع على الأول. «فواعدنا» بصيغة المتكلم والغائب، والفاعل على الثاني رسول الله ﷺ، وكذا قوله: وعدنا رسول الله ﷺ.

«وإنا نرغب بك عما أنت فيه» الباء للتعدية، أو بمعنى في، أي: نرغبك عن دين الشرك، أو نرغب في شأنك عن دين الشرك، أي: بقاؤك فيه، أي: لا نحبه.

«أن تكون» خشية أن تكون.

«الْقَطَا» بفتح القاف، طائر.

«نُسَيْبِيَّة» بالتصغير، هي غير أم عطية من بني هاشم.

«حيثُ قد علمتم» أي: في المنزلة التي قد علمتموها.

«أُزْرْنَا» بضمم زين أو سكون الثاني، جمع إزار، أي: [نساءنا وأهلنا].

«فاعترض القول» بالنصب، الفاعل أبو الهيثم، بفتح فسكون.

«ابن التَّيْهَان» بفتح التاء المثناة من فوق، أو كسرة، وسكون الياء المثناة

من تحت.

«والهدم الهدم» بفتح هين أو سكون الثاني، رُوي بهما، وهو القبر، أي:

أقبر حيث تُقْبَرُونَ، وقيل: المنزل، أي: منزلكم، نحو: المحيا محياكم والممات =

فهذا حديثُ كعب بن مالك من العقبة وما حضر منها.

---

=والممات مماتكم، أي: لا أفارقكم. و«الهدْمُ» بالفتح والسكون أيضاً: إهدارُ دم القتيل، يقال: دماؤهم بينهم هَدْمٌ، أي: مهذرة، أي: طالبُ دمكم طالب دمى، أي: إن طلب أحدُ دمكم طلبَ دمى، وإن هدر دمكم فقد هدر دمى، لاستحكام الألفة بيننا.

«الجباب» بجيمين، ويأتي بموحدتين، وفي «المجمع»: هي جمع جُجِبْ بالضم، وهو المستوي من الأرض ليس بحزن، وهم اسم لمنازل بمنى، سُمِّيَتْ به، لأن كروش الأضاحي تُلقى فيها، والججبة: الكرش مع اللحم يُتَزَوَّدُ في السفر.

«مُدَّمَمٌ» بفتح الميم المشددة. و«الصُّبَاةُ» بضم الصاد، وكانوا يقولون للمسلمين: الصُّبَاةُ، ويقولون له ﷺ ما هو ضدُّ اسمه ووصفه. «أزبُ العقبة» بتشديد الباء، اسمُ شيطان كان بالعقبة.

## حديث سُويد بن النعمان<sup>(١)</sup>

١٥٧٩٩- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن يحيى بن سعيد قال: سمعتُ بُشيرَ بنَ يَسَّار قال:

سمعتُ سويدَ بنَ النعمان رجلاً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ من أصحابِ الشجرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ في سفر، فلم يكن عندهم طعام، قال: فَأَتُوا بِسَوِيقٍ، فَلَكُوا مِنْهُ، وَشَرَبُوا مِنْهُ، ثُمَّ أَتُوا بِمَاءٍ فَمَضَمُوا، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى<sup>(٢)</sup>.

١٥٨٠٠- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا يحيى، عن بُشيرِ بنِ يَسَّار

عن سُويدِ بنِ النعمان، قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَيْبَرٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ، وَصَلَّى الْعَصْرَ، دَعَا بِالْأَطْعِمَةِ فَمَا أُتِيَ إِلَّا بِسَوِيقٍ، فَأَكَلُوا وَشَرَبُوا مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضَمَ، وَمَضَمْنَا مَعَهُ، وَمَا مَسَّ مَاءً<sup>(٣)</sup>.

---

(١) قال السندي: سويد بن النعمان أنصاري، يكنى أبا عقبة، شهد أحداً وبيعة الرضوان

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٦١) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤١٧٥) من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، به، مختصراً.

وسياأتي برقم (١٥٨٠٠) و(١٥٩٩٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، ويحيى:

هو ابن سعيد الأنصاري.

## حديث رَجُلٍ

١٥٨٠١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبا مالك الأشجعي يحدث عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: أخبرني مَنْ رأى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ قد خالفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤٨/١ عن ابنِ ثُمير، بهذا الإسناد. وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢٦/١، ومن طريقه البخاري (٢٠٩) و(٤١٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٠٨/١-١٠٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٦/١، وابن حبان (١١٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٥٦)، والبيهقي في «السنن» ١٦٠/١، والبغوي في «شرح السنة» (١٧١)، والحازمي في «الاعتبار» ص ٥١، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وأخرجه الحميدي (٤٣٧)، وابن أبي شيبة ٤٨/١، والبخاري (٢١٥) و(٢٩٨١) و(٥٣٨٤) و(٥٣٩٠) و(٥٤٥٤) و(٥٤٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٩١)، وابن ماجه (٤٩٢)، والطحاوي ٦٦/١، وابن حبان (١١٥٢)، والطبراني (٦٤٥٧) و(٦٤٥٨) و(٦٤٥٩) و(٦٤٦٠) و(٦٤٦٢) و(٦٤٦٣) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه»: رجال إسناده ثقات. وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٦٩١)، ومن طريقه الطبراني (٦٤٥٥) عن ابن عيينة وابن أبي سبرة، عن يحيى بن سعيد، به. وعنده أنه صلى الظهر أو العصر. ووقع في مطبوع الطبراني أنه صلى الظهر والعصر، لم يذكر المغرب. وقد سلف برقم (١٥٧٩٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي مالك الأشجعي: =

## حَدِيثُ رَجُلٍ

٤٦٣/٣

١٥٨٠٢- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا عوف، قال: حدثني علقمةُ  
المُزني، قال: حدثني رجل، قال:

كنتُ في مجلسٍ فيه عمرُ بنُ الخطابِ بالمدينة، فقال لرجلٍ  
من القوم: يا فلان، كيف سمعتَ رسولَ الله ﷺ يُنعتُ الإسلامَ؟  
قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إِنَّ الإسلامَ بَدَأَ جَدْعاً، ثُمَّ  
ثِنْيًا، ثُمَّ رَبَاعِيًّا، ثُمَّ سَدِيسًا<sup>(١)</sup>، ثُمَّ بَازِلًا» قال: فقال عمرُ بنُ  
الخطاب: فما بعد البُرُولِ إلا النقصان<sup>(٢)</sup>.

= وهو سَعْدُ بنُ طارق- فمن رجال مسلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٩/٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله  
رجال الصحيح.

وسكرر برقم (١٦٢٢٠) و ٣٦٦/٥ (ميمينية) سنداً وممتناً.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٧٢)، وذكرنا هناك  
أحاديث الباب.

(١) وقع في (ظ١٢): سَدَسًا، وكلاهما صواب، وسيرد ذكر معناه،  
وتحرف في (ق) إلى: سدسيًا، وفي (م) إلى: سدسيًا.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن الصحابي، وبقية رجاله ثقات رجال  
الشيخين غير علقمة المزني - وهو ابن عبدالله بن سنان-، فمن رجال أصحاب  
السنن وهو ثقة. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه أبو يعلى (١٩٢) من طريق يزيد بن زريع ويحيى بن سعيد، عن  
عوف، به. وزاد: قال يزيد في حديثه في مسجد البصرة قال: حدثني رجل قد  
سماه، ونسي عوف اسمه.



.....

---

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧٩/٧ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه راوٍ لم يسم، وبقية رجاله ثقات.  
وأورده ابن كثير في «مسند الفاروق» ٦٥٨/٢-٦٥٩ وقال: وهو غريب، والله تعالى أعلم.  
وسياتي ٥/٥٢.

وفي الباب عن عنترة بن عبد الرحمن الكوفي عند ابن جرير في «تفسيره» (١١٠٨٣) أخرجه عن سفيان بن وكيع، حدثنا محمد بن فضيل، عن هارون بن عنترة، عنه، قال: لما نزلت: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ وذلك يوم الحج الأكبر، بكى عمر، فقال له النبي ﷺ: «ما يبكيك؟» فقال: أبكاني أنا كُنا في زيادة من ديننا، فأما إذا كمل، فإنه لم يكمل شيء إلا نقص! فقال: «صدقت». وإسناده ضعيف، وهو مرسل، سفيان بن وكيع ضعيف الحديث، وعنترة بن عبد الرحمن الكوفي تابعي ثقة، قال الحافظ: ووهم من زعم أن له صحبة.

قال ابن كثير عقيب إيراد هذا الحديث: ويشهد لهذا المعنى الحديث الثابت: «إنَّ الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً فطوبى للغرباء». قلنا: قد سلف من حديث ابن مسعود برقم (٣٧٨٤). قال السندي: قوله: «بدأ»، أي: ظهر. «جَدَعًا» بفتحتيْن: هو من الإبل ما تمَّ له أربع سنين، ويقال للشاب الفتي. «ثِنْيًا» هو من الإبل: ما دخل في السنة السادسة. «رَبَاعِيًّا» كثمانياً: وهو ما دخل في السنة السابعة، لأنها سنُّ ظهور رباعيته، والرَّبَاعِيَّة بوزن ثمانية.

ثم سَدَسًا بفتحتيْن، وفي بعض النسخ: سَدِيسًا كعظيمًا، وهما بمعنى: وهو ما دخل في السنة الثامنة، وذلك إذا ألقى السن بعد الرباعيَّة، وفي «الصحاح» السدس بالتحريك: السنُّ التي قبل البازل، يستوي فيه المذكر =

## حديث رافع بن خديج<sup>(١)</sup>

١٥٨٠٣- حدثنا سفيان قال: سمعتُ عمرًا

سمع ابنَ عمر قال: كنا نُخَابِر، ولا نرى بذلك بأساً، حتى  
زعم رافعُ بنُ خديج أن رسول الله ﷺ نهى عنه، فتركناه<sup>(٢)</sup>.

=والمؤنث، والإناثُ في الأسنان كلها بالهاء إلا السدس والسديس والبازل،  
وجمع السديس سدس بضمين، مثل رَغِيف ورُغْف، وجمع السدس: سدس  
مثل أسد وأسد.

«بازلاً»: هو ما طلع نابؤه، وكملت قوته، ويكون بعد ثمان سنين، ثم يُقال  
بعد ذلك: بازل عام، وبازل عامين.

(١) قال السندي: رافع بن خديج، أنصاري أوسي، عُرضَ على النبي ﷺ  
يوم بدر فاستصغره، وأجازه يوم أحد، فخرج بها، وشهد ما بعدها. والراجح  
أنه مات في زمن معاوية، وقيل غير ذلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٥٨٦) سنداً ومثلاً.  
سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار.

وسياتي بالأرقام (١٥٨١٨) و(١٥٨٢٤) و(١٥٨٢٥) و(١٤٠/٤) و(١٤٣  
وسيكسر سنداً ومثلاً برقم ١٤٢/٤.

وسياتي من طريق أسيد عن رافع بالأرقام (١٥٨٠٨) و(١٥٨١٥)  
و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧).

ومن طريق حنظلة عن رافع برقم (١٥٨٠٩) و(١٤٠/٤) و(١٤٢) و(١٤٣-١٤٢).

ومن طريق مجاهد عن رافع برقم (١٥٨١١) و(١٥٨٢٩) و(١٤١/٤).

ومن طريق عطاء عن رافع برقم (١٥٨٢١) و(١٤١/٤).

ومن طريق ابن رافع عن رافع برقم (١٥٨٢٢).

١٥٨٠٤ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان

عن رافع بن خديج، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا قَطَعَ في ثَمَرٍ ولا كَثْرٍ»<sup>(١)</sup>.

= ومن طريق سليمان بن يسار عن رافع برقم (١٥٨٢٣) و١٦٩/٤.  
ومن طريق أبي النجاشي عن رافع (١٧٢٦٨) و١٤٣/٤.  
وسلف ذكر أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر في تخريج الرواية (٤٥٠٤).

ونزيد هنا: حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٠٨٧).  
وحديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٨٢).  
وحديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٢١).  
وحديث ثابت بن الضحاك، سيرد ٣٣/٤.  
قال السندي: قوله: «كنا نُخَابِر» من المخابرة، قيل: هي المزارعة على نصيب معلوم، كالثلث والرابع.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه انقطاع بين محمد بن يحيى بن حَبَّان ورافع بن خديج. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري. وأخرجه الدارمي ١٧٤/٢، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٩) من طريق يزيد ابن هارون، بهذا الإسناد.

وقد رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري هكذا منقطعاً عدد من الرواة: منهم يحيى القطان عند النسائي في «المجتبى» ٨/٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٤٩) و(٧٤٥١).

وحمد بن زيد عند أبي داود (٤٣٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٦٢-٢٦٣، وابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٦. وذكر بعضهم قصة من سرق ورفَّع أمره إلى مروان بن الحكم، وأراد أن يقطعه.. =

= وسفيان الثوري عند النسائي في «المجتبى» ٨/٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٥٤) و(٧٤٥٥)، والدارمي ٢/١٧٤، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٦.

وأبو معاوية الضرير عند النسائي في «المجتبى» ٨/٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٥٣).

وأبو خالد الأحمر عند ابن أبي شيبة ١٠/٢٦، والطبراني في «الكبير» (٤٣٥٠).

وجرير بن عبد الحميد وعبد الوهاب الثقفي عند الدارمي ٢/١٧٤.

وأبو شهاب الحنّاط عند البيهقي في «السنن» ٨/٢٦٣.

وأبو عوانة عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٧-٣٠٨.

وعبد الوارث بن سعيد، وزهير بن معاوية، وعبيد الله بن عمرو، ويونس بن راشد، وزائدة بن قدامة، وعبد العزيز الدراوردي، وأنس بن عياض، ورواياتهم على الترتيب عند الطبراني في «الكبير» (٤٣٤٣) (٤٣٤٤) (٤٣٤٥) (٤٣٤٦) (٤٣٤٧) (٤٣٤٨) (٤٣٤٩).

ومالك في «الموطأ» ٢/٨٣٩ ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/٨٣-٨٤ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٥٦٣)، وفي «الأم» ٦/١١٨، وأبو داود (٤٣٨٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/١٧٢، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤١)، والبيهقي في «بيان خطأ من أخطأ على الشافعي» ص ٢٧٤ و٢٧٤-٢٧٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٠٠)، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» (١٠٤)، مع ذكر القصة. قال الطحاوي: هذا الحديث تلقت العلماء منته بالقبول.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٣: هذا حديث منقطع، لأن محمد ابن يحيى لم يسمعه من رافع بن خديج. وكذلك نقل الزيلعي في «نصب الراية» ٣/٣٦١ عن عبد الحق.

وقد وقع في إسناد مطبوع مسند الشافعي زيادة: «عن عمه واسع» ولم ترد =

=من طريق مالك ولم ترد من طريقه في «السنن» ولا في «الأم» .  
وأخرجه البيهقي في «بيان خطأ من أخطأ على الشافعي» ص ٢٧٣ من  
طريق الربيع، عن الشافعي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن  
يحيى بن حَبَّان، أن رافع بن خديج أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ . . . وقال:  
هكذا وقع هذا الحديث القطع في السرقة: أن رافع بن خديج أخبره . وهو خطأ  
من الربيع أو من دونه أو الكاتب. وقد رواه الشافعي في كتاب الحدود، فقال:  
عن رافع بن خديج أنه سمع رسول الله ﷺ، لم يقل فيه أخيره، ثم أورد  
البيهقي رواية مالك المنقطعة من طريق الشافعي، وقال: كذلك رواه الشافعي  
في القديم، وقال: هذا مرسل، يعني بين محمد بن يحيى بن حَبَّان ورافع،  
فكيف يَحْكُمُ بإرساله ثم يرويه موصولاً!؟ دلَّ أن هذا الخطأ وقع من غيره،  
وقد يحتمل أنه رواه حين رواه مختصراً فقال: «إن رافع بن خديج أخبر أنه  
سمع رسول الله ﷺ» بغير هاء، فزاد فيه الكاتب هاءً، فأما الشافعي فإنما رواه  
على الإرسال، وكذلك أصحاب مالك، وإنما رواه موصولاً من حديث ابن  
عُيَينة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمه واسع بن  
حَبَّان، عن رافع.

قلنا: قد أخرجه موصولاً بذكر واسع بن حَبَّان من طريق ابن عُيَينة، عن  
يحيى بن سعيد، به: الشافعي في «المسند» ٨٤/٢ (بترتيب السندي)، وفي  
«السنن» (٥٦٤)، والحميدي (٤٠٧)، والدارمي ١٧٤/٢، والنسائي في  
«المجتبى» ٨٧/٨، وفي «الكبرى» (٧٤٥٦)، وابن ماجه (٢٥٩٣)، والطحاوي  
في «شرح المعاني» ١٧٢/٣، وابن الجارود (٨٢٦)، وابن حبان (٤٤٦٦)،  
والبيهقي في «السنن» ٢٦٣/٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠٤-٣٠٥.  
وذكر بعضهم القصة.

ونقل ابنُ عبد البر عن الحُميدي، قال: فقييل لسفيان: ليس يقولُ أحدٌ في  
هذا الحديث: «عن عمه»، فقال: هكذا حفظي.

وقال ابنُ عبد البر أيضاً ٣٠٣/٢٣: فإن صح هذا، فهو متصل مسند صحيح، =

ولكن قد خُولف ابنُ عُيينة في ذلك، ولم يُتابع عليه، إلا ما رواه حماد بن دُليل المدائني عن شعبة.

قلنا: بل تابع ابنُ عُيينة غيرَ واحد، فقد وصله أيضاً زهيرُ بنُ محمد التميمي عند الطيالسي (٩٥٨)، والليثُ بنُ سعد عند الترمذي (١٤٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٨٧-٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٥٧) كلاهما عن يحيى ابن سعيد الأنصاري بمثل إسناد ابن عُيينة.

قال الترمذي: هكذا روى بعضهم عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى ابن حَبَّان عن عمه واسع بن حبان، عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ نحو رواية الليث بن سعد، وروى مالك بن أنس وغيرُ واحدٍ هذا الحديث عن يحيى ابن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن رافع بن خديج، عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه: عن واسع بن حَبَّان.

قلنا: والذين زادوا الوصل ثقات، وزيادةُ الثقة مقبولة.

وأخرجه الدارمي ٢/١٧٤، والنسائي في «المجتبى» ٨/٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٥٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٦-٣٠٧ من طريق أبي أسامة، وعبدُ الرزاق (١٨٩١٦) ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٣٥١) عن ابن جُريج، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن رجل من قومه، عن رافع، به. ولم يقل ابن جريج: «من قومه». وسقط من إسناد الطبراني عبارة: «عن رجل». ويظهر أن هذا الرجل هو واسع بن حَبَّان، كما سماه ابن عُيينة ومن تابعه، فيما سلف، وهو عم محمد بن يحيى بن حبان.

وأخرجه الدارمي ٢/١٧٥، والنسائي في «المجتبى» ٨/٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٥٨) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أبي ميمون، عن رافع، به. وقال النسائي: هذا خطأ، أبو ميمون لا أعرفه. وقال في «الكبرى»: هذا خطأ، رواه أبو أسامة فقال: عن رجل من قومه. قال الدارمي: القول ما قال أبو أسامة. وأبو ميمون وقع عند الدارمي والرازي في «العلل» ١/٤٥٦: أبو ميمونة.

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٦٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٧ من طريق بشر بن المفضل، عن يحيى بن سعيد، أن رجلاً من قومه حدّثه عن عمه له - في «التحفة» للمزي ٣/١٦٠: عن عم له-، أن رافع بن خديج، كذا وقع عند النسائي، ووقع عند ابن عبد البر: عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، أن رجلاً من قومه حدّثه عن عمه له. ففيه زيادة: محمد بن يحيى بن حبان!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٥٢) من طريق الليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه له، عن رافع، به. وسبق من طريق الليث من وجه آخر، وهذا اختلاف فيه عن الليث.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٨٦، وفي «الكبرى» (٧٤٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٧) من طريق الحسن بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن رافع بن خديج، به. قال المزي في «التحفة»: غريب. المحفوظ حديث يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى ابن حبان، عن رافع بن خديج، وقيل: عن عمه واسع بن حبان، عن رافع بن خديج.

وسياتي من طريق شعبة برقم (١٥٨١٤)، ومكرراً سنداً ومتناً ٤/١٤٠ و١٤٢. وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (٢٥٩٤) أخرجه عن هشام ابن عمار، عن سعد بن سعيد المقبري، عن أخيه، عن أبيه، عنه، وإسناده ضعيف جداً، سعد بن سعيد المقبري ضعيف، وأخوه - واسمه عبدالله - متروك. وفي الباب في الثمر المعلق: عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٨٣)، وذكرنا له في تخريجه هناك شاهداً آخر.

وعن عمرو بن شعيب عن النبي ﷺ عند الشافعي في «المسند» ٢/٨٤، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٦٣ بلفظ: «لا قطع في ثمر معلق، فإذا آواه الجرين ففيه القطع». وإسناده معضل.

١٥٨٠٥- حدثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عن عبد الواحد بن نافع الكلابي من أهل البصرة، قال:

مررتُ بمسجدٍ بالمدينة، فأقيمت الصلاة، فإذا شيخٌ، فَلَامَ الْمُؤَدِّنَ، وقال: أما علمتَ أن أبي أخبرني أن رسول الله ﷺ كان يأمرُ بتأخير هذه الصلاة؟ قال: قلتُ: من هذا الشيخُ؟ قالوا: هذا عبدُالله بنُ رافع بنِ خَدِيجٍ<sup>(١)</sup>.

---

= قال السندي: قوله: «في ثَمَر» بفتحين -فُسِّرَ بما كان مُعَلَّقاً بالشجر قبل أن يُجَدَّ وَيُحَرَزَ، وقيل: المراد به أنه لا يُقَطع فيما يتسارع إليه الفساد ولو بعد الإحراز.

«ولا كَثْر» -بفتحين-: الجُمَار. اهـ. قلنا: والجُمَار: هو قلبُ النخل وشحمها. كما في «النهاية».

وانظر مذاهب العلماء في فقه هذا الحديث في «شرح السنة» ٣١٩/١٠-٣٢٠.

(١) إسناده ضعيف، ومثته مُنْكَر، عبدالواحد بن نافع -وسمى حَرَمِيٌّ بن عُمارة أباه نفيحاً، وقال ابنُ عدي: عبدالواحد بن الرماح أبو الرماح، ووقعت نسبته في «الميزان» و«المجروحين» و«تعجيل المنفعة»: الكَلَاعِي -قال فيه البخاري في «التاريخ الصغير» ٦٥/٢: لم يتبين أمره. وتناقض ابنُ حَبَّان فيه، فذكره في «الثقات»، وذكره أيضاً في «المجروحين» ١٥٤/٢، وقال: شيخ يروي عن أهل الحجاز المقلوبات، وعن أهل الشام الموضوعات، لا يحلُّ ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه. ونقل الزيلعي في «نصب الراية» ٢٤٥/١ عن ابن القطان قوله فيه: مجهول الحال، مختلف في حديثه. ونقل الذهبي في «الميزان» ٦٧٧/٢ عن عبدالحق في «أحكامه» قوله: لا يصح حديثه. وعبدُالله بنُ رافع بنِ خَدِيج: وثَّقَه ابنُ سعد، وذكره ابنُ حَبَّان في «الثقات»، وقال الدارقطني في «السنن» ٢٥١/١: ليس بقوي، وسماه موسى بن =



= إسماعيل: عبدالرحمن بن رافع، وهو من رجال «التعجيل» لكن سقطت ترجمته من طبعة دائرة المعارف الهندية.

ثم إن متن الحديث مُنكر، فقد رُوي عن النبي ﷺ من وجوه أنه كَانَ يعجل العصر، كما سيرد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨٩/٥، وفي «الصغير» ٦٤/٢، والدارقطني في «السنن» ٢٥١/١ من طريق الضحاك، بهذا الإسناد، لكن قال البخاري في «الكبير»: عن عبدالحميد أو عبدالواحد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ٦٥/٢، وابن حبان في «المجروحين» ١٥٤/٢، وابن عدي في «الكامل» ١٩٣٧/٥ من طريق يعقوب ابن إسحاق الحضرمي، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨٩/٥، وفي «الصغير» ٦٥/٢، والدارقطني في «السنن» ٢٥١/١ من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، والبخاري في «التاريخ الصغير» ٦٥/٢، والطبراني في «الكبير» (٤٣٧٦) من طريق حرمي بن عمارة، ثلاثهم عن عبدالواحد بن نافع، به. وحرمي بن عمارة سماه: عبدالواحد بن نُفَيْح، وموسى بن إسماعيل سُمي عبدالله بن رافع: عبدالرحمن. قال البخاري في «الكبير»: لا يتابع عليه. قال الزيلعي في «نصب الراية» ٢٤٥/١: يعني عبدالله بن رافع. والصحيح عن رافع غيره.

وقال الدارقطني في «السنن» ٢٥٢/١: هُذا حديث ضعيف الإسناد من جهة عبدالواحد هُذا، لأنه لم يروه عن ابن رافع بن خديج غيره، وقد اختلف في اسم ابن رافع هُذا، ولا يصح هُذا الحديث عن رافع ولا عن غيره من الصحابة، والصحيح عن رافع بن خديج وعن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ ضد هُذا، وهو التعجيل بصلاة العصر والتبكير بها.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨٩-٨٨/٥، وفي «الصغير» ٦٥-٦٦/٢ من طريق يزيد بن عمرو الأسلمي، عن عبدالعزیز بن عقبة بن سلمة ابن الأكوخ قال: صليت مع عبدالله بن رافع بن خديج العصر بالضرية، وأهل البادية يُؤخرون، فأخرها جداً، فقلتُ له؟ فقال: ما لي وللبدع، هُذه صلاة =

.....  
=آبائي مع النبي ﷺ. قال البخاري في «الصغير»: ويزيدُ هذا غيرُ معروفٍ سماعه من عبدالعزیز.

وقال الترمذي ۳۰۰/۱: ويروى عن رافع بن خديج أيضاً عن النبي ﷺ في تأخير العصر، ولا يصح.

قلنا: والصحيح من حديث رافع بن خديج نفسه: أنه ﷺ كان يُعجل العصر، فقد أخرج البخاري في «صحيحه» (۲۴۸۵)، وفي «تاريخه» ۹۰/۵، وفي «الصغير» ۶۵/۲، ومسلم (۶۲۵)، والدارقطني ۲۵۲/۱ من طريق الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عن رافع بن خديج قال: كنا نُصَلِّي مع النبي ﷺ العصر، ثم ننحر الجزور، فنقسم عشر قسم، ثم نطبخ، فنأكل لحماً نضيجاً قبل أن تغرب الشمس. وسيرد ۱۴۳/۴.

قال البخاري في «التاريخ الكبير»: وهذا أصح.

وأخرج الدارقطني في «السنن» ۲۵۲/۱ من طريق موسى بن أعين، عن الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عن رافع قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بصلاة المنافق؟ أن يؤخر حتى إذا كانت كثرب البقرة صلاًها». والثرب: الشحم الرقيق الذي يغطي الكرش.

وصحَّ تعجيل صلاة العصر أيضاً من حديث أبي برزة الأسلمي عند البخاري (۵۴۷)، ومسلم (۶۴۷) أخرجاه من طريق سيار بن سلامة قال: دخلتُ أنا وأبي على أبي برزة الأسلمي، فقال له أبي: كيف كان رسولُ الله ﷺ يصلي المكتوبة؟ فقال: كان يصلي الهجير - التي تدعونها الأولى - حين تدحض الشمس، ويصلي العصر، ثم يرجع أهدنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حية... وسيرد ۴۲۰/۴.

ومن حديث أنس عند البخاري (۵۵۰)، ومسلم (۶۲۱) قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي العصر والشمس مرتفعة حية، فيذهبُ الذهابُ إلى العوالي فيأتيهم والشمسُ مرتفعة، وبعضُ العوالي من المدينة على أربعة أميالٍ أو نحوه. وسلف برقم (۱۲۶۴۴).

١٥٨٠٦- حدثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، قال: حدثنا شعبة، عن سعيد بن مسروق، عن عَبَايَةَ بنِ رِفَاعَةَ بنِ رَافِعِ بنِ خَدِيجِ

عن جده رافع بن خديج قال: قلتُ: يا رسول الله، إنا لاقو العدوَّ غدًّا، وليس معنا مُدَى؟ قال: «ما أَنَهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ، فَكُلُّ لَيْسٍ<sup>(١)</sup> السِّنِّ وَالظُّفْرِ، وَسَأُحَدِّثُكَ، أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ» قال: وأصاب رسولُ الله ﷺ نهباً، فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، فَسَعَوْا لَهُ، فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ، فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ - أَوْ قَالَ: لِهَذِهِ النَّعَمِ - أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا»<sup>(٢)</sup>.

= وسيأتي مكرراً سنداً ومتمناً ١٤٢/٤.

(١) في (ص) و(ظ) ١٢: وليس.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن عامر: وهو الضُّبَعِيُّ، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. شعبة: هو ابن الحجاج، وسعيد بن مسروق: هو الثوري والد سفيان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ١٨٣/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٤٥/٢-٢٤٦ من طريق سعيد بن عامر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٥٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢٢٨/٧، وفي «الكبرى» (٤٤٩٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١٨٣/٤ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٩٦٣) و(٩٦٤)، ومسلم (١٩٦٨) (٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ١٩١/٧، وفي «الكبرى» (٤٨٠٩)، وابن ماجه (٣١٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٦/٩ من طريق زائدة بن قدامة، والشافعي في «المسند» ١٧٣/٢، والحميدي (٤١٠) =

و(٤١١)، ومسلم (١٩٦٨) (٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢٢٦/٧، وفي «الكبرى» (٤٤٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٩١)، والبيهقي ٢٤٧/٩ من طريق عمر بن سعيد، والبخاري (٢٤٨٨) و(٣٠٧٥) و(٥٤٩٨)، وابن حبان (٥٨٨٦)، والطبراني (٤٣٨٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٨٢) من طريق أبي عوانة، والبخاري (٥٥٤٤)، وابن ماجه (٣١٧٨) و(٣١٨٣)، والطبراني (٤٣٩٢)، من طريق عمرو بن عبيد الطنافسي، ومسلم (١٩٦٨) (٢٢)، والطبراني (٤٣٩٤)، والبيهقي ٢٤٧/٩ من طريق إسماعيل بن مسلم، والطبراني (٤٣٨٦) من طريق داود بن عيسى الكوفي، و(٤٣٨٧) من طريق أبي حنيفة، و(٤٣٨٨) من طريق حبيب بن حبيب، و(٤٣٨٩) من طريق حسان بن إبراهيم، و(٤٣٩٠) من طريق إسرائيل، و(٤٣٩٢) من طريق مندل بن علي وحماد بن شعيب الحراني، و(٤٣٩٣) من طريق مبارك بن سعيد بن مسروق، كلهم عن سعيد بن مسروق، به. وقال الطيالسي: قال زائدة: ما يرون في الدنيا حديثاً في هذا الباب أحسن منه. وقال الطيالسي: هو والله من جياذ الحديث.

قلنا: وزاد فيه إسماعيل بن مسلم: فرميناه بالنبل حتى وهَّصناه. وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣٨٧/٥-٣٨٨، والبخاري (٥٥٤٣)، وأبو داود (٢٨٢١)، والترمذي (١٤٩١) و(١٤٩٢) و(١٦٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢٢٦/٧، وفي «الكبرى» (٤١٢٥) و(٤٤٩٣)، والطبراني (٤٣٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٧/٩ من طريق أبي الأحوص، والطبراني (٤٣٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٧/٩ من طريق حسان بن إبراهيم الكرمانى، كلاهما عن سعيد ابن مسروق، عن عباية بن رفاعة، عن أبيه رفاعة، عن جده رافع. فزادا: عن أبيه رفاعة.

وذكر الترمذي أن الأول أصح، أي دون هذه الزيادة، ثم قال: والعمل على هذا عند أهل العلم، لا يرون أن يُدَكَّى بسنٍّ ولا بعظم.

وقال الرازي في «العلل» ٤٥/٢: سألت أبي عن حديثِ رواه أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق، عن عباية بن رفاعة، عن أبيه، عن جده رافع بن =

.....  
= خديج... فساقه، ثم قال: قال أبي: روى هذا الحديث الثوري وغيره، ولم يقولوا فيه: عن أبيه، قلت: فأيهما أصح؟ قال: الثوري أحفظ. قلنا: رواية الثوري سترد بالرقم (١٧٢٦١).

وأخرجه الطبراني (٤٣٩٥) من طريق ليث بن أبي سُلَيْم، عن عباية، عن أبيه، عن جده. وليث ضعيف.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٣٨٩/٥ عن أبي خالد الأحمر، عن ابن جريج، عن حذّته، عن رافع بن خديج. بنحوه.

وسياّتي برقم (١٥٨١٣) و٤/١٤٠ و١٤١-١٤٢.

وفي باب «ما أنهر الدم» عن ابن عمر، وقد سلف برقم (٤٥٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. ونزيد عليها هنا:

حديث سفينة سيرد ٢٢٠/٥. قال الهيثمي في «المجمع» ٣٣/٤: ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أنه من رواية يحيى بن أبي كثير، عن سفينة.

وحديث أبي رافع عند البزار (١٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٦٧).

وحديث حذيفة عند الطبراني في «الأوسط» (٧١٨٦)، وفي إسناده عبدالله ابن خراش، وهو ضعيف.

وحديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٨٥١)، قال الهيثمي في «المجمع» ٣٤/٤: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف، وقد وثق.

وفي باب صيد ما نذّ من البهائم:

حديث أبي العُشراء عن أبيه، سيرد ٣٣٤/٤. ونقل الدولابي في «الكنى» ٣١/٢ عن البخاري قوله: أبو العُشراء الدارمي لم يرو عنه غير حماد بن سلمة، واسمه عطارد بن بكر، ويقال: يسار بن بكر، ثم قال: وفي اسمه وسماعه من أبيه نظر.

وحديث يزيد البجلي عن ابن مسعود عند البيهقي في «السنن»

= ٢٤٦-٢٤٧.

١٥٨٠٧- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن عمرو بن عطاء، أن رجلاً من بني حارثة حدثه

أن رافع بن خديج حدثهم: أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ في سفر. قال: فلما نزل رسول الله ﷺ للغداء، قال: علق كل رجلٍ بِخِطَامِ ناقته، ثم أرسلناهن<sup>(١)</sup> في الشجر. قال: ثم جلسنا مع رسول الله ﷺ. قال: ورحلنا على أباعرنا. قال: فرفع رسول الله ﷺ رأسه، فرأى أكسية لنا فيها خيوطٌ من عهنٍ

= وحديث جابر بن عبد الله عند أبي يعلى (١٨٦٠)، وفيه: حرام بن عثمان، ترك الناس حديثه.

قال السندي: قوله: «لاقو العدو»، أي: فلو استعملت السيوف في الذبائح لكنت، فتعجز عن المقاتلة.

«مُدَى» - بضم الميم مقصوراً، جمع مُدْيَةٌ بضم ميم وكسر هاء، وقيل: بتثنية الميم وسكون دال-: السكين.

«ما أنهر» بالراء المهملة: أجراه. «وذكر» جملة حالية. «فكل»، أي: ذبيحته. «ليس» للاستثناء. «السِّن» بالنصب.

«فَعَظْمٌ» صريح في أن العلة كونه عظماً، فكلُّ ما صدقَ عليه اسمُ العظم لا يجوز الذكاة به، وفيه اختلافٌ بين العلماء.

«فمُدَى الحبشة»، أي: وهم كفار، فلا يجوز التشبه بهم فيما هو من شعائرهم.

«فَنَدٌّ» - بتشديد الدال-، أي: شَرَدَ ونفر.

«إن لهذه الإبل»، أي: في هذه الإبل «أوابد» التي تتوحش وتنفر.

وانظر شرح الحديث وأيضاً في «الفتح» ٩/٦٢٤-٦٢٩.

(١) في (س) و(م): أرسلها تهز. لكن كُتِبَ في هامش (س): أرسلناهن،

كما أثبتنا.

أحمر. قال: فقال رسول الله ﷺ: «ألا أرى هذه الحمرة قد عَلَتْكُمْ» قال: فقمنا سراعاً لقول رسول الله ﷺ حتى نفر بعض إبلنا، فأخذنا الأكسية، فترعناها منها<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن رافع بن خديج، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متبعة، وهو صدوق. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن الزهري. وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٩٢/٨، وأبو داود (٤٠٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٩) من طريق أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عمرو بن عطاء، به.

وسيرد مختصراً ١٤١/٤.

وفي باب النهي عن الحمرة في اللباس عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: نظر إلي رسول الله ﷺ فإذا عليّ رِبْطَةٌ مُضْرَجَةٌ بَعْضُفُرٍ، فقال: «ما هذه؟» فعرفت أن رسول الله ﷺ قد كرهها،... وقد سلف برقم (٦٨٥٢).  
وعنه أيضاً أن رسول الله ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرين، قال: «هذه ثياب الكفار، لا تلبسها». وقد سلف برقم (٦٥١٣).

وعنه أيضاً قال: مرّ عليّ النبيّ ﷺ رجلٌ عليه ثوبان أحمران، فسلمّ عليه، فلم يردّ عليه النبيّ ﷺ. أخرجه أبو داود (٤٠٦٩)، والترمذي (٢٨٠٧)، وفي إسناده أبو يحيى الققات مختلف فيه.

وعن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٥٧٥١).

وعن امرأة من بني أسد عند أبي داود (٤٠٧١) قالت: كنت يوماً عند زينب امرأة رسول الله ﷺ، ونحن نصبغُ ثياباً لها بمغرة، فبينما نحن كذلك، إذ طلع علينا رسول الله ﷺ، فلما رأى المغرة رجع، فلما رأت ذلك زينب علمت أنّ رسول الله ﷺ قد كره ما فعلت، فأخذت، فغسلت ثيابها، ووارت كلّ حمرة، ثم إن رسول الله ﷺ رجع، فاطلع، فلما لم ير شيئاً دخل. وفي سنده ضعف.  
والمغرة، ويحرك: طين أحمر، والممغر كمعظم: المصبوغ بها.

١٥٨٠٨- حدثنا عفان، حدثنا عبدُ الواحد بنُ زياد قال: حدثنا سعيد،  
حدثنا مجاهد، قال: حدثني أُسَيد بن أخي رافع بن خَدِيج، قال:

= ويُعارض هذا ما رواه البخاريُّ (٥٨٤٨) من حديث البراء رضي الله عنه  
قال: كان النبي ﷺ مربوعاً، وقد رأيتُه في حُلَّةِ حمراء، ما رأيتُ شيئاً أَحْسَنَ  
منه. وقد ذكر الحافظ في هذا الباب ما تَلَخَّصَ من أقوال السلف في لبس  
الثوب الأحمر، وهي سبعة أقوال، وبعد أن سردها قال: والتحقيقُ في هذا  
المقام أن النهي عن لبس الأحمر إن كان من أجل أنه لبس الكفار فالقولُ فيه  
كالقول في الميثرة الحمراء كما سيأتي، وإن كان من أجل أنه زِيَّ النساء فهو  
راجع إلى الزجر عن التشبه بالنساء، فيكون النهيُّ عنه لا لذاته، وإن كان من  
أجل الشهرة أو خرم المروءة فيمنع حيث يقع ذلك، وإلا فيتقوى ما ذهب إليه  
مالك من التفرقة بين المحافل والبيوت.

وقد صحَّ النهيُّ عن الحمرة في الرواحل أيضاً من:

حديث البراء عند البخاري (٥٨٣٨) بلفظ: «نهانا النبيُّ ﷺ عن الميآثر  
الحُمْر وعن القَسِّي».

ومن حديث علي عند أبي داود (٤٠٥١)، والترمذي (٢٨٠٨)، والنسائي  
١٦٥/٨، وابن ماجه (٣٦٥٤)، ولفظه عند أبي داود: نهاني رسولُ الله ﷺ عن  
خاتم الذهب، وعن لبس القَسِّي، والميثرة الحمراء. وقال الترمذي: حسن  
صحيح. وصححه ابن حبان (٥٤٣٨)، وسلف برقم (٧٢٢). والميآثر: جمع  
ميثرة، وهي - فيما نقل الحافظ عن الطبري- وطاء يُوضع على سرج الفرس أو  
رحل البعير، كانت النساء تصنعه لأزواجهن من الأرجوان الأحمر ومن الديباج،  
وكانت مراكب العجم.

قال السندي: قوله: «في شجر»، أي: في الأشجار لتأكل منها.

«عَهْن» - بكسر فسكون-، أي: صوف.

وظاهرُ هذا الحديث كراهةُ لبسِ الأحمر، بل كراهة ما فيه خطوطُ حمرة.

وفي سنده من لم يسم.



قال رافعُ بنُ خَدِيج: نهانا رسولُ الله ﷺ عن أمرٍ كان لنا نافعاً، وطاعةُ الله وطاعةُ رسوله أنفعُ لنا، قال: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، فَإِنْ عَجَزَ عَنْهَا، فَلْيُزْرِعْهَا أَخَاهُ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح. سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي، روى عنه جمع، ووثقه ابن معين وأبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال النسائي، لم يرو له سوى هذا الحديث، وقد تصرف ابنُ عدي في كلام البخاري، ونقله عنه المزي في «تهذيب الكمال»، فقالوا: قال البخاري: لا يتابع في حديثه، وإنما قال البخاري بعد أن أورد حديثاً له: لا يتابع عليه، فهذا مقيد بذلك الحديث. وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصفار، ومجاهد: هو ابن جبر المكي، وأُسَيدُ ابن أخي رافع - وقيل: ابن عم رافع - هو أُسَيدُ بن ظُهَير بن رافع، له صحبة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٤/٧، وفي «الكبرى» (٤٥٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٦٣) من طريق عفان، به. وزاد الطبراني ذكر النهي عن المزبنة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٥/٤ من طريق عيسى بن إبراهيم، عن عبد الواحد بن زياد، به. وتحرف اسم أُسَيد في المطبوع إلى: أسد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٣/٧، وفي «الكبرى» (٤٥٨٩) من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه جعفر بن عبد الله بن الحكم، عن رافع بن أُسَيد ابن ظهير، عن أبيه أُسَيد قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن كراء الأرض... إلخ، فلم يذكر فيه رافعاً. قال النسائي: خالفه مجاهد. يعني بذكر رافع، كما سلف.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٤٤٤٦) من طريق القاسم بن عاصم الشيباني، عن رافع، بنحوه.

وسياتي بالأرقام (١٥٨١٥) و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧). وانظر (١٥٨١١) =

قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: هذا سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي، حدث عنه سفيان الثوري، وحكام.

١٥٨٠٩- حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن حنظلة الزرقني

عن رافع بن خديج، أن الناس كانوا يُكرون المزارع في زمان رسول الله ﷺ بالماديات وما سقى الربيع وشيء<sup>(١)</sup> من التبن، فكره رسول الله ﷺ كرى<sup>(٢)</sup> المزارع بهذا، ونهى عنها. قال رافع: لا بأس بكرائها بالدرهم والدنانير<sup>(٣)</sup>.

=و(١٥٨٢٢) و(١٥٨٠٣).

وقد سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٥٠٤).

قال السندي: قوله: «فليزرعها» بالفتح، والثاني بالضم، من أزرع، أي: فليعطها بلا كراء، فأخذ منه نهى الكراء، ولذلك جعله بياناً للنهي، وإلا فالمذكور أمر لا نهى.

(١) في (م): وشيئاً. وهو خطأ.

(٢) في (م): كراء. وكلاهما بمعنى.

(٣) حديث صحيح. عبدالعزيز بن محمد- وهو الدراوردي- حسن الحديث، وهو من رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً، وهو متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. ربيعة بن أبي عبد الرحمن: هو المعروف بريعة الرأي، وحنظلة الزرقني: هو ابن قيس.

وأخرجه ابن حبان (٥١٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٥) من طريقين عن عبدالعزيز بن محمد، بهذا الإسناد. ولم يذكر الطبراني قول رافع في آخره. وأخرجه مسلم (١٥٤٧) (١١٦)، وأبو داود (٣٣٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤٣/٧، وفي «الكبرى» (٤٦٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل =

.....  
=الآثار» (٢٦٨٩)، وابن حبان (٥١٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٢) و(٤٣٣٣) مختصراً، والبيهقي في «السنن» ١٣٢/٦ من طريق الأوزاعي، عن ربيعة، به.

وقال النسائي: وافقه مالك على إسناده، وخالفه في لفظه. قلنا: سيرد ذكر طريق مالك قريباً.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٤٥٢)، وابن أبي شيبة ٨٦/٧، والنسائي في «المجتبى» ٤٤/٧، وفي «الكبرى» (٤٦٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣١) من طريق الثوري، عن ربيعة، به، ولم يرفعه.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٤٣٣٤) من طريق عامر بن مرة المكي، عن ربيعة، به، مرفوعاً.

وسيرد من طريق مالك عن ربيعة برقم (١٧٢٥٨)، ومن طريق الليث عن ربيعة برقم (١٧٢٧٩).

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٤٥٣)، والحميدي (٤٠٦)، والبخاري (٢٣٣٢) و(٢٧٢٢)، ومسلم (١٥٤٧) (١١٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤٤/٧، وفي «الكبرى» (٤٦٣١)، وابن ماجه (٢٤٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٩/٤، والبيهقي في «السنن» ١٣٢/٦، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٨)، والبخاري في «شرح السنة» (٢١٧٨) من طريق سفيان بن عيينة، ومسلم (١٥٤٧) (١١٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١٠٩/٤، والطبراني (٤٣٣٧) من طريق حماد بن سلمة، ومسلم أيضاً، والبيهقي في «السنن» ١٣٢/٦ من طريق يزيد بن هارون، والطبراني (٤٣٣٦) من طريق حماد بن زيد، أربعتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن حنظلة، به. بالفاظ متقاربة. ولفظ البخاري: كنا أكثر الأنصار حقلاً، فكنا نكري الأرض، فربما أخرجت هذه، ولم تخرج ذه، فنهينا عن ذلك، ولم ننه عن الورق.

قال الحميدي: فليل لسفيان: فإن مالكا يرويه عن ربيعة، عن حنظلة، [فقال: ما كان يرجو منه إذا كان عند يحيى، ويحيى أحفظهما؟ لكننا حفظناه =

١٥٨١٠- حدثنا عفان، حدثنا أبو الأحوص، قال: حدثنا سعيد بن مسروق، عن عباية بن رفاعة

٤٦٤/٣

= من يحيى. وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٣٢/٦ من طريق إسحاق بن عبدالله، عن حنظلة، به، بنحوه.

وأخرجه مطولاً عبدالرزاق (١٤٤٦٤) عن معمر، عن أيوب، عن حنظلة الزرقى، عن رافع بن خديج قال: دخل عليّ خالي يوماً فقال: نهانا رسول الله ﷺ... وأخرجه الطبراني (٤٣٥٩) من طريق عبدالكريم بن أبي المخارق، عن مجاهد، عن رافع به. بلفظ: راح إلينا خلالي فقالوا: نهى رسول الله عن أمر... وقوله: بالمأذيانات، جمع مأذيان. قال الجواليقي في «المعرب» ص ٣٢٨، أي: بما ينبت على الأنهار الكبار، والعجم يسمونه المأذيان وليست عربية، ولكنها سوادية.

قال الحافظ في «الفتح» ٢٦/٥: قوله: فقال رافع: ليس بها بأس بالدينار والدرهم: يحتمل أن يكون ذلك قاله رافع باجتهاده، ويحتمل أن يكون علم ذلك بطريق التنصيص على جوازه، أو علم أن النهي عن كراء الأرض ليس على إطلاقه، بل بما إذا كان بشيء مجهول ونحو ذلك، فاستنبط من ذلك جواز الكراء بالذهب والفضة، ويرجح كونه مرفوعاً ما أخرجه أبو داود [(٣٤٠٠)]، والنسائي [في «المجتبى» ٤٠/٧-٤١]، وفي «الكبرى» (٤٦١٧) و(٤٦١٨) و[(٤٦١٩)] بإسناد صحيح من طريق سعيد بن المسيب، عن رافع بن خديج، قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة، وقال: «إنما يزرع ثلاثة: رجل له أرض، ورجل مُنح أرضاً، ورجل اكترى أرضاً بذهب أو فضة» لكن بيّن النسائي من وجه آخر [في «المجتبى» ٤١/٧] أن المرفوع منه النهي عن المحاقلة والمزابنة، وأن بقيته مدرج من كلام سعيد بن المسيب.

قلنا: وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٣٨/٣: قالوا: فلا يجوز أن يتعدى ما في هذا الحديث - أي حديث: «إنما يزرع الأرض» - لما فيه من البيان والتوقيف، ولأن رافعاً بذلك كان يفتي، ألا ترى ما ذكره ربيعة عن حنظلة عنه. وانظر (١٥٨٠٣).

عن جدّه رافع بن خديج، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْحَمَى فَوْزٌ مِنْ فَوْزٍ<sup>(١)</sup> جَهَنَّمَ، فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

١٥٨١١- حدثنا عفان، قال: حدثنا شعبة، قال: الحَكَمُ أَخْبَرَنِي، عَنْ  
مِجَاهِدٍ

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَقْلِ.

(١) قوله: «من فوز» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصقار،  
وأبو الأحوص: هو سلام بن سليم الحنفي، وسعيد بن مسروق: هو الثوري  
والد سفيان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٦١) من طريق عفان، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٢٤)، والبخاري (٥٧٢٦)،  
ومسلم (٢٢١٢) (٨٣)، والترمذي (٢٠٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٠٦)،  
والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٦١)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٩٩)  
من طرق عن أبي الأحوص، به. وقال الترمذي: صحيح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٧٣)، والطبراني (٤٤٠٠) من طريق إسرائيل، عن  
سعيد بن مسروق، به.

وقد سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٧١٩)، وذكرنا هناك شرحه،  
وأوردنا أحاديث الباب.

وسياتي ١٤١/٤.

قال السندي: «فوز»، أي: غليان.

«فأبردوها» بضم الراء: من برّد الشيء، لا من الإبراد.

«بالماء»: وقد جاء: «بماء زمزم». قلنا: هذه الرواية وردت من حديث ابن

عباس السالف برقم (٢٦٤٩) وتكلمنا عليها هناك.

قال: قلت: وما الحقل؟ قال: الثلث والرُّبع. فلما سمع ذلك إبراهيم كره الثلث والرُّبع، ولم ير بأساً بالأرض البيضاء يأخذها بالدرهم<sup>(١)</sup>.

١٥٨١٢- حدثنا عفان، حدثنا أبان، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن قارظ، عن السائب بن يزيد

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مجاهد - وهو ابن جبر - لم يسمع من رافع بن خديج، كما ذكر النسائي في «المجتبى» ٣٥/٧، وفي «الكبرى» عقب الرواية (٤٥٩٤)، وذكر العلاءي في «جامع التحصيل»، بينهما أسيد بن ظهير، كما في الروايات (١٥٨٠٨) و(١٥٨١٥) و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧)، أو ابن رافع كما سيرد برقم (١٥٨٢٢). وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج، والحكم: هو ابن عتيبة الكندي، وإبراهيم الوارد في الحديث هو النخعي.

وأخرجه الطيالسي (٩٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٥/٤، والطبراني في «الكبير» (٤٣٦٥) من طريق شعبة، بهذا الإسناد. ولم يرد عند الطحاوي والطبراني ذكر إبراهيم. (ملاحظة: الحديث عند الطيالسي قد استدرك أوله في آخر الكتاب).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٦٤) من طريق الإمام أحمد، عن يحيى ابن عبد الملك بن أبي غنية، عن أبيه، عن الحكم، عن رجل، عن رافع قال: نهانا رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة.

وسأتي برقم (١٥٨٢٩)، وانظر (١٥٨٢٢) و(١٤١/٤) (ميمنية)، وسيرد مطولاً برقم (١٥٨١٥) فانظره.

وقوله: ولم ير - يعني إبراهيم النخعي - بأساً بالدرهم، سلف برقم (١٥٨٠٩) من قول رافع، وسيرد أيضاً برقم (١٧٢٥٨)، وذكرنا هناك أن الأرجح أنه مرفوع.

قال السندي: قوله: «عن الحقل» - ضبط بفتح فسكون - : كراء المزارع.

عن رافع بن خديج، أن رسول الله ﷺ قال: «كَسْبُ الْحَجَّامِ  
خَبِيثٌ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
إبراهيم بن قارظ - وهو إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، نسبه هنا إلى جده - فمن  
رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبان: هو ابن يزيد العطار،  
والسائب بن يزيد: هو المعروف بابن أخت التمر له صحبة.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٥/٤ و٢٤٦/٦ و٢٧٠، والطبراني في «الكبير»  
(٤٢٦٠) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٢١)، وابن حبان (٥١٥٢)، والحاكم ٤٢/٢، وابن  
عبدالبر في «التمهيد» ٢٢٦/٢ من طريقين عن أبان، به. قال الحاكم: صحيح  
على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطيالسي (٩٦٦)، ومسلم (١٥٦٨) (٤١)، والنسائي في «الكبرى»  
- كما في «التحفة» ١٤٣/٣ -، والدارمي ٢٧٢/٢، والطحاوي في «شرح معاني  
الآثار» ٥٢/٤ و١٢٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٦٥٠) و(٤٦٦٢)، وابن  
حبان (٥١٥٣)، والطبراني (٤٢٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٣٣٧/٩ من طرق  
عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه النسائي - كما في «التحفة» ١٤٤/٣ -، والطبراني (٤٢٦٣) من  
طريق يزيد بن خُصيفة، عن السائب بن يزيد، به.

وسياقي برقم (١٥٨٢٧) و١٤٠/٤ و١٤١ (ميمينية).

وفي الباب في الأصناف الثلاثة:

عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٧٦).

وعن أبي جحيفة عند البخاري (٢٢٣٨)، وسيرد ٣٠٨/٤.

وفي باب النهي عن ثمن الكلب:

عن ابن عباس عند أبي داود (٣٤٨٢)، وسلف برقم (٢٥١٢).

=

= وعن جابر عند أبي داود (٣٤٧٩)، والترمذي (١٢٧٩)، وسلف برقم (١٤٦٥٢).  
وعن أبي مسعود عند البخاري (٥٣٤٦)، ومسلم (١٥٦٧)، وسيرد  
١١٨-١١٩، وفيه أيضاً النهي عن مهر البغي وحلوان الكاهن.  
وعن علي عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٤٤).  
وفي باب النهي عن كسب الحجام عن محيصة عند ابن ماجه (٢١٦٦)،  
وسيرد ٤٣٦/٥.

وعن رافع بن رفاع، سيرد ٣٤١/٤.  
وعن أبي هريرة عند الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٦٦١).  
وفي باب النهي عن كسب الإمام: عن أبي هريرة عند البخاري (٢٢٨٣)،  
وسلف برقم (٧٨٥١).

وعن رافع بن رفاع، سيرد ٣٤١/٤.  
قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٨٢/١٢ في شرح قوله عليه الصلاة  
والسلام: «كسب الحجام خبيث»: فلم يكن ذلك لأنه حرام، ولكن لأنه دنيء،  
فنهى النبي ﷺ أمته أن يُدْنُوا أنفسهم بالأشياء التي تُدْنُوهُمْ، وإن لم يكن حراماً  
عليهم في شريعته، كحرمة الأشياء التي حَرَمَهَا الشرع، فاحتمل أن يكون نهاهم  
عن أثمان الكلاب لمثل هذا المعنى. ثم أخرج الطحاوي من حديث جابر أن  
رسول الله ﷺ نهى عن ثمن السنور والكلب إلا كلب صيد. ثم قال: فكان في  
هذا الحديث أن الكلب المنهي عن ثمنه هو خلاف كلب الصيد، وهو الكلب  
الذي لا منفعة فيه.

وقال أبو حاتم ابن حبان ٥٥٧/١١: كسب الحجام محرّم إذا كان على  
شرط معلوم، بأن يقول: أخرج منك من الدم كذا، فإذا عدم هذا الشرط الذي  
هو المضمّر في الخطاب جاز كسبه، إذ المصطفى ﷺ أجازه لأبي طيبة وجزاه  
على فعله، وثمر الكلب ومهر البغي محرمان جميعاً.  
قلنا: حديث إجازته ﷺ لأبي طيبة أخرجه مالك في «الموطأ» ٩٨٤/٢،  
والبخاري (٢١٠٢) من حديث أنس، وسلف برقم (١٢٨٨٣)، ولفظه عن أنس: =



١٥٨١٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سعيد بن مسروق، عن عباية بن رفاع بن رافع

عن رافع بن خديج جدّه أنه قال: يا رسول الله إنّنا لاقو العدو غداً وليس معنا مُدْيٌ؟ قال: «ما أنهرَ الدّمَ وذُكِرَ اسمُ الله عليه فكلُّ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرَ، وَسَأُحَدِّثُكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَسَةِ» وأصاب رسولُ الله ﷺ نهباً، فندَّ بعيرٌ منها، فَسَعَوْا، فلم يستطيعوه، فرماه رجلٌ من القوم بسهم، فحبسه، فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ - أَوْ النَّعَمِ - أَوَائِدَ كَأَوَائِدِ الْوَحْشِ، فَإِذَا غَلَبَكُمْ شَيْءٌ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا».

قال: وكان النبي ﷺ يجعلُ في قَسَمِ الْغَنَائِمِ عَشْرًا مِنَ الشَّاءِ

---

= أن أبا طيبة حجم النبي ﷺ، فأمر له بصاع من تمر. وأخرج البخاري (٢١٠٣)، ومسلم (١٢٠٢) من حديث ابن عباس قال: احتجم النبي ﷺ، وأعطى الذي حَجَّمَهُ، ولو كان حراماً لم يُعْطِه. لفظ البخاري.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/٢٢٦-٢٢٧: وهذا الحديث لا يخلو أن يكون منسوخاً منه كسب الحجام بحديث أنس وابن عباس، والإجماع على ذلك، أو يكون على جهة التنزه، وليس في عطف ثمن الكلب ومهر البغي عليه ما يتعلق به تحريم كسب الحجام، لأنه قد يُعْطَفُ الشَيْءُ عَلَى الشَيْءِ، وحكمه مختلف.

قال السندي: قوله: «كسب الحجام»: الجمهور على جوازه، وحملوا الحديث على التنزيه أو النسخ.

«ومهر البغي»: هو ما تأخذه الزانية على الزنى.

«ثمن الكلب»: أخذ به الجمهور.

ببغير. قال شعبة: وأكثرُ علمي أني قد سمعتُ من سعيدٍ هذا الحرف: وجَعَلَ عَشْرًا من الشاء ببغير، وقد حدثني سفيانُ عنه. قال محمد: وقد سمعتُ من سفيان هذا الحرف<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٥٨٠٦) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٨٢) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. دون قول شعبة في آخره. وأخرجه مختصراً مسلم (١٩٦٨) (٢٣) من طريق محمد بن جعفر، به. وأخرج النسائي في «المجتبى» ٢٢١/٧، وفي «الكبرى» (٤٤٨١) من طريق محمد بن جعفر به، منه قوله: كان رسول الله ﷺ يجعل في قسم الغنائم عشراً، مع ذكر قول شعبة.

قال الحافظ في «الفتح» ٦٣٢/٩: وأخرجه أحمد عن عُندر، فبيّن أن القدر الذي كان يشكُّ شعبةً في سماعه له من سعيد بن مسروق هو قوله: «وجعل عشراً من الشاء ببغير». ثم قال: ولهذا النكتة اقتصر البخاري من الحديث من رواية شعبة هذه على ما عدا قصة تعديل العشر شياه بالبغير، إذ هو المحقق من السماع.

وفي باب تعديل العشر شياه بالبغير عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٨٤)، وحسنه الترمذي (٩٠٥)، وصححه ابن حبان (٤٠٠٧)، وهو عند البيهقي في «السنن» ٢٣٥/٥-٢٣٦، وقال: وحديث جابر أصح من جميع ذلك. قلنا: حديث جابر سلف برقم (١٤١٢٧)، وهو عند مسلم (١٣١٨)، وفيه قال: نحرنا مع رسول الله ﷺ عامَ الحديبية البدنة عن سبعة، والبقرة عن سبعة.

قوله: «وكان النبي ﷺ يجعل في قسم الغنائم عشراً من الشاء ببغير». قال الحافظ في «الفتح» ٦٢٧/٩: وهذا محمولٌ على أن هذا كان قيمة الغنم إذ ذاك، فلعلَّ الإبل كانت قليلة أو نفيسة، والغنم كانت كثيرةً أو هزيلة بحيث =

١٥٨١٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد،  
عن محمد بن يحيى بن حبان قال:

سرق غلامٌ لنعمان<sup>(١)</sup> الأنصاري نخلاً صغاراً، فرفع إلى  
مروان، فأراد أن يقطعه، فقال رافع بن خديج: قال رسول الله  
ﷺ: «لا يُقطع في الثمر ولا في الكثر». قال<sup>(٢)</sup>: فقلت ليحيى:  
ما الكثر؟ قال: الجمار<sup>(٣)</sup>.

= كانت قيمة البعير عشرَ شياه، ولا يخالف ذلك القاعدة في الأضاحي من أن  
البعير يُجزىء عن سبع شياه، لأن ذلك هو الغالب في قيمة الشاة والبعير  
المعتدلين، وأما هذه القسمة، فكانت واقعة عين، فيُحتمل أن يكون التعديلُ  
لما ذكر من نفاسة الإبل دون الغنم، وحديث جابر عند مسلم صريح في  
الحكم. ثم قال: والذي يتحرر في هذا أن الأصل أن البعير بسبعة ما لم  
يعرض عارض من نفاسة ونحوها، فيتغير الحكم بحسب ذلك، وبهذا تجتمع  
الأخبار الواردة في ذلك.

(١) في (س): للنعمان. وفي هامشها: لنعمان.

(٢) في (ص) و(ظ ١٢): قال شعبة.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، تقدم الكلام عليه في الرواية

السالفة برقم (١٥٨٠٤). شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٤٥٢): عن محمد بن معدان بن عيسى

ابن الوليد، عن قتادة، عن شعبة، به. والذي ذكره المزني في «التحفة» ١٥٦/٣

أنه أخرجه عن محمد بن الوليد، عن محمد بن جعفر، به. ولم نجده في

مطبوع «الكبرى».

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠٥/٢٣ من طريق ابن أبي عدي، عن

شعبة، به.

وقد ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠٤/٢٣: أن حماد بن ذئيل المدائني =

١٥٨١٥- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن أسيد بن ظهير بن أخي رافع بن خديج

عن رافع بن خديج، قال<sup>(١)</sup>: «كان أحدنا إذا استغنى عن أرضه أعطاهما بالثلث والرُّبُع والنُّصْف، ويشترطُ ثلاثَ جداول والقُصارة وما يسقي<sup>(٢)</sup> الربيع، وكان العيشُ إذ ذاك شديداً، وكان يُعْمَلُ فيها بالحديد، وما شاء الله، ونُصِبُ منها منفعة، فأتانا رافع بن خديج، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ ينهاكم عن أمرٍ كان لكم نافعاً، وطاعةُ الله<sup>(٣)</sup> وطاعةُ رسولِ الله ﷺ أنفعُ لكم، إن النبيَّ ينهاكم

= رواه عن شعبة، متصلاً بذكر واسع بن حبان بين محمد بن يحيى بن حبان، ورافع بن خديج، وأنَّ غير حماد رواه عن شعبة منقطعاً كهذه الرواية. ثم نقل عن الحميدي قوله: قال لي أبو زيد المدائني: حماد بن ذكوان أثبت عليه، فإن شعبة كذا حدثنا عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه. وأخرج الحميدي (٤٠٨) عن سفيان، عن عبدالكريم قال: اسم الذي سرق: فيل.

وقال ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» بعد الخبر (١٠٤): العبد المذكور اسمه: فتيل، وقيل: فيل. وذكر أن الغلام كان لعمة محمد بن يحيى ابن حبان، وعند البيهقي في «السنن» ٢٦٢/٨ كان غلاماً لعمة واسع بن حبان. وقد سلف برقم (١٥٨٠٤)، وذكرنا هناك روايات من وصله.

(١) القائل «كان أحدنا» هو أسيد بن ظهير، وزيادة «عن رافع بن خديج» في الإسناد هنا، تُوهم أنه هو القائل، وليس كذلك، ولم ترد هذه الزيادة في «مصنف عبد الرزاق»، والحديثُ من طريقه.

(٢) في (ق) و(م): وما سقى. وهو الوارد في «مصنف» عبد الرزاق.

(٣) عبارة: «وطاعة الله» ليست في (ظ) (١٢).

عن الحقل، ويقول: «مَنْ اسْتَعْنَى عَنْ أَرْضِهِ، فَلَيْمَنَحْهَا أَخَاهُ، أَوْ لِيَدْعَ» وينهاكم عن المزابنة. والمزابنة: أن يكون الرجل له المال العظيم من النخل، فيأتيه الرجل، فيقول: قد أخذته بكذا وكذا<sup>(١)</sup> وسقاً من تمر<sup>(٢)</sup>.

(١) في (س) و(م): بكذا وسقاً دون تكرار: وكذا، والمثبت موافق لرواية «المصنف».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٤٤٦٣)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٢٤٦٠)، والبيهقي في «السنن» ١٣٢/٦، بهذا الإسناد. ولم يرد عند ابن ماجه النهي عن المزابنة.

وأخرجه أبو داود (٣٣٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٦١) من طريق سفيان، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٣/٧-٣٤، وفي «الكبرى» (٤٥٩٠) و(٤٥٩٢)، وابن حبان (٥١٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٥٦) دون ذكر المزابنة و(٤٣٦٢) مختصراً بذكر المزابنة فقط، والبيهقي في «السنن» ١٣٥/٦، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٤٣/٣ مختصراً بالنهي عن المحاقلة من طريق منصور به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٩/٧، وفي «الكبرى» (٤٦١٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٥) من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن رافع بن خديج مختصراً بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة». وسقط من إسناد «الكبرى»: أبو سلمة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٩/٧، وفي «الكبرى» (٤٦١٤) و(٤٦١٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٦) من طريق القاسم بن محمد، عن =

١٥٨١٦- حدثنا عبدالله بن الوليد، قال: حدثنا سفيان، عن منصور،  
عن مجاهد، عن أسيد بن ظهير، قال:

كان أحدنا إذا استغنى عن أرضه، فذكر الحديث، وقال:  
يشترط ثلاث جداول والقصار، والقصار: ما سقط من  
السُّنْبِلِ<sup>(١)</sup>.

١٥٨١٧- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور،  
قال: سمعت مجاهداً يحدث عن أسيد بن ظهير، قال:

كان أحدنا إذا استغنى عن أرضه، أو افتقر إليها، أعطاهما  
بالتَّصْفِ والتُّلْث والرُّبْع، وَيَشْتَرِطُ ثلاثَ جداول والقصار وما

---

= رافع بن خديج، مختصراً.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٨)، وسيرد برقم (١٥٨١٦) و(١٥٨١٧).

قال السندي في حاشيته على «سنن ابن ماجه»: «ثلاث جداول»، أي:  
ثلاث حصص من جداول، والجدول: النهر الصغير، أي: ما يخرج على  
أطرافها

و«القصار» بالضم: ما يبقى من الحب في السنبِل، مما لا يتخلص به بعد  
ما يداس.

وما يسقي الربيع: هو النهر الصغير، كأنهم يجعلون قطعة من الأرض  
يسقيها الربيع.

«يُعمل فيها»، أي: في الأرض لتحصيل العيش.

(١) هو مكرر ما قبله غير أن شيخ أحمد هنا هو عبدالله بن الوليد وهو ابن  
ميمون العدني، روى له أصحاب السنن عدا ابن ماجه، وهو حسن الحديث.  
لكن الحديث صحيح كما سلف.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٨)، وسيرد برقم (١٥٨١٧).

سقى الربيع، وكنا نعملُ فيها عملاً شديداً، ونُصيب منها منفعاً<sup>(١)</sup>،  
فأتانا رافعُ بنُ خديج، فقال: نهَى رسولُ الله ﷺ عن أمرٍ كان  
لكم نافعاً، وطاعةُ الله<sup>(٢)</sup> وطاعةُ رسولِ الله ﷺ خيرٌ لكم، نهاكم  
عن الحَقْل، وقال: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَمْنَحْهَا»<sup>(٣)</sup>، أَوْ لِيَدْعَهَا»  
ونَهَانَا عَنِ الْمُزَابِنَةِ. وَالْمُزَابِنَةُ: الرَّجُلُ يَكُونُ لَهُ الْمَالُ الْعَظِيمُ مِنَ  
النَّخْلِ، فَيَجِيءُ الرَّجُلُ، فَيَأْخُذُهَا بِكَذَا وَكَذَا وَسَقَا مِنْ تَمْرٍ<sup>(٤)</sup>.

١٥٨١٨- حدثنا يحيى بن سعيد وابنُ ثُمير، قال<sup>(٥)</sup>: حدثنا عبداً الله  
- قال يحيى: عن عبداً الله - أخبرني نافع، قال:

كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُكْرِي الْمَزَارِعَ، فَبَلَغَهُ أَنَّ رَافِعاً<sup>(٦)</sup> يَأْتُرُ فِيهِ حَدِيثاً  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ ابْنُ عُمَرَ إِلَى الْبَلَاطِ، فَسَأَلَهُ،  
فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ، فَتَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ  
كِرَاءَهَا.

(١) في (م): منفعة.

(٢) قوله: «وطاعة الله» ليس في (ص) و(ظ ١٢).

(٣) في (ق) و(م): فليمنحها أخاه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج. وهو  
مكرر (١٥٨١٥).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٣/٧-٣٤، وفي «الكبرى» (٤٥٩١) من  
طريق محمد بن جعفر، عن غندر، به.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٨).

(٥) في (م) و(س) و(ق): قالوا.

(٦) في (م): فبلغه أن نافعاً. وهو خطأ.

قال ابنُ نميرٍ في حديثه: فذهب إليه ابنُ عمر، وذهبتُ معه<sup>(١)</sup>.  
وحدثناه محمدُ بنُ عبيدٍ أيضاً قال: فذهب ابنُ عمر، وذهبتُ  
معه<sup>(٢)</sup>.

١٥٨١٩- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق. قال:  
[و]أخبرنا<sup>(٣)</sup> ابنُ عجلان، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان،  
وابن نمير: هو عبدالله، ومحمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي،  
وعبيدالله: هو ابن عمر، ونافع: هو مولى ابن عمر.  
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤٧/٧، وفي «الكبرى» (٤٦٤٥)،  
والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٧) و(٤٤٤٨) من طريق ابن سيرين، عن رافع بن  
خديج. وقرن النسائي مع ابن سيرين نافعاً. وابن سيرين لا ندري هل سمع من  
رافع بن خديج أم لا، وقد ذكروا أنه لم يسمع من ابن عمر، وقد مات بعده  
بقليل. وقال الآجري: سمعتُ أبا داود يقول: كان ابنُ سيرين يُرسل، وجلساؤه  
يعلمون أنه لم يسمع، سمع من ابن عمر حديثين، وأرسل عنه نحواً من ثلاثين  
حديثاً.

وقد سلف برقم (٤٥٠٤) في مسند ابن عمر، وبرقم (١٥٨٠٣) في مسند  
رافع.

(٢) من قوله: وحدثناه محمد... إلى هنا لم يرد في (ص) و(ظ) (١٢).

(٣) وقع في النسخ الخطية: أخبرنا، وفي (م): أبناً، يعني دون واو  
قبلهما مما يوهم أن ابن عجلان شيخُ محمد بن إسحاق في هذا الإسناد، وليس  
كذلك، بل إن ابن عجلان شيخُ ثانٍ ليزيد بن هارون، وابنُ إسحاق وابنُ  
عجلان، كلاهما يروي عن عاصم بن عمر بن قتادة، وقد جاءت على الصواب  
في «أطراف المسند» ٣٣٤/٢، ففيه: حدثنا يزيد، عن ابن إسحاق وابن  
عجلان، فقال الحافظ: يعني كلاهما عن عاصم بن عمر. وقال ذلك أيضاً في =



عن رافع بن خديج، عن النبي ﷺ. قال يزيد: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أصْبِحُوا بالصُّبْحِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ، أَوْ لِأَجْرِهَا»<sup>(١)</sup>.

= «إتحاف المهرة» ٤/٤٧١، وقد صرَّح بذلك أيضاً البزار، وابنُ عبد البرِّ في «التمهيد» كما سيرد، وقد وقع في وهم أن ابن عجلان شيخُ لابن إسحاق الشيخُ ناصر الدين الألباني في «إرواء الغليل» ١/٢٨٢. وشيخنا في «صحيح ابن حبان» ٤/٣٥٧، فليستدرك من هنا. قال شعيب: هذا تحقيق غاية في النفاسة من الشيخين نفع الله بهما، وزادهما علماً وتوفيقاً.

(١) صحيح بطرقه، وهذا إسناد قوي من أجل ابن عجلان - وهو محمد - فهو حسن الحديث، ومحمد بن إسحاق - وإن عنعن - توبع، وبإيادي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن محمود بن لبيد وهو صحابي قد أخرج له مسلم والبخاري في «الأدب المفرد». يزيد: هو ابن هارون، وعاصم بن عمر: هو ابن قتادة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٧٩، وابن حبان (١٤٩٠)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٤) من طريق يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٥٩)، وعبد بن حميد (٤٢٢)، والترمذي (١٥٤)، والدارمي ١/٢٧٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٩١)، وابن حبان (١٤٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨٦) و(٤٢٨٧) و(٤٢٨٨) و(٤٢٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٩٤، وفي «أخبار أصبهان» ١/٣٤٧ و٢/٢٦٣ من طرق عن ابن إسحاق، به. وسقط محمود بن لبيد من إسناد عبد ابن حميد. قال الترمذي: حديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٢١٥٩)، والدارمي ١/٢٧٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٧٨، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨٣) و(٤٢٨٤) و(٤٢٨٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣٤٧ و٢/٢٦٣ و٣/٣٢٩، وابن عبد البر في =

.....  
= «التمهيد» ٣٣٨/٤ من طريق الثوري، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٩٢) من طريق الدراوردي، والنسائي في «المجتبى» ٢٧٢/١، وفي «الكبرى» (١٥٣٠)، وابن حبان (١٤٨٩) من طريق يحيى القطان عن ابن عجلان، به. زاد ابن حبان: «فإنكم كلما أصبحتم بالصبح كان أعظم...» وزاد الطحاوي: «كلما أسفرتُم فهو أعظم».

وسيرد من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان برقم ١٤٠/٤، ومن طريق أبي خالد الأحمر، عنه برقم ١٤٢/٤.

وقال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٣٣٨/٤: وحديثُ رافع يدور على عاصم ابن عمر بن قتادة، وليس بالقوي! رواه عنه محمد بن إسحاق وابن عجلان وغيرهما.

ونقل الزيلعي في «نصب الراية» ٢٣٥/١ عن ابن القطان قوله: طريقه طريق صحيح، وعاصم بن عمر وثقه النسائي وابن معين، وأبو زرعة وغيرهم، ولا أعرف أحداً ضعفه، ولا ذكره في جملة الضعفاء.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧٢/١، وفي «الكبرى» (١٥٣١)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٩٤) من طريق أبي غسان محمد بن مُطَرِّف، عن زيد بن أسلم، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رجل من الأنصار، أنه ﷺ قال: «ما أسفرتُم بالفجر، فإنه أعظم للأجر». وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٨٥) و(٤٢٨٩) و(٤٢٩١) من طرق عن عاصم بن عمر بن قتادة، به.

وأخرجه الطيالسي (٩٦١)، والبخاري في «التاريخ» ٣٠١/١، والدولابي في «الكنى» ٩٧/١، والطبراني في «الكبير» (٤٤١٤) و(٤٤١٥) من طريق هُرَيْرِ ابن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ لبلال: «أسفر بصلاة الصبح حتى يرى القوم مواقع نبلهم».

وأخرجه البزار (٣٨٤) من طريق فُلَيْحِ بن سليمان، عن عاصم بن عمر بن =

.....  
= قتادة، عن أبيه، عن جده. وقال: لا نعلم أحداً تابع فليحاً على هذه الرواية.  
وزاد في «نصب الراية» ٢٣٦/١ نقلاً عن البزار: وإنما يرويه محمد بن إسحاق  
ومحمد بن عجلان، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن  
رافع بن خديج، وهو الصواب.

وسياتي ١٤٠/٤ و١٤٢ و١٤٣، وسيرد في مسند محمود بن لبيد ٤٢٩/٥.  
قال الترمذي: وقد رأى غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ  
والتابعين الإسفارَ بصلاة الفجر، وبه يقول الثوري. وقال الشافعي وأحمد  
وإسحاق: معنى الإسفار: أن يَصِحَّ الفجرُ فلا يُشَكُّ فيه، ولم يروا أن معنى  
الإسفار تأخير الصلاة.

وقال ابن حبان: أمرَ المصطفى ﷺ بالإسفار لصلاة الصبح، لأنَّ العلةَ في  
هذا الأمر مضمرة، وذلك أن المصطفى ﷺ وأصحابه كانوا يُعَلِّسونَ بصلاة  
الصبح، والليالي المقمرة إذا قَصَدَ المرءُ التَّغْلِيصَ بصلاة الفجر صبيحتها، ربما  
كان أداءً صلواته بالليل، فأمرَ ﷺ بالإسفار بمقدار ما يُتَيَقَّنُ أنَّ الفجر قد طلع،  
وقال: «إنكم كلما أصبحتم» يُريد به: تَيَقَّنْتُمْ بطلوع الفجر، كان أعظم لأجوركم  
من أن تُؤَدُّوا الصلاةَ بالشكِّ.

وقال السندي: قوله: «أصبحوا بالصبح»: الإصباح: الدخول في الصبح،  
والباء للتعدي، والمراد بالصبح: الصلاة، فالمعنى: ادخلوها في وقت الصبح  
يقيناً، ولا تكتفوا بمجرد ظنِّ الصبح، وبه ظهر معنى قوله: «فإنه أعظم  
للأجر»، إذ لو اكتفى بالظن الغالب لكفاه، لكن العمل باليقين أولى وأكثرُ  
أجراً، قيل: وعليه يحمل رواية «أسفروا بالفجر»، فمعنى «أسفروا» هو الإسفار  
الذي يُعلم به أنه الصبح يقيناً، فلا دلالة فيه على أولوية التأخير، والله تعالى  
أعلم.

قلنا: وقد جمع الإمام الطحاوي بين حديث الإسفار وبين حديث التغليس  
بأن يدخل في الصلاة مُغْلَساً، ويُطول القراءة حتى ينصرف عنها مسفراً، فقد  
قال: فالذي ينبغي الدخول في الفجر في وقت التغليس، والخروج منها وقت =

١٥٨٢٠ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عباية  
ابن رفاعة

عن جده رافع بن خديج، قال: إِنَّ جبريلَ -أو ملكاً<sup>(١)</sup>- جاء  
إلى النبي ﷺ، فقال: ما تعدُّون من شهد بدرًا فيكم؟ قالوا<sup>(٢)</sup>:  
«خيارنا» قال: كذلك هم عندنا خيارنا من الملائكة<sup>(٣)</sup>.

= الإسفار على موافقة ما روينا عن رسول الله ﷺ وأصحابه، وهو قول أبي  
حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن. قلنا: واختاره العلامة ابن القيم في  
«إعلام الموقعين».

(١) في (س) و(ص) و(ظ) (١٢): ملك. وضرب فوقها في (س).

(٢) ضرب فوقها في (س)، وهي عند ابن أبي شيبة والبخاري: فقال.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان:  
هو الثوري، ويحيى بن سعيد: هو التيمي أبو حيان، نصَّ على ذلك المزي في  
«التحفة» ١٥٠/٣، الحديث (٣٥٦٥).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣٨٥/١٤، وعبد بن حميد (٤٢٥)، وابن ماجه  
(١٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٤١٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ حبان (٧٢٢٤) من طريق علي بن قادم، عن سفيان، به.  
بلفظ: فقال النبي ﷺ: «هم عندنا أفاضل الناس».

وأخرجه الطبراني (٤٤٣٥) من طريق جعفر بن مقلاص، عن رافع مطولاً،  
ولفظه: إن للملائكة الذين شهدوا بدرًا فضلاً على من تخلف منهم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٦/٦ وقال: وفيه جعفر بن مقلاص، ولم  
أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قال ابن حبان: روى هذا الخبر جريرُ بنُ عبد الحميد، عن يحيى بن سعيد،  
عن معاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه، وكان أبوه وجدُّه من أهل العقبة، قال:  
أتى جبريلُ النبي ﷺ. وقد رواه سفيان الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن عباية  
ابن رفاعة، عن جده رافع بن خديج، وسفيانُ أحفظ من جرير وأتقن وأفقه، =

= كان إذا حفظ الشيء لم يُبالِ بمن خالفه.

قلنا: يعني أن جرير بن عبد الحميد رواه بالإسناد المذكور من حديث صحابي آخر هو رافع بن مالك بن العجلان الزرقي، وقد أخرجه من طريقه البخاري (٣٩٩٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/١٥١-١٥٢، والبخاري في «شرح السنة» (٣٩٩٣)، عن يحيى بن سعيد [وهو الأنصاري]، عن معاذ بن رفاعة الزُرقي، عن أبيه، قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ، فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم... إلخ.

وأخرجه البخاري (٣٩٩٣) و(٣٩٩٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/١٥١ من طريقين عن يحيى، عن معاذ بن رفاعة بن رافع، وكان رفاعة من أهل بدر، وكان رافع من أهل العقبة، فكان يقول لابنه: ما يسرنني أني شهدتُ بدرًا بالعقبة. قال: سأل جبريلُ النبي ﷺ... بهذا.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/٣١٢: وهذا صورته مرسل، ولكن عند التأمل يظهر أن فيه رواية لمعاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه، عن جده.

وفي رواية البخاري (٣٩٩٤) ما يفيد أن تسمية الملك السائل جبريل، إنما تلقاها يحيى بن سعيد من يزيد بن الهاد، عن معاذ. قال الحافظ: فيقتضي ذلك أن في رواية جرير الجزم بتسميته في رواية يحيى بن سعيد إدراجاً.

وأخرجه الطبراني (٤٤٥٥) من طريق ابن لهيعة، عن عمارة بن غزية، عن يحيى بن سعيد، عن رفاعة بن رافع بن مالك الأنصاري الزرقي، عن أبيه. وهذا إسناد منقطع لم يذكر فيه معاذ، وابنُ لهيعة سيء الحفظ.

وفي الباب في فضل أهل بدر عموماً:

عن علي، سلف برقم (٦٠٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٤٠).

وعن جابر، سلف برقم (١٥٢٦٢).

وعن حفصة، سيرد ٦/٢٨٥.

قال السندي: قوله: «قالوا: خيارنا» بالنصب، أي: نَعُدُّهم خيارنا، أو =

١٥٨٢١- حدثنا وكيع وأبو كامل، قالوا: حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن عطاء بن أبي رباح

عن رافع بن خديج، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ زَرَعَ أَرْضاً بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا، فَلَهُ نَفَقَتُهُ» قال أبو كامل في حديثه: «وليس له من الزرع شيء»<sup>(١)</sup>.

= بالرفع، أي: هم خيارنا.

«كذلك هم»، أي: الملائكة الذين شهدوا بدرًا.

(١) حديث صحيح بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، ولانقطاعه، فإن عطاء بن أبي رباح لم يسمع من رافع بن خديج، فيما ذكر الشافعي وأبو زرعة وابن أبي حاتم، لكن شريكاً تابعه قيس ابن الربيع كما سيرد، وهو ضعيف مثله، وجاء الحديث من طريق آخر متصل كما سيأتي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كامل - وهو مظفر بن مدرك الخراساني - فمن رجال النسائي، روى له أبو داود في «كتاب التفرّد». وكيع: هو ابن الجراح، وأبو إسحاق: - وهو السبيعي - سمع منه شريك قبل الاختلاط.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٩٥)، والطيالسي (٩٦٠)، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٠٨)، وابن أبي شيبة ٨٩/٧ و٢١٩/١٤، وابن زنجويه في «الأموال» (١٠٥٧)، وأبو داود (٣٤٠٤)، والترمذي (١٣٦٦)، وفي «العلل الكبير» ٥٦٣/١، وابن ماجه (٢٤٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٦٩)، وفي «شرح المعاني» ١١٧/٤-١١٨، والطبراني في «الكبير» (٤٤٣٧)، وابن عدي في «الكامل» ١٣٣٤/٤، والبيهقي في «السنن» ١٣٦/٦ من طرق عن شريك، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من هذا الوجه من حديث شريك بن عبدالله. والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم، وهو قول أحمد وإسحاق، وسألت محمد بن إسماعيل عن =

.....  
= هذا الحديث، فقال: هو حديث حسن، وقال: لا أعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من رواية شريك. قلنا: بل تابع شريكاً قيس بن الربيع، كما سيرد. وقال الخطابي في «معالم السنن» ٩٦/٣: هذا الحديث لا يثبت عند أهل المعرفة بالحديث، وحدثني الحسن بن يحيى، عن موسى بن هارون الحمال: أنه كان ينكر هذا الحديث ويضعفه، ويقول: لم يروه عن أبي إسحاق غير شريك، ولا عن عطاء غير أبي إسحاق، وعطاء لم يسمع من رافع بن خديج شيئاً، وضعفه البخاري أيضاً، وقال: تفرد بذلك شريك عن أبي إسحاق، وشريك يهم كثيراً أو أحياناً. قلنا: تضعيف البخاري له إنما هو لإسناده، والله أعلم، وإلا فقد تقدم أنه حسنه، يعني بمجموع طرقه، كما سيرد.

قال ابن عدي في «الكامل» ١٣٣٤/٤: وهذا يعرف بشريك، بهذا الإسناد، وكنت أظن أن عطاء عن رافع بن خديج مرسل حتى تبين لي أن أبا إسحاق أيضاً عن عطاء مرسل. ثم أخرجه ابن عدي من حديث حجاج بن محمد، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن عطاء، به، وهذه الزيادة من تفرد حجاج بن محمد.

وقد رد ابن التركماني على ابن عدي بأن البخاري أخرج في كتاب الحج في «صحيحه» [(١٧٨١)] من حديث أبي إسحاق قال: سألت مسروقاً وعطاءً ومجاهداً، فقالوا: اعتمر رسول الله ﷺ في ذي الحجة قبل أن يحج، وهذا تصريح بسماع أبي إسحاق من عطاء.

وذكر الترمذي بإثر الحديث (١٣٦٦)، وفي «العلل» ٥٦٤/١، والبيهقي في «السنن» ١٣٧/٦ أن البخاري رواه عن معقل بن مالك البصري، عن عقبة بن الأصم، عن عطاء، حدثنا رافع بن خديج، عن النبي ﷺ، نحوه. ثم قال البيهقي: وعقبة بن الأصم ضعيف لا يحتج به، قلنا: يعني فلا يحتج بتصريح عطاء بسماعه من رافع.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٩٦)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٣٦/٦ من طريق قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، به. وهذه متابعة=

= من قيس بن الربيع - وإن كان ضعيفاً- لشريك بن عبدالله، وفي هذا رد على من ذكر تفرد شريك به، كابن عدي، كما سلف.

وأخرجه بمعناه ابن أبي شيبة ٩٠/٧ و ٢٢٠/١٤، وأبو داود (٣٣٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤٠/٧، وفي «الكبرى» (٤٦١٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٧٠) و(٢٦٧١)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٦٧) طريق صحيح و(٤٢٦٨)، والبيهقي ١٣٦/٦ من طريق يحيى القطان، عن أبي جعفر الخظمي، عن سعيد بن المسيب، عن رافع بن خديج، وذكر قصة عمه ظهير. وهذا إسناد صحيح متصل.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٤٧٥/١-٤٧٦: قال أبي: هذا يقوي حديث شريك، عن أبي إسحاق، عن عطاء، عن رافع.

وأخرجه أبو داود (٣٤٠٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٧٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ١٠٦/٤، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٣)، والحاكم ٤١/٢، والبيهقي ١٣٣/٦ و ١٣٦ من طريق بكير بن عامر، عن ابن أبي نعم، عن رافع. والقصة فيه لرافع لا لعمه ظهير. وبكير بن عامر ضعفه ابن معين وأبو زرعة والنسائي والساجي، وقال أحمد في «العلل» ١٥٥/١ و ٢٦٠: ليس بالقوي في الحديث، وقال في موضع آخر ٢٠٣/٢: صالح الحديث ليس به بأس، وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله، وقال العجلي: كوفي لا بأس به، ووثقه الحاكم وابن حبان وابن شاهين، وقال ابن عدي: ليس كثير الرواية، ولم أجد له متناً منكرأ، وهو ممن يكتب حديثه. قلنا: والطريق السالفة تقوية.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إنما اتفقا على مناظرة عبدالله بن عمر ورافع بن خديج فيه، فتعقبه الذهبي بقوله: بكير ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤٤٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٤٣/٣ من طريق الحكم بن عبدالرحمن بن أبي نعم، عن أبيه، عن رافع، مرفوعاً، =



= بلفظ: نهى عن المزارعة. والحكم بن عبدالرحمن بن أبي نعم من رجال النسائي، صدوق سيء الحفظ، وأبوه ثقة من رجال الشيخين. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٦/٤ من طريق بكير، عن الشعبي، عن رافع بمثله. وهذه الطرق تشد حديث شريك وتقويه.

وقد قال ابن القيم في «تهذيب السنن» عند الحديث (٣٢٦١): وليس مع من ضَعَّف الحديث حجة، فإن رواته محتج بهم في الصحيح، وهم أشهر من أن يسأل عن توثيقهم، وقد حسنه إمام المحدثين أبو عبدالله البخاري والترمذي بعده، وذكره أبو داود ولم يضعفه، فهو حسن عنده، واحتج به الإمام أحمد وأبو عبيد، وتقدم شاهده من حديث رافع بن خديج. وذكر حديث أبي جعفر الخطمي، عن سعيد بن المسيب، عن رافع. ثم قال: فمثل هذا الحديث الحسن الذي له شاهد من السنة على مثله - وقد تأيد بالقياس الصحيح - من حجج الشريعة، وبالله التوفيق.

وقد ذهب الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على «الخراج» ليحيى بن آدم ص ٩٤ إلى تصحيح الحديث، وأجاب عن كلامهم في شريك وقيس بن الربيع، بأنهما يضعفان من قبل الضبط وليس في عدالتهما مطعن. قال: فاتفاقهما على روايته عن أبي إسحاق يدل على صحته.

لكنه جعل عطاءً هو ابن صهيب أبا النجاشي الأنصاري، لا عطاء بن أبي رباح، وذكر أنه لم يجد من صرح بأنه: ابن رباح إلا في «نصب الراية» نقلاً عن «الأموال» لأبي عبيد، وقال: لعله ظن من الزيلعي أيضاً، وإلا كيف حسنه البخاري والترمذي لو كان عندهما من رواية ابن أبي رباح، وهي منقطعة غير موصولة.

قلنا: قد فاته التصريح بأنه ابن أبي رباح في رواية «المسند» هذه، وفي غيرها من الروايات من مثل روايات أبي عبيد في «الأموال»، والطحاوي في «شرح المشكل»، وابن عدي والطبراني.

١٥٨٢٢ - حدثنا وكيع، حدثنا عمرُ بنُ ذَرِّ، عن مجاهد، عن ابن رافع  
ابن خديج

عن أبيه قال: جاءنا من عند رسول الله ﷺ، فقال: نهى  
رسولُ الله ﷺ اليومَ عن أمر كان يرفُقُ بنا، وطاعةُ الله وطاعةُ  
رسولِ الله ﷺ أَرْفَقُ بنا، نهانا أن نزرع أرضاً إلا أرضاً<sup>(١)</sup> يملك  
أحدنا رَقَبَتَها أو مِنحةَ رجل<sup>(٢)</sup>.

= أما رواية عطاء بن صهيب أبي النجاشي لهذا الحديث فستأتي ١٤١/٤ .  
وسيكسر أيضاً ١٤١/٤ .

قال السندي: قوله: «فله نفقته»، أي: الزرعُ لصاحبِ الأرض بما أنفق  
عليه صاحبُ الزرع.

(١) وقع في النسخ عدا (م): أرض، وضرب فوقها في (س)  
و(ظ ١٢).

(٢) حديث صحيح، ابن رافع بن خديج غير مسمى، ذكره الذهبي في  
«الميزان»، وقال: لا يعرف، وقد رقم له المزني في «التهذيب» برمز أبي داود،  
وتابعه الحافظ في «تهذيبه»، غير أنه رقم له في «التقريب» برقم مسلم  
والنسائي، وبالتأمل - كما سيرد - نجد أنه إنما أورده مسلم ضمن سياق قصة،  
وأن الصواب أن يُرَقَمَ له بأبي داود والنسائي، إذ جاء عندهما في إسناد  
الحديث، وهو - وإن لم يكن مُسَمًى - قد تابعه أسيد بن ظهير ابن أخي رافع  
ابن خديج في الروايات (١٥٨٠٨) و(١٥٨١٥) و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧)، وباقي  
رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عمر بن ذر - وهو الهمداني المرهبي -  
فمن رجال البخاري، وهو ثقة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣٤٧/٦، ومن طريقه أبو داود (٣٣٩٧) عن وكيع،  
بهذا الإسناد، إلا أنه جاء في آخره: عن ابن رافع بن خديج، عن أبيه، قال: =

.. . . . .

= جاءنا أبو رافع من عند رسول الله ﷺ . . . وهذا قد يوهم أن لخديج والد رافع صحبة، وأن الحديث من مسنده، لكن خديجاً لم تثبت صحبته، ولم يذكره في الصحابة ابنُ عبد البر ولا ابنُ الأثير، وقال ابنُ عساكر فيما نقله عنه المزي في «التحفة» ١٢١/٣: ولا أعلم لخديج صحبة فضلاً عن رواية. وقد ذكره الحافظ في «الإصابة» على سبيل الاحتمال - لرواية فيها وَهْمٌ ذكرها المزي في «التحفة» ١٢١/٣ - لا على سبيل الجزم. والإمام أحمد قد جعل الحديث كما هو ظاهر من مسند رافع بن خديج، وليس في روايته «أبو رافع» بعد كلمة «جاءنا»، وقد جعله تبعاً لذلك من مسند رافع الحافظ ابنُ حجر في «أطراف المسند» ٣٢٩/٢، وفي «إتحاف المهرة» ٤٧٧/٤-٤٧٨.

والذي يترجَّح لنا أن المراد بأبي رافع هنا ظهير بن رافع عمُّ رافع بن خديج، فقد روى رافعُ الحديث عنه كما عند البخاري (٢٣٣٩)، ومسلم (١٥٤٨) (١١٤)، والنسائي ٤٩/٧ وغيرهم من طريق الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عنه قال: أتانا ظهير بن رافع، فقال: لقد نهانا رسولُ الله ﷺ، عن أمرٍ كان بنا رافقاً. . . وأورد أحمدُ هذه الروايةَ في مسند ظهير بن رافع ١٦٩/٤، ويؤيد هذا ما سيرد في الحديث التالي برقم (١٥٨٢٣)، وفيه قال رافع: جاءنا ذات يوم رجلٌ من عمومتي، فقال: نهانا رسولُ الله ﷺ. . . وفي الحديث الآتي ١٤٣/٤ قال رافع: لقيني عمي ظهير بن رافع، فقال: يا ابن أخي قد نهانا رسول الله ﷺ.

قلنا: ولم يذكر أحدٌ ممن ترجم لظهير بن رافع له كنية، فتستفاد من هذه الرواية، والله أعلم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٤-٣٥/٧، وفي «الكبرى» (٤٥٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٦/٤، والطبراني في «الكبير» (٤٣٥٨) من طريق عبدالكريم الجَزَري، والطبراني أيضاً (٤٣٥٧) من طريق خُصيف، كلاهما عن مجاهد قال: أخذت بيد طاووس، حتى أدخلته على ابن رافع بن خديج، فحدثه عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن كراء الأرض، فأبى =

١٥٨٢٣- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار

عن رافع بن خديج قال: كنا نُحَاقِلُ بالأرض على عهد رسول الله ﷺ، فنكريها على الثلث<sup>(١)</sup> والرُّبْع والطعام المُسَمَّى، فجاءنا ذات يوم رجلٌ من عُمومتي، فقال: نهانا رسولُ الله ﷺ عن أمرٍ كان لنا نافعاً، وطاعةُ الله ورسوله أنفعُ لنا، نهانا أن نُحَاقِلَ بالأرض، فنكريها على الثلث والرُّبْع والطعام المُسَمَّى. وأمرَ

---

=طاووس، فقال: سمعتُ ابن عباس لا يرى بذلك بأساً.

وأخرج مسلم (١٥٥٠) (١٢٠) من طريق عمرو بن دينار، أن مجاهداً قال لطاووس: انطلق بنا إلى ابن رافع بن خديج، فاسمع منه الحديث عن أبيه، عن النبي ﷺ. قال: فانتهره، قال: إني والله لو أعلم أن رسول الله ﷺ نهى عنه ما فعلته، ولكن حدثني من هو أعلم به منهم (يعني ابن عباس).

نقول: فقد أخرج مسلم هنا حديث ابن عباس كما هو ظاهر، وإنما ذكر قصة مجاهد مع ابن رافع بن خديج، دون إخراج حديث رافع، مما يدل على أن مسلماً ذكر ابن رافع بن خديج ضمن سياق القصة، لا على سبيل الاحتجاج، كما ذكرنا آنفاً.

وقد سلف من طريق مجاهد عن رافع برقم (١٥٨١١)، وانظر الروايات المذكورة آنفاً.

(١) في (س) و(م): بالثلث، وكلاهما بمعنى.

رَبَّ الْأَرْضِ أَنْ يُزْرِعَهَا أَوْ يُزْرِعَهَا، وَكَرِهَ كِرَاءَهَا وَمَا سَوَى ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

١٥٨٢٤- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا أيوب، عن عمرو بن دينار

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيْيَّةَ، وأيوب: هو السخثياني.

وأخرجه مسلم (١٥٤٨) (١١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٤١/٧-٤٢، وفي «الكبرى» (٤٦٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨٠) من طريق ابن عُلَيْيَّةَ، بهذا الإسناد. قال النسائي: أيوب لم يسمعه من يعلى، لكن نقل الطبراني عنه قوله: وسمعتُه منه بعد.

وأخرجه مسلم (١٥٤٨) (١١٣)، وأبو داود (٣٣٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤٢/٧، وفي «الكبرى» (٤٦٢٤)، والبيهقي في «السنن» ١٣١/٦، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٨) و(٤٢٧٩) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب قال: كتب إليَّ يعلى بن حكيم، به.

وأخرجه مسلم أيضاً (١٥٤٨) (١١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٧٨)، وفي «شرح المعاني» ١٠٦/٤، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨٢) من طريق جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم، به.

ونقل ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٣٨/٣ عن الإمام أحمد بن حنبل قوله: أحاديثُ رافع في كراء الأرض مضطربة، وأحسنُها حديثُ يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار، عن رافع بن خديج.

وقال عبدالله بن أحمد فيما سيرد يائر الرواية الآتية ١٤٣/٤: وسألت أبي عن أحاديث رافع بن خديج، مرة يقول: نهانا النبي ﷺ، ومرة يقول: عن عَمِّيهِ؟ فقال: كلها صحاح، وأحبها إليَّ حديث أيوب.

وسياي ١٦٩/٤ في مسند ظهير بن رافع عم رافع بن خديج. وانظر (١٥٨٠٣) و(١٤١/٤) (طبعة ميمنية) وحديث أيوب - وهو ابن عتبة اليمامي - الذي أشار إليه الإمام أحمد سيرد ١٤٣/٤.

قال:

سمعتُ ابنَ عُمَرَ يَقُولُ: مَا كُنَّا نَرَى بِالخُبْرِ بِأَسَاءَ، حَتَّى زَعَمَ  
ابْنُ خَدِيجٍ عَامَ أَوَّلِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

١٥٨٢٥- حدثنا حجاج، حدثنا ليثُ بنُ سعد، عن عُقَيْلٍ، عن ابنِ  
شهاب أنه قال: أخبرني سالمُ بنُ عبد الله

أن عبد الله بن عمر قال: يا ابنَ خَدِيجٍ، ماذا تُحَدِّثُ عن  
رسولِ اللَّهِ ﷺ في كِرَاءِ الأَرْضِ؟ قال رافع: لقد سمعتُ عَمِّيَّ  
وكانا قد شهدا بَدْرًا يُحَدِّثَانِ أَهْلَ الدَّارِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى  
عن كِرَاءِ الأَرْضِ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٥٨٠٣)، إلا أن  
شيخ أحمد هنا هو إسماعيل: وهو ابن عُلَيْةَ، وشيخه أيوب: هو السخستاني.  
وانظر (٤٥٠٤) و(٤٥٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيبي  
الأعور، وعُقَيْلٍ: هو ابن خالد الأيلي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم  
الزهري، وسالم بن عبد الله: هو ابن عمر.  
وأخرجه البخاري (٢٣٤٥)، ومسلم (١٥٤٧) (١١٢)، وأبو داود  
(٣٣٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٤٤/٧، وفي «الكبرى» (٤٦٣٣)،  
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٥/٤، وفي «شرح مشكل الآثار»  
(٢٦٧٩)، والبيهقي في «السنن» ١٢٩/٦ من طريق الليث، بهذا الإسناد.  
ورواية البخاري مختصرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٦٦) من طريق حيوة بن شريح، عن  
عُقَيْلٍ، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤٤/٧، وفي «الكبرى» (٤٦٣٢) والطبراني =

١٥٨٢٦- حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا محمد -يعني ابن إسحاق-،  
عن عاصم بن عمر

عن رافع بن خديج، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:  
«الْعَامِلُ فِي الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ لِرُؤُوسِهِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، كَالغَازِي فِي  
سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ»<sup>(١)</sup>.

= في «الكبير» (٤٢٦٤) من طريق جويرية، عن مالك، عن الزهري، به.  
وسياقي ١٤٣/٤، وقد سلف برقم (١٥٨٠٣).

(١) حديث حسن، هذا الإسناد -وإن كان منقطعاً- جاء متصلاً بذكر  
محمود بن لبيد بين عاصم بن عمر -وهو ابن قتادة- ورافع بن خديج في  
الرواية الآتية ١٤٣/٤، وفيها أيضاً صرح محمد بن إسحاق بالتحديث. ورجال  
هذا الإسناد ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم  
متابعة وهو صندوق.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٢٣) عن يعلى بن عبيد، بهذا  
الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨٤/٣ وقال: رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق  
وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف عند الطبراني في «الكبير» (٢٨١)  
أخرجه عن المقدم بن داود، عن ذؤيب بن عمارة، عن سليمان بن سالم،  
عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ:  
«الْعَامِلُ إِذَا اسْتَعْمَلَ، فَأَخَذَ الْحَقَّ، وَأَعْطَى الْحَقَّ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى  
يَرْجِعَ».

قال الهيثمي في «المجمع» ٨٤/٣: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه ذؤيب  
ابن عمارة، قال الذهبي: ضعفه الدارقطني وغيره، ولم يُهَدَّر.

قال السندي: قوله: «لوجه الله»: أي: العامل لوجهه تعالى، أو يراعي  
الحقَّ لوجهه، وظاهرُ الأول أن لا يأخذُ الأجر، لكن قد يُقال: المقصودُ صلاحُ=

١٥٨٢٧- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، عن السائب بن يزيد

عن رافع بن خديج، أن رسول الله ﷺ قال: «كَسَبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ»<sup>(١)</sup>.

١٥٨٢٨- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، عن السائب بن يزيد

عن رافع بن خديج، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»<sup>(٢)</sup>.

= النية في العمل، لا تترك الأجر إذا أعطاه الإمام، والله تعالى أعلم.  
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨١٢)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبدالرزاق، وهو ابن همام الصنعاني، وشيخه معمر: هو ابن راشد.

وأخرجه مسلم (١٥٦٨)، والترمذي (١٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٥٨)، والبيهقي ٦/٦ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم، كرهوا ثمن الكلب، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق. وقد رخص بعض أهل العلم في ثمن كلب الصيد.

وسياطي مكرراً سنداً ومتناً ١٤١/٤.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عبد الله ابن قارظ فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وأخرجه الحاكم ٤٢٨/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٥٢٣)، ومن طريقه أخرجه الترمذي في «جامعه» (٧٧٤) وفي «علله» ٣٦٠/١، وابن خزيمة (١٩٦٤)، وابن حبان =



.....  
= (٣٥٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٥٧)، والحاكم ٤٢٨/١، والبيهقي في «السنن» ٢٦٥/٤ قال الترمذي: وحديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح، وذكر عن أحمد بن حنبل أنه قال: أصحُّ شيء في هذا الباب حديث رافع بن خديج.

وقال ابن خزيمة: سمعتُ العباس بن عبدالعظيم العنبري يقول: سمعتُ علي بن عبدالله (وهو المدني) يقول: لا أعلم في «أفطر الحاجم والمحجوم» حديثاً أصح من ذا.

قال الحافظ في «الفتح» ١٧٧/٤: لكن عارض أحمدَ يحيى بنُ معين في هذا، فقال: حديث رافع أضعفها. وقال البخاري [فيما نقل الترمذي في «علله» ٣٦١/١]: هو غير محفوظ. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه [كما في «العلل» ٢٤٩/١]: هو عندي باطل. وقال الترمذي [في «العلل الكبير» ٣٦١/١]: سألت إسحاق بن منصور عنه، فأبى أن يحدثني به عن عبدالرزاق، وقال: هو غلط، قلتُ: ما علته؟ قال: روى هشامُ الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد حديث «مهرُ البغي خبيث»، وروى عن يحيى، عن أبي قلابة أن أبا أسماء حدثه أن ثوبان أخبر به، فهذا هو المحفوظ عن يحيى، فكأنه دخل لمعمر حديث في حديث، والله أعلم. انتهى.

وقال البيهقي في «السنن» ٢٦٥/٤: كأن يحيى بن أبي كثير روى الحديث بالإسنادين جميعاً، قلنا: ثم إنه لم ينفرد معمر في روايته، عن يحيى بن أبي كثير، بل تابعه معاوية بن سلام -وهو ثقة- فقد أخرجه ابن خزيمة (١٩٦٥) من طريق عمار بن مطر أبي عثمان الرهاوي، والحاكم ٤٢٨/١ ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢٦٥/٤ من طريق الربيع بن نافع أبي توبة الحلبي، كلاهما عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، به. وأبو عثمان الرهاوي -وإن يكن ضعيفاً- تابعه الربيع بن نافع، وهو ثقة.

والحديث متواترٌ رُوي من حديث ثمانية عشر صحابياً سلف في المسند منها حديث أبي هريرة برقم (٨٧٦٨)، وذكرنا هناك بقيتها.

١٥٨٢٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن  
مجاهد

٤٦٦/٣ عن رافع بن خديج قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحَقْل. قال  
الحَكَم: والحَقْلُ: الثُّلُثُ والرُّبْعُ<sup>(١)</sup>.

---

= قال السندي: قوله: «أفطر الحاجم والمحجوم» أخذ بظاهره أحمد،  
والجمهور حمله على أنه منسوخ، أو على أنه يخاف عليهما أن يؤدي فعلهما  
إلى الإفطار، أما المحجوم فلضعفه، وأما الحاجم فلأنه قد يُخاف أن يدخل  
شيء من الدم في جوفه بمس القارورة، والله تعالى أعلم.  
وانظر «فتح الباري» ١٧٧/٤ - ١٧٩، وتعلقنا على حديث أبي هريرة  
(٨٧٦٨).

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مجاهد لم يسمع من رافع.  
وهو مكرر (١٥٨١١) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.  
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٥/٧، وفي «الكبرى» (٤٥٩٧) من طريق  
محمد بن جعفر، به. دون ذكر قول الحكم.  
وقد سلف برقم (١٥٨١١).

## حديث أبي بُرْدَة بن نيار<sup>(١)</sup>

١٥٨٣٠- حدثنا يحيى بن سعيد، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْرِ بن

يسار

عن أبي بُرْدَة بن نِيَارٍ، أَنَّهُ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ، قَالَ: إِنِّي لَا أَجِدُ إِلَّا جَذَعَةً، فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْبَحَ<sup>(٢)</sup>.

(١) قال السندي: أبو بُرْدَة بن نيار، بكسر نون بعدها تحتانية خفيفة، اسمه هانيء، أو الحارث، أو مالك، صحابي، ورجح الأول، وَخَطَأً من قال بالثاني أو الثالث، شهد بدرًا وما بعدها، وشهد مع علي حروبه كلها، ومات سنة إحدى وأربعين، وقيل غير ذلك.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن ابن عبد البر قال في «التمهيد» ١٨٠/٢٣: يقال: إن بُشَيْرَ بن يسار لم يسمع من أبي بُرْدَة. يحيى بن سعيد شيخ أحمد هو القطان، وشيخه هو الأنصاري، وأبو بُرْدَة اسمه هانيء.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٢٤/٧ من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٤٨٣/٢ ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٥٨٥)، وابن حبان (٥٩٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٢٦٣/٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٨٨٨٤) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه الدارمي ٨٠/٢ عن أبي علي الحنفي، عن مالك، بالإسناد السابق غير أن فيه: أن رجلاً ذبح... والمعروف أن القصة قصة أبي بُرْدَة لا قصة رجل غيره.

= وسيأتي بالأرقام (١٦٤٨٥) (١٦٤٩٠).

١٥٨٣١- حدثنا وكيع، حدثنا الوليدُ بنُ عبدالله بن جُمَيْع، عن الجَهْمِ  
ابن أبي الجَهْمِ

عن ابن نِيَّار قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «لا تَذْهَبُ  
الدُّنْيَا حَتَّى تَكُونَ لِلْكَعِ ابْنِ لُكَيْعٍ»<sup>(١)</sup>.

= وقصة أبي بُردة هذه محفوظةٌ من حديث البراء بن عازب عند البخاري  
(٩٥٥)، ومسلم (١٩٦١)، وسلف برقم (١٦٤٨٥).

وفي الباب أيضاً عن عبدالله بن عمرو سلف برقم (٦٥٩٦)، وذكرنا هناك  
بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا حديث عُويمر بن أشقر سلف برقم (١٥٧٦٢).  
قال السندي: قوله: فأمره أن يعيد: ظاهره أنه أمره بذلك لكونه تقدم عليه  
ﷺ في الذبح، لكن قد جاء ما يدل على أنه أمره بذلك لكونه ذبح قبل  
الصلاة، كما عليه الجمهور.

إلا جَدَّة: بفتحيتين: قيل: ما مضت عليه سنة، وقيل دونها.

(١) حديث صحيح، وهذا سند حسن. الجهم بن أبي الجهم -وهو  
من رجال «التعجيل» - روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»،  
وقد توبع في الرواية الآتية برقم (١٥٨٣٧)، وباقي رجاله ثقات رجال  
الصحيح.

وفي الباب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ سيرد ٤٣٠/٥ بإسناد صحيح  
موقوفاً، وله حكم الرفع، إذ ليس للرأي فيه مجال، على أنه قد جاء مرفوعاً  
بسند صحيح عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٥١).

وعن حذيفة بن اليمان سيرد ٣٨٩/٥، وإسناده ضعيف. فيه عبدالله بن  
عبدالرحمن الأشهلي، مجهول، تفرد بالرواية عنه عمرو بن أبي عمرو مولى  
المطلب، ولم يوثقه سوى ابن حبان.

وعن أنس بن مالك عند الطبراني في «الأوسط» (٦٣٢)، أورده الهيثمي في  
«المجمع» ٣٢٥/٧-٣٢٦، وقال: رجاله رجال الصحيح غير الوليد بن  
عبدالملك بن مسرح، وهو ثقة.

١٥٨٣٢- حدثنا هاشم وحجاج، قالوا: حدثنا ليث -يعني ابن سعد- قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله

عن أبي بردة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُجْلَدُ<sup>(١)</sup> فَوْقَ عَشْرِ جَلْدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى»<sup>(٢)</sup>.

= وعن غيرهم انظر «مجمع الزوائد» ٣/٣٢٥ و٣٢٦. قال السندي: قوله: لِلْكَع: هو كَعْمُرٌ وَزَفْرٌ غير منصرف للعدل والوصف، والمراد: من لا يُعْرَفُ بخصلة حميدة هو ولا أباه. (١) في (ظ ١٢) و(ص): لا تجلد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وحجاج: هو ابن محمد المصيبي. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٠٧، والبخاري (٦٨٤٨)، وأبو داود (٤٤٩١)، والترمذي (١٤٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٣١)، وابن ماجه (٢٦٠١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٥١٥، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٢٧-٣٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٠٩) من طرق عن ليث بن سعد، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث بكير بن الأشج، وقد اختلف أهل العلم في التعزير، وأحسنُ شيءٍ روي في التعزير هذا الحديث. قال: وقد روى هذا الحديث ابن لهيعة عن بكير، فأخطأ فيه، وقال: عن عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وهو خطأ، والصحيح حديث الليث بن سعد، إنما هو عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله، عن أبي بردة بن نيار، عن النبي ﷺ.

قلنا: رواية ابن لهيعة سترد برقم (١٥٨٣٤)، وليست من رواية عبدالرحمن ابن جابر بن عبدالله، عن أبيه، بل هي من روايته عن أبي بردة بن نيار. وانظر ما يأتي.

.....  
= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٣٠) من طريق شعبة، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥١٤) من طريق سعيد بن أبي أيوب، و(٥١٦) من طريق زيد بن أبي أنيسة، ثلاثتهم عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وقد أخرجه النسائي (٧٣٣٢) أيضاً، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٤٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، به، غير أنه زاد في الإسناد بين عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله وأبي بردة بن نيار أباه جابراً.

وأخرجه بهذه الزيادة البخاري (٦٨٥٠)، ومسلم (١٧٠٨)، من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، به. وسيرد برقم (١٦٤٨٧).

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/١٧٧: يحتمل أن عبدالرحمن سمع أبا بردة لما حدث به أباه، وثبته فيه أبوه، فحدث به تارة بواسطة أبيه، وتارة بغير واسطة.

وقد أخرجه البخاري أيضاً (٦٨٤٩) من طريق فضيل بن سليمان، عن مسلم بن أبي مريم، عن عبدالرحمن بن جابر، عن سمع النبي ﷺ. وقد رواه عبدالرزاق في «المصنف» (١٣٦٧٧) من طريق مسلم بن أبي مريم أيضاً، فقال: عن رجل من الأنصار.

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/١٧٧: قد ذكر الدارقطني في «العلل» الاختلاف، ثم قال: القول قول الليث ومن تابعه، وخالف ذلك في جميع كتاب «التبعية»، فقال: القول قول عمرو بن الحارث وقد تابعه أسامة بن زيد. ثم قال الحافظ: ولم يقدر هذا الاختلاف عن الشيخين في صحة الحديث، فإنه كيفما دار يدور على ثقة. ثم قال: وادعى الأصيلي أن الحديث مضطرب فلا يحتج به لاضطرابه، وتعقب بأن عبدالرحمن ثقة فقد صرح بسماعه، وإبهام الصحابي لا يضر، وقد اتفق الشيخان على تصحيحه، وهما العمدة في التصحيح. وقد وجدت له شاهداً بسند قوي لكنه مرسل أخرجه الحارث بن =

١٥٨٣٣- حدثنا حجاج، حدثنا شريك، عن عبدالله بن عيسى، عن جميع بن عمير ولم يشك

عن خاله أبي بردة بن نيار، قال: انطلقت مع النبي ﷺ إلى بَيْعِ الْمُصَلَّى، فأدخل يده في طعام، ثم أخرجها، فإذا هو مغشوشٌ أو مختلف، فقال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا»<sup>(١)</sup>

= أبي أسامة، من رواية عبدالله بن أبي بكر بن الحارث بن هشام رفعه: «لا يحل أن يُجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد».

وله شاهد آخر عن أبي هريرة عند ابن ماجه. قلنا: هو عنده برقم (٢٦٠٢) لكن فيه عباد بن كثير الثقفي، قال أحمد بن حنبل: روى أحاديث كذب لم يسمعا. وقال البخاري: تركوه، وكذا قال غير واحد.

وسياتي بالأرقام (١٥٨٣٤) (١٥٨٣٥) (١٦٤٨٦) (١٦٤٨٧) (١٦٤٨٨) (١٦٤٩١).

قال السندي: قوله: «إلا في حد... إلخ» ظاهره أن غاية التعزير عشرة، والجمهور على أنه يجوز الزيادة على ذلك لفعل الصحابة، فالحديث منسوخ، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف جميع بن عمير - وهو التيمي - وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير شريك - وهو ابن عبدالله النخعي - فسيء الحفظ، لكنه عند المتابعة حسن الحديث، وقد أخرج له مسلم في المتابعات. حجاج: هو ابن محمد المصيبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٠/٧، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٢٧/٨، والبخاري (٩٩) «زوائد» والطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٢١ من طرق عن شريك به. ووقع في مطبوع ابن أبي شيبة: عن جميع بن عامر، عن عامر، عن أبي بردة، فلعل لفظه: عن خاله أبي بردة تحرفت إلى ما ذكر. ووقع عند البخاري «عن عمه» بدلاً من «عن خاله» وقد أشار إلى إسناد هذا الحديث الطبراني في «الأوسط» عقب الحديث (٤٢٥٠).

١٥٨٣٤- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن بكير ابن عبدالله، قال: قال سليمان لعبد الرحمن بن جابر: حَدَّثَ.

فحدَّث عن أبي بريدة بن نيار، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا جلد فوق عشرين جلداتٍ إلا في حدٍّ من حدودِ الله عزَّ وجلَّ»<sup>(١)</sup>.

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٨/٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» والبخاري باختصار، وفيه جمع بن عمير وثقه أبو حاتم، وضعفه البخاري وغيره. قلنا: إنما أشار الطبراني في «الأوسط» إلى إسناده هذا فحسب، كما سلف.

وسياتي برقم (١٦٤٨٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٩٢) بإسناد صحيح على شرط مسلم.

وشواهد أخرى ذكرناها في تخريج حديث ابن عمر (٥١١٣).

قال السندي: قوله: «ليس منا... إلخ»: ظاهره نفي الإيمان، وقد أوَّل مثله. والله تعالى أعلم.

قلنا: وقوله: بقيق المصلى، وقع في «أطراف المسند»: نقيع، بالنون، وهو تصحيف.

(١) حديث صحيح، ابن لهيعة - وهو عبدالله، وإن كان سييء الحفظ - توبع، وهو ممكن السماع من بكير بن عبدالله بن الأشج، فقد سمع منه الليث ابن سعد، وهو من طبقتة. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن إسحاق - وهو السيلحيني - فمن رجال مسلم، وقد سمع من ابن لهيعة بعد اختلاطه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٥١٧ من طريق عمران الصوفي، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح على شرط الشيخين برقم (١٥٨٣٢).



١٥٨٣٥- حدثنا أبو سلمة الخُزاعي، حدثنا ليث، عن بكير بن عبد الله  
ابن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمن بن جابر

عن أبي بُرْدَة بن نِيَار قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا  
يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلْدَاتٍ إِلَّا فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>.

وكان ليثٌ حدثناه ببغداد عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير، عن  
سليمان، فلما كُنَّا بمصر قال: أخبرناه<sup>(٢)</sup> بكيرُ بنُ عبد الله بن الأشج.

١٥٨٣٦- حدثنا أسودُ بنُ عامر، قال: حدثنا شريك، عن وائل، عن  
جُمَيع بن عُمير

عن خاله قال: سئل النبي ﷺ عن أفضل الكسب؟ فقال: «يَبِيعُ  
مَبْرُورًا، وَعَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة الخُزاعي: هو منصور  
ابن سلمة، وليث: هو ابن سعد

وسلف برقم (١٥٨٣٢) من طريق ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب،  
عن بكير بن عبد الله بن الأشج، به. وهو من المزيد في متصل الأسانيد، وقد  
أشار إليه أبو سلمة الخُزاعي بإثر الحديث.

(٢) في النسخ الخطية (م): فلما كنا بمصر أخبرنا بكير بن عبد الله  
والتصويب من «أطراف المسند» ٦٦/٦، وجاء على الصواب أيضاً في «تحفة  
الأشراف» ٦٦/٩.

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناده ضعيف لضعف شريك - وهو ابن عبد الله  
النخعي - قال البيهقي في «السنن» ٢٦٣/٥: هكذا رواه شريك، وغلط فيه في  
موضعين: أحدهما في قوله: جُمَيع بن عمير، وإنما هو سعيد بن عُمير،  
والآخر في وصله، وإنما رواه غيره عن وائل مرسلًا. قلنا: قد ذكر أنه سعيد =

.....  
= ابن عمير البخاري في «التاريخ الكبير» ٥٠٢/٣، وقال: وأسنده بعضهم وهو خطأ. وسعيد بن عمير روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، وبقيّة رجاله ثقات. وائل: هو ابن داود، وقد اختلف عليه فيه كما سيرد.

فأخرجه الحاكم ١٠/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٦٣/٥، وفي «الشُّعَب» (١٢٢٧) من طريق أسود بن عامر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٢٠ من طريق يحيى الحماني، عن شريك، به.

وأخرجه البزار (١٢٥٨) «زوائد» من طريق سويد بن عمرو، عن شريك، به، إلا أنه قال: عن جميع بن عمير، عن عمه. بدل عن خاله. ورواه أبو إسماعيل المؤدب - فيما ذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ٤٤٣/٢ - عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمير بن أخي البراء، عن البراء مرفوعاً.

قال أبو حاتم: وحدثني أيضاً الحسن بن شاذان، عن ابن نمير، هكذا متصلاً عن البراء.

قلنا: وأخرجه كذلك الحاكم ١٠/٢ - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢٦٣/٥ - من طريق أسود بن عامر، عن سفيان الثوري، عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمير، عن عمه مرفوعاً. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه... وقد ذكر يحيى بن معين أن عمّ سعيد بن عمير: البراء بن عازب، وإذا اختلف الثوري وشريك فالحكم للثوري.

قلنا: قد ذكر أيضاً أن البراء بن عازب عمّ سعيد بن عمير ابن أبي حاتم كما تقدم، وجعله البيهقي والمزي والحافظ جدّه لأمه، وذكر ابن حبان ويعقوب بن سفيان والمزي أن عمّ سعيد بن عمير إنما هو أبو بُردة بن نيار، وقولُ الحاكم: إذا اختلف الثوري وشريك فالحكم للثوري مُسَلَّم به، لكنهما جميعاً رفعاه، وقد صرح البخاريُّ شيخُ الصنعة - فيما نقلناه عنه آنفاً - أن رفعه خطأ، (ومع ذلك صحح الألباني رفعه في صحيحته (٦٠٧)) وذكر أبو حاتم أن =

١٥٨٣٧- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا الوليدُ - يعني ابن عبد الله بن جُمَيع -  
قال: حدثني أبو بكر بن أبي الجهم، قال:

أقبلتُ أنا وزيدُ بنُ حسن بيننا ابنُ رُمَانة مولى عبد العزيز بن  
مروان قد نصَّبنا له أيدينا، فهو متكئٌ عليها داخل المسجد  
مسجد رسول الله ﷺ، وبها<sup>(١)</sup> ابنُ نيار رجلٌ من أصحاب رسول

= الثقات الثوري وجماعة قد أرسلوه، ثم قال: والمرسل أشبهه. وقال البيهقي:  
والصحيح رواية وائل بن داود، عن سعيد بن عمير، عن النبي ﷺ مرسلًا.  
قلنا: قد أخرجه مرسلًا أبو عبيد في «غريب الحديث» ٤/٤٦٩ عن أبي  
معاوية ومروان بن معاوية، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٣ من طريق محمد بن  
عبيد، ثلاثهم عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمير، عن النبي ﷺ، مرسلًا.  
قال البيهقي: هذا هو المحفوظ مرسلًا.

وثمة خلاف ثالث عن وائل، فقد رواه المسعودي - عند الحاكم ٢/١٠ -  
عنه عن عباية بن رافع بن خديج، عن أبيه. قال البيهقي: وهو خطأ. ومع  
ذلك جعله الألباني أحد الطرق التي ذكرها في صحيحته (٦٠٧).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٦٠، وقال: رواه أحمد والطبراني  
في «الكبير» باختصار، وقال: عن خاله أبي بردة بن نيار، والبخاري كإمام إلا  
أنه قال: عن جميع بن عمير، عن عمه. وجميع وثقة أبو حاتم، وقال  
البخاري: فيه نظر.

قلنا: لم يفتن الهيثمي - رحمه الله - إلى أن ذكر جميع خطأ، وأن صوابه:  
سعيد بن عمير.

وله شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٢١٦١) بإسناد  
حسن، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٦٠ - ٦١، وقال: رواه الطبراني في  
«الأوسط» و«الكبير»، ورجاله ثقات.

قال السندي: قوله: بيع مبرور: لا يخالطه إثم وحلف كاذب ونحوه.

(١) في (م): ونهى. وهو تحريف.

الله ﷻ، فأرسل إلى أبي بكر: ائمني. فأتاه، فقال: رأيتُ ابنَ  
رُمانةَ بينكما يتوكأُ عليكَ وعلى زيدِ بنِ حسن، سمعتُ رسولَ  
الله ﷻ يقول: «لَنْ تَذْهَبَ الدُّنْيَا حَتَّى تَكُونَ عِنْدَ لُكْعِ ابْنِ  
لُكْعِ»<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن الوليد بن عبدالله بن  
جميع فيه كلام خفيف ينزل مرتبةً عن درجة الصحيح. أبو بكر بن أبي الجهم:  
هو أبو بكر بن عبدالله بن أبي الجهم، نسب إلى جده، وأبو نعيم: هو الفضل  
ابن دكين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٥١٢، وابن أبي عاصم في «الزهد»  
(١٩٧) من طريق أبي نعيم، شيخ أحمد، بهذا الإسناد. دون ذكر القصة.  
وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٥/٢٤٢- ومن طريقه ابن أبي عاصم في  
«الزهد» (١٩٧)- عن جعفر بن عون، عن الوليد بن عبدالله بن جميع، به.  
وسلف ذكر أحاديث الباب في الرواية (١٥٨٣١)  
قال السندي: قوله: وبها ابنُ نيار: أي تلك البقعة، وهي المسجد.  
فأرسل إلى أبي بكر: ذكر نفسه [بضمير] الغيبة.

## حديث أبي سعيد بن أبي فضالة

١٥٨٣٨- حدثنا محمد بن بكر البرساني، قال: أخبرنا عبد الحميد بن جعفر، قال: أخبرنا أبي، عن زياد بن مينا

عن أبي سعيد<sup>(٢)</sup> بن أبي فضالة الأنصاري- وكان من الصحابة- أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِذَا جَمَعَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى مَنْادٍ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ اللهُ أَحَدًا، فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّ اللهُ أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ»<sup>(٣)</sup>.

- 
- (١) ويقال: أبو سعد، وجاء ذلك في هامش (س)، وقد ذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» فيمن اسمه أبو سعد، فقال: أبو سعد بن فضالة، ويقال: أبو سعد بن أبي فضالة، ويقال: أبو سعد بن أبي فضالة. قلنا: قال ابن حبان: الصحيح هو أبو سعد بن أبي فضالة.
- (٢) المثبت من (س) و(ص) و(ق) و(م)، وفي (ظ ١٢)، و«أطراف المسند» ٢٣٦/٦: أبو سعد. وكلاهما صحيح كما سلف.
- (٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، زياد بن مينا، روى عنه اثنان، وذكر ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن المديني - فيما نقله الحافظ في «الإصابة» - في حديثه هذا: سنده صالح. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عبد الحميد بن جعفر: هو ابن عبد الله بن الحكم الأنصاري.
- وأخرجه الترمذي (٣١٥٤)، وابن ماجه (٤٢٠٣)، والدولابي في «الكنى» ٣٥/١، وابن حبان (٤٠٤) و(٧٣٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٧٨)، والبيهقي في «الشعب» (٦٨١٧) من طرق عن محمد بن بكر البرساني، بهذا =

## حديث سهيل بن البيضاء عن النبي ﷺ

١٥٨٣٩- حدثنا يعقوب، قال: سمعتُ أبي يحدث، عن يزيد<sup>(١)</sup> - يعني ابن الهاد-، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث

عن سهيل بن بيضاء أنه قال: نادى رسولُ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ<sup>(٢)</sup> وأنا رديفه: «يا سهيلَ بنَ بيضاء» رافعاً بها صوته مراراً، حتى سمعَ من خلفنا وأمامنا، فاجتمعوا، وعلموا أنه يُريد أن يتكلم بشيء: «إنه من قال: لا إله إلا الله، أو جَبَّ اللهُ عزَّ وجلَّ له بها

٤٦٧/٣

= الإسناد.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه مثل هذا.

وقد تحرف اسم زياد بن ميناء في مطبوع «الشعب» إلى زياد بن عيسى. وسيكرر بإسناده ومثته ٢١٥/٤.

وفي الباب: عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٩٩) بلفظ: «أنا خير الشركاء، فمن عمل عملاً، فأشرك فيه غيري، فأنا بريء منه، وهو للذي أشرك» وإسناده صحيح على شرط مسلم. وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب. قال السندي: قوله: «أغنى الشركاء عن الشرك» أي، فترك حصته من العمل لغيره لغناه وحاجة الغير، فحيث صار العمل كله للغير، فأجره عليه يطالب به هو، ولا يطالب به الله تعالى جل ذكره وثناؤه.

(١) في (م): سمعت أبي يحدث عن يعقوب، قال: سمعت أبي يحدث عن يزيد. وهو خطأ.

(٢) في (ق): ذات يوم.

الْجَنَّةَ، وَأَعْتَقَهُ بِهَا مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٨٤٠- حدثنا هارون، حدثنا ابنُ وهب، قال حيوة: حدثني يزيدُ بنُ الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن الصلت  
عن سهيل بن البيضاء من بني عبد الدار، قال: بينما نحنُ في سفرٍ مع رسول الله ﷺ؛ فذكر معناه<sup>(٢)</sup>.

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن إبراهيم - وهو التيمي - لم يدرك سهيل بن بيضاء. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري. وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٧٢) عن يعقوب، بهذا الإسناد. وسلف برقم (١٥٧٣٨) من طريق يزيد بن الهاد، بهذا الإسناد، إلا أن فيه زيادة سعيد بن الصلت بين محمد بن إبراهيم التيمي وسعيد بن الصلت، ويبقى الإسناد منقطعاً، لأن سعيداً لم يدرك سهيلاً كما بينّا هناك.  
(٢) هو مكرر (١٥٧٣٩) سنداً ومنتأً.

## حديث سلمة بن سلامة بن وقش عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup>

١٥٨٤١- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن محمود بن لبيد أخي بني عبد الأشهل

عن سلمة بن سلامة بن وقش - وكان من أصحاب بدر- قال: كان لنا جارٌّ من يهود في بني عبد الأشهل، قال: فخرج علينا يوماً من بيته قبل مبعث النبي ﷺ بيسير، فوقف على مجلس بني<sup>(٢)</sup> عبد الأشهل، قال سلمة: وأنا يومئذٍ أحدثُ مَنْ فيه سنًا، عليَّ بُرْدَةٌ مضطجعا فيها بفناء أهلي، فذكر البعث والقيامة والحساب والميزان والجنة والنار، فقال: ذلك لقومٍ أهلٍ شركٍ أصحابٍ أوْثانٍ لا يرون أنَّ بعثاً كائنٌ<sup>(٣)</sup> بعد الموت، فقالوا له: ويحك يا فلان، ترى هذا كائناً أنَّ الناسَ يُبعثون بعد موتهم إلى دارٍ فيها جنةٌ ونار، يُجزون فيها بأعمالهم؟! قال: نعم والذي يُحلفُ به لودِّ<sup>(٤)</sup> أنَّ له بحظِّه من تلك النار أعظمَ تنويرٍ في

---

(١) قال السندي: هو أنصاري شهد العقبة وبدراً، والمشاهد بعدها. قيل: عاش إلى خمس وأربعين، ومات وهو ابن أربع وسبعين سنة في المدينة.

(٢) لفظ «بني» سقط من (م).

(٣) في (ظ ١٢) و(ص) و(س): كائناً. وجاء في هامش (س): كائنٌ.

(٤) في (ق): يود.



الدنيا<sup>(١)</sup> يُحْمَوْنَهُ، ثم يُدْخِلُونَهُ إِيَّاهُ فَيُطَبِّقُ بِهِ عَلَيْهِ، وَأَنْ يَنْجُوَ مِنْ تِلْكَ النَّارِ غَدًا. قَالُوا لَهُ: وَيَحْكُ وَمَا آيَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَبِيٌّ يُبْعَثُ مِنْ نَحْوِ هَذِهِ الْبِلَادِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ مَكَّةَ وَالْيَمَنِ، قَالُوا: وَمَتَى تَرَاهُ؟ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيَّ وَأَنَا مِنْ أَحَدِهِمْ سِتًّا، فَقَالَ: إِنْ يَسْتَنْفِذُ هَذَا الْغَلَامُ عُمُرَهُ يُدْرِكُهُ. قَالَ سَلْمَةُ: فَوَاللَّهِ مَا ذَهَبَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ ﷺ وَهُوَ حَيٌّ بَيْنَ أَظْهَرِنَا، فَأَمَّنَّا بِهِ، وَكَفَّرَ بِهِ بَغِيًّا وَحَسَدًا، فَقُلْنَا: وَيَلِكُ يَا فُلَانُ! أَلَسْتَ بِالَّذِي قُلْتَ لَنَا فِيهِ مَا قُلْتَ؟ قَالَ: بَلَى وَلَيْسَ بِهِ<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ظ ١٢) و(ص): الدار.

(٢) إسناده حسن، من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن محمود بن لبيد - وهو من صغار الصحابة - إنما أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وسلمة بن سلامة ليست له رواية في أيٍّ من الكتب الستة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦٨/٤-٦٩، والطبراني في «الكبير» (٦٣٢٧)، والحاكم ٤١٧/٣-٤١٨، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٧٨/٢، من طرق عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

قلنا: محمد بن إسحاق، إنما أخرج له مسلم متابعة لا احتجاجاً.

وقد تحرف اسم محمود بن لبيد في مطبوع أبي نعيم إلى محمد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٣٠/٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفي رواية عنده، عن أم سلمة أيضاً أن يهودياً كان في بني عبد الأشهل، فقال لنا ونحن في المجلس: قد أطل هذا النبي القرشي الحرمي، ثم التفت في المجلس، فقال: إن يدركه أحد يدركه هذا الفتى، وأشار =

## حديث سعيد بن حريث<sup>(١)</sup> أخو عمرو بن حريث

١٥٨٤٢- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم -يعني ابن مهاجر-، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث، قال:

حدثني أخي سعيد بن حريث، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ بَاعَ عَقَارًا كَانَ قَمِنًا أَنْ لَا يُبَارَكَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِثْلِهِ أَوْ غَيْرِهِ»<sup>(٢)</sup>.

=إلي... إلى آخر الحديث، ثم قال: ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع.

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: سعيد بن حريث بن عمرو المخزومي. ممن أسلم قبل فتح مكة، قال الواقدي: شهدها، وكان أسنَّ من أخيه، عمرو ابن حريث.

مات بالكوفة، قاله ابن منده، وقيل: قُتِل بالحرّة، قاله أبو عمر.

(٢) حديث حسن بمتابعاته وشواهد، وهذا إسناد ضعيف لضعف إسماعيل ابن إبراهيم بن مهاجر، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه سعيد بن حريث ليس له في الكتب الستة سوى هذا الحديث عند ابن ماجه كما قال البوصيري. ابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه ابن ماجه بإثر الحديث (٢٤٩٠)، والدارمي ٢/٢٧٣، وأبو يعلى (١٤٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٤ من طرق عن إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، بهذا الإسناد.

قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه»: إسماعيل بن إبراهيم ضعفه البخاري وأبو داود وغيرهما.

## حديث خوشب صاحب النبي ﷺ

١٥٨٤٣- حدثنا يحيى بن إسحاق من كتابه، قال: أخبرنا ابن لهيعة،  
عن عبدالله بن هبيرة، عن حسان بن كريب  
أن غلاماً منهم توفي، فوجد عليه أبواه أشدَّ الوجد، فقال

= قلنا: قد تابعه أبو حمزة محمد بن ميمون السكري - وهو ثقة من رجال  
الشيخين - عن عبدالملك بن عمير، به. عند البيهقي ٣٤/٦، غير أنه من طريق  
محمد بن موسى بن حاتم، وهو متكلم فيه، فقد نقل الحافظ في «اللسان» عن  
القاسم السيارى قوله: أنا بريء من عهدته، وقول ابن أبي سعد: إن كان  
محمد بن علي الحافظ سيء الرأي فيه.

وتابعه أيضاً قيس بن الربيع عن عبدالملك بن عمير، به، فيما سلف برقم  
(١٦٥٠) لكن جعله من مسند سعيد بن زيد، وقيس بن الربيع قال فيه الحافظ  
في «التقريب»: صدوق تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه،  
فحدث به.

وسياتي ٣٠٧/٤ دون ذكر عمرو بن حريث في الإسناد.  
وله شاهد من حديث حذيفة عند الطيالسي (٤٢٢) و(٤٢٣)، والبخاري في  
«التاريخ الكبير» ٣٢٧-٣٢٨، وابن ماجه (٢٤٩١)، وابن عدي ٧/٢٦٢٣،  
والبيهقي ٣٣-٣٤. ولفظه عند الطيالسي: «من باع داراً ثم لم يجعل ثمنها  
في دارٍ لم يبارك له»، وقد روي مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح.  
وأخر من حديث أبي ذر: عند الطبراني في «الأوسط» (٧١٠٤)، بلفظ:  
«من باع داراً لم يستخلف لم يبارك له في ثمنها»، وأورده الهيثمي في  
«المجمع» ١١١/٤، وقال: وفيه جماعة لم أعرفهم.  
قال السندي: قوله: «كان قمناً» بفتح فكسر، أو بفتحتين، أي: لا نقياً  
حقيقاً.

حوشبُ صاحبُ النبي ﷺ: ألا أُخبرُك<sup>(١)</sup> بما سمعتُ من رسول الله ﷺ يقولُ في مثل ابنك؟ إن رجلاً من أصحابه، كان له ابنٌ قد أدبَ -أو دبَّ- وكان يأتي مع أبيه إلى النبي ﷺ، ثم إن ابنه تُوفي، فوجدَ عليه أبوه قريباً من ستة أيام لا يأتي النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «لا أرى فلاناً!» قالوا: يا رسول الله، إن ابنه تُوفي، فوجدَ عليه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «يا فلان<sup>(٢)</sup> أتَحِبُّ لو أنَّ ابنكَ عندك الآنَ كأنشطِ الصَّيَّانِ نشاطاً؟ أتَحِبُّ أنَّ ابنكَ عندك أحد<sup>(٣)</sup> الغلمانِ جُراً؟ أتَحِبُّ أنَّ ابنكَ عندك كهلاً كأفضلِ الكهُولِ أو<sup>(٤)</sup> يُقالُ لك: ادْخُلِ الجَنَّةَ ثَوَاب<sup>(٥)</sup> ما أُحَدِّثُكَ؟»<sup>(٦)</sup>.

(١) في (م): أخبركم.

(٢) قوله: «يا فلان» ليس في (ق).

(٣) في نسخة السندي: أجراً.

(٤) في (ظ ١٢) و(ص) و(س): أن بدل أو، وضُبِّبَ فوقها في (س).

وعلى رواية «أن» شرح السندي.

(٥) في (ظ ١٢) و(ص) و(س): ثواباً. وهي نسخة السندي.

(٦) إسناده ضعيف، ابن لهيعة سىء الحفظ، وباقي رجال الإسناد ثقات

رجال مسلم، غير حسان بن كريب، فقد أخرج له البخاري في «الأدب

المفرد»، وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحوشب رضي الله

عنه ليست له رواية في أيٍّ من الكتب الستة. يحيى بن إسحاق: هو

السَّيْلِحِيّ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن

لهيعة، وفيه كلام.

وفي باب ثواب الصبر على فقد الأولاد عن ابن مسعود، سلف برقم =

## حديث جندب بن مكيث عن النبي ﷺ

١٥٨٤٤- حدثنا يعقوب، قال: قال أبي كما حدثني ابن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن مسلم بن عبدالله بن حبيب<sup>(١)</sup> الجهني

عن جندب بن مكيث الجهني، قال: بعث رسول الله ﷺ غالب بن عبدالله الكلبي -كلب ليث- إلى بني ملوح بالكديد، وأمره أن يُغَيِّرَ عليهم، فخرَجَ، فكنْتُ في سرِّيته، فمضينا حتى إذا كُنَّا بِقُدَيْدٍ لقينا به الحارث بن مالك؛ وهو ابن البرصاء اللثي، فأخذناه، فقال: إنما جئتُ لأُسلمَ، فقال غالبُ بنُ

= (٣٥٥٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «قد أدب» على بناء المفعول أو الفاعل، من التأديب، والتقدير على الثاني: أدبه، قيل: وفي «أسد الغابة»: قد أدرك. «أو دب» بتشديد الباء، من الذيب.

«نشاطاً» بفتح النون.

«أجرأ الغلمان» بجيم وراء، والهمزة، كذا في أصلنا، وفي بعض الأصول:

«أخذُ الغلمان»، بحاءٍ مهملة ودالٍ مشددة مهملة.

«أن يقال» أي: من أن يُقال، أو بأن يُقال، أي في مقابلة هذا القول.

«ثواباً ما أخذ منك» أي: لما أخذ، بتقدير اللام، أي ثواباً للولد الذي أخذ

منك، قيل: في «أسد الغابة»: أو يُقال لك: ادخل الجنة بثوابٍ ما أخذ منك.

(١) في النسخ الخطية و(م): جندب، وهو تحريف قديم، والمثبت من

مصادر ترجمته في «تهذيب الكمال» وفروعه، وقال ابن حجر في «التقريب»:

بالمعجمة، مُصَغَّرٌ.

عبدالله: إن كنت إنما جئت مُسْلِماً، فلن يَضُرَّكَ رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ،  
وإن كنتَ على غيرِ ذلك، استوثقنا منك. قال: فَأَوْثَقَهُ رِبَاطاً،  
ثم خَلَّفَ عليه رجلاً أسودَ كان معنا، فقال: امكثْ معه حتى نَمُرَّ  
عليك، فإن نازَعَكَ، فاحترَّ رأسَهُ.

قال: ثُمَّ مَضِينَا حَتَّى أَتَيْنَا بَطْنَ الكَدِيدِ، فنزلنا عَشِيْشِيَّةً<sup>(١)</sup> بعد  
العَصْرِ، فبعثني أصحابي في رَيْبَةٍ<sup>(٢)</sup>، فَعَمَدْتُ إِلَى تَلٍّ يُطْلَعُنِي  
على الحاضر، فانْبَطَحْتُ عليه وذلك<sup>(٣)</sup> المَغْرِبِ، فخرج رجلٌ  
منهم، فَظَرَ، فرآني منبطحاً على التَّلِّ، فقال لامرأته: والله إنني  
لَأَرَى على هذا التَّلِّ سَوَاداً ما رأيتُهُ أَوَّلَ النَّهَارِ، فانظري لا تكونُ  
الكلابُ اجترَّتْ بعضَ أَوْعِيَّتِكَ. قال: فنظرتُ، فقالت: لا والله  
ما أَفْقَدُ شيئاً. قال: فناوليني قَوْسِي<sup>(٤)</sup> وَسَهْمِيْنِ من كِنَانَتِي<sup>(٥)</sup>  
قال: فناولتُهُ، فرماني بسهم فوضَعُهُ في جَنْبِي، قال: فنَزَعْتُهُ  
فوضَعْتُهُ ولم أتحرَّكْ، ثُمَّ رماني بآخر، فوضَعُهُ في رَأْسِ مَنْكِبِي،

---

(١) في نسخة في (س): عشية. وقال ابن الأثير في «النهاية»: عَشِيْشِيَّةٌ:  
تصغير عشية على غير قياس، أ بدل من الياء الوسطى شينٌ كأن أصلها: عَشِيَّةٌ.  
يقال: أتيتُه عَشِيْشِيَّةً، وَعَشِيَّاناً، وَعَشِيَّانَةً وَعَشِيْشِيَّاناً.

(٢) في (م) وابن هشام و«الأحاد والمثاني» و«الطبراني»: رَيْبَةٌ، والرَيْبَةُ:  
الطليعة، قال السندي: قوله: والرَيْبَةُ، بفتح راء وكسر همزة وتشديد، والرَيْبَةُ:  
الجاسوس. فالمعنى في فعل الرَيْبَةُ، وهو التجسس.

(٣) في «غاية المقصد»: وذلك قبيل المغرب.

(٤) في (ظ ١٢): قوس، وفي نسخة في (س): قوساً.

(٥) في نسخة من (س): نبلي.

فَتَزَعَّتْهُ، فَوَضَعَتْهُ وَلَمْ أُنْحَرْكَ. فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ: وَاللَّهِ لَقَدْ خَالَطَهُ  
سَهْمَايَ، وَلَوْ كَانَ زَائِلَةً<sup>(١)</sup> لَتَحَرَّكَ، فَإِذَا أَصْبَحَتْ فَايْتَبَغِي<sup>(٢)</sup>  
سَهْمِيَّ، فَخُذِيهِمَا، لَا تَمْضَغُهُمَا عَلَيَّ الْكِلَابَ.

قال: وأمهلناهم حتى راحت روائحهم، حتى إذا احتلبوا  
وعطّنوا أو سکنوا، وذهبت عتمة من الليل، شنتا عليهم الغارة،  
فقتلنا من قتلنا منهم، واستقنا النعم، فتوجهنا قافلين. وخرج  
صريحُ القومِ إلى قومهم مغوثاً، وخرَجنا سِراعاً، حتى نمرَّ  
بالحارث بن البرصاء وصاحبه، فانطلقنا به معنا، وأتانا صريحُ  
النَّاسِ، فجاءنا ما لا قبل لنا به، حتى إذا لم يكن بيننا وبينهم  
إلا بطنُ الوادي، أقبل سَيْلٌ حال بيننا وبينهم، بعثه الله تعالى من  
حيث شاء، ما رأينا قبل ذلك مطراً ولا خالاً، فجاء بما لا يقدرُ  
أحدٌ أن يقوم<sup>(٣)</sup> عليه، فلقد رأيناهم وقوفاً ينظرون إلينا ما يقدرُ  
أحدٌ منهم أن يتقدّم، ونحن نجوزها<sup>(٤)</sup> سِراعاً حتى أسدناها في  
المُشَلَّلِ، ثم حدرناها عنا، فأعجزنا القوم بما في أيدينا<sup>(٥)</sup>.

(١) أثبتنا هذا الحرف هكذا من «غاية المقصد» و«الطبراني» و«المجمع»،  
أي: لو كان ممن يزول.. وفي ابن هشام وابن أبي عاصم: لو كان ربيثة، وفي  
(ظ ١٢) نابلة، أي: الذي يرمي التبل، وفي (م) وبقية الأصول: دابة..

(٢) في (ظ ١٢) و(ص): فاتبعي.

(٣) في «غاية المقصد»: يُقدم عليه.

(٤) في «ابن هشام» و«الطبراني»: نحدوها.

(٥) إسناده ضعيف، مسلم بن عبدالله بن خبيب الجهني تفرد بالرواية عنه  
يعقوب بن عتبة - وهو ابن المغيرة الثقفي - قال ابن حجر في «التقريب»: =

## حديث سويد بن جهمبيرة عن النبي ﷺ

١٥٨٤٥- حدثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ، عَنْ

= مجهول. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه بطوله ابن هشام في «السيرة» ٢٥٧/٤-٢٥٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٩١)، والطبراني في «الكبير» (١٧٢٦) من طرق عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٢٦٧٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠٨/٣، والحاكم ١٢٤/٢، والبيهقي في «السنن» ٨٨/٩-٨٩ من طرق عن ابن إسحاق، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!  
قلنا: يعقوب بن عتبة لم يرو له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه، ومسلم بن عبدالله بن خبيب لم يرو له سوى أبي داود، ومحمد بن إسحاق: أخرج له مسلم متابعة.

ووقع في رواية الطبراني: جندب بن عبدالله الجهني.  
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٠٢/٦-٢٠٣، وقال: عند أبي داود طرفٌ من أوله، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات، فقد صرح ابن إسحاق بالسماع في رواية الطبراني.

قال السندي: قوله: بالكديد، بفتح فكسر: ماء قريب من عُسْفان.

قوله: بقديد، بضم ففتح: سوق قبيل ذلك الماء.

قوله: شنتنا: أي فرقنا عليهم الغارة، وهي النهب من جميع الجهات.

قوله: ما لا قبل: أي ما لا طاقة لنا بحربه

قوله: «ولا خالاً» بفتح الخاء: السحاب.

قوله: في المشلل، بفتح اللام الأولى مشددة: جبل بقرب قديد.

(١) قال السندي: سويد بن هبيبة، دثلي، وقيل: عبيد.

قال ابن الأثير: هو دثلي عبيد، لأنه من بني الدثل، وهو بطن من

عبد القيس. سكن البصرة.



مسلم بن بُدَيْل، عن إياس بن زهير

عن سويد بن هُبَيْرَةَ، عن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ مَالِ الْمَرْءِ لَهُ  
مُهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ، أَوْ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ» وقال رَوْحٌ فِي بَيْتِهِ - وَقِيلَ  
لَهُ: إِنَّكَ قُلْتَ لَنَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ

ﷺ (١).

(١) إسناده ضعيف، إياس بن زهير من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه غير مسلم بن بديل هذا، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ثم إنه مرسل، فقد ذكر البخاري في «تاريخه» ٤٣٩/١ أن هذا الحديث رواه معاذ بن معاذ، عن أبي نعامة، فقال فيه سويد: بلغني عن النبي ﷺ. قلنا: ورواه عبدالوارث أيضاً عند البخاري في «تاريخه» ٤٣٨/١، والطبراني (٦٤٧)، فلم يذكر فيه لفظ السماع، فقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٢٣٣/٤: سويد بن هبيرة العدوي البصري تابعي ليست له صحبة، كذا رواه عبد الوارث ومعاذ بن معاذ، عن أبي نعامة، عن إياس بن زهير، عن سويد بن هبيرة، قال: بلغني عن النبي ﷺ في السكة المأبورة. - وكذا قال ابن عبدالبر في «الاستيعاب» - ثم قال أبو حاتم: وغلط روح بن عباد، فروى عن أبي نعامة، عن إياس بن زهير، عن سويد بن هبيرة، قال: سمعت النبي ﷺ. اهـ. وقال ابن منده - فيما نقله الحافظ في «الإصابة» - لم يقل: سمعت النبي ﷺ، إلا روح بن عباد، عن أبي نعامة، عن مسلم. وقد رواه مروان بن معاوية، عن أبي نعامة.. فقال: رفع الحديث، قلنا: وقال يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٦٩/٣: ليست له صحبة، وذكره أيضاً في التابعين ابن حبان في «الثقات» ٣٢٣/٤، وقال: يروي المراسيل، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير مسلم بن بديل، فمن رجال «التعجيل» وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو نعامة العدوي: هو عمرو بن عيسى =

## حديث هشام بن حكيم بن حزام<sup>(١)</sup>

١٥٨٤٦- حدثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه

= ابن سويد بن هبيرة.

وأخرجه ابن سعد ٧٩/٧، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤٣٩/١، والطبراني في «الكبير» (٦٤٧١)، والبيهقي في «السنن» ٦٤/١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٤٧) من طريق روح، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٣٨/١، والدولابي في «الكنى» ١٧/٢، والطبراني في «الكبير» (٦٤٧٠) من طريق عبدالوارث بن سعيد، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢١٦) من طريق زهير بن هنيذ، والقضاعي في «مسنده» (١٢٥٠) من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام قال: حدثني غير واحد، و(١٢٥١) من طريق حماد بن أسامة، كلهم عن أبي نعامة، به. لم يقل أحدٌ منهم عن سويد بن هبيرة: سمعت النبي ﷺ، غير أن زهير بن هنيذ عند ابن أبي عاصم، قال: وقد أدرك النبي ﷺ.

وقد تحرف اسم مسلم بن بديل في مطبوع «التاريخ الكبير» إلى: مسلم بن مزيد، وفي مطبوع الدولابي إلى: مسلم بن يزيد، ووقع في إحدى روايتي القضاعي: مسلم بن نذير، وهذا من رجال التهذيب. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٥٨/٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

قال السندي: قوله: «مهرة مأمورة» المَهْرَة، بضم ميم وسكون هاء، ولد الفرس. «مأمورة»: كثيرة النسل والنتاج بأمر كوني، كثيرة النتاج، أي: بأمر التكوين، لا بأمر التكليف، فكانت.

«أوسِكة»: بكسر فتشديد، هي الطريقة المصطفة من النخل. «مأبورة»: ملقحة.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

عن هشام بن حكيم بن حزام، قال: مرَّ بقومٍ يُعَذَّبُونَ في  
الجزية بفلسطين، قال: فقال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول:  
«إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعَذِّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ النَّاسَ فِي  
الدُّنْيَا»<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم  
الضريير.

وأخرجه مسلم (٢٦١٣) (١١٨) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.  
وقد سلف برقم (١٥٣٣٠).

## حديث مجاشع بن مسعود<sup>(١)</sup>

١٥٨٤٧- حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا أبو معاوية -يعني شيبان-،  
عن يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن إسحاق

عن مجاشع بن مسعود، أنه أتى النبي ﷺ بابن أخ له<sup>(٢)</sup>  
يُبايعُهُ على الهجرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا، بَلْ يُبايعُ  
على الإسلام، فَإِنَّهُ لا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ، وَيَكُونُ مِنَ التَّابِعِينَ  
بِإِحْسَانٍ»<sup>(٣)</sup>.

(١) قال السندي: مجاشع بن مسعود، سلمي، له صحبة، غزا كابل من  
بلاد الهند، فصالحه أهله، فدخل بيت الأصنام، فأخذ جوهرة من عين الصنم،  
وقال: لم آخذها إلا ليعلموا أنه لا يضر ولا ينفع.  
قيل: قتل يوم الجمل قبل الواقعة.

(٢) لفظة «له» ليست في (ظ ١٢) و(ص)، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن إسحاق،  
ويقال: ابن أبي إسحاق، وهو الأنصاري، فقد روى له الترمذي والنسائي في  
«عمل اليوم والليلة»، وهو ثقة. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو معاوية  
شيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٠٤)، والطحاوي في  
«شرح مشكل الآثار» (٢٦١٨) و(٢٦١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٦٨)  
من طرق عن شيبان، بهذا الإسناد.

وسبكر برقم (١٥٨٤٩).

وسياتي بنحوه في الأرقام (١٥٨٤٨) و(١٥٨٥٠) و(١٥٨٥١) و٧١/٥.

وقوله: «إنه أتى بابن أخ له» جاء في رواية خالد الحذاء الآتية برقم =

١٥٨٤٨- حدثنا بكر بن عيسى، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي

عن مجاشع بن مسعود، قال: انطلقتُ بأخي معبدٍ إلى رسول الله ﷺ بعد الفتح، فقلتُ: يا رسول الله، بايعه على الهجرة، فقال: «مَضَتِ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا» قال: فقلتُ: فماذا؟ قال: «عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ»<sup>(١)</sup>.

= (١٥٨٥٠) عن أبي عثمان النهدي، عن مجاشع أنه جاء بأخيه مجالد، وفي رواية علي بن مسهر عند مسلم (١٨٦٣)، والفضيل بن سليمان عند البخاري (٤٣٠٧) عن عاصم، عن أبي عثمان، عن مجاشع أنه جاء بأخيه أبي معبد. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٥: وقول علي بن مسهر أصح. وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ٢٦/٨ أن أخاه اسمه مجالد وكنيته أبو معبد. وقد سماه كذلك ابن سعد في «الطبقات» ٣٠/٧، ولم يكنه. وسلف ذكر أحاديث الباب في قوله: «لا هجرة بعد الفتح» في مسند عبدالله ابن عمرو برقم (٧٠١٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير بكر بن عيسى -وهو أبو بشر البصري- فقد روى له النسائي، وهو ثقة. أبو عوانة: هو الوضاح الإشكري، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وأبو عثمان النهدي: هو عبدالرحمن بن مل.

وأخرجه ابن سعد ٣٠/٧، وابن أبي شيبة ٥٠٠/١٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٠٦)، والبخاري (٢٩٦٢، ٢٩٦٣)، ومسلم (١٨٦٣) (٨٤) من طريق محمد بن فضيل، وأخرجه البخاري (٤٣٠٧، ٤٣٠٨) من طريق الفضيل بن سليمان، ومسلم (١٨٦٣) (٨٤)، والبيهقي في «السنن» ١٦/٩ من طريق علي بن مسهر، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٧٦٧ من طريق عمرو بن أبي قيس، أربعتهم عن عاصم الأحول، بهذا الإسناد. غير أن علي =

١٥٨٤٩- حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن إسحاق أنه أخبره

عن مُجاشع بن مسعود البهزي، أنه أتى رسول الله ﷺ بابن أخيه لبياعه على الهجرة، فقال له رسول الله ﷺ: «لا، بل يباع على الإسلام، فإنه لا هجرة بعد الفتح» قال: «ويكون من التابعين بإحسان»<sup>(١)</sup>.

١٥٨٥٠- حدثنا عفان، حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا خالد الحذاء، عن أبي عثمان

عن مُجاشع بن مسعود، قال: قلت: يا رسول الله، هذا مُجالد ابن مسعود يبايعك على الهجرة، قال: «لا هجرة بعد فتح مكة»<sup>(٢)</sup>، ولكن أبايعه على الإسلام»<sup>(٣)</sup>.

= ابن مسهر والفضيل بن سليمان سميا أخاه أبا معبد، وهو الصواب، كما ذكرنا في الرواية السالفة، ومحمد بن فضيل لم يذكر أبا معبد. وأخرجه مسلم (١٨٦٣) (٦٣) من طريق إسماعيل بن زكريا، عن عاصم، به، لكن فيه أن مجاشعاً هو الذي جاء النبي ﷺ لبياعه لا أخوه. وانظر (١٥٨٤٧).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. وهو مكرر الحديث (١٥٨٤٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو حسن بن موسى.

(٢) في (ق): بعد الفتح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عثمان: هو النهدي.

وأخرجه ابن سعد ٣٠/٧ عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٠٧٨، ٣٠٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٢٠ (٧٦٥) =

١٥٨٥١- حدثنا أحمدُ بنُ عبدالمك بن واقد، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان التَّهْدِي

عن مجاشع، قال: قدمتُ بأخي معبدٍ على النبي ﷺ بعد الفتح، فقلتُ: يا رسولَ الله، جئتُك بأخي لتُبايعه على الهِجرة، فقال: «ذَهَبَ أَهْلُ الْهِجْرَةِ بِمَا فِيهَا» فقلتُ: على أيِّ شيءٍ تُبايعه؟ قال: «عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْجِهَادِ». قال: فقلتُ معبدًا بعد - وكان<sup>(١)</sup> أكبرهما - فسألته، فقال: صدقُ مُجاشع<sup>(٢)</sup>.

---

= (٧٦٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٧٠ من طرق عن يزيد بن زريع، به.

وسلف نحوه برقم (١٥٨٤٧).

وسيكّر بإسناده ومثته برقم ٧١/٥.

(١) في (م) و(س): وكان هو أكبرهما.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن عبد الملك بن واقد، فمن رجال البخاري، وهو ثقة. زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه البخاري (٤٣٠٥، ٤٣٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٦٦)، والحاكم ٣/ ٦١٦ من طرق عن زهير، بهذا الأسناد.

وقوله: جئتُ بأخي معبد، كذا وقع في هذه الرواية، وصوابه بأخي أبي معبد، كما سلف بيانه في تخريج الرواية (١٥٨٤٧)، وذكره الحافظ في «الفتح» ٢٦/٨، وذكر أن اسمه مجالد، وهو الوارد عند الحاكم، وفي الرواية السالفة (١٥٨٥٠).

وسلف من طريق عاصم برقم (١٥٨٤٨)، ومن طريق يحيى بن إسحاق عن =

## حديث بلال بن الحارث المزني<sup>(١)</sup>

١٥٨٥٢ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة اللبني،  
عن أبيه، عن جده علقمة

عن بلال بن الحارث المزني، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ  
الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ  
مَا بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ،  
وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَا يَظُنُّ أَنْ  
تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا عَلَيْهِ سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ  
الْقِيَامَةِ». قال: فكان علقمة يقول: كم من كلامٍ قد منَعنيه  
حديثُ بلالِ بنِ الحارثِ<sup>(٢)</sup>.

= مجاشع برقم (١٥٨٤٧).

(١) قال السندي: بلال بن الحارث المزني، من أهل المدينة، كان يسكن  
وراء المدينة، ثم تحول إلى البصرة.  
صاحب لواء مزينة يوم الفتح.  
مات سنة ستين، وله ثمانون سنة.

(٢) صحيح لغيره، عمرو بن علقمة - وهو ابن وقاص - لم يرو عنه سوى  
ابنه محمد بن عمرو، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد  
ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عمرو بن علقمة، فقد روى له البخاري  
مقروناً بغيره ومسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث، وبلال بن الحارث  
رضي الله عنه لم يخرج له الشيخان ولا أحدهما. أبو معاوية: هو محمد بن  
خازم الضرير.



= وأخرجه الحميدي (٩١١)، وهناد في «الزهد» (١١٤١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٦/٢-١٠٧، وفي «الصغير» ٩٤/١-٩٥، والترمذي (٢٣١٩)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠٤/٢، وابن ماجه (٣٩٦٩)، وابن حبان (٢٨٠) و(٢٨١) و(٢٨٧)، والطبراني في «الكبير» (١١٢٩) و(١١٣٠) و(١١٣١) و(١١٣٢)، والحاكم ٤٥/١، والبيهقي في «السنن» ١٦٥/٨، وفي «الشعب» (٤٩٥٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥٠/١٣، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٢٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمرو بن علقمة) من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٨٥/٢، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠٣/٢، والطبراني (١١٣٤)، والحاكم ٤٦/١ عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن بلال بن الحارث، به. ولم يذكر جده علقمة. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٧/١: والأول أصح. قلنا: يعني بإثبات علقمة، وقد قال الحاكم: قصر مالك بن أنس برواية هذا الحديث، ولم يذكر علقمة بن وقاص. وذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ٤٩/١٣ أنه في رواية مالك غير متصل، وفي رواية من قال عن أبيه عن جده متصل مسند.

وأخرجه بإسقاط علقمة أيضاً هناد في «الزهد» (١١٤٠) من طريق أبي بكر ابن عياش، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠٣/٢، والطبراني (١١٣٣) من طريق محمد بن عجلان، كلاهما عن محمد بن عمرو ابن علقمة، عن أبيه، عن بلال بن الحارث، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٩٤)، ومن طريقه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٧/٢، وفي «الصغير» ٩٥/١، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠٤/٢، والطبراني في «الكبير» (١١٣٦)، والبيهقي في =

.....

---

= «السنن» ١٦٥/٨، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٢٥) عن موسى بن عقبة، عن علقمة بن وقاص، به. وهذا إسناد منقطع ما بين موسى بن عقبة وعلقمة ابن وقاص، وقد ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ٥٠/١٣ أن موسى بن عقبة رواه عن محمد بن عمرو، عن جده علقمة بن وقاص، لم يقل عن أبيه، ورواه كذلك سفيان الثوري، وأشار إلى هذه الرواية البخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٧/٢.

قال ابن عبد البر ٥٠/١٣ بعد أن أورد الروايات السابقة: والقول عندي فيه -والله أعلم- قول من قال: عن أبيه، عن جده، وإليه مال الدارقطني رحمه الله. وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٥٨)، والطبراني (١١٣٥) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمر، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، به.

قال ابن عبد البر ٥٢/١٣: هكذا قال حماد بن سلمة، وهو عندي وهم -والله أعلم- والصحيح ما قالته الجماعة عن محمد بن عمرو عن أبيه. وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٥٧) من طريق معتمر بن سليمان، عن عبيد الله بن عمر، عن عمر بن عبد الله، عن بلال بن الحارث، به. والمحفوظ ما ذكره ابن عبد البر كما تقدم آنفاً.

وله شاهد بنحوه من حديث أبي هريرة، عند البخاري (٦٤٧٨)، وقد سلف برقم (٨٤١١) بلفظ: «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يلقي لها بالأمر يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالأمر يهوي بها في جهنم».

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٥١/١٣: لا أعلم خلافاً في قوله ﷺ في هذا الحديث: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة» أنها الكلمة عند السلطان الجائر الظالم ليرضيه بها فيما يسخط الله عز وجل، ويُزَيِّن له باطلاً يريد، من إراقة دم، أو ظلم مسلم، ونحو ذلك، مما ينحط به في حبل هواه، فيبعد من الله، وينال سخطه، وكذلك الكلمة التي يُرضي بها الله عز وجل عند السلطان ليصرفه عن =

١٥٨٥٣- حدثنا سُريج بن التُّعمان، قال: حدثنا عبدالعزيز -يعني ابن محمد- قال: أخبرني ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن الحارث بن بلال عن أبيه، قال: قلت: يا رسولَ الله، فسَخَّ الحَجِّ لنا خاصة أم للنَّاسِ عامة؟ قال: «بَلْ لنا خَاصَّة»<sup>(١)</sup>.

= هو، ويكفه عن معصية يُريدها، يبلغ بها أيضاً من الله رضواناً لا يَحسبُهُ، والله أعلم. وهكذا فسره ابن عيينة وغيره، وذلك بين في هذه الرواية وغيرها. قلنا: والرواية التي أشار إليها ابن عبد البر هي ما ذكره، من أن علقمة بن وقاص مرَّ به رجلٌ له شرف، فقال له علقمة: إن لك رحماً، وإن لك لحقاً، وإني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء، وتكلِّمُ عندهم بما شاء الله أن تكلِّمَ، وإني سمعتُ بلال بن الحارث، صاحب رسول الله ﷺ يقول: قال النبي ﷺ: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإنَّ أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه». قال علقمة: فانظر ويحك ما تقولُ وماذا تكلِّمُ، فربَّ كلامٍ قد منعني أن أتكلِّمَ به ما سمعتُ من بلال بن الحارث.

قال السندي: قوله: «من رضوان الله» أي: مما يوجب رضوانه تعالى، ففيه مجاز، وإلا فالكلمة ليست من الرضوان. «أن تبلغ» أي: تلك. «ما بلغت» من الرضوان. «إلى يوم القيامة» أي الرضوان المؤبد، فليست الغاية لإفادة الانقطاع في أمثاله.

وانظر «الفتح» ٣١١/١١.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال الحارث بن بلال، فقد انفرد ربيعة بن أبي عبد الرحمن -وهو المعروف بريعة الرأي- في رواية هذا الحديث عنه فيما ذكر الذهبي في «الميزان»، وقال أحمد: ليس إسناده بالمعروف، وعبدالعزیز بن محمد: هو الدراوردي مختلف فيه، حسن الحديث، وبقيه رجاله ثقات. =

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٣٨)، والحاكم ٥١٧/٣ من طريق سريح ابن النعمان، بهذا الإسناد، وسكت عنه الحاكم والذهبي.  
وأخرجه أبو داود (١٨٠٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٧٩/٥، وابن ماجه (٢٩٨٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٩٤/٢، والدارقطني في «السنن» ٢٤١/٢، والبيهقي في «السنن» ٤١/٥ من طرق عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، به.  
وأخرجه الدارمي ٥٠/٢ عن نعيم بن حماد، عن عبدالعزيز بن محمد، به إلا أنه قال: عن بلال بن الحارث، عن أبيه، فوهم نعيم، وكان يخطئ كثيراً.  
وسياتي برقم (١٥٨٥٤).

قلنا: وكان الإمام أحمد يرى أن للمُهَلِّ بالحج أن يفسخ حجه إن طاف بالبيت وبين الصفا والمروة، وقد سأله ابنه عبدالله عن حديث بلال بن الحارث هذا، فقال: لا أقول به، لا يعرف هذا الرجل، هذا حديث ليس إسناده بالمعروف، ليس حديث بلال بن الحارث عندي يثبت.

قال ابن القيم في «زاد المعاد» ١٩٢/٢: ومما يدل على صحة قول الإمام أحمد، وأن هذا الحديث لا يصح أن النبي ﷺ أخبر عن تلك المتعة التي أمرهم أن يفسخوها حجَّهم إليها أنها لا يَبْدُ الأبد. فكيف يثبت عنه بعد هذا أنها لهم خاصة؟ هذا من أمحل المحال، وكيف يأمرهم بالفسخ، ويقول: دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، ثم يثبت أن ذلك مختص بالصحابه دون من بعدهم.

وقد سلف جواز فسح الحج بالعمرة لعامة المسلمين بإسناد صحيح من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «بل لنا خاصة»: أخذ به الجمهور، فحكموا بالخصوص، ومن لا يرى الخصوص يُضعف الحديث، ويقول: قد وقع في بعض رواته المتعة، ولا شك أن المتعة غير مخصوصة، والله تعالى أعلم.

○ ١٥٨٥٤- [قال عبدالله بن أحمد]: وجدتُ في كتابِ أبي بخطِّ يده:  
حدَّثني قُرَيْشُ بن إبراهيم، قال: حدَّثنا عبدالعزيز بن الدَّرَاوَزْدِي، قال:  
أخبرني ربيعة بن أبي عبد الرحمن، قال: سمعتُ الحارثَ بن بلالِ بن  
الحارثِ يحدثُ

عن أبيه قال: يا رسولَ الله، أَرَأَيْتَ مُنْعَةَ الْحَجِّ لَنَا خَاصَّةً أَمْ  
لِلنَّاسِ عَامَّةً؟ فقال: «لَا بَلْ لَنَا خَاصَّةً»<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو قريش بن إبراهيم:  
وهو الصيدلاني البغدادي، من رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

## حديث جبر وسواء ابني خالد

١٥٨٥٥ - حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن سَلَامٍ أَبِي شُرْحَيْبِلٍ

عَنْ حَبَّةَ وَسَوَاءَ ابْنِي خَالِدٍ، قَالَ<sup>(١)</sup>: دَخَلْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّحُ شَيْئاً فَأَعْنَاهُ، فَقَالَ: «لَا تَأْيِسَا مِنَ الرَّزْقِ مَا تَهَزَّزْتُ رُؤُوسُكُمْ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ تَلِدُهُ أُمُّهُ أَحْمَرَ لَيْسَ عَلَيْهِ قَشْرَةٌ، ثُمَّ يَرْزُقُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (س) و(م): قال، والمثبت من (ظ ١٢) و(ص) و(ق).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال سلام أبي شرحبيل، فإنهم لم يذكروا في الرواة عنه سوى الأعمش، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٥٥/٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٨٠) و(٦٦١١)، والبيهقي في «الشعب» (١٣٤٩)، وفي «الآداب» (٩٥١) من طريق أبي معاوية، به. وأخرجه ابن سعد ٣٣/٦، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٩٢/٣، وفي «الأدب المفرد» (٤٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٧٩) و(٦٦١٠) من طريق جرير بن حازم، عن الأعمش، به. وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «ما تهزَّزت»: تحركت، كناية عن الحياة.

قوله: «قشرة»: يحتمل أن المراد بها الثوب، أي يخرج عُريَاناً بلا ثوب، =

١٥٨٥٦- حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن سَلامِ أبي شُرَّحْبِيلِ  
قال: سمعتُ حَبَّةَ وَسَوَاءَ ابْنِي خَالِدٍ يَقُولَانِ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلًا، أَوْ يَبْنِي بِنَاءً، فَأَعْتَاهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَا  
لَنَا، وَقَالَ: «لَا تَأْيِسَا مِنَ الْخَيْرِ مَا تَهَزَّزَتْ رُؤُوسُكُمْمَا، إِنَّ الْإِنْسَانَ  
تَلَدُهُ أُمَّهُ أَحْمَرَ لَيْسَ عَلَيْهِ قَشْرَةٌ، ثُمَّ يُعْطِيهِ اللَّهُ وَيَرْزُقُهُ»<sup>(١)</sup>.

---

= ثم يعطيه الله تعالى الثوب، ويحتمل أن المراد أنه يخرج كاللحم الذي لا قشر  
عليه لضعف الجلد، ثم يقوي الله تعالى جلده.

وقوله: لا تأيسا، يقال: آيستُ منه آيسُ لغة في يئستُ منه آياسُ يأساً،  
ومصدرهما واحد.

(١) إسناده ضعيف كسابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح  
الرواسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦١٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.  
وانظر ما قبله.

## حديث عبد الله بن أبي الجذعاء<sup>(١)</sup>

١٥٨٥٧- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا خالد، عن عبد الله ابن شقيق

قال: جَلَسْتُ إِلَى رَهْطٍ أَنَا رَابِعُهُمْ بِإِيلِيَاءَ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ» قُلْنَا: سِوَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «سِوَايَ». قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا قَامَ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ أَبِي الْجَذَعَاءِ<sup>(٢)</sup>.

٤٧٠/٣

(١) في (س) و(م): بالذال المهملة، والمثبت من (ظ ١٢) و(ص) و(ق). قال السندي: بفتح جيم، وسكون ذال معجمة. قلنا: وكذلك ضبطه الحافظ في «التقريب».

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن صحابه لم يخرج له سوى الترمذي وابن ماجه. عبدالله بن شقيق: هو العقيلي من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات من رجال الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيْةٍ وخالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٥٩/١٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٤٣٨) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، به، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٦/٥، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣١٣، وابن حبان (٧٣٧٦)، والحاكم ٧٠/١-٧١/٣ و٤٠٨/٣، والبيهقي في «الدلائل» ٣٧٨/٦ من طرق عن خالد الحذاء، به. وصححه الحاكم ووافقه =



١٥٨٥٨- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، قال: حدثنا خالد، عن عبد الله

ابن شقيق

عن عبد الله بن أبي الجذعاء أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:  
«لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ» فَقَالُوا:  
يا رسولَ الله، سواك؟ قال: «سِوَايَ سِوَايَ» قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ  
من رسول الله؟ قال: أنا سَمِعْتُهُ<sup>(١)</sup>.

= الذهبي.

وسياقي برقم (١٥٨٥٨) و٣٦٦/٥.

قال السندي: قوله: قلنا: سواك: أي ذلك الرجل غيرك؟ ذكره توضيحاً  
وتأكيداً، وإلا فالمتبادر من «رجل من أمتي» غيره.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو  
عفان بن مسلم الصفار يرويه عن وهيب: وهو ابن خالد الباهلي، وكلاهما من  
رجال الشيخين.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١٩٦/٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٣١٦) من طريق عفان، به.

وأخرجه الدارمي ٣٢٨/٢ من طريق المُعَلَّى بن أسد العمِّي، عن وهيب،

به.

وانظر ما قبله.

## حديث عبادة بن قُرْط (١) (٢)

١٥٨٥٩- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا أيوب، عن حميد بن هلال قال:

قال عبادة بن قُرْط: إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ أَمْوَرًا هِيَ أَدْقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمُوْبِقَاتِ. قال: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِمُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ، فَقَالَ: صَدَقَ، وَأَرَى جَرَّ الْإِزَارِ مِنْهَا (٣).

(١) قال السندي: الصحيح أنه ابن قرص -بالصاد- قلنا: وكذلك قال المحافظ في «الإصابة»، وانظر «توضيح المشتبه» ١٩١/٧.

(٢) قال السندي: عبادة بن قرط، ليثي نزل البصرة، له صحبة. وجاء أنه غزا، فلما رجع، وكان قريباً من الأهواز، سمع أذاناً، فقصده ليصلي جماعة، فأخذته الخوارج، فقال: ارضوا بما رضي به رسول الله ﷺ مني حين أسلمت، قال: بالشهادتين، فأخذوه فقتلوه.

(٣) هذا الأثر صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حميد بن هلال لم يسمع من عبادة، بينهما أبو قتادة العدوي، كما جاء مصرحاً به فيما سيأتي ٧٩/٥. أيوب: هو ابن أبي تميمة السخثياني.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩٤/٦، والدارمي ٣١٥/٢ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به دون ذكر أبي قتادة في الإسناد. وسيأتي ٧٩/٥، وسيكرر ٧٩/٥ سنداً ومتمناً.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١٠٩٩٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ: بيان لتغيير الزمان.  
قوله: الموبقات، بكسر الباء: المهلكات.

## حديث معن بن يزيد السلمي<sup>(١)</sup>

١٥٨٦٠ - حدثنا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ ومحمدُ بْنُ سابق، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي الجَوَيْرِيَّةِ

أَنَّ مَعْنَ بْنَ يَزِيدٍ حَدَّثَنِي: قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي، وَخَطَبَ عَلَيَّ فَأَنْكَحَنِي، وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ، فَكَانَ أَبِي يَزِيدُ خَرَجَ بَدَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَخَذْتُهَا، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِلَيَّكَ أَرَدْتُ بِهَا. فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ يَا مَعْنُ مَا أَخَذْتَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) قال السندي: معن بن يزيد، أي ابن الأحنس، سلمي، وكان ينزل الكوفة، ودخل مصر، ثم سكن دمشق، ويقال: إنه كان مع معاوية في حروبه. شهد فتح دمشق، وكان له مكان عند عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه.

يكنى أبا يزيد، وقال لمعاوية: ما ولدت قرشية من قرشي شرأ منك، قال: لم؟ قال: لأنك عودت الناس عادة - يعني في الحلم - وكأني بهم قد طلبوها من غيرك، فإذا بهم صرعى في الطريق.

(٢) حديث صحيح، مصعب بن المقدم ومحمد بن سابق مختلف فيهما وقد تويعا، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو الجويرية: هو حطان بن خفاف الجرمي.

وأخرجه البخاري (١٤٢٢)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٢٩٦)، والدارمي ١/ ٣٨٥-٣٨٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٣٣)، =

١٥٨٦١- حدثنا يحيى بن حمّاد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عاصم  
ابن كليب، قال: حدثني سهيلُ بن ذراع أنه

سمع معن بن يزيد أو أبا معن، قال: قال رسولُ الله ﷺ:  
«اجْتَمِعُوا فِي مَسَاجِدِكُمْ، فَإِذَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فَلْيُؤْذِنُونِي» قال:  
فاجتمعنا أول الناس، فأتيناه، فجاء يمشي معنا حتى جلس إلينا،  
فتكلّم متكلّم منا، فقال: الحمدُ لله الذي ليس للحمد دونه  
مَقْصَرٌ<sup>(١)</sup>، وليس وراءه منفذ، ونحواً من هذا، فغضب رسولُ الله  
ﷺ، فقام، فتلاومنا، ولام بعضنا بعضاً، فقلنا: خَصَّنَا اللهُ به أن  
أتانا أول الناس، وأن فَعَلَ وفَعَلَ. قال: فأتيناه، فوجدناه في  
مسجد بني فلان، فكلمناه، فأقبل يمشي معنا، حتى جلس في

---

= والطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٣٤/٧ من طرق  
عن إسرائيل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٤/٧ من طريق أبي حمزة السكري، عن أبي  
الجويرية، به.

وسياتي برقم (١٥٨٦٣) و٢٥٩/٤.

قال السندي: قوله: وخطب عليّ، بتشديد الياء: أي لأجلي.

قوله: فوضعها عند رجل: ليتصدق بها وكالة.

قوله: ما إياك أردت: أي ما قصدت التصديق عليك، وظاهر الحديث جواز  
التصدق على الابن بالنفل وغيره، إذ لولا ذلك لبحث عن كون التصديق تطوعاً  
أم لا، ولعل من يرى عدم جواز الفرض يدعي أنه كان معلوماً عنده ﷺ أنه  
كذلك، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(س): مقتصر، وفي (ق): مقصد، ومثله في «الأدب

المفرد»، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) ونسخة السندي.

مجلسه الذي كان فيه أو قريباً منه، ثم قال: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ»<sup>(١)</sup> جَعَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَمَا شَاءَ جَعَلَ خَلْفَهُ؛ وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا» ثم أقبل علينا فأمرنا، وكَلَّمْنَا، وَعَلَّمْنَا<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ظ ١٢) و(ص): ما شاء. دون لفظ الجلالة.

(٢) بعضه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، سهيل بن ذراع، لم يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عاصم بن كليب، فقد روى له مسلم، والبخاري تعليقاً، وهو ثقة. وصحابيه معن بن يزيد، لم يخرج له سوى البخاري، وقد وهم الحافظ في «التقريب»، فجعله من الطبقة الثالثة، لا يُعرف، وفرّق بينه وبين معن بن يزيد بن الأحنس، وقد جعلهما المزي واحداً، وكذا الإمام أحمد - كما يشير إليه إيراد حديثه هنا- والطبراني. يحيى بن أبي حماد: هو ابن أبي زياد الشيباني، وأبو عوانة: هو الواضح بن عبدالله الشكري.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٧٧)، وفي «التاريخ الكبير» ١٠٦/٤ مختصراً، عن أحمد بن إسحاق، عن يحيى بن حماد، بهذا الإسناد، إلا أن فيه: سمعت أبا يزيد أو معن بن يزيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٧٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢٩٦-٢٩٧ من طريق أبي حمزة السكري، عن عاصم بن كليب، به. وعند الطبراني: عن معن بن يزيد، من غير شك، وجاء في «أسد الغابة»: أنه سمع معن بن يزيد، أنه سمع أبا معن يقول: قال رسول الله ﷺ.

ثم نقل ابن الأثير عن أبي عمر قوله: وهو غلط، إنما هو معن بن يزيد أبو يزيد، وتحرف اسم عاصم بن كليب عند الطبراني إلى عاصم الأحول.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١١٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير سهل بن ذراع، وقد وثقه ابن حبان.

وقوله: «إن من البيان سحراً» سلفت شواهد في مسند عبدالله بن مسعود عند الرواية (٤٣٤٢)، وهو حديث صحيح.

١٥٨٦٢- حدثنا عفان، قال: حدثنا أبو عوَّانة، قال: حدثنا عاصمُ بنُ  
كُليب، قال:

حدثني أبو الجَوَيرِية، قال: أصبْتُ جَرَّةَ حمراء فيها دنانير في  
إمارة معاوية في أرض الروم، قال: وعلينا رجلٌ من أصحاب  
رسول الله ﷺ من بني سُلَيم يُقال له: معن بن يزيد، قال<sup>(١)</sup>:  
فأتيتُ بها يَقسِمُها بين المسلمين، فأعطاني مثل ما أعطى رجلاً  
منهم، ثم قال: لولا أنني سمعتُ رسول الله ﷺ ورأيتُه يفعلُه  
-سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا نَفَلٌ إِلَّا بَعْدَ الخُمُسِ»- إذا

= قال السندي: قوله: «فليؤذنونني» من الإيدان، بمعنى الإعلام.

«مَقْصَرٌ» بفتح الميم وصاد، أي: إذا حُمد أحدٌ دون الله، فلا يكون الحمد  
مقصوراً عليه، بل يكون متجاوزاً عنه إلى الله، فإن ما حمد عليه ذلك الغير  
فهو منه تعالى، فهو المستحقُّ للحمد عليه حقيقةً، فكيف يقتصر مع ذلك على  
الغير.

«مَنْفَذٌ» بفتح الميم والفاء، أي: إذا حُمد هو تعالى يَقتَصِرُ الحمد عليه، لا  
يُتجاوز عنه إلى غيره، إذ ليس ما حمد عليه تعالى من غيره حتى ينصرف  
حمده تعالى إليه، فالحاصل أنه متى ما حمد غيره، فالحمد له تعالى، ومتى ما  
حمد هو، لا ينصرف الحمد إلى غيره.

«فغضب»: كأنه لما فيه من التقدم بين يديه، وقد نهى الله تعالى عنه.

«فقام»: أي منصرفاً.

«أن» أي: بأن.

«بين يديه» أي: قدام هذا الوقت الحاضر، والمراد: من شاء قدمه، ومن  
شاء أخره.

(١) لفظ «قال» و«يقسمها» الآتي، ليسا في (ظ١٢) و(ص).

لأعطيْتُكَ. قال: ثم أخذَ فَعَرَضَ<sup>(١)</sup> عليَّ من نصيبه، فأبيتُ عليه.  
قلتُ: ما أنا بأحقَّ به منك<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ق) يعرض.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الواضح بن عبدالله الشكري، وأبو الجويرية: هو حطان بن خفاف الجرمي.  
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٣١٤/٦ من طريق عفان، بهذا الإسناد. إلا أن رواية الطبراني بلفظ «لا نفل إلا من الخمس».

وأخرجه أبو داود (٢٧٥٤) من طريق ابن المبارك، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٤٢ من طريق سهل بن بكار، والبيهقي ٣١٤/٦ من طريق محمد بن عبيد، ثلاثتهم عن أبي عوانة، به.

وأخرجه أبو داود (٢٧٥٣) من طريق أبي إسحاق الفزاري، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ١٥٠ من طريق أبي حمزة، كلاهما عن عاصم بن كليب، به. قال المزي في «تحفة الأشراف» ٨/ ٤٦٨: قال أبو بكر الخطيب في نسختين مرويتين عن أبي داود: هذا الحديث عن أبي إسحاق الفزاري، عن ابن المبارك، عن أبي عوانة، عن عاصم بن كليب.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٧١٣)، وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٩٦)، ومن طريقه حميد بن زنجويه في «الأموال» (١١٧٥) عن عفان، كلاهما عن أبي عوانة، عن أبي الجويرية، به، لم يذكر عاصم بن كليب.

وفي الباب عن حبيب بن مسلمة الفهري، سيرد ٤/ ١٥٩-١٦٠.

قال السندي: «لا نفل إلا بعد الخمس» أي: ولا خمس هاهنا، لأنه ليس بغنيمة أخذت عنوة ليجب فيها الخمس، فلا نفل منه أيضاً، يريد أن الحديث يدل على أن النفل يكون من الغنيمة، لأنها محل الخمس، وهذا ليس بغنيمة.

١/١٥٨٦٣- حدثنا هشامُ بنُ عبدالمك وسُرَيْجُ بنُ الثُّعْمَانِ، قالا:  
حدثنا أبو عَوَانَةَ، عن أبي الجُوَيْرِيَّة. حدثنا<sup>(١)</sup> عفان<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو  
عَوَانَةَ، قال: حدثنا أبو الجُوَيْرِيَّة

عن معن بن يزيد قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ أنا وأبي  
وَجَدِّي، وخاصمتُ إليه، فَأَفْلَجَنِي، وَخَطَبَ عَلَيَّ، فَأَنكحني<sup>(٣)</sup>.

٢/١٥٨٦٣- حدثنا هشام بن سعيد<sup>(٤)</sup>، حدثنا أبو عوانة، عن أبي  
الجويرية

عن معن بن يزيد السُّلَمِي، قال: سمعته يقول: بايعتُ  
رسولَ الله ﷺ أنا وأبي وجدِّي، وخاصمتُ إليه، فَأَفْلَجَنِي،

---

(١) في (ق): وحدثناه.

(٢) من قوله: قالا: حدثنا أبو عوانة إلى هنا ليس في (ظ١٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، أبو عوانة: هو وضاح بن عبدالله  
اليشكري.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (١٥٥١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٧٢)  
من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٤٥٥) و١٩/ (١٠٧١) من طريق الجراح - وهو  
الرؤاسي - عن أبي الجويرية، به. ولم يذكر في البيعة أباه.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٨٦٠).

وسكرر في الحديث الذي بعده، وفي ٤/ ٢٥٩.

قال السندي: قوله: «أفلاجني» بالجيم، يعني: حكم لي، أي: أظفرني  
بمرادي، يقال: فَلَجَ الرجلُ على خصمه، إذا ظفر به.

(٤) هذا الحديث لم يرد في (م).



وخطب عَلِيَّ، فَأَنكَحَنِي<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير هشام بن سغيد شيخ أحمد، وهو الطالقاني، فقد روى له أبو داود والنسائي والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. وهو مكرر سابقه عدا شيخ أحمد. وسيكرر بإسناده ومثله ٢٥٩/٤.

## حديث عبد الله بن ثابت

١٥٨٦٤ - حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا<sup>(١)</sup> سفيان، عن جابر، عن

الشعبي

عن عبد الله بن ثابت قال: جاء عمرُ بنُ الخطابِ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني مررتُ بأخٍ لي من قُرَيْظَةَ، فَكَتَبَ لي جوامع من التوراة، أَلَا أَعْرِضُهَا عَلَيْكَ؟ قال: فتغير وجهُ رسولِ الله ﷺ. قال عبدُ الله: فقلتُ له: أَلَا تَرَى ما بوجه رسولِ الله ﷺ؟ فقال عمر: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ رسولاً. قال: فسُرِّيَ عن النبيِّ ﷺ<sup>(٢)</sup> ثم قال: «والَّذِي نَفْسِي بيده لَوْ أَصْبَحَ فِيكُمْ مُوسَى، ثُمَّ اتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكَتُمُونِي لَضَلَلْتُمْ، إِنَّكُمْ حَظِي مِنَ الْأُمَّمِ، وَأَنَا حَظُّكُمْ مِنَ النَّبِيِّينَ»<sup>(٣)</sup>.

٤٧١/٣

(١) في (م): أنبأنا.

(٢) في (ق): عن وجه النبي.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف جابر - وهو ابن يزيد الجعفي - وفيه اضطراب، فقد اختلف فيه على الشعبي، فرواه جابر من حديث جابر عنه من حديث عبد الله بن ثابت، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩/٥: ولم يصح، ورواه مجالد عنه عن جابر، أن عمر جاء بكتاب إلى النبي ﷺ. وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبد الله بن ثابت أن البخاري قال في هذا الإسناد أيضاً: ولا يصح، غير أننا لم نجد قوله هذا في كتابه «التاريخ الكبير»، وذكر ابن الأثير في «أسد الغابة» أنه رواه خالد وحريث بن أبي مطر وزكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن ثابت بن يزيد. جعلوه من مسند ثابت بن يزيد، ولذا =

## حديث رجل من جهينة

١٥٨٦٥- حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق عن رجل من جهينة قال: سَمِعَهُ<sup>(١)</sup> النبي ﷺ وهو يقول: يا حرام، فقال: «يا حَلَالٌ»<sup>(٢)</sup>.

= قال ابن عبد البر في حديث عبدالله بن ثابت هذا: حديثه مضطرب فيه. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه ليست له رواية في الكتب الستة. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٠١٦٤) و(١٩٢١٣)، بهذا الإسناد. وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٢٠١) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، به، لكن وقع اسم صحابيه فيه: عبدالله بن الحارث، وهو خطأ، فقد أورد الحافظ هذا الحديث في ترجمة عبدالله بن ثابت.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٧٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن فيه جابراً الجعفي، وهو ضعيف. وسيكرر بإسناده ومثته ٤/٢٦٥-٢٦٦.

وقد سلف بنحوه من حديث جابر برقم (١٥١٥٦)، وصنيع البخاري في «التاريخ الكبير» يشير إلى أنه الراجح.

(١) في الأصول: «سمعت» وهو خطأ، والمثبت من «غاية المقصد» (م) و«مجمع الزوائد» ٨/٥١.

(٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه، أبو إسحاق - وهو السبيعي - لم يثبت سماعه من الرجل من جهينة، كما سيرد عند الحاكم، ورجال الإسناد كلهم ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأورده ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٣٨٨-٣٨٩ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد، ولفظه: عن رجل من جهينة سمع النبي ﷺ رجلاً ينادي =

## حديث نُمير الخُزاعي<sup>(١)</sup>

١٥٨٦٦- حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا عصام بن قدامة البجلي، قال: حدثني مالك بن نُمير الخُزاعي

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو قاعدٌ في الصلاة قد وضع ذِراعَه اليمنى على فِخْذِهِ اليمنى رافعاً بأصبعه السبابة قد حَنَاها شيئاً وهو<sup>(٢)</sup> يدعو<sup>(٣)</sup>.

=في الشعب: يا حرام يا حرام، وهو شعارهم، فقال: «يا حلال يا حلال»، وقريب منه لفظ الحاكم والبيهقي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٣/١٢، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ١٥٥ من طريق وكيع، عن سفيان، بهذا الإسناد. وفيهما: عن رجل من جهينة أو مزينة قال: سمع النبي ﷺ قوماً يقولون في شعارهم: يا حرام، فقال: «يا حلال». وأخرجه الحاكم ١٠٨/٢، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣٦٢/٦ من طريق محمد بن كثير - وهو العبدي - عن سفيان الثوري، به. وفيه: عن رجل من مزينة.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين على الإرسال، وإذا الرجل الذي لم يسمه محمد بن كثير عن الثوري عبدالله بن مغفل المزني. ثم أخرجه الحاكم ١٠٨/٢ من طريق أبي عامر الأسدي، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عبدالله بن مغفل المزني. قلنا: أبو عامر الأسدي - واسمه قاسم بن محمد - أورده ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو في عداد المجهولين.

(١) قال السندي: نُمير الخُزاعي، يقال: أزدِي، يكنى أبا مالك بولده مالك. قال أبو عمر: سكن البصرة، وله صحبة.

(٢) لفظ «هو» ليس في (ص).

(٣) حديث صحيح لغيره، دون قوله: قد حَنَاها شيئاً، وهذا إسناد =

١٥٨٦٧- حدثنا وكيع، حدثنا عصامُ بنُ قدامة، عن مالك بن نُمير  
الخُزاعي

=ضعيف، مالك بن نمير -وهو الخزاعي البصري- لم يرو عنه غيرُ عصام بن قدامة، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال يحيى القطان: لا يُعرف حاله، ولا روى عن أبيه غيره، وقال الذهبي في «الميزان» ٤٢٩/٣: لا يعرف. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عصام بن قدامة، فمن رجال أصحاب السنن الأربعة سوى النسائي، ووثقه النسائي وابن حبان، وقال أبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود: لا بأس به، وقال ابن معين: صالح، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال الذهبي: لم يثبت ابن القطان، قال أبو حاتم: له حديث منكر، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. ونمير صحابيُّ الحديث لم يرو له الشيخان ولا أحدهما، إنما روى له أصحاب السنن الأربعة سوى النسائي.

وأخرجه ابن خزيمة (٧١٥) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد، دون قوله: قد حناها شيئاً وهو يدعو.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١١٦/٨-١١٧، وأبو داود (٩٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٣٩/٣، وفي «الكبرى» (١١٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٣٠)، وابن خزيمة (٧١٦)، والبيهقي في «السنن» ١٣١/٢ من طرق عن عصام بن قدامة، به. ورواية أبي داود دون قوله: وهو يدعو، وتحرف اسم عصام في مطبوع «الآحاد والمثاني» إلى عاصم. وسيرد بعده برقم (١٥٨٦٧).

ويشهد له حديثُ ابن عمر، وقد سلف بالأرقام (٥٣٣١) و(٦١٥٣) و(٦٣٤٨).

وحديثُ عبدالله بن الزبير، سيرد برقم (٢/١٦٠٩٩).

وحديثُ وائل بن حجر، سيرد ٣١٦/٤-٣١٧.

وليس في هذه الشواهد أنه أحنا أصبغه السبابة، إنما فيها الإشارة بها فحسب، وهو الوارد في الحديث الآتي.

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً يده اليمنى على  
فخذه اليمنى في الصلاة يُشير بأصبعه<sup>(١)</sup>.

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهو بإسناد سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو  
وكيع: وهو ابن الجراح الرواسي.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٥/٢، وعنه ابن ماجه (٩١١)، وابن أبي عاصم  
في «الآحاد والمثاني» (٢٣٢٩) عن وكيع، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ٣٨٠/١٠ عن وكيع، به. مطولاً بلفظ: رأيت  
رسول الله ﷺ جالساً في الصلاة، واضعاً يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده  
اليسرى على فخذه اليسرى، وأشار بأصبعه السبابة، ووضع إبهامه على أصبعه  
الوسطى، وتلقم كفه اليسرى ركبتيه.  
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٨/٣، وفي «الكبرى» (١١٩٤)، وابن  
خزيمة (٧١٥) من طريقين عن عصام بن قدامة، به.  
وهو مختصر الحديث الذي قبله.

## حديث جعدة

١٥٨٦٨- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت أبا

إسرائيل قال:

سمعت جعدة قال: سمعت النبي ﷺ ورأى رجلاً سميناً  
فجعل النبي ﷺ يوميء إلى بطنه بيده، ويقول: «لَوْ كَانَ هَذَا فِي  
غَيْرِ هَذَا لَكَانَ خَيْرًا»<sup>(١)</sup> لَكَ.

قال: وأتى النبي ﷺ برجلٍ، فقالوا: هذا أراد أن يقتلك،  
فقال له النبي ﷺ: «لَمْ تُرَعْ، لَمْ تُرَعْ، وَلَوْ أَرَدْتَ ذَلِكَ لَمْ  
يُسَلِّطْكَ اللَّهُ عَلَيَّ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) في (ظ ١٢) و(ص) وهامش (س): أخير. وجاء في هامش (س)  
أيضاً: المكان (خ). قلنا: يعني أن محلها بعد كلمة «هذا» الثانية، ويكون لفظ  
الحديث: لو كان هذا في غير هذا المكان...

(٢) إسناده ضعيف، أبو إسرائيل: هو الجُشمي - واسمه شعيب - لم يرو  
عنه غير شعبة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فقد ذكره في «الثقات»  
٤٣٨/٦، وقال: يروي عن جعدة بن هبيرة. قلنا: وهذا وهم من الحافظ ابن  
حبان رحمه الله، فإن جعدة هذا هو الجُشمي، وهو ابن خالد بن الصمة  
البصري، من رجال النسائي، نص عليه البخاري في «التاريخ الكبير»، والنسائي  
في «الكبرى»، والطبراني في «المعجم الكبير»، والحاكم، وابن عبد البر،  
والمزي في «تهذيب الكمال» ٥٦٢/٤-٥٦٣، ورووا له هذا الحديث.

ومع كل ما سلف فقد جعل الشيخ ناصر الدين الألباني جعدة هو ابن هبيرة  
في «الضعيفة» (١١٣١). وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو=

١٥٨٦٩- حدثنا عبدالصمد، حدثنا شعبة، حدثنا أبو إسرائيل في بيت  
فتادة قال:

سمعتُ جَعْدَةَ وهو<sup>(١)</sup> مولى أبي إسرائيل قال: رأيتُ رسولَ الله

= ابن الحجاج العتكي. وقد صحح هذا الإسناد الحافظُ في «تهذيب التهذيب»  
في ترجمة جَعْدَةَ، ولعله بناء منه على أن شعبة لا يروي إلا عن ثقةٍ عنده.  
وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٥٦٣/٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا  
الإسناد.

وأخرج القصة الأولى الطبراني في «الكبير» (٢١٨٥)، والحاكم  
١٢٢-١٢١/٤ و٣١٧، والبيهقي في «الشعب» (٥٦٦٦)، وعلقه ابن عبد البر في  
«الاستيعاب» في ترجمة جعدة الجشمي، من طرق عن شعبة، به. وقال  
الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وأخرج القصة الثانية النسائي في «الكبرى» (١٠٩٠٣) - وهو في «عمل اليوم  
والليلة» (١٠٦٤) - من طريق خالد بن الحارث، والبخاري في «المجدييات»  
(٥٣٢)، ومن طريق ابن الجعد أخرجها الطبراني في «الكبير» (٢١٨٣)، كلاهما  
عن شعبة، به.

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٢٦/٨-٢٢٧، وقال: رواه  
أحمد والطبراني باختصار، ورجاله رجال الصحيح، غير أبي إسرائيل الجشمي،  
وهو ثقة.

قلنا: وثقه لذكر ابن حبان له في «ثقاته» كما سلف!

وسياتي القسم الأول منه في الحديث الذي بعده، وفي ٣٣٩/٤.

قال السندي: قوله: «لو كان هذا»، أي: الطعام الذي حصل به هذا

السمن، لو صرفه في غير الأكل لكان خيراً له.

«لم تُرْعَ» على بناء المفعول، من الروع، أي: لا يكن في قلبك خوف.

(١) لفظ «وهو» ليس في (ظ١٢) و(ص).



ﷺ ورجلٌ يَقْصُ عليه رؤيا<sup>(١)</sup> وذكر سِمَنَه وَعِظَمَه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «لَوْ كَانَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا، كَانَ خَيْرًا لَكَ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) في (ص): رؤياه.

(٢) إسناده ضعيف، كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبدالصمد - وهو ابن عبدالوارث العنبري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٣٨-٢٣٩ من طريق عبدالصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٣٥)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٥٦٦٧)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٨٤) من طريق وكيع، كلاهما عن شعبة، به.

وهو أحد قسمي الحديث السابق.

قال السندي: قوله: «وذكر سِمَنَه» بكسرِ ففتح. وكذا «عِظَمَه»، أي: ذكر جَعْدَةٌ أنه كان سميناً عظيم الجثة، والله أعلم.

## حديث محمد بن صفوان<sup>(١)</sup>

١٥٨٧٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن عاصم الأحول،  
عن الشَّعْبِيِّ

عن محمد بن صفوان أَنَّهُ صَادَ أَرْزَبِينِ، فلم يَجِدْ حديدَةً  
يَذْبَحُهَا بها، فذَبَحَها بِمَرُوءَةٍ، فَأَتَى رسولَ الله ﷺ، فأمره  
بأَكْلِها<sup>(٢)</sup>.

(١) قال السندي: محمد بن صفوان، أنصاري أوسي، قيل فيه: صفوان  
ابن محمد، والأول أصوب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابه لم يرو له سوى  
أبي داود والنسائي وابن ماجه.

وأخرجه الطيالسي (١١٨٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٥٢٧، والبيهقي  
في «السنن» ٩/٣٢٠-٣٢١ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٨٩ و ٨/٤٤٨، وأبو داود (٢٨٢٢)، والنسائي  
في «المجتبى» ٧/١٩٧، وابن ماجه (٣١٧٥)، وابن حبان (٥٨٨٧)، والطبراني

في «الكبير» ١٩/٥٢٨، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٢٠ من طرق عن عاصم  
ابن سليمان الأحول، به. ووقع اسم الصحابي في رواية ابن أبي شيبة وابن  
ماجه: محمد بن صيفي كما نبه عليه الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف»  
٨/٣٥٧، ووقع في رواية أبي داود والبيهقي: محمد بن صفوان أو صفوان بن  
محمد، على الشك.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٨٦٩٢) عن معمر، عن عاصم، عن  
الشعبي، أن صفوان بن فلان، أو فلان بن صفوان اصطاد... فذكر الحديث.

قلنا: قال الترمذي: محمد بن صفوان أصح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٥٢٩ من طريق حصين بن عبدالرحمن  
السلمي، عن الشعبي، عن محمد بن صفوان، به.

١٥٨٧١- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا داود -يعني ابن أبي هند- عن عامر  
عن محمد بن صفوان: أنه مرَّ على رسول الله ﷺ بأزْبَيْنِ  
مُعَلَّقَتَيْهِمَا، فذكر معناه<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه كذلك ١٩/٥٣٣) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي،  
عن محمد بن صيفي، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٥: الصحيح في حديث الأرنبيين محمد  
ابن صفوان، فأما محمد بن صيفي، فهو الذي روى حديث عاشوراء، حدَّث به  
عنه الشَّعْبِيُّ. قلنا: فهما اثنان، وهو الصواب فيما ذكر المزي في «تهذيب  
الكمال»، وابن عبد البر في «الاستيعاب»، وابن حجر في «تهذيب التهذيب».

وأخرجه أحمد (١٤٤٨٦)، والترمذي في «جامعه» (١٤٧٢)، وفي «العلل  
الكبير» (٢٥٦) من طريق الشعبي عن جابر بن عبدالله، فذكره.. ونقل الترمذي  
عن البخاري قوله: حديث الشعبي عن جابر غير محفوظ، وحديث محمد بن  
صفوان أصح.

وانظر ما بعده.

وقد سلف نحوه في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥٩٧)،  
وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بمروة، بفتح فسكون: حجر أبيض براق، يتخذ منه  
كالسكين.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود بن أبي هند من رجاله، وبقية  
رجال ثقاة رجال الشيخين غير صحابه فلم يرو له سوى أبي داود والنسائي  
وابن ماجه. يزيد: هو ابن هارون. وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٠/٥ و٢٤٨/٨، والنسائي في «المجتبى»  
٢٢٥/٧، وابن ماجه (٣٢٤٤)، والدارمي ٩٢/٢، والبيهقي في «السنن»  
٣٢١/٩ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٩٧/٧، والطبراني في «الكبير» =

## حديث أبي روح الكلاعي

١٥٨٧٢- حدثنا إسحاق بن يوسف، عن شريك، عن عبد الملك بن عمير

عن أبي رَوْح الكَلَّاعي قال: صَلَّى بنا رسولُ اللَّهِ ﷺ صلاةً، فقرأَ فيها سورةَ الرومِ، فلبسَ بعضها، فقال: «إنما لَبَسَ عَلَيْنَا الشَّيْطَانُ القِرَاءَةَ من أَجْلِ أَقْوَامٍ يَأْتُونَ الصَّلَاةَ بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فإذا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَأَحْسِنُوا الوُضُوءَ»<sup>(١)</sup>.

= ١٩/ (٥٢٥) و (٥٢٦)، والحاكم ٢٣٥/٤ من طرق عن داود بن أبي هند، به. وانظر ما قبله.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، لضعف شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - ولإرساله، فأبو روح الكلاعي - واسمه شبيب بن نعيم، ويقال: ابن أبي روح، ويقال: ابن روح الوحاظي الشامي الحمصي - تابعي، وذكر الحافظ ابن حجر أنه أخطأ من عدّه من الصحابة، وأنه رواه الحُفَظ من طريق عبد الملك بن عمير، عنه، عن رجل له صحبة. قلنا: وهو الوارد في الرواية الآتية، وقد روى عنه جمع، منهم حَرِيْزُ بن عثمان، وذكر أبو داود أن شيوخ حَرِيْز كلهم ثقات، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الحافظ في «التقريب»، وقال ابن القطان: شبيب رجل لا تعرف له عدالة، وقال ابن عبد البر: حديثه مضطرب الإسناد. قلنا: الظاهر أنه يريد بالاضطراب الاختلاف الواقع فيه على عبد الملك ابن عمير، فقد رواه شريك هنا وزائدة في الرواية الآتية برقم (١٥٨٧٤) بإسقاط الرجل من الصحابة بعد شبيب، ورواه شعبة في الرواية الآتية، وسفيان الثوري في الرواية (٢٣١٣٤) بإثبات الرجل من الصحابة بعده، وكذا قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة شبيب: قد رواه الحفظ من طريق عبد الملك بن عمير، عن شبيب أبي روح، عن رجل له صحبة. قلنا: وبذلك ترجح رواية سفيان وشعبة، على رواية شريك وزائدة، في إثبات الصحابي بعد شبيب، وسماه =

١٥٨٧٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن

عمير قال:

سمعتُ شيبياً أبا رُوح، يُحدِّث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ  
عن النبي ﷺ: أنه صَلَّى الصبحَ، فقرأ فيها الرومَ، فأوهم،  
فذكره<sup>(١)</sup>.

= بعضهم الأغر كما سيرد. وقد وقع في «أطراف المسند» أنه جاء زيادة: عن  
رجل بعد شبيب في رواية إسحاق بن يوسف هذه، وهو وهم. وباقي رجال  
الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسحاق بن يوسف: هو ابن مرداس المخزومي،  
المعروف بالأزرق.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٤١/١، وقال: رواه أحمد عن أبي  
روح نفسه، ورواه النسائي عن أبي روح، عن رجل، ورجال أحمد رجال  
الصحيح!

قلنا: ورواه أحمد أيضاً عن أبي روح، عن رجل، في الرواية الآتية،  
وسيرد تخريجها ثمة، ورواية النسائي سنذكرها عند تخريج الرواية ٣٦٣/٥.

وسياقي بالأرقام (١٥٨٧٣) و(١٥٨٧٤) و(٣٦٣/٥) و(٣٦٨).

قال السندي: قوله: قال: صَلَّى بنا، أي: قال نقلاً عن غيره كما سيجيء.

«فَلَبَسَ» بالتخفيف أو التشديد، أي: خلط.

«بغير وضوء» أي: حَسَنَ، بقرينة: فأحسنوا الوضوء، ويحتمل أن بعض  
المتألفين ما كانوا يتوضؤون من الأصل. وبالعجالة، فهذا من صفاء قلبه ﷺ  
حيث ظهر له أثر قِلَّةِ مراعاتهم آداب الطهارة، كالمرأة المَجْلُوءة، والله أعلم.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي روح، فقد روى  
له أبو داود والنسائي، وذكرنا حاله في الرواية السالفة، ويتلخص في أنه حسن  
الحديث.

وأخرجه البزار (٤٧٧) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٨٨١) من طريق

= مؤمل بن إسماعيل، عن شعبة، بهذا الإسناد.

٤٧٢/٣ ١٥٨٧٤ - حدثنا أبو سعيد<sup>(١)</sup> مولى بني هاشم، حدثنا زائدة، حدثنا  
عبد الملك بن عمير قال:

سمعتُ شَيْبَةَ أبا رُوْحٍ من ذِي الكَلَّاعِ أَنه صَلَّى مع النَّبِيِّ ﷺ  
الصَّبْحِ، فَقَرَأَ بِالرُّومِ<sup>(٢)</sup>، فَتَرَدَّدَ فِي آيَةٍ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: «إِنَّهُ

= وقد سُمِّيَ الصَّحَابِيُّ: الأغر، ونسبه البزار: المُزَنِي، وأدخل الطبراني حديثه  
في أحاديث الأغر المزني، وكذا سماه المزي في «تهذيب الكمال» لكنه قال:  
وليس بالمزني، وذكر الحافظ في «الإصابة» أنه الأغر غير منسوب، وقال:  
وقال بعضهم (كالبغوي): إنه غفاري، ثم ذكر أن قول من قال: المزني، خطأ،  
والله أعلم. قلنا: وقد جزم ابنُ عبد البر أنه غفاري.

وأورده بلفظ الطبراني الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١١٤/٢، وقال: رواه  
الطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات، ثم أورده ١١٩/٢، وقال: رواه البزار،  
وفيه مؤمل بن إسماعيل، وهو ثقة، وقيل فيه: إنه كثير الخطأ.

قلنا: ومؤمل بن إسماعيل في إسناد الطبراني أيضاً، ولم يذكره.  
وأورده ابن كثير في «تفسيره» في آخر سورة الروم عن الإمام أحمد، بهذا  
الإسناد، ثم قال: وهذا إسناد حسن، ومتن حسن، وفيه سرٌّ عجيب، ونبأٌ  
غريب، وهو أنه ﷺ تأثر بنقصان وضوء من اتتم به، فدل ذلك على أن صلاة  
المأموم متعلقة بصلاة الإمام.

وسيرد من طريق الثوري، عن عبد الملك بن عمير، به، في الرواية  
(٢٣١٣٤).

وقد سلف في الحديث قبله دون ذكر الصحابي، وهو وهمٌ كما ذكرنا.  
(١) وقع في النسخ: حدثنا محمد بن جعفر قيل: حدثنا أبو سعيد، شيخ  
أحمد في هذه الرواية، وهو خطأ، صححناه من «أطراف المسند»  
٣٤١/٨-٣٤٢.

(٢) في (ص) و(ق): في الروم.

يَلْبَسُ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ<sup>(١)</sup> أَنْ أَقْوَاماً مِنْكُمْ يُصَلُّونَ مَعَنَا لَا يُحْسِنُونَ  
الْوُضُوءَ، فَمَنْ شَهِدَ الصَّلَاةَ مَعَنَا فَلْيُحْسِنِ الْوُضُوءَ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) في (ق): إنه لبس علينا القراءة.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لإرساله، أبو روح ليست له صحبة -كما بينا عند الرواية (١٥٨٧٢)-، وإنما رواه عن رجل من الصحابة يسمى الأغر، كما في الرواية السابقة، ورجال الإسناد كلهم ثقات. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عبيد، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٤١/١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وهو مكرر الحديث (١٥٨٧٢) و(١٥٨٧٣)، وسيرد ٣٦٣/٥.

## حديث طارق بن أشيم الأشجعي أبي مالك

١٥٨٧٥- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا أبو مالك الأشجعي

عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ وهو يقول لِقَوْمٍ: «مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ تَعَالَى، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَّهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>.

حدثنا به يزيد بواسط وبغداد قال: سمع النبي ﷺ.

١٥٨٧٦- حدثنا يزيد بن هارون ببغداد، أخبرنا أبو مالك الأشجعي سعد بن طارق

عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «بِحَسْبِ أَصْحَابِي الْقَتْلُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو مالك الأشجعي: هو سعد بن طارق بن أشيم.

وأخرجه مسلم (٢٣) (٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٤)، وابن منده في «الإيمان» (٣٤) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٣/١٠ و٣٧٥/١٢، ومسلم (٢٣) (٣٧) (٣٨)، وابن حبان (١٧١)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٠) و(٨١٩٢) من طرق عن أبي مالك، به.

وسياقي برقم (١٥٨٧٨) و٣٩٤/٦ و٣٩٤-٣٩٥.

قال السندي: قوله: «بما يعبد من دونه»، أي: بكل إله يعبد من دون الله بأن ينفي عنه الألوهية ولا يعبد، وهذا لازم التوحيد، ذكر اهتماماً به لأنهم كانوا يشركون، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.



١٥٨٧٧- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا أبو مالك الأشجعي قال:

حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَتَاهُ الْإِنْسَانُ يَقُولُ: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارزُقْنِي». وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعِ إِلَّا الْإِبْهَامَ: «فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَجْمَعُونَ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٢/١٥، والبخاري (٣٢٦٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٥) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٩٣)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٣٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٥) و(٨١٩٦)، من طريقين عن أبي مالك، به.

وقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٢٣/٧-٢٢٤، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح. وفي الباب من حديث سعيد بن زيد عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٩١)، والبخاري (٣٢٦١) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٦)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد»، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحدها ثقات، ورواه البخاري كذلك.

قال السندي: قوله: «بحسب أصحابي»: الباء زائدة، أي: يكفيهم القتل، أي: إذا وقع من أحد ذنب ثم قتل فهو يكفي جزاء لذنبه، أو المراد: يكفي في فئاتهم القتل، ولا يحتاج فناؤهم إلى سبب آخر، فالمطلوب الإخبار بكثرة القتل فيهم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٧/١٠، ومسلم (٢٦٩٧) (٣٦)، وابن ماجه (٣٨٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٥) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وعندهم: «وعافني» بدل: «واهدني».

١٥٨٧٨- قال: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِلْقَوْمِ: «مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>.

١٥٨٧٩- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا أبو مالك قال:

قُلْتُ لِأَبِي: يَا أبتِ<sup>(٢)</sup>، إِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، وَعَلَيَّ هَا هُنَا بِالْكَوْفَةِ قَرِيباً<sup>(٣)</sup> مِنْ خَمْسِ سِنِينَ، أَكُنَّا يَفْتَنُونَ؟ قَالَ: أَيُّ بَنِيٍّ، مُحَدَّثٌ<sup>(٤)</sup>.

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥١)، ومسلم (٢٦٩٧) (٣٥)، وابن خزيمة (٧٤٤) و(٨٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٣) من طرق عن أبي مالك، به. وزاد مسلم وابن خزيمة: «وعافني». وسيأتي برقم (١٥٨٨١) و٣٩٤/٦.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، وقد سلف برقم (١٥٦١).

قال السندي: قوله: كيف، أي: كيف أَدَعُو، وماذا أقول في الدعاء؟ قوله: «فإن هؤلاء»: الألفاظ.

قوله: «دنياك»: ناظراً إلى الرزق.

قوله: «وأخرتك»: ناظراً إلى البقية، ويمكن جعل الرحمة مشتركة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٧٥) سنداً ومنتأ.

(٢) في (ظ ١٢) و(ص): يا أبة.

(٣) في (ظ ١٢) و(ص)، ونسخة في (س): قريب.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٤٠٢)، وابن ماجه (١٢٤١)، والطحاوي في «شرح

معاني الآثار» ٢٤٩/١، والطبراني في «الكبير» (٨١٧٨) من طريق يزيد بن

هارون، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٣٢٨)، وابن أبي شيبة ٣٠٨/٢، والترمذي

(٤٠٣)، وابن ماجه (١٢٤١)، والطبراني في «الكبير» (٨١٧٧) و(٨١٧٩)، =

١٥٨٨٠- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا خَلْفٌ -يعني ابن خليفة-،  
عن أبي مالك الأشجعي

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقْدَ  
رَأَى»<sup>(١)</sup>.

١٥٨٨١- حدثنا عفان، حدثنا عبدالواحد -يعني ابن زياد- حدثنا أبو  
مالك الأشجعي

---

= والبيهقي في «السنن» ٢/٢١٣ من طرق عن أبي مالك الأشجعي، به.  
وسيا تي ٦/٣٩٤.

قال السندي: قوله: ها هنا: متعلق بالصلاة خلف علي.  
قوله: أي بُنِيٍّ، مُحَدَّثٌ: ظاهره أنهم ما داموا على ذلك، وإلا لم يقل  
محدث، إذ يستبعد أن ينسى ما داموا عليه ويسميه محدثاً، فالأقرب أن القنوت  
إنما كان في الوقائع، فالمراد بقوله: «مُحَدَّثٌ» أن المداومة عليه مُحَدَّثَةٌ،  
ويحتمل أنه ما صلى في الوقائع، فسماه محدثاً، والله تعالى أعلم.  
(١) حديث صحيح، خلف بن خليفة: وهو ابن صاعد الأشجعي مولا هم  
قد اختلط، ولم يتحرر لنا سماع حسين بن محمد المرؤذي منه، أكان قبل  
الاختلاط أم بعده، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٥/١١، والترمذي في «الشمائل» (٣٨٩)، وابن  
أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٠) من  
طرق عن خلف بن خليفة، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٨١، وقال: رواه أحمد والبخاري  
والطبراني، ورجالهم رجال الصحيح.

قلنا: رواية البخاري ستأتي في تخريج الرواية ٦/٣٩٤.  
وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود بإسناد صحيح في الرواية رقم  
(٣٥٥٩)، وذكرنا هناك شواهد.

قال: حَدَّثَنِي أَبِي طَارِقُ بْنُ أَشِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَاَرْحَمْنِي، وَاَرْزُقْنِي» وهو يقول: «هؤُلاءِ يَجْمَعْنَ لَكَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٨٨٢- حدثنا بكر بن عيسى أبو بشر البصري الراسبي، قال: حدثنا أبو عوانة، قال: حدثنا أبو مالك الأشجعي

قال: سمعتُ أبي وسأَلْتُهُ، فقال: كان خِضابَنَا مع رسولِ الله ﷺ الوَرْسُ والزَّعْفَرانُ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٦٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٤)، والحاكم ٥٢٩/١-٥٣٠ من طرق عن عبدالواحد بن زياد العبدي، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وتعبه الذهبي بقوله: خرجه بإسناده.

وقد سلف برقم (١٥٨٧٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير بكر بن عيسى، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. أبو عوانة: هو وضاح بن عبدالله الشكري. وأخرجه البزار (٢٩٧٥) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٨١٧٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وقال البزار: لا نعلم حدث به عن أبي مالك إلا أبو عوانة، ولا عنه إلا بكر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٥٩/٥، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجالهم رجال الصحيح، خلا بكر بن عيسى، وهو ثقة. قلنا: وفاته أن ينسبه للطبراني.

وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٦٧٢).

قال السندي: قوله: كان خِضابَنَا: كأنهم كانوا يخضبون اللحية بهما.

## حديث عبدالله اليشكري عن رجل عن النبي ﷺ

١٥٨٨٣- حدثنا وكيع، عن عمرو بن حسان -يعني المُسلي- قال: حدثنا المغيرة بن عبدالله اليشكري

عن أبيه قال: دخلتُ مسجد الكوفة أولَ ما بُني مسجدها، وهو في أصحاب التمر يومئذٍ، وجُدُّه من سَهْلَة، فإذا رجلٌ يُحَدِّثُ النَّاسَ، قال: بلغني حجةُ رسول الله ﷺ حجةُ الوداع، فاستتبعْتُ راحلةً من إبلي<sup>(١)</sup>، ثم خرجتُ حتى جلستُ له في طريق عرفة، -أو وقفتُ له في طريق عرفة-، قال: فإذا ركبٌ عرفتُ رسولَ الله ﷺ فيهم بالصِّفة، فقال رجلٌ أمامه: خَلَّ لي عن طريق الرِّكاب، فقال النبي ﷺ: «وَيْحَهُ»<sup>(٢)</sup>، فَأَرَبَ ماله» فدنوتُ منه حتى اختلفتُ رأسُ الناقتين. قال: قلتُ: يا رسول الله، دُلَّنِي على عملٍ يُدخِلُنِي الجنةَ ويُنجيني من النار؟ قال: «بخٍ بخٍ لئن كُنْتَ قَصْرَتَ في الخُطْبَةِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ في الْمَسْأَلَةِ، افْقَهُ إِذَا، تَعَبَّدُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّي<sup>(٣)</sup> الزَّكَاةَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، خَلَّ طَرِيقَ الرِّكَابِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ظ ١٢) و(ص): إبل.

(٢) في نسخة السندي: دعه. قال السندي: هكذا في أصلنا، وفي بعض النسخ: ويحه، وهي كلمة ترحم، والظاهر أنه تصحيف.

(٣) في (ق): وتؤتي.

(٤) إسناده ضعيف، عبدالله اليشكري -وهو ابن أبي عقيل- ذكره الحافظ =

.....

---

= ابن حجر في «التعجيل»، وقال: روى عنه ابنه المغيرة، ليس بالمشهور، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن حسان المُسلي فمن رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وقال أحمد وأبو حاتم: لا بأس به. والمُسلي نسبةٌ إلى بني مُسلية: قبيلة من بني الحارث نزلت الكوفة وصارت محلّة معروفة لتزولها بها. وصحابي الحديث - وهو ابن المنتفق، ويكنى أبا المنتفق - لم يرو له أصحاب الكتب الستة، وسيرد التصريح باسمه في الرواية ٣٨٣/٦. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وسيرد من طرق أخرى بالأرقام (١٥٨٨٤) و(١٥٨٨٥) و٣٧٣-٣٧٢/٥ و٣٨٣/٦.

وأخرجه بنحوه لكن من حديث سعد بن الأخرم أو أخيه عبدالله بن الأخرم عبدالله بن أحمد في زياداته على «المسند» (١٦٧٠٥) قال: حدثني أبو صالح الحكم بن موسى، أخبرنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن المغيرة بن سعد، عن أبيه أو عن عمه، قال: أتيت النبي ﷺ، فذكر مثله. وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة سعد بن الأخرم، وأخيه عبدالله ابن الأخرم أن البخاري قال: المغيرة بن سعد بن الأخرم لا يصح، إنما هو مغيرة ابن عبدالله اليشكري. ثم قال الحافظ في ترجمة ابن المنتفق: يحتمل إن كان ابن سعد بن الأخرم محفوظاً أن يكون كل من المغيرة بن عبدالله اليشكري والمغيرة بن سعد بن الأخرم روى الحديث جميعاً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٤٣/١ وقال: رواه عبدالله في زياداته، والطبراني في «الكبير» (٥٤٧٨) بأسانيد، ورجال بعضها ثقات على ضعف في يحيى بن عيسى بن كثير. قلنا: فاته أن ينبه على أنه معلول، وأن الحديث حديث عبدالله اليشكري.

ولقول السائل: دُلّني على عملٍ يُدخلني الجنة، وقول النبي ﷺ: «تعبد الله لا تشرك به..» شاهدٌ من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٣٩٧)، ومسلم (١٤). وآخر من حديث معاذ عند الترمذي (٢٦١٦)، سيرد ٢٣٠/٥ و٢٣٦ و٢٣٧=

١٥٨٨٤- حدثنا وكيع، عن يونس<sup>(١)</sup> قال: سمعتُ هذا الحديث من المغيرة بن عبدالله عن أبيه؛ نحوه<sup>(٢)</sup>.

= ٢٤٥.

وثالثٌ من حديث أبي أيوب الأنصاري عند البخاري (١٣٩٦)، ومسلم (١٢) (١٣)، وسيرد ٤١٧/٥ وفيه: «وتصل الرحم»، بدل: «وتحج البيت وتصوم رمضان».

قال السندي: قوله: «وهو»، أي: المسجد.

«من سهلة» ضبط بفتح فسكون: رمل خشن ليس بالدقاق.

«نخلٌ لي عن طريق الركاب»، أي: تنحَّ عن الطريق لئلا يحصل خلل للمطايا.

«أربٌ» -بفتحتين-، أي: حاجة، ولفظة: «ما» للإبهام، أي: له حاجةٌ ما،

لأجلها وقف هاهنا، فلا يُعرض له. وقد قيل: التقدير: حاجةٌ جاءت به،

فحذف، ثم سأل، فقال: «ماله؟»، وقيل: ورؤي بوزن كَتَف، بمعنى الحاذق

الكامل، أي: هو أرب، ثم سأله: ماله؟ أي: ما شأنه؟

«بِخٍ بَخٍ» يُقال عند المدح والرضا بالشيء، وتُكرر للمبالغة، مبنية على

السكون، فَإِنْ وَصَلَتْ جَرَرَتْ ونونت، وربما شددت.

«لَيْنٌ» بكسر الهمزة. «قَصَرَتْ» بالتخفيف. «في الخُطبة» -بضم الخاء-

أي: في الكلام المسوق للطلب.

«فقه»: أمر من فَقَّه بالضم، أو فَقَّه، وعلى الثاني فالمفعول مقدر، أي ما

أقول.

«تعبُدُ الله»، أي: توحيده اعتقاداً وقولاً.

وقوله: «لا تشرك به شيئاً» إشارة إلى الإخلاص وتركِ الرياء، وعلى هذا

ذكر قوله: «وتقيم الصلاة.. الخ» لزيادة الاهتمام بهذه الأمور، والله تعالى أعلم.

(١) في «ق»: حدثنا يونس.

(٢) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ وكيع هنا يونس -وهو ابن أبي إسحاق

السَّبيعي- صدوقٌ من رجال مسلم.

وسيكور بإسناده ومثته ٣٨٤/٦.

١٥٨٨٥- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن أبي إسحاق،  
عن المغيرة

عن أبيه قال: انتهيتُ إلى رجلٍ يُحدِّثُ قوماً، فجلستُ،  
فقال: ٤٧٣/٣ وُصف لي رسولُ الله ﷺ وأنا بمنى غادياً إلى عرفات،  
فذكر الحديث، فقلتُ: يا رسول الله، خَبَّرني بعملٍ يُقَرِّبني من  
الجنة، ويُباعدني من النار؟ قال: «تُقِيمُ الصَّلَاةَ، وتُؤْتِي الزَّكَاةَ،  
وتُحِبُّ البَيْتَ، وتُصُومُ رَمَضَانَ، وتُحِبُّ لِلنَّاسِ ما تُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى  
إِلَيْكَ، وتُكْرَهُ لَهُمْ ما تُكْرَهُ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ. خَلَّ عَنْ وُجُوهِ  
الرِّكَابِ»<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده ضعيف من أجل المغيرة - وهو عبدالله بن أبي عقيل  
اليشكري-، وسلف الكلام عليه في الرواية (١٥٨٨٣). وباقي رجال الإسناد  
ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن  
راشد، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبيدالله السبيعي.  
وسلف نحوه برقم (١٥٨٨٣)، وسيرد بالأرقام ٣٧٢-٣٧٣ و ٣٨٣/٦.



## حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٥٨٨٦- حدثنا وكيع، قال: حدثنا شُعْبَةُ، عن عمرو بن مُرَّة، عن مُرَّة

الطَّيِّبِ

قال: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غُرْفَتِي هَذِهِ،  
حَسِبْتُ قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ حَمْرَاءَ  
مُخْضَرَمَةٍ، فَقَالَ: «هَذَا يَوْمُ النَّحْرِ، وَهَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ»<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مرة: هو المرادي الجملي، ومرة الطيب: هو مرة بن شراحيل الهمداني. وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٦٤٥٤) عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، لم يذكر مرة الطيب في الإسناد، وسفيان ضعيف. وسيأتي مطولاً برقم ٤١٢/٥.

## حديث مالك بن نضلة أبو أبي الأحوص

١٥٨٨٧- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق،  
عن أبي الأحوص الجشمي

عن أبيه قال: رأني رسولُ الله ﷺ وَعَلَيَّ أَطْمَارًا، فقال: «هَلْ  
لَكَ مَالٌ؟» قلتُ: نَعَمْ. قال: «مِنْ أَيِّ الْمَالِ» قلتُ: من كلِّ  
المالِ قد آتاني اللهُ عَزَّ وَجَلَّ من الشَّاءِ والإِبِلِّ. قال: «فَلْتَرِ نِعْمَ  
اللهِ وَكَرَامَتَهُ عَلَيْكَ» فذكر نحو حديث شعبة<sup>(٢)</sup>.

(١) لفظ: أبو، ساقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الأحوص الجشمي: وهو عوف  
ابن مالك من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه  
لم يرو له إلا البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن. عبدالرزاق:  
هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، وأبو إسحاق: هو  
عمرو بن عبدالله السبيعي.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٥١٣)، ومن طريقه أخرجه  
الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤٣)، والطبراني في «الكبير»  
١٩/٦١٧، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٠، والبغوي في «شرح السنة»  
(٣١١٨).

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٤٠٦٣)، والنسائي في «المجتبى»  
٨/١٨١-١٨١ و١٩٦، والطبري في «التفسير» (١٢٨٢٥)، والطبراني في  
«الكبير» ١٩/٦١٠ و(٦١٢) و(٦١٣) و(٦١٥) و(٦١٦) و(٦١٧) و(٦١٨)  
و(٦١٩) و(٦٢٠) و(٦٢١)، والبيهقي في «الشعب» (٦١٩٩) من طرق عن أبي  
إسحاق، به.

١٥٨٨٨- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق  
قال: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ يَحْدُثُ

عن أبيه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وأنا قَشِيفُ الهَيْئَةِ، فقال:  
«هل لك مالٌ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «مِنْ أَيِّ الْمَالِ؟» قال:  
قلتُ: مِنْ كُلِّ الْمَالِ؛ مِنَ الْإِبِلِ وَالرَّقِيقِ وَالخَيْلِ وَالغَنَمِ. فقال:  
«إِذَا آتَاكَ اللهُ مَالاً فَلْيُرِّ عَلَيْكَ»

ثم قال: «هل تُتَنَجَّ إِبِلُ قَوْمِكَ صِحاحاً آذَانِهَا، فَتَعَمَدَ إِلَى  
مُوسَى فَتَقَطَعَ آذَانِهَا، فَتَقُولُ: هَذِهِ بُحْرٌ، وَتَشَقُّهَا أَوْ تَشُقُّ  
جُلُودَهَا، وَتَقُولُ: هَذِهِ صُرْمٌ، وَتُحَرِّمُهَا عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ؟»  
قال: نَعَمْ. قال: «فَإِنَّ مَا آتَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ، وَسَاعِدُ اللهُ  
أَشَدُّ، وَمُوسَى اللهُ أَحَدٌ» وربما قال: «سَاعِدُ اللهُ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ،  
وَمُوسَى اللهُ أَحَدٌ مِنْ مُوسَاكَ».

قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، أَرَأَيْتَ رَجُلًا نَزَلَتْ بِهِ، فَلَمْ

---

= وسيأتي مطولاً من حديث شعبة برقم (١٥٨٨٨) و(١٥٨٩١)، وسيأتي  
مختصراً برقم (١٥٨٨٩) و(١٥٨٩٢).

وقوله ﷺ: «فَلْتُرِّ نَعْمُ اللهُ وَكِرَامَتُهُ عَلَيْكَ»، سلف نحوه من حديث عبد الله  
ابن عمرو بن العاص برقم (٦٧٠٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.  
قال السندي: قوله: وعلي أطمار، بفتح فسكون: جمع طمر - بكسر طاء  
وسكون ميم - الثوب الخلق.

قوله: من كل المال، أي: من كل نوع من الأنواع المتعارفة بين الناس.  
قوله: «فَلْتُرِّ» بصيغة الأمر، على بناء المفعول، أي: أظهر نعمة الله تعالى  
بتحسين الثوب، فإن ذلك من جملة الشكر لها.

يُكْرِمُنِي وَلَمْ يَقْرِنِي، ثُمَّ نَزَلَ بِي، أَجْزِيهِ بِمَا صَنَعَ أُمَّ أَقْرِيهِ<sup>(١)</sup>؟  
قال: «أَقْرِهِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) في الأصول الخطية: أقره بحذف الياء، والمثبت من (م) ومن الرواية الآتية برقم (١٥٨٩١)، وهو الوجه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٢٨٢٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٣٠٣) و(١٣٠٤)، وابن أبي الدنيا في «الشكر» (٥٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤١)، وابن حبان (٥٤١٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٦٠٨، والحاكم ١/٢٤-٢٥ و٤/١٨١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٤١-٣٤٢ من طرق عن شعبة، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: وأنا قشف الهيئة، ضبط بفتح قاف وكسر شين معجمة، أي: تارك للتنظيف والغسل، والقَشَفَ: يبس العيش.

قوله: «هل تنتج»: على بناء المفعول.

قوله: «بُخْر»، بضمين: جمع بِحَيْرَة.

قوله: «صُرْم»، بضمين: جمع صريمة، وهي التي صرمت آذانها.

قوله: «وتحرمها»: من التحريم.

قوله: «لك»، أي: لانتفاعك، لا لما تفعل فيه من قطع وتحريم.

قوله: «أشد»: من الشدة.

قوله: «أحد»: من الحدة، ولهذا كناية عن كونه أقدر على القطع منكم،

فحيث ما قطع مع ذلك، فكيف لكم أن تقطعوا.

قوله: «لم يقرنني»، بفتح الياء، من القرى - بكسر القاف - بمعنى الضيافة.

وقال ابن الأثير: كانوا إذا ولدت إبلهم سقياً بحروا أذنه، أي: شقوها، =

١٥٨٨٩- حدثنا وكيع، قال: حدثنا أبي وإسرائيل، عن أبي إسحاق،  
عن أبي الأحوص

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «هل لك من مال؟» قال:  
قلت: نعم، من كل المال قد آتاني الله عز وجل؛ من الإبل، ومن  
الخيّل<sup>(١)</sup> والرقيق. قال: «فإذا آتاك الله عز وجل خيراً فلير عليك»<sup>(٢)</sup>.

١٥٨٩٠- حدثنا عبدة بن حميد أبو عبد الرحمن التميمي، قال: حدثنا  
أبو الزعراء، عن أبي الأحوص

عن أبيه مالك بن نضلة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأيدي  
ثلاثة؛ فيد الله العلياء، ويد المعطي التي تليها، ويد السائل  
السفلى، فأعط الفضل ولا تعجز عن نفسك»<sup>(٣)</sup>.

---

= وقالوا: اللهم إن عاش فقتي، وإن مات فذكي، فإذا مات أكلوه وسموه البحيرة.  
وقيل: البحيرة هي بنت السائبة، كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم  
يركب ظهرها، ولم يُجَزَّ وبرها، ولم يَشْرَبْ لبنها إلا ولدُها أو ضيف، وتركوها  
مسيبة لسبيلها، وسموها السائبة، فما ولدت بعد ذلك من أنثى شقوا أذنها  
وخلوا سبيلها، وحرّم منها ما حرم من أمها، وسموها البحيرة.  
(١) في (ظ ١٢) و(ص): والخيّل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي  
إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق في غاية الإتيان للزومه إياه، ووالد  
وكيع: وهو الجراح بن مليح الرؤاسي، حسن الحديث في المتابعات.  
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٦٠٩ من طريقين، عن إسرائيل، بهذا  
الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٨٨٧).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي الزعراء: وهو =

١٥٨٩١- حدثنا عفان، حدثنا شُعبَة، قال: أبو إسحاق أنبأنا، قال:  
سمعتُ أبا الأحوص يحدثُ

عن أبيه قال: أتيتُ النَّبِيَّ ﷺ وأنا قَشِيفٌ<sup>(١)</sup> الهيئة، فقال: «هل  
لك مالٌ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «فَمَا مَالُكَ؟» فقال: من كلِّ  
المالِ، من الخَيْلِ والإِبِلِ والرَّقِيقِ والغَنَمِ. قال: «إِذَا آتَاكَ اللهُ  
عَزَّ وَجَلَّ مَالًا فَلْيُرِّ عَلَيْكَ».

فقال: «هل تُنتَجُ إِبِلُ قَوْمِكَ صِحاحاً آذانها، فتَعَمَدَ إلى  
المُوسَى، فتَقَطَّعَها أَوْ تَقَطَّعَها، وتَقُولُ: هُذِهِ بَحْرٌ، وتَشُقُّ  
جُلُودَها، وتَقُولُ: هُذِهِ صُرْمٌ، فَتَحَرِّمَها عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ؟»  
قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «كُلُّ ما آتَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ<sup>(٢)</sup> حِلٌّ،  
وساعِدُ اللهُ أَشَدُّ، ومُوسَى اللهُ أَحَدٌ» وربما قالها، وربما لم

= عمرو بن عمرو، ويقال: ابن عامر الجشمي، فقد روى له البخاري في  
«خلق أفعال العباد»، وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. أبو الأحوص:  
هو عوف بن مالك بن نضلة.

وأخرجه أبو داود (١٦٤٩)، والحاكم ٤٠٨/١ من طريق الإمام أحمد،  
وصححه الحاكم.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٤٠)، وابن حبان (٣٣٦٢)، والبيهقي في «السنن»  
١٩٨/٤ من طريق عبيدة بن حميد، به.  
وسيكّر ١٣٨/٤ سنداً وممتناً.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٤٢٦١)، وذكرنا هناك  
أحاديث الباب.

(١) في (م) و(ظ ١٢) و(ص) و(س) قشيف، والمثبت من (ق) وهامش (س).  
(٢) لفظ «لك» ليس في (ظ ١٢) و(ص).

يقلمها، وربما قال: «سَاعِدُ اللهُ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ، وَمُوسَى اللهُ أَحَدٌ مِنْ مُوسَاكَ».

قال: قلت: يا رسول الله، رَجُلٌ نَزَلْتُ بِهِ فَلَمْ يَقْرِنِي وَلَمْ يُكْرِمْنِي، ثُمَّ نَزَلَ بِي، أَقْرَهُ، أَوْ أَجْزِيهِ بِمَا صَنَعَ؟ قال: «بَلِ أَقْرَهُ»<sup>(١)</sup>.

١٥٨٩٢- حدثنا بَهْزُ بْنُ أُسَدٍ، قال: حدثنا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ، قال: أخبرنا عبدُ الملكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عن أبي الأَحْوَصِ

٤٧٤/٣ أَنَّ أَبَاهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ أَشَعْتُ، سِيءَ الْهَيْئَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَا لَكَ مَالٌ؟» قال: من كلِّ المَالِ قد آتاني اللهُ عَزَّ وَجَلَّ. قال: «فإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَنْعَمَ عَلَيَّ عَبْدٍ نِعْمَةً، أَحَبَّ أَنْ تُرَى عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٨٨) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصنفار.

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٢٨/٦ عن عفان، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١٥٨٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٣٨)، وابن حبان (٥٤١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٦٢٣ من طريقين عن حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي الأحوص، عن أبيه، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٦٢٤ من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، عن عبد الملك بن عمير، به. وقرن معه أباه سلمة بن كهيل. وقد سلف برقم (١٥٨٨٧).

## حديث رجل عن النبي ﷺ

١٥٨٩٣- حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي خالد -يعني إسماعيل-

عن أبيه قال: دخلتُ على رجلٍ وهو يتمجّعُ لبناً بتمرٍ، فقال: ادنْ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ سَمَاهُمَا الْأَطْيَبِينَ<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده ضعيف، أبو خالد والد إسماعيل، مختلف في اسمه، يقال: هرمز، ويقال: سَعْد، ويقال: كثير، تفرّد بالرواية عنه ابنه إسماعيل، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤١/٥، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح خلا أبا خالد، وهو ثقة!

قلنا: وله شاهد لا يفرح به من حديث عائشة، أخرجه الحاكم ١٠٦/٤ من طريق الخصيب بن ناصح، عن طلحة بن زيد -وهو الرقي- عن هشام بن عروة، عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يسمي التمر واللبن الأطيبين، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: طلحة ضعيف. قلنا: بل هو متروك، كان يضع الحديث.

قال السندي: قوله: يتمجّع: المَجْعُ: أكل التمر باللبن، بأن يحسو حسوة من اللبن، ويأكل على أثرها تمرة.



## حديث رجل عن النبي ﷺ

١٥٨٩٤- حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن زاذان أبي عمر<sup>(١)</sup> قال:

حدثني من سمع النبي ﷺ يقول: «مَنْ لُقِّنَ<sup>(٢)</sup> عِنْدَ الْمَوْتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) وقع في النسخ الخطية و(م): أبو عمرو، وهو خطأ، والتصويب من «أطراف المسند» ٢٦٩/٨، ومن ترجمة زاذان في «التهذيب».

(٢) في هامش (س): لُقِّي، وتحتل الوجهين في (ظ ١٢).

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عطاء بن السائب فمن رجال أصحاب السنن، وأخرج له البخاري متابعه وهو صدوق، وقد اختلط، لكن رواية حماد بن سلمة عنه قبل الاختلاط، وزاذان قد صرح بالتحديث عن من سمع من النبي ﷺ. حسن بن موسى: هو الأشيب. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٢٢/٢، وقال: رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، وفيه كلام لاختلاطه. قلنا: لم يذكر أن رواية حماد بن سلمة عنه قبل اختلاطه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٤٢) من طريق أبي الأحوص، عن عطاء بن السائب، به. إلا أنه سمي الصحابي ابن عمر.

وأورده الهيثمي أيضاً ٣٢٣/٢ ولم يذكر ابن عمر، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وفيه عطاء بن السائب، وفيه كلام.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٦٧٥ من طريق محمد بن تمام، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ.

وأورده الهيثمي أيضاً، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وعطاء فيه كلام. قلنا: أبو الأحوص ومحمد بن تمام رويا عن عطاء بن السائب بعد =

## حديث رجل

١٥٨٩٥- حدثنا عبدُ الرحمنُ، عن سفيان، عن عطاء -يعني ابن السائب- عن رجل من بكر بن وائل

عن خاله قال: قلتُ: يا رسول الله، أَعْشُرُ قومي؟ قال: «إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَلَيْسَ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ عُشُورٌ»<sup>(١)</sup>.

= الاختلاط، ومن هنا اختلفت روايتهما عنه عن رواية حماد بن سلمة، عنه.

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٨٧) و(٢٥٢).

وآخر من حديث طلحة بن عبيدالله، سلف برقم (١٣٨٤).

وثالث من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٥٤٣) و(١٢٧٩٢).

ورابع من حديث معاذ بن جبل، سيرد ٢٣٣/٥.

وخامس من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٣٠٠٤).

وسادس من حديث ابن مسعود عند ابن أبي شيبة ٢٣٨/٣، وهي رواية

مرسلة.

وقد سلف في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١٠٩٩٣) قوله عليه الصلاة

والسلام: «لَقِنُوا مَوْتَكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

قال السندي: قوله: «من لقن» على بناء المفعول، من التلقين، أي: من

وفقه الله تبارك تعالی لذلك، فهو دليل على أنه يدخل الجنة مع الأولين، والله

تعالی أعلم.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد اختلف فيه على عطاء، كما سيرد في

التخريج.

فأخرجه أبو داود (٣٠٤٨) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. =

.....  
= وسيأتي في الرواية (١٥٨٩٦) عن أبي نعيم، عن سفيان -وهو الثوري-،  
عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله الثقفي، عن خاله.

وروي عن أبي نعيم من وجهٍ آخر أيضاً: فأخرجه أبو داود (٣٠٤٩) من  
طريق أبي نعيم، عن عبدالسلام بن حرب، عن عطاء، عن حرب، عن جده  
رجل من تغلب، مرفوعاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٧/٣ عن وكيع، والطحاوي في «شرح معاني  
الآثار» ٣٢/٢ من طريق الفريابي، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٥٣/٣ من  
طريق الأشجعي، ثلاثهم عن سفيان، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله الثقفي،  
عن خاله، به.

وروي عن وكيع من وجهٍ آخر أيضاً: فأخرجه أبو داود (٣٠٤٧) من طريق  
وكيع، عن سفيان، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله، عن النبي ﷺ، مرسلاً.  
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣١/٢، من طريق حماد بن  
سلمة، عن عطاء بن السائب، عن حرب بن عبيدالله، عن رجلٍ من أخواله،  
به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٧/٣ عن أبي الأحوص، عن عطاء، عن حرب  
ابن عبيدالله، عن جده أبي أمه، عن النبي ﷺ. وقد تحرف لفظ «أبي أمه» إلى  
أبي أمامة.

وروي عن أبي الأحوص من وجهٍ آخر أيضاً: فأخرجه أبو داود (٣٠٤٦)  
عن مسدد، عن أبي الأحوص، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله، عن جده أبي  
أمه، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢١١/٩ من طريق نصير بن أبي الأشعث،  
عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله، عن أبيه، عن أبي جده، عن النبي ﷺ.

وسيأتي في الرواية (١٥٨٩٧) من طريق جرير، عن عطاء، عن حرب بن  
هلال الثقفي، عن أبي أمية رجل من بني تغلب، عن النبي ﷺ. قال الحافظ  
في «الإصابة» في ترجمة أبي أمية: رواية جرير غلط، وهي تصحيف من قوله: =

١٥٨٩٦- حدثنا أبو نُعَيْمٍ، حدثنا سفيان، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله الثقفي

عن خاله قال: أتيتُ النبي ﷺ، فذكر له أشياء، فسأله، فقال: أَعْسُرُهَا؟ فقال: «إِنَّمَا الْعُسُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَلَيْسَ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ عُسُورٌ»<sup>(١)</sup>.

١٥٨٩٧- حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن حرب بن هلال الثقفي

= عن جده أبي أمه.

وأخرجه البخاري في ترجمة حرب بن عبيدالله الثقفي في «التاريخ الكبير» ٦٠/٣، وساق اضطراب الرواة فيه، وقال: لا يُتَابَعُ عَلَيْهِ. وقد فرض النبي ﷺ العشر فيما أخرجت الأرض في خمسة أوسق.

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٤٩/٣: اختلف الرواة عن عطاء على وجوه، فكأن أشبهها ما رواه الثوري عن عطاء، ولا يشتغل برواية جرير وأبي الأحوص ونصير بن أبي الأشعث.

ونقل ابن القَيِّم في «تهذيب معالم السنن» ٢٥٣/٤ عن عبد الحق قوله في هذا الحديث: في إسناده اختلاف، ولا أعلمه من طريقٍ يحتج به. وسيكرر سنداً وممتناً ٣٢٢/٤.

قال السندي: قوله: أعسر قومي: ظاهر القاموس أنه من عشر كضرب، أي: أخذ واحداً من العشرة.

قلنا: في «اللسان» و«الصحاح»: عَشْرَهُمْ يَعْشُرُهُمْ بِالضَّمِّ: عُسْرًا بضم العين: أخذ عُسْرَ أموالهم. أما عشرهم من باب ضرب: صار عاشرهم.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد سلف ذكر أوجه اضطرابه في الرواية السالفة برقم (١٥٨٩٥).

عن أبي أمية<sup>(١)</sup> رجل من بني تغلب أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عُشُورٌ إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) في (ظ ١٢) و(ص) و(س): عن أبي أمية. وجاء في هامش (س):  
عن أبي أمية. قلنا: ينظر تعليقنا على الرواية السالفة برقم (١٥٨٩٥)، وقد  
نقلنا هناك عن الحافظ ابن حجر أن جريراً غلط في اسمه.  
(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد فصلنا في ذلك في الرواية (١٥٨٩٥).  
وسكرر سنداً ومتمناً برقم ٤١٠/٥.

## حديث بعض أصحاب النبي ﷺ

١٥٨٩٨ - حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدة، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن بعض أصحاب النبي ﷺ، قال: قال النبي ﷺ لِرَجُلٍ: «كَيْفَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟» قَالَ: أَتَشْهَدُ، ثُمَّ أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، أَمَا إِنِّي لَا أَحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ وَلَا دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَوْلَهَا نَدْنَدُنٌ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَان. وأخرجه أبو داود (٧٩٢) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٩١٠) و(٣٨٤٧)، وابن خزيمة (٧٢٥)، وابن حبان (٨٦٨) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، به، وسمى الصحابيَّ أبا هريرة.

وفي الباب عن جابر، عند أبي داود (٧٩٣).

قال السندي: قوله: دندنتك، بفتحات، ما عدا النون الأولى وسكونها: أي: مسألتك الخفية، وكلامك الخفي، والدندنة: أن يتكلم الرجل بكلام تسمع نغمته ولا تفهمه، وضمير «حولها» للجنة، أي: حول تحصيلها، أو للنار، أي: حول التعوذ منها، أولهما بتأويل كل واحدة، ويؤيده «حول هاتين» في رواية [قلنا: هي رواية أبي داود من حديث جابر (٧٩٣)]. أو لمسألته، أي: حول مسألتك أو مقالتك، والمقصود تسليته بأن مرجع كلامنا وكلامك =

## حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٨٩٩- حدثنا بهز، حدثنا شعبة قال: أخبرني عبدُ الملك بن ميسرة قال: سمعتُ كُردوساً قال:

أخبرني رجلٌ من أصحابِ بدرٍ عن رسولِ الله ﷺ قال: «لأنَّ أَعْدَدَ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَجْلِسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ»<sup>(١)</sup>.

= واحد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة كردوس - وهو ابن قيس - كما في الرواية الآتية، وسمّاه شعبة في رواية روح عنه - عند البزار - كردوس بن عمرو، وقد ذكره الحافظ في «التعجيل»، وقال: أظنه الذي قبله. قلنا: يعني كردوس بن العباس الثعلبي، الذي اختلف في اسم أبيه، فيقال: كردوس بن عمرو الغطفاني، ويقال: كردوس بن هانيء الثعلبي الكوفي، وهو إذن من رجال «التهذيب»، قال المزي: ويقال: إنهم ثلاثة. قلنا: قد جعلهم ثلاثة علي ابن المدني، وجعلهم ابنُ حبان أربعة، وقال أبو حاتم: فيه نظر. قلنا: قد ذكره الذهبي في «الميزان» ٤١١/٣ وسماه كردوس بن قيس، وقال: لا يُعرف. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وشعبة: هو ابن الحجاج العتكي، وعبدُ الملك بن ميسرة: هو الهلالي. وأخرجه الدارمي ٣١٩/٢ من طريق يحيى بن أبي بكير، عن شعبة، بهذا الإسناد. ثم قال الدارمي: الرجل من أصحاب بدر هو علي. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٩٠/١، وقال: رواه أحمد، وفيه كردوس بن قيس، وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح. قلنا: قد ترجم ابنُ حبان في «الثقات» لأربعة، كلٌّ منهم يُسمى كردوساً، =

١٥٩٠٠- حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، قال:  
سمعتُ كُردوس بن قيس - وكان قاصّاً العامّة بالكوفة- قال:

= ليس فيهم ابن قيس هذا.

وأخرجه بنحوه البزار (١٦٤) «زوائد» من طريق روح بن عباد، عن شعبة،  
عن عبد الملك بن ميسرة، عن كردوس بن عمرو، قال: سمعت رجلاً من أهل  
بدر - قال شعبة: أراه علي بن أبي طالب - أن رسول الله ﷺ قال: «لأن تُفَصِّلَ  
المُفَصَّلُ أحبُّ إليَّ من كذا باباً»، قال شعبة: فقلت لعبد الملك: أي مفصل؟  
قال: القصص. قال البزار: لا نعلم روى كردوس عن علي إلا هذا.  
وقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٩٠، وقال: رواه البزار،  
وكردوس وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: فيه نظر، وبقيه رجاله رجال  
الصحيح.

وسياتي في الرقمين (١٥٩٠٠) و٣٦٦/٥.

وفي الباب عن أبي أمامة: سيرد ٥/٢٦١ عن محمد بن جعفر، عن شعبة،  
عن أبي التياح، عن أبي الجعد، عن أبي أمامة قال: خرج رسول الله ﷺ على  
قاصٍ يقصُّ، فأمسك، فقال رسول الله ﷺ: «قصّ، فلأن أقعد غدوةً إلى أن  
تشرق الشمس أحبُّ إليَّ من أن أعتق أربع رقاب، وبعد العصر حتى تغرب  
الشمس أحبُّ إليَّ من أن أعتق أربع رقاب». وذكره الهيثمي في «المجمع»  
١/١٩٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجاله موثّقون، إلا أن  
فيه أبا الجعد.

قلنا: يعني أنه لا يُعرف، وهو مولى لبني ضبيعة، كما صرح به في الرواية  
٥/٢٥٢، ولم تذكر له ترجمة لا في «التهذيب»، ولا في «التعجيل» وهو على  
شرط الأخير.

وقد صح أن أول من قص عبيد بن عمير الليثي على عهد عمر بن  
الخطاب، فيما رواه ابن سعد ٥/٤٦٣ عن عفان بن مسلم، قال: حدثنا حماد  
ابن سلمة، عن ثابت البناني قوله.

قال السندي: قوله: في هذا المجلس، أي: مجلس العلم والوعظ.



أخبرني رجلٌ من أصحاب بدر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لأنَّ  
أَقْعَدَ في مِثْلِ هَذَا المَجْلِسِ أَحَبُّ إِلَيَّ من أن أُعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ»  
قال شعبة: فقلتُ: أيُّ مجلسٍ يعني؟ قال: كان قاصاً<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده ضعيف، لجهالة كردوس بن قيس، وهو مكرر سابقه، إلا أن  
شيخ أحمد هنا هو هاشم بن القاسم أبو النضر.  
وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨٨/١٠-٨٩ من طريق محمد بن الفرغ  
الأزرق، عن هاشم أبي النضر، بهذا الإسناد.  
تنبيه: وقع في رواية البيهقي: «وكان قاضياً» بدل «وكان قاصاً» وبناء على  
هذا التحريف أدرج الحديث في كتاب آداب القاضي من سننه، وتبعه على هذا  
الوهم الإمام الذهبي في «الميزان» في ترجمة كردوس، فقال: قاض بالكوفة،  
له حديث في «سنن البيهقي» في القضاء. قلنا: ثم إن البيهقي رحمه الله أخرج  
الحديث في «شعب الإيمان» (٥٦٤) من طريق آدم بن أبي إياس، عن شعبة،  
به. وفيه: قلت: أيُّ مجلسٍ تعني؟ قال: مجلس الذكر!

## حديث معقل بن سنان عن النبي ﷺ

١٥٩٠١- حدثنا أبو الجواب، حدثنا عمار بن رزيق، عن عطاء بن السائب، قال: حدثني نفرٌ من أهل البصرة منهم الحسن

عن معقل بن سنان الأشجعي أنه قال: مرَّ عليّ رسول الله ﷺ وأنا أحتجم في ثمان عشرة ليلة خَلَّتْ من شهر رمضان، فقال: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»<sup>(١)</sup>.

(١) قال السندي: معقل بن سنان، أشجعي، وفد على النبي ﷺ.

قال العسكري: نزل الكوفة، وكان موصوفاً بالجمال، وقدم المدينة في خلافة عمر، فقبل فيه:

أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ مِنْ شَرِّ مَعْقِلٍ إِذَا مَعْقِلٌ رَاحَ الْبَيْعِ مُرْجِلاً  
فجاء أن عمر سمع امرأة تنشد البيت، ففاه إلى البصرة.  
وكان معه راية أشجع يوم حنين، قتل صبياً أيام الحرة.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع، الحسن - وهو البصري - لم يسمع

من معقل بن سنان، وقد اختلف فيه على الحسن، فقد رواه مرة عن معقل بن سنان، وأخرى عن أبي هريرة، وثالثة عن علي بن أبي طالب، وعن غيرهم أيضاً، وقد بسطنا القول في ذلك في تخريج روايته عن أبي هريرة السالفة برقم (٨٧٦٨) مع ذكر ما قاله الدارقطني في «العلل»، والحافظ في «الفتح»، وقد رواه بعضهم، فقال: معقل بن يسار، بدل: معقل بن سنان، كما سيرد في التخريج، وأشار إلى ذلك الدارقطني في «العلل»، وقال أبو زرعة فيما نقل عنه العلائي في «جامع التحصيل» ص ١٩٧، وسئل: الحسن عن معقل بن يسار أو معقل بن سنان؟ فقال: معقل بن يسار أشبه، والحسن عن معقل بن سنان بعيد جداً. قال العلائي: وهذا يقتضي تشبيته السماع من معقل بن يسار. قلنا: لكن =

## حديث عمرو بن سلمة عن النبي ﷺ

١٥٩٠٢- حدثنا عليُّ بنُ عاصم قال: خالدُ الحَدَّاءُ أخبرني، عن أبي ٤٧٥/٣

قَلَابَةَ

=أبا حاتم لم يصحح سماع الحسن من معقل بن يسار أيضاً.  
وباقى رجال الإسناد رجال الصحيح غير أن عمار بن رزّيق لم يُذكر فيمن  
سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط، على أنه من طبقة سفيان الثوري.  
أبو الجوّاب: هو أحوصُّ بنُ جَوّاب.  
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٦٨-١٦٩، وقال: رواه أحمد  
والطبراني في «الكبير»، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.  
قلنا: رواية الطبراني سيرد ذكرها في تخريج الرواية الآتية برقم (١٥٩٤٤).  
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٦٦)، والبزار (١٠٠٢)، والطبراني في  
«الكبير» ٢٠/٤٨٣ من طريق أبي داود الطيالسي، عن سليمان بن معاذ، عن  
عطاء بن السائب، به، إلا أنه سُمى الصحابي معقل بن يسار.  
قال النسائي: عطاء بن السائب كان قد اختلط، ولا نعلم أحداً روى هذا  
الحديث عنه غير هذين على اختلافهما عليه فيه.  
قلنا: يريد بهذين: سليمان بن معاذ في روايته هذه، وقد سُمى الصحابي  
معقل بن يسار، ومحمد بن فضيل في الرواية الآتية برقم (١٥٩٤٤)، وقد سُمى  
الصحابي معقل بن سنان، لكن اختلف على ابن فضيل أيضاً، فمنهم من سُمى  
الصحابي من طريقه معقل بن يسار، كما سيرد. وذكره الدارقطني في «العلل».  
وقد سردنا أحاديث الباب في تخريج رواية أبي هريرة السالفة برقم  
(٨٧٦٨)، وذكرنا هناك أنه ثبت عن النبي ﷺ نسخه، وأوردنا أحاديث النسخ.  
(١) قال السندي: عمرو بن سلمة، يكنى أبا يزيد، واختلف في ضبطه،  
فقليل: بُرَيْد، وقيل: يزيد. وجاء ما يدل على صحبته.

عن عمرو بن سَلَمَةَ قال: كان تأتينا الرُّكبان من قِبَلِ رسولِ الله ﷺ، فنستقرئهم، فيُحدثونا أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لِيُؤْمَمَّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا»<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن عاصم - وهو الواسطي - وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. خالد الحذاء: هو ابن مهران، وأبو قلابة: هو عبدالله بن يزيد الجَرَمي، وعمرو بن سَلَمَةَ: هو الجَرَمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٥٥) من طريق يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦٣/٢، وقال: حديث عمرو، عن أبيه في الصحيح، وهذا من حديثه عن الركبان. رواه أحمد والبخاري والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قلنا: سنذكر رواية البزار عند تخريج الرواية ٢٩/٥-٣٠.

وأخرجه ابن سعد ٣٣٧/١ و٩٠/٧ من طريق الزهري، عن خالد الحذاء، به، بلفظ: كنت أتلقى الركبان فيقرئوني الآية، فكنْتُ أؤمُّ على عهد رسول الله ﷺ.

وأخرجه مطولاً البخاري (٤٣٠٢) من طريق أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة، عن عمرو بن سلمة، عن أبيه.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد ٣٣٧/١ و٩٠/٧، وأبو داود (٥٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧٠-٧١/٢، وفي «الكبرى» (٨٤٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٩١/٣ من طريق عاصم الأحول، وأبو داود (٥٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨٠-٨١/٢، وفي «الكبرى» (٨٦٤) من طريق أيوب، كلاهما عن عمرو بن سلمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥)/١٧ من طريق يحيى بن رباح، عن عمرو بن سلمة، قال: انطلقت مع أبي إلى النبي ﷺ بإسلام قومه، فكان فيما =

## حديث بعض أصحاب النبي ﷺ

١٥٩٠٣- حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: أخبرني مالك، عن سُمَيِّ،  
عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

عن بعض أصحاب النبي ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ النَّاسَ  
بِالْفِطْرِ عَامَ الْفَتْحِ، وَقَالَ: «تَقَوُّوا لِعَدُوِّكُمْ». وصام رسول الله ﷺ  
قال أبو بكر: قال الذي حَدَّثَنِي: لقد رأيت رسول الله ﷺ  
بِالْعَرَجِ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ مِنَ الْعَطَشِ أَوْ مِنَ الْحَرِّ، ثُمَّ قِيلَ<sup>(١)</sup>:

= أو صانا: «ليؤمكم أكثركم قرآناً»، فكنت أكثرهم قرآناً، فقدموني.  
وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٦٣-٦٤، وقال: هو في الصحيح من  
حديثه عن أبيه، وهنا عن نفسه، والله أعلم. وقال: رواه الطبراني في «الكبير»،  
ورجاله رجال الصحيح.  
وسياتي مطولاً من حديث عمرو بن سلمة، عن أبيه في الروايات  
٢٩/٥-٣٠ و٣٠ و٧١.  
وسيكرر بإسناده ومتمه ٣٠/٥ و٧١.

وفي الباب: عن أبي سعيد الخدري برقم (١١١٩٠)، وذكرنا هناك بقية  
أحاديث الباب، ونزيد هنا حديث ابن عمر عند أبي داود (٥٨٨) وفيه: قال:  
لما قدم المهاجرون الأولون نزلوا العصبة قبل مقدم النبي ﷺ، فكان يؤمهم  
سالم مولى أبي حذيفة، وكان أكثرهم قرآناً.  
وما ورد من قوله ﷺ: «وليؤمكم أكبركم» يُراد به إذا استوتوا في القراءة،  
كما ترجم البخاري للحديث في «صحيحه» برقم (٦٨٥).  
(١) في (ظ ١٢) و(ص)، ونسخة في (س): قال.

يا رسول الله، إن طائفةً من النَّاسِ قد صاموا حين صمَّتَ، فلمَّا كان بالكديدِ دعا بقَدَحٍ، فَشَرِبَ، فَأَفْطَرَ النَّاسُ<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى: وهو ابن الطباع من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. مالك: هو ابن أنس، وسُمِّيَ: هو مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: وهو المخزومي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢٩٤/١، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢٧٠/١ (بترتيب السندي)، وأبو داود (٢٣٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٦/٢، والحاكم ٤٣٢/١، والبيهقي في «السنن» ٢٤٢/٤.

وأورده ابن عبد البر في «التمهيد» ٤٧/٢٢، وقال: هَذَا حَدِيثٌ مُسْنَدٌ صَحِيحٌ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يُسَمَّى التَّابِعُ الصَّاحِبِ الَّذِي حَدَّثَهُ أَوْ لَا يُسَمِّيهِ فِي وَجُوبِ الْعَمَلِ بِحَدِيثِهِ، لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ عَدُولٌ مَرْضِيُونَ، ثِقَاتٌ أَثْبَاتٌ، وَهَذَا أَمْرٌ مُجْتَمِعٌ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ.

وسياقي بالأرقام (١٦٦٠١) و(١٦٦٠٢) و ٣٧٦/٥ و ٣٨٠ و ٤٠٨ و ٤٣٠. وقد سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٣٦٣)، وحديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٠٧)، وانظر (١١٠٨٣).

قال السندي: قوله: بِالْعَرَجِ، بفتح فسكون: قرية بالفُرْع بين الحرمين.

قوله: «يصبُّ»: يدل على أنه لا كراهة في ذلك.

قوله: «بالكديد»، بفتح الكاف: ماء بقرب عُسْفَانَ.

## حديث جل لم يسلم عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup>

١٥٩٠٤- حدثنا أبو أحمد محمد بن عبدالله الزبيري<sup>(٢)</sup>، حدثنا سعد -يعني ابن أوس- العَبَسِي، عن بلال العَبَسِي، قال: أخبرنا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ<sup>(٣)</sup> الضَّبِّي: أنه<sup>(٤)</sup> أتى البَصْرَةَ وبها عبدالله بن عباس أميراً، فإذا هو برجلٍ قائمٍ في ظلِّ القَصْرِ يقول:

صَدَقَ اللهُ ورسولُهُ، صَدَقَ اللهُ ورسولُهُ<sup>(٥)</sup>، لا يزيد على ذلك، فَدَنَوْتُ منه شيئاً، فقلتُ له<sup>(٦)</sup>: لقد أكثرتَ من قولك: صَدَقَ اللهُ ورسولُهُ؟ فقال: أَمَا وَاللَّهِ لئن شِئْتُ لَأَخْبِرْتُكَ؟ فقلتُ: أَجَلٌ، فقال: اجلس إذا<sup>(٧)</sup> فقال: إني أتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ وهو بالمدينة في زمان كذا وكذا، وقد كان شَيْخَانِ لَلْحَيِّ قد انطلقَ ابنُ لهما، فَلَحِقَ به، فقالا: إنك قادمٌ المدينة، وإن ابناً لنا قد لَحِقَ بهذا الرَّجُلِ، فَأْتِهِ فاطلبهُ منه، فإن أباي إلا الافتداء<sup>(٨)</sup> فافتدِه. فَأْتَيْتُ

(١) عبارة: عن النبي ﷺ، من (ظ ١٢) و(ص).

(٢) في (م): عن الزبيري، بزيادة «عن» وقد ضرب عليها في (س).

(٣) في (م): حصن، وهو تصحيف.

(٤) لفظ «أنه» ليس في (ظ ١٢) و(ص).

(٥) عبارة: صدق الله ورسوله، جاءت مرة واحدة في (ظ ١٢) و(ص).

(٦) لفظ: «له» ليس في (ظ ١٢) و(ص).

(٧) في (ظ ١٢) و(ص): فقال، أجل اذن.

(٨) في (ظ ١٢) و(ص): الفداء.

المدينة، فدخلت على نبي الله ﷺ، فقلت: يا نبي الله، إن شيخان<sup>(١)</sup> للحبي أمراني أن أطلب ابناً لهما عندك. فقال: «تعرفهُ؟» فقال: أعرفُ نَسَبَهُ. فدعا الغلام، فجاء، فقال: «هُوَ ذَا، فائتِ به أبويه»<sup>(٢)</sup> فقلت: الفداء<sup>(٣)</sup> يا نبي الله. قال: «إنه لا يصلح لنا آل محمد أن نأكل ثمن أحد من ولد إسماعيل» ثم ضربَ على كتفي، ثم قال: «الآء»<sup>(٤)</sup> أخشى على قریش إلا أنفسها» قلت: وما لهم يا نبي الله؟ قال: «إن طال بك العمرُ رأيتهم هاهنا، حتى ترى الناسَ بينها»<sup>(٥)</sup> كالغنم بين حوضين، مرّةً إلى هذا، ومرّةً إلى هذا» فأنا أرى ناساً يستأذنون على ابن عباس، رأيتهم العام يستأذنون على معاوية، فذكرت ما قال النبي ﷺ<sup>(٦)</sup>.

- (١) كذا في النسخ الخطية، وضرب عليها في (س)، وفي (م): شيخين.  
قال السندي: الظاهر شيخين، وتوجيهه هو توجيه قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾، والله تعالى أعلم.
- (٢) في (ظ ١٢) و(ق): أبواه.
- (٣) قال السندي: الفداء، بالنصب، أي: خذه، أو بالرفع، أي: لك.
- (٤) في (م): لا.
- (٥) في (م) والأصول الخطية: بينهما، والمثبت من «غاية المقصد».
- (٦) إسناده ضعيف لجهالة عمران بن حصين الضبي، فلم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما، وذكره ابن حجر في «تهذيب التهذيب»، وفي «التقريب» تمييزاً، وقال في «التقريب»: تابعي مقبول، ولم يذكر في الرواة عنه سوى بلال بن يحيى العبسي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد. وبقية رجاله ثقات.



## حديث أبي عمرو بن حفص بن المغيرة<sup>(١)</sup>

١٥٩٠٥ - حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبد الله - يعني ابن مبارك - قال: أخبرنا سعيد بن يزيد - وهو أبو شجاع - قال: سمعتُ الحارثَ بنَ يزيدَ الحَضْرَمِيَّ، يحدثُ عن عُليِّ بنِ رباح، عن ناشِرة<sup>(٢)</sup> بنِ سُمَيِّ اليزني

قال: سمعتُ عمرَ بنَ الخطَّابِ يقول في<sup>(٣)</sup> يومِ الجابية وهو يخطُبُ النَّاسَ: إِنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ جَعَلَنِي خازنًا لهذا المال، وقاسِمَهُ له، ثم قال: بَلِ اللهُ يَقْسِمُهُ، وأنا بادئ<sup>(٤)</sup> بأهلِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَشْرَفِهِمْ. ففَرَضَ لأزواجِ النَّبِيِّ عشرةَ آلافٍ إلا جُوَيْرِيَةَ

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦٥/٨-٢٦٦، وقال: رواه أحمد، وعمران هذا لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وسياتي برقم (١٦٦٢٥) و٣٧٩/٥ مختصراً.

قال السندي: قوله: وقد كان شيخان للحمي، أي: للقبيلة.

قوله: «فلحق به»، أي: بالنبي ﷺ.

قوله: «آل محمد»: بالنصب على الاختصاص، ولا ينافي ما أخذ من فداء أسراء بدر، إذ يحتمل أنه ما تصرف فيه لنفسه وأهله.

(١) قال السندي: أبو عمرو بن حفص، قرشي مخزومي، زوج فاطمة بنت

قيس. قيل: اسمه أحمد، وقيل: عبد الحميد، وقيل: اسمه كنيته.

قيل: مات في عهد النبي ﷺ، حين خرج مع علي إلى اليمن. وقيل: بل

شهد فتوح الشام، كما يدل عليه هذا الحديث، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): باشرة، وهو تصحيف.

(٣) أشير في (س) إلى لفظ «في» أنه نسخة.

(٤) في (ظ ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س): باد. قال السندي: من

البداية، وأصله الهمز، وقد جاء على الأصل، ويخفف كما في بعض النسخ.

وَصَفِيَّةَ وَمَيْمُونَةَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْدِلُ بَيْنَنَا، فَعَدَلَ بَيْنَهُنَّ عَمْرًا.

ثم قال: إني بادىء بأصحابي المهاجرين الأولين، فإننا أخرجنا من ديارنا ظلماً وعدواناً، ثم أشرفهم، ففرض لأصحاب بدرٍ منهم خمسة آلاف، ولمن كان شهيداً بدرًا من الأنصار أربعة آلاف، ولمن شهد أحداً ثلاثة آلاف، قال: ومن أسرع في الهجرة أسرع به العطاء، ومن أبطأ في الهجرة أبطأ به العطاء، فلا يلومنَّ رجلٌ إلا مُنَاخَ راحِلَتِهِ.

وإني أعتذرُ إليكم من خالد بن الوليد، إني أمرته أن يحبس هذا المال على ضعفة المهاجرين، فأعطاه ذا البأس، وذا الشرف، وذا اللسانة<sup>(١)</sup>، فنزعته، وأمّرتُ أبا عبيدة بن الجراح. فقال أبو عمرو بن حفص ابن المغيرة: والله ما أعذرت يا عمر بن الخطاب، لقد نزعْتَ عاملاً استعمله رسولُ الله ﷺ، وغمذت سيقاً سلَّه رسولُ الله ﷺ، ووضعت لواءً نصبه رسولُ الله ﷺ، ولقد قطعْتَ الرَّحِمَ، وحسدت ابن العمِّ. فقال عمرُ بن الخطاب: إنك قريبُ القرابة، حديثُ السنن، مُغْضَبٌ مِنْ ابْنِ عَمِّكَ<sup>(٢)</sup>.

٤٧٦/٣

(١) في (ظ ١٢) و(ص): اللسان، قال السندي: وذا اللسانة: لعله من لسن - كسمع - إذا تكلم بكلام فصيح.

(٢) هذا الأثر رجاله ثقات. علي بن إسحاق: هو السلمي المروزي.

## حديث أبي النعمان الأنصاري

١٥٩٠٦ - حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا أبو النُّعمان عبدالرحمن بن النُّعمان الأنصاري، عن أبيه

عن جَدِّه وكان قد أدرك النَّبِيَّ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اكتحلُّوا بِالْإِثْمِدِ الْمُرْوَحِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنِيتُ الشَّعْرَ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه مختصراً بذكر اعتذار عمر من عزل خالد البخاري في «الكنى» ٥٤/٩، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٨٣)، والدولابي في «الكنى» ٤٥/١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٧٦١ من طرق عن عبدالله بن المبارك، به. وأخرجه مختصراً كذلك الطبراني في «الكبير» ٢٢/٧٦٠ من طريق ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، به. وأورده مختصراً الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٤٩/٩، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، ورجالهما ثقات. قال السندي: قوله: «أعتذر من خالد، أي: من عزله. قوله: «ما أعتذرت»: على بناء الفاعل، من أعتذر: إذا صار ذا عذر، أو على بناء المفعول: من أعتذره إذا عذره. قوله: «سيفاً»: هو خالد، كان سيفاً مسلولاً على الكفرة. قوله: «قطعت»، بالخطاب، وكذا «حسدت»: يريد أن بينك وبين خالد رحم قطعها لأجل الحسد على أنه تصرف في المال كتصرف الأمير. قوله: «مغضب»، أي: رأيتني أني كذلك قياساً على نفسك، أو المراد: مغضب عليّ من جهته.

(١) إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن النعمان: هو ابن معبد بن هوزة الأنصاري، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه ابن معين، وقال ابن المديني: مجهول، وقال الذهبي في «الميزان»: وضعفه راجح، ووالده النعمان تفرد بالرواية عنه ابنه عبدالرحمن، وقال الحافظ =

## حديث ابن المحبِّق

١٥٩٠٧- حدثنا عبدالصمد، حدثنا حَرْبُ بن شَدَّاد، حدثنا يحيى -يعني ابن أبي كثير-، قال: حَدَّثَنِي نَحَّازٌ<sup>(١)</sup> بن جُدِّي<sup>(٢)</sup> الحَتَفِيُّ، عن سِنَانِ بن سَلَمَةَ

أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَكَانَ فِيهَا لَحُومٌ حُمِرَ النَّاسُ<sup>(٣)</sup>.

=في «التقريب»: مجهول، أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبدالله بن الزبير. وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٣٩٨/٧، والدارمي ١٥/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٦٢/٤ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن أبي النعمان، به. بلفظ: وكان جدي قد أتني به النبي ﷺ فمسح على رأسه، وقال: «لا تكتحل بالنهار وأنت صائم، واکتحل ليلاً بالإثم، فإنه يجلو البصر وينبت الشعر». وهذا لفظ الدارمي.

وسياتي نحوه برقم (١٦٠٧٢).

قلنا: والاکتحال بالإثم سلف من حديث عبدالله بن عباس برقم (٢٠٤٧) بلفظ: «خير أكلكم الإثم، يجلو البصر وينبت الشعر»، وإسناده قوي. (١) قال السندي: نحاز، ضبط بفتح نون وتشديد حاء مهملة، وجدي، بجيم مصغر، وقيل: حوي، بحاء مهملة وبالواو بدل الدال. قلنا: وانظر «توضيح المشتبه» ٣٣/٩.

(٢) حديث صحيح لغيره، نحاز بن جدي من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه سوى يحيى بن أبي كثير وهو الطائي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٤٦) من طريق عمرو بن مرزوق، عن حرب بن شداد، بهذا الإسناد.

١٥٩٠٨- حدثنا عبد الصمد، حدثنا هشام وهمام، عن قتادة، عن الحسن، عن جَوْن بن قَتَادَة

عن سَلَمَة بن المُحَبِّق، أن رسولَ الله ﷺ مرَّ ببيتِ بِنائِه قربةً معلقة، فاستسقى، فقيل: إنها ميتة؟ قال: «ذَكَاةُ الأَدِيمِ دِبَاغُهُ»<sup>(١)</sup>.

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٩/٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا نحاز بن جدي، وهو ثقة! وسيأتي برقم (١٥٩١٣).

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب بإسناد صحيح برقم (٤٧٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال جَوْن بن قَتَادَة، ولم يوثقه غير ابن حبان ٤/١١٩، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له الشيخان ولا أحدهما. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وهشام: هو الدَّسْتَوَائِي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذِي، وقتادة: هو ابن دِعَامَة السدوسي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨١، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٧٣، والطبري في «تهذيب الآثار» -مسند ابن عباس- (١٢٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧١، والطبراني في «الكبير» (٦٣٤٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٠٠، والدارقطني ١/٤٥، والحاكم ٤/١٤١ من طرق عن هشام، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وقد تحرّف اسم جون في مطبوع الطحاوي إلى الحارث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨١، وأبو داود (٤١٢٥)، وابن حبان (٤٥٢٢)، والطبراني (٦٣٤١)، والدارقطني ١/٤٦، والبيهقي في «السنن» =

١٥٩٠٩- حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قطن، قال: حدثنا هشام، عن قَتَادَةَ، عن الحسن، عن جَوْنِ بْنِ قَتَادَةَ

عن سلمة بن المَحْبَبِ، عن رسول الله ﷺ: «دِبَاغُهَا طَهْرُهَا أَوْ ذَكَاتُهَا»<sup>(١)</sup>.

١٥٩١٠- حدثنا وكيع، قال: حدثنا الفضل بن دَلْهَمٍ، عن الحسن، عن قَبِيصَةَ بْنِ حُرَيْثٍ

عن سلمة بن المَحْبَبِ، قال: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا»<sup>(٢)</sup>، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدٌ مِثَّةٌ،

---

= ١٧/١ من طرق عن همام، به. وسقط اسم الحسن من مطبوع ابن أبي شيبة. وأخرجه الطبراني (٦٣٤١) من طريق عمران القطان، عن الحسن، به. وسيأتي برقم (١٥٩٠٩) و٦/٥ و٧.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (٣٦٦)، وقد سلف برقم (١٨٩٥) بلفظ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهِّرْ».

وآخر من حديث عائشة عند النسائي ١٧٤/٧ عن إبراهيم بن يعقوب، عن مالك بن إسماعيل، عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ذَكَاتُ الْمِيتَةِ دِبَاغُهَا»، وهذا إسناد صحيح. وسيرد ٦/١٥٤-١٥٥.

قال السندي: قوله: «إنها ميتة»، أي: جلد ميتة.

(١) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عمرو بن الهيثم أبو القطن، -وهو من رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»- ولم يذكر في هذا الإسناد همام.

(٢) لفظ: «قد جعل الله» ليس في (ظ١٢) و(ص).

## وَنَفِي سَنَةِ، وَالتَّيِّبُ بِالتَّيِّبِ جَلْدٌ مِثَّةٍ وَالرَّجْمُ»<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف على خطأ فيه، قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٤٥٦/١: سألت أبي عن حديث رواه الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبق، عن النبي ﷺ: «خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً... الحديث»، قال أبي: هذا خطأ، إنما أراه الحسن، عن حطان، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ. ونقل المزي عن الأثرم أنه سأل الإمام أحمد عن هذا الحديث بهذا الإسناد، فقال: هذا حديث منكر. قال الأثرم: يعني خطأ. والفضل بن دلهم ترجم له الحافظ الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣٥١/٣، وقال: قال ابن معين: ضعيف، وقال أبو داود: ليس بالقوي ولا بالحافظ، وقال ابن حبان: هو غير محتج به إذا انفرد. وقبيصة بن حريث، قال البخاري: في حديثه نظر، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والحسن: هو البصري. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٤/٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٤١٧) من طريق محمد بن خالد الوهبي، عن الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن سلمة بن المحبق، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ. وفيه زيادة.

قال أبو داود: روى وكيع أول هذا الحديث عن الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبق، عن النبي ﷺ، وإنما هذا إسناد ابن المحبق أن رجلاً وقع على جارية امرأته. قلنا: هو إسناد الرواية الآتية.

وأخرجه مسلم (١٦٩٠) وغيره من طريق منصور بن زاذان وقتادة، عن الحسن، عن حطان بن عبدالله الرقاشي، عن عبادة بن الصامت، مرفوعاً. وسيرد في مسند عبادة بن الصامت ٣١٣/٥ و٣٢٠.

قال السندي: قوله: «خذوا عني» كرهه تأكيداً. «قد جعل الله لهن سبيلاً»: يُريد أن هذا بيان لقوله تعالى: ﴿أو يجعل الله =

١٥٩١١- حدثنا أبو النَّضْرِ، حدثنا المُبَارَكُ، عن الحسن

عن سَلَمَةَ بن المُحَبِّقِ قال: سئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الرجل يُواقع جارية امرأته؟ قال: «إِنْ أَكْرَهَهَا»<sup>(١)</sup> فَهِيَ حُرَّةٌ، وَلَهَا عَلَيْهِ مِثْلُهَا، وَإِنْ طَاوَعَتْهُ فَهِيَ أُمَّتُهُ، وَلَهَا عَلَيْهِ مِثْلُهَا»<sup>(٢)</sup>.

١٥٩١٢- حدثنا أبو النَّضْرِ، قال: حدثنا عبدالصَّمَدِ بن حبيب بن

= لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿ في قوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ﴾ [النساء: ١٥].

(١) في (ق) وهامش (س): استكرهها.

(٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه، الحسن - وهو البصري - لم يسمع من سلمة ابن المُحَبِّقِ، قاله أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٤٤٧/١، والبزار فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٩١/١، ومبارك - وهو ابن فضالة - يدلّس تدليس التسوية - وهو شرُّ أنواع التدليس - أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧/١٠، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٣٠)، وابن ماجه (٢٥٥٢)، والدارقطني ٨٤/٣ من طريق هشام بن حسان، عن الحسن، بهذا الإسناد. بلفظ: رُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ وَطِئَ جَارِيَةَ امْرَأَتِهِ فَلَمْ يَجْلِدْهُ. وهشام بن حسان في روايته عن الحسن مقال، لأنه قيل: كان يرسل عنه. وسيأتي ٦/٥.

قال السندي: قوله: «إِنْ أَكْرَهَهَا»، أي: الجارية، «فهِيَ حُرَّةٌ»، أي: في مهرها، «ولها»، أي: للمرأة. «فهِيَ أُمَّتُهُ»، أي: لا تستحقّ مهراً. قال الخطابي: لا أعلم أحداً من الفقهاء يقول به، وخليقٌ أن يكون منسوخاً، وقال البيهقي في «سننه»: حصول الإجماع من فقهاء الأمصار بعد التابعين على ترك القول به، دليلٌ على أنه ثبت عندهم أنه صار منسوخاً بما ورد من الأخبار في الحدود، ثم أخرج عن أشعث قال: بلغني أن هذا كان قبل الحدود.



عبد الله الأزدي، ثم العوّذي<sup>(١)</sup> قال: حدّثني حبيب بن<sup>(٢)</sup> عبد الله -يعني أباه- قال: سمعتُ سنان بن سلمة بن المحبّب الهذلي يحدث عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ حُمُولَةٌ تَأْوِي إِلَى شِبَعٍ، فَلْيَصُمْ رَمَضَانَ حَيْثُ أَدْرَكَهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (م) والأصول الخطية: النميري، وهو خطأ، والمثبت من «التهذيب» وفروعه. والعوّذي: نسبة إلى بني عوذ، وهم بطن من الأزد.  
(٢) في النسخ الخطية و(م): عن، والمثبت من «أطراف المسند» ٥٠٣/٢، و«إتحاف المهرة» ٦١٥/٥.  
(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال حبيب بن عبد الله، فقد انفرد بالرواية عنه ابنه عبد الصمد، وقال الذهبي في «الميزان»: مجهول، وكذلك قال الحافظ في «التقريب». وعبد الصمد بن حبيب، قال ابن معين: ليس به بأس، وقال البخاري: لين الحديث، ضعفه أحمد، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ليس بالمتروك، وقال العجلي في «الضعفاء» ٨٣/٣ بعد أن ساق حديثه: ولا يتابع عليه ولا يعرف إلا به. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. وأخرجه أبو داود (٢٤١٠) من طريق أبي النضر، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود (٢٤١٠)، والعجلي في «الضعفاء» ٨٣/٣، والبيهقي في «السنن» ٢٤٥/٤، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٨٨٤) من طريقين عن عبد الصمد بن حبيب، به.

وقد سقط من مطبوع العجلي اسم حبيب بن عبد الله من الإسناد، وتحرف فيه قوله: «فليصم» إلى: «فليقم».

وسياقي برقم (٢٠٠٩٢)، وانظر (١١٠٨٣).

قال السندي: قوله: «من كانت له حمولة» قيل بضم الحاء: الأحمال، أي: من كان صاحب أحمال يسافر بها، والأقرب الفتح بمعنى المركوب.  
قوله: «شبع»، بكسر ففتح: مصدر، ويسكون باء: اسم ما يشبع، ومعنى: يأوي إلى شبع، أي: إلى مقام يشبع فيه، والجملة حال إن كان «يأوي» بالياء =

١٥٩١٣- حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: حدثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن النَّحَّازِ الحَنَفِيِّ أَنَّ سِنَانَ بْنَ سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِلُحُومِ حُمْرِ النَّاسِ يَوْمَ خَيْبَرَ وَهِيَ فِي الْقُدُورِ، فَأُكْفِئَتْ<sup>(١)</sup>.

---

=التحتية، وصفة حمولة إن كانت بالفوقانية، وهو كناية عن قصر السفر، بحيث يبلغ إلى المنزل، أو وجود الزاد معه، وهو أقرب. قال العلامة القاري في «شرح المشكاة» ٥٣٠/٢: من كانت له حمولة تأويه إلى حال شيع ورفاهية أو إلى مقام يقدر على الشيع فيه، ولم يلحقه في سفره وعشاء ومشقة، فليصم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٩٠٧) إلا أن شيخ أحمد هنا هو الطيالسي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٣٢/٨ من طريق الطيالسي. بهذا الإسناد.

## حديث قبيصة بن مخارق<sup>(١)</sup>

١٥٩١٤- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن سليمان - يعني التيمي - عن أبي عثمان - يعني النهدي -

عن قبيصة بن مخارق قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] انطلق رسول الله ﷺ إلى رَضْمَةَ من جَبَلٍ، فعلا أعلاها، ثم نادى أو قال: «يا آل عَبْدِ مَنْافَةَ، إِنِّي نَذِيرٌ، إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى الْعَدُوَّ، فَانْطَلَقَ يَرْبُأُ أَهْلَهُ يُنَادِي»<sup>(٢)</sup> أو قال: «يَهْتَفُ: يَا صَبَاحَاهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) قال السندي: قبيصة بن مخارق، هلالي، صحابي، سكن البصرة.

(٢) في (ظ ١٢) و(ص): فجعل ينادي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابه لم يخرج له سوى مسلم وأبي داود والنسائي. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وسليمان التيمي: هو ابن طرخان، وأبو عثمان النهدي: هو عبدالرحمن ابن مل.

وأخرجه مسلم (٢٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨١٥) و(١٠٨١٦) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٧٩) و(٩٨٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٤٦)، والطبري في «التفسير» ١٩/١٢٠، وأبو عوانة ٩٢/١-٩٣، والطبراني في «الكبير» ١٨/٩٥٦، وابن منده في «الإيمان» (٩٥٣) و(٩٥٤) و(٩٥٥) و(٩٥٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/١٧٨ من طرق عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد. وقرنوا مع قبيصة زهير بن عمرو: وهو الهلالي. وسيأتي ٦٠/٥.

قال السندي: قوله: «إلى رضة من جبل»: بفتح راء وسكون ضاد أو =

[قال عبدالله بن أحمد]، قال أبي: قال ابنُ أبي عدي في هذا الحديث: عن قبيصة بن مُخارق، أو وهب بن عمرو، وهو خطأ، إنما هو زهير بن عمرو، فلمَّا أخطأ، تركتُ وهبَ بن عمرو<sup>(١)</sup>.

١٥٩١٥- حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدَّثني عوف، قال: حدَّثني حيان، قال: حدَّثني قطن بن قبيصة

عن أبيه قبيصة بن مُخارق أنه سمع النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> «العِيفَةُ والطَّيْرَةُ<sup>(٣)</sup> والطَّرْقُ مِنَ الْجِبْتِ». قال: العِيفَةُ مِنَ الزَّجْرِ، والطَّرْقُ مِنَ الخَطِّ<sup>(٤)</sup>.

=فتحها: هي واحدة الرضم، وهي صخور بعضها فوق بعض.

قوله: «يربأ»، أي: يحفظهم من عدوهم، والاسم الربيثة وهي العين، والطيعة: الذي ينظر للقوم لئلا يدهمهم عدو.

(١) يعني أن ابن أبي عدي قرن مع قبيصة زهير بن عمرو إلا أنه أخطأ في اسمه، فقال: وهب بن عمرو. ولهذا الخطأ لم يذكره الإمام أحمد في الإسناد.

(٢) في (س) علامة الصحة، وفي (م): بزيادة: يقول.

(٣) لفظ «الطييرة» ليس في (ظ ١٢) و(ص) و(ق).

(٤) إسناده ضعيف. حيان غير منسوب، قيل: هو حيان بن العلاء، وقيل:

حيان أبو العلاء، وقيل: حيان بن عمير، وقيل: حيان بن مخارق أبو العلاء، لم يذكروا في الرواة عنه غير عوف: وهو ابن أبي جميلة الأعرابي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود (٣٩٠٧)، والدولابي في «الكنى» ٨٦/١ من طريق يحيى

بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٥٠٢)، وابن سعد ٣٥/٧، وابن =

١٥٩١٦- حدثنا سُفيان بن عُيينة، عن هارون بن رثاب، عن كِنانة بن

نُعَيْم

عن قَبِيصَةَ بنِ الْمُخَارِقِ الْهَلَالِيِّ: تَحَمَّلْتُ بِحَمَالَةٍ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا، فَقَالَ: «نُؤَدِّيْهَا عَنْكَ وَنُخْرِجُهَا مِنْ نَعْمِ الصَّدَقَةِ» وَقَالَ مَرَّةً: «وَنُخْرِجُهَا إِذَا جَاءَتْنَا الصَّدَقَةُ، أَوْ إِذَا جَاءَ نَعْمُ الصَّدَقَةِ» وَقَالَ: «يَا قَبِيصَةَ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ». وَقَالَ مَرَّةً: «حُرِّمَتْ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ، رَجُلٍ تَحَمَّلَ بِحَمَالَةٍ حَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُؤَدِّيَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ، وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ حَاجَةٌ وَفَاقَةٌ حَتَّى

= أبي شيبه ٩/٤٢-٤٣، وأبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» ٣/١١٧٧، والنسائي في «الكبرى» (١١١٠٨)، - وهو في «التفسير» (١٢٨)، والدولابي في «الكنى» ١/٨٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٢-٣١٣، وابن حبان (٦١٣١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٩٤١ و(٩٤٢) و(٩٤٣) و(٩٤٤) و(٩٤٥)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٥٨، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٩، والخطيب في «تاريخه» ١٠/٤٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٥٦) من طرق عن عوف، به.

وقائل: العيافة من الزجر، والطرق من الخط: هو عوف بن أبي جميلة، كما سيأتي مصرحاً به في الرواية ٥/٦٠.

قال السندي: قوله: «العيافة» بالكسر: زجر الطير للتفاؤل به.

قوله: «والطُّرُق»، بفتح فسكون: هو الضرب بالحصى الذي تفعله النساء، وقيل: هو الخط في الرمل.

قوله: «من الجبت»، بكسر فسكون: هو المذكور في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحاً مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [سورة النساء: ٥١]، أي: من التكهن والسُّحْر.

يَشْهَدَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَابِ مِنْ قَوْمِهِ» وَقَالَ مَرَّةً: «رَجُلٍ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ أَوْ حَاجَةٌ حَتَّى يَشْهَدَ لَهُ، أَوْ يُكَلِّمَ ثَلَاثَةً مِنْ ذَوِي الْحِجَابِ مِنْ قَوْمِهِ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَتْهُ حَاجَةٌ أَوْ فَاقَةٌ إِلَّا قَدْ حَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ، فَيَسْأَلُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمْسِكُ، وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَا حَتَّ مَالَهُ حَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ، فَيَسْأَلُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمْسِكُ، وَمَا كَانَ سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْمَسْأَلَةِ سُحَّتْ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الحميدي (٨١٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٦٧)، وابن خزيمة (٢٣٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧/٢-١٨، والطبراني في «الكبير» ١٨/١٨ (٩٥٠)، والدارقطني ٢/١٢٠، والبيهقي في «السنن» ٦/٧٣ و٧/٢١ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٢٧)، وعبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٠٠٨)، وابن أبي شيبة ٣/٢١٠-٢١١، وأبو عبيد في «الأموال» (١٧٢٣)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٨٢٠)، ومسلم (١٠٤٤)، وأبو داود (١٦٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٨٨-٨٩ و٦٩، والدارمي ١/٣٩٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٤٣)، وابن خزيمة (٢٣٦٠) و(٢٣٦١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٨، وابن حبان (٣٢٩١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٩٤٦ و(٩٤٧) و(٩٤٩) و(٩٥٠) و(٩٥١) و(٩٥٢) و(٩٥٣) و(٩٥٤) و(٩٥٥)، والبيهقي ٧/٢٣، والبخاري في «شرح السنة» (١٦٢٥) من طرق عن هارون بن رثاب، به.

وسياتي ٥/٦٠.

قال السندي: قوله: «تحملت»، أي: تكفلت مالا لإصلاح ذات البين. قال الخطابي: هي أن يَفْعَ بين القوم تشاجر في الدماء والأموال، ويخاف من ذلك =

## حديث كرز بن علقمة الخزاعي<sup>(١)</sup>

١٥٩١٧- حدثنا سُفيان، عن الزُّهري، عن عُرْوَة

= فتن عظيمة، فيتوسط الرجل بينهم لإصلاح ذات البين، ويضمن لهم ما يرضيهم دفعاً للفتنة.

قوله: «لا تصلح»، أي: لا تحل.

قوله: «إلا في ثلاث»، أي: في ثلاث أحوال.

قوله: «رجل»، أي: حال رجل، والمراد بها لا تحل إلا لضرورة ملجئة كهذه الأحوال.

قوله: «حتى يشهد»: غاية لإصابة الحاجة، أي: أصابته الحاجة إلى أن ظهرت لعقلاء قومه، وصارت بيّنة، وليس المراد حقيقة الشهادة، بل المراد أنه أصابته حاجة بالتحقيق.

قوله: «الحجا»: العقل.

قوله: «إلا قد حلت»، أي: فما شهدوا له إلا قد حلت.

قوله: «قواماً»، بكسر القاف، أي: ما يقوم بحاجته الضرورية.

قوله: «أو سدداً» بكسر السين: ما يكفي حاجته، والسداد -بالكسر- كل شيء سدّد به خللاً. و«أو» شك من الرواة.

(١) قال السندي: كرز بن علقمة، خزاعي، له صحبة.

أسلم يوم الفتح، وعُمّر طويلاً، وعمي في آخر عمره.

وهو الذي أعاد معالم الحرم، سكن المدينة، وكان ينزل عسقلان.

وجاء أن المشركين استأجروه حين خرج رسول الله ﷺ إلى المدينة مهاجراً، فاقتفى أثره، حتى انتهى إلى غار ثور، فرأى نسج العنكبوت على باب الغار، فقال: إلى هنا انتهى أثره، ثم لا أدري أخذ يميناً أو شمالاً، أو صعد الجبل.

عن كُرْز بن عَلْقَمَةَ الخُزَاعِي قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، هل للإسلام من مُنتهى؟ قال: «أَيُّمَا أَهْلِ بَيْتٍ» وقال في موضع آخر قال: «نَعَمْ، أَيُّمَا أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْعَرَبِ أَوْ الْعَجَمِ أَرَادَ اللَّهُ بِهِمْ خَيْرًا، أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ» قال: ثُمَّ مَه. قال: «ثُمَّ تَقَعُ الْفِتْنُ كَأَنَّهَا الظُّلَلُ» قال: كلا والله إن شاء الله. قال: «بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، ثُمَّ تَعُودُونَ فِيهَا أَسَاوِدَ صُبًّا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فإنه لم يرو له أصحاب الكتب الستة. سفيان: هو ابن عُيينة، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وعروة: هو ابن الزبير. وأخرجه الطيالسي (١٢٩٠)، وابن أبي شيبة ١٣/١٥، والحميدي (٥٧٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٥)، والبخاري (٣٣٥٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٤٤٣، والحاكم ٣٤/١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٥٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧٢/١٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح وليس له علة ولم يخرجاه، لتفرد عروة بالرواية عن كرز بن علقمة، وكرز بن علقمة صحابي مخرج حديثه في مسانيد الأئمة، سمعت علي بن عمر الحافظ يقول: مما يلزم مسلم والبخاري إخراج حديث كرز بن علقمة هل للإسلام منتهى، فقد رواه عروة بن الزبير، ورواه الزهري وعبد الواحد بن قيس، عنه (انظر الإلزامات للدارقطني). قال الحاكم: والدليل الواضح على ما ذكره أبو الحسن أنهما جميعاً اتفقا على حديث عتيان ابن مالك الأنصاري الذي صلى رسول الله ﷺ في بيته، وليس له راوٍ غير محمود بن الربيع. وأخرجه البزار (٣٣٥٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٤٤٤) و(٤٤٥) و(٤٤٦) من طرق عن الزهري، به.



وقُرىء على سفيان: قال الزُّهري: أساود صُبًّا؟ قال سفيان:  
الحية السَّوداء تنصب، أي: ترتفع<sup>(١)</sup>

١٥٩١٨ - حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزُّهري، عن  
عروة ابن الزبير

عن كُرْز بن عَلْقَمَةَ الخُزَاعِي، قال: قال أعرابي: يا رسول  
الله، هل للإسلام من مُتَهَي؟ قال: «نَعَمْ، أَيُّمَا أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ  
العَرَبِ أَوْ العَجَمِ أَرَادَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِمْ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ  
الإِسْلَامَ». قال: ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: «ثُمَّ تَقَعُ فِتْنٌ كَأَنَّهَا  
الظُّلُلُ» فقال الأعرابي: كلا يا رسول الله. قال النبي ﷺ: «بلى  
والذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَعُودَنَّ فِيهَا أَسَاوِدٌ صُبًّا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠٥/٧، وقال: رواه أحمد والبخاري  
والطبراني بأسانيد، وأحدها رجاله رجال الصحيح.  
وسياطي برقم (١٥٩١٨) و(١٥٩١٩).

قال السندي: قوله: ثم مه، أي: ثم ماذا يكون.

قوله: «الظُّلُلُ»، بضم ففتح: جمع ظلة تحيط به.

قوله: كلا: لم يقل إنكاراً لذلك، وإنما قال إظهاراً لمحجته أن يبقى إلى  
آخر الأمد.

قوله: «أساود»: حيات، جمع أسود.

قوله: «صبًّا»، بضم فتشديد، أي: كأنهم حيات مصبوبة على الناس من  
السماء.

(١) المفسر لقوله: «الأساود صُبًّا» عند الحميدي والبيهقي وابن عبد البر:

هو الزهري، وليس سفيان. ولفظه عندهم: قال الزهري: أساود صبًّا يعني  
الحية إذا أراد أن ينهش، ارتفع ثم انصب.

## رقاب بَعْضٍ»<sup>(١)</sup>.

١٥٩١٩- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، حدثنا عبد الواحد ابن قيس، قال: حدثنا عروة بن الزبير

عن كُرْزِ الخُزَاعِي، قال: أتى النَّبِيَّ ﷺ أعرابيٌّ، فقال: يا رسولَ الله، هل لهذا الأمر من مُنتهى؟ قال: «نعم، فَمَنْ أَرَادَ اللهُ بِهِ خَيْرًا مِنْ أَعْجَمٍ أَوْ عَرَبٍ أَدْخَلَهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ تَقَعُ فِتْنٌ كَالظُّلْلِ، تَعُودُونَ فِيهَا أَسَاوِدَ صَبَاً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَأَفْضَلُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ، مُؤْمِنٌ مُعْتَرِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ، يَتَّقِي رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٧٤٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/١٩٤٢، والحاكم ٤/٤٥٤-٤٥٥، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٣٥).

وأخرجه الحاكم ٣٤/١ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به. وقد سلف برقم (١٥٩١٧).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن، عبد الواحد بن قيس: وهو السلمي، مختلف فيه، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، لأن في رواية الأوزاعي عنه استقامة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وصحابيه لم يخرج له أصحاب الكتب الستة، وهو كرز بن علقمة الخزاعي، وسيأتي من رواية محمد بن مصعب، عن الأوزاعي أنه كرز بن حبيش، ومحمد بن مصعب فيه كلام من جهة حفظه.

وأخرجه ابن حبان (٥٩٥٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٤٦٩ من =

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وحَدَّثني محمد بن مُصْعَب  
القرْقُساني بمثل حديث أبي المغيرة إلا أنه قال: كُرُز بن حُبَيْش  
الخُرَاعي.

---

=طريقين عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٦)، مختصراً، والبخاري  
(٣٣٥٥) (زوائد) من طريق محمد بن مصعب القرقساني، عن الأوزاعي، بهذا  
الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٩١٧).  
وقوله: «وأفضل الناس يومئذ مؤمن معتزل في شعب من الشعاب، يتقي  
رَبَّه تبارك وتعالى، ويدع الناس من شره».  
له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري بإسنادٍ صحيح، وقد سلف برقم  
(١١١٢٥).

## حديث عامر المزني عن النبي ﷺ

١٥٩٢٠- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هلالُ بنُ عامرِ المُزني

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ الناسَ بمنى على بغلة، وعليه بُرْدٌ أحمر. قال: ورجلٌ من أهلِ بدرٍ بينَ يديه يُعَبِّرُ عنه. قال: فجئتُ حتى أدخلتُ يدي بين قدمه وشِراكه. قال: فجعلتُ أعجبُ من بردها<sup>(١)</sup>.

(١) رجاله ثقات. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعامر والد هلال: هو ابن عمرو المزني. وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٠٢ أن الأصح رافع بن عمرو المزني، وكذلك ذكر ابن عساكر في ترتيب أسماء الصحابة، ص ٧١.

وأخرجه أبو داود (٤٠٧٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٢٤٧ عن مسدد، عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. وفي رواية أبي داود: وعليّ رضي الله عنه أمامه يعبر عنه، كما في الرواية الآتية.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٠٢ عن أبي معاوية، به. وأخرجه بنحوه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٠٢، وأبو داود (١٩٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٤)، والبيهقي ٥/١٤٠ من طريق مروان - وهو ابن معاوية الفزاري - عن هلال بن عامر المزني، عن رافع بن عمرو المزني، به. قال البخاري: وتابعه عبدالرحمن بن مغراء، يعني في تسمية صحابه رافع ابن عمرو. ونقل الحافظ في «الإصابة» عن ابن السكن قوله: إن أبا معاوية أخطأ فيه، وإن البغوي صوب قول من قال: رافع بن عمرو: ثم قال: لم ينفرد أبو معاوية بذلك، فقد روى أحمد (يعني في الرواية الآتية) أيضاً عن محمد بن عبيد، عن شيخ من بني فزارة، عن هلال بن عامر، عن أبيه، فيحتمل أن =

١٥٩٢١- حدثنا محمد بن عبيد، قال: حدثنا شيخ من بني فزارة، عن هلال بن عامر المزني

عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطبُ الناسَ على بغلة شهباء، وعليّ يُعبرُّ عنه<sup>(١)</sup>.

---

=يكون هلال سمعه من أبيه ومن عمه رافع .  
وسأتي في الحديث الذي يليه مختصراً.  
قال السندي: قوله: «يعبر عنه»، أي: يُسمع الناس ما عسى أن يخفى عليهم.

(١) هو مكرر الذي قبله مختصراً، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الشيخ من بني فزارة، وباقي رجال الإسناد ثقات. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

## حديث أبو المعلى

٤٧٨/٣

١٥٩٢٢- حدثنا أبو الوليد هشام، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك، عن ابن أبي المعلى

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ خطب يوماً، فقال: «إِنَّ رَجُلًا خَيْرُهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ أَنْ يَعِيشَ فِي الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَعِيشَ فِيهَا، يَأْكُلُ مِنَ الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَاخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ». قال: فبكى أبو بكر رضي الله عنه. قال: فقال أصحاب رسول الله ﷺ: ألا تعجبون من هذا الشيخ أن ذكر رسول الله ﷺ رجلاً صالحاً خيره ربُّه تبارك وتعالى بين الدنيا وبين لقاء ربه تبارك وتعالى، فاختر لقاء ربُّه عز وجل، وكان أبو بكر أعلمهم بما قال رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: بل نفديك بأموالنا وأبنائنا أو بابائنا<sup>(١)</sup>، فقال رسول الله ﷺ: «مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَّنَّ عَلَيْنَا فِي صُحْبَتِهِ وَذَاتِ يَدِهِ مِنْ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَكِنْ وُدٌّ وَإِخَاءٌ إِيْمَانٍ<sup>(٢)</sup>، وَلَكِنْ وُدٌّ وَإِخَاءٌ إِيْمَانٍ -مرتين- وَإِنَّ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ظ ١٢): آبائنا.

(٢) في (ق): الإيْمَان.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة ابن أبي المعلى، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له سوى الترمذي، وهو أبو المعلى بن لوزان الأنصاري، وقيل: اسمه زيد بن المعلى، =

.....  
= وقال ابن عبد البر: لا يعرف اسمه عند أكثر العلماء. أبو عوانة: هو الواضح بن عبدالله اليشكري، وعبد الملك: هو ابن عمير اللخمي.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٥٥-٥٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٠٦) مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٨٢٥ من طريق أبي الوليد الطيالسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٦٥٩)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ١٢/١٥١-١٥٢ (على هامش «الإصابة» لابن حجر)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/٣٠٩ من طريق محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، عن أبي عوانة، به. وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وأخرجه الطحاوي (١٠٠٧) من طريق عبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك بن عمير، عن بعض بني أبي المعلى - وهو رجل من الأنصار -، عن أبيه - وكان رجلاً من أصحاب النبي ﷺ -، فذكر الحديث مختصراً. وسيكرر بإسناده ومثله ٤/٢١١-٢١٢.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، عند البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢) (٢)، وسلف برقم (١١١٣٥).

وذكرنا أحاديث الباب في تخريج حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٨٠).

قال السندي: قوله: «خَيْرُهُ» بتشديد الياء. «أَنْ ذَكَرَ» بفتح «أَنْ»، وهو مفعول لأجله لمقدر، أي: يبكي لأن ذكر. «أَعْلَمَهُمْ» حيث علم أن المراد به ﷺ.

«بَلْ نَفْدِيكَ» من فداه، بالتخفيف، إذا حصله، وأعطى الفداء عنه، والمقصود أنه لو أمكن ذلك لفعلنا، والغرض منه إظهار أنه أحب إليهم من أولئك، وإلا فالفداء غير مقصود، وقد سبق تحقيق هذا الحديث في مسند أبي سعيد الخدري.

## حديث سلمة بن يزيد الجعفي<sup>(١)</sup>

١٥٩٢٣- حدثنا ابن أبي عدي، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي،

عن علقمة

عن سلمة بن يزيد الجعفي، قال: انطلقتُ أنا وأخي إلى رسول الله ﷺ. قال: قلنا: يا رسول الله، إن أمنا مليكة كانت تصِلُ الرَّحْمَ، وتَقْرِي الضَّيْفَ، وتَفْعَلُ وتَفْعَلُ، هَلَكْتُ في الجاهلية، فهل ذلك نافعُها شيئاً؟ قال: «لا». قال: قلنا: فإنها كانت وَأَدَّتْ أُخْتًا لنا في الجاهلية، فهل ذلك نافعُها شيئاً؟ قال: «الوائدةُ والموؤدةُ في النَّارِ إِلَّا أَنْ تُدْرِكَ الوائدةُ الإسلامَ»<sup>(٢)</sup>، فَيَعْفُو اللهُ عَنْهَا»<sup>(٣)</sup>.

(١) قال السندي: سلمة بن يزيد، جعفي، نزل الكوفة، وفد على النبي

ﷺ، وحدث عنه.

(٢) في (ظ ١٢) و(ص) و(ق): إلا أن يدرك الوائدة الإسلام.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير داود بن أبي هند، فمن رجال

مسلم، وصحابه روى له النسائي، وله ذكر في «صحيح مسلم» لكن في متنه

نكارة. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، والشعبي: هو عامر

بن شراحيل، وعلقمة: هو ابن قيس بن عبدالله النخعي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧٢/٤، والنسائي في «الكبرى»

(١١٦٤٩) - وهو عنده في «التفسير» (٦٦٩-)، وابن أبي عاصم في «الآحاد

والمثاني» (٢٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٣١٩) من طرق عن داود بن أبي

هند، بهذا الإسناد.



= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١١٩/١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، والطبراني في «الكبير» بنحوه.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٦٣٢٠) من طريق جابر - وهو الجعفي - عن الشعبي، به. بلفظ: «الوائدة والمؤودة في النار».

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٣٠٦)، ومن طريقه ابن أبي عاصم (٢٤٧٥) عن سليمان بن معاذ، عن عمران بن مسلم، عن يزيد بن مرة، عن سلمة بن يزيد، به.

وقوله: «الوائدة والمؤودة في النار» جاء من حديث ابن مسعود مرفوعاً، عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٧٣/٤، وأبي داود (٤٧١٧)، وابن حبان (٧٤٨٠)، والطبراني (١٠٠٥٩) و(١٠٢٣٦).

قلنا: فيه أن المؤودة - وهي البنت التي تدفن حية - تكون غير بالغة، ونصوص الشريعة متضاربة على أنه لا تكليف قبل البلوغ.

والمذهب الصحيح المختار عند المحققين من أهل العلم أن أطفال المشركين الذين يموتون قبل الحائض هم من أهل الجنة، وقد استدلوا بما أخرجه ابن أبي حاتم فيما نقله عنه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٣٥٧/٨ عن أبي عبدالله الطهراني - وهو محمد بن حماد - حدثنا حفص بن عمر العدني، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، قال: قال ابن عباس: أطفال المشركين في الجنة، فمن زعم أنهم في النار فقد كذب، يقول الله عز وجل: ﴿وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ، بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨، ٩]، قال: هي المدفونة. ويقول تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ [الإسراء: ١٥]، فإذا كان لا يُعَذَّبُ العاقلُ بكونه لم تبلغه الدعوة، فلأن لا يُعَذَّبُ غيرُ العاقل من باب الأولى.

وبما أخرج أحمد ٥٨/٥ من طريق حسناء بنت معاوية بن صريم عن عمها، قال: قلت: يا رسول الله، من في الجنة؟ قال: «النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والمؤودة في الجنة»، وحسن الحافظ إسناده في «الفتح» ٢٤٦/٣.

## حديث عاصم بن عن

= وبما أخرج ابن أبي حاتم فيما ذكر ابن كثير في «تفسيره» - عن أبيه، عن مسلم بن إبراهيم، عن قرّة قال: سمعت الحسن يقول: قيل: يا رسول الله: من في الجنة؟ قال: «الموؤودة في الجنة»، قال ابن كثير: هذا حديث مرسل من مراسيل الحسن، ومنهم من قبله.

وبما أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٠٤٧) من حديث سمرة، وفيه: «وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم، وأما الولدان الذين حوله، فكل مولود مات على الفطرة»، قال: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله: وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأولاد المشركين».

وبما أخرجه البخاري (١٣٨٥)، ومسلم (٢٦٥٨) من حديث أبي هريرة رفعه: «كل مولود يولد على الفطرة (والفطرة هنا الإسلام)، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه».

وفي مستخرج البرقاني على البخاري من حديث عوف الأعرابي، عن أبي رجاء العطاردي، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «كل مولود يولد على الفطرة»، فقال الناس: يا رسول الله: وأولاد المشركين؟ قال: «وأولاد المشركين».

وانظر: «طريق الهجرتين وباب السعادتين» ص ٥١٢-٥١٦.

(١) قال السندي: عاصم بن عمر بن الخطاب، ولد في حياة النبي ﷺ، وكان من أحسن الناس خلقاً.

وكان عبدالله بن عمر يقول: أنا وأخي عاصم لا نغتاب الناس. وقال: ما رأيت أحداً من الناس إلا ولا بد أن يتكلم ببعض ما لا يريد، إلا عاصم بن عمر.

وكان طوالاً جسيماً، حتى إن ذراعه يزيد نحو شبر.

وهو جد عمر بن عبدالعزيز لأمه.

مات بالرّبذة سنة سبعين، أو ثلاث وسبعين.

١٥٩٢٤- حدثنا أبو سلمة الخُزاعي، حدثنا بكر بن مُضَر، قال:  
 حدثني موسى بن جبير، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيف  
 عن عاصم بن عمر، أن رسول الله ﷺ طلق حفصة بنت عمر  
 ابن الخطاب ثم ارتجعها<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإرساله، عاصم بن عمر  
 -وهو ابن الخطاب-، قال ابن عبد البر: مات النبي ﷺ وله ستان -يعني فلم  
 يسمع منه. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير موسى بن جبير -وهو  
 المدني الأنصاري- فمن رجال أبي داود وابن ماجه، وهو صدوق حسن  
 الحديث، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في  
 «الكاشف»: ثقة، ولا نعلم فيه جرحاً. أبو أمامة بن سهل اسمه أسعد، معروف  
 بكنيته، معدود في الصحابة، له رؤية، ولم يسمع من النبي ﷺ.  
 وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/٤٦٦ من طريقين، عن بكر بن مضر،  
 بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٣٣، وقال: رواه أحمد  
 والطبراني، ورجاله ثقات.

وله شاهد من حديث عمر، عند عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣)،  
 أخرجه عن ابن أبي شيبة، عن يحيى بن آدم، عن يحيى بن زكريا بن أبي  
 زائدة، عن صالح بن صالح بن حي، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير،  
 عن ابن عباس، عنه، أن النبي ﷺ طلق حفصة ثم راجعها. وهذا إسناد صحيح  
 على شرط الشيخين. وقد أخرجه الدارمي ٢/١٦٠-١٦١، وأبو داود (٢٢٨٣)،  
 والنسائي ٦/٢١٣، وابن ماجه (٢٠١٦)، وأبو يعلى (١٧٣)، وابن حبان  
 (٤٢٧٥)، والحاكم ٢/١٩٧، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٢١-٣٢٢ وغيرهم من  
 طرق عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، به، وصححه الحاكم على شرطهما،  
 ووافقه الذهبي.

وآخر من حديث ابن عمر عند ابن حبان (٤٢٧٦)، والطبراني في «الكبير» =

.....  
= ٢٣/ (٣٠٥)، أخرجه من طريقين عن محمد بن عبدالله بن نمير، عن يونس بن بكير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عنه، قال: دخل عمر على حفصة وهي تبكي، فقال: ما يبكيك؟! لعل رسول الله ﷺ طلقك؟ إنه قد كان طلقك، ثم راجعك من أجلي، فإيم الله لئن كان طلقك لا كلمتك كلمةً أبداً. وإسناده جيد. يونس بن بكير: صدوق، روى له مسلم متابعاً، وباقي رجال السند ثقات رجال الشيخين. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤٤/٩، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وثالث من حديث أنس، عند الحاكم ١٥/٤ أخرجه من طريق إسماعيل القاضي: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الحسن بن أبي جعفر، حدثنا ثابت، عنه رضي الله عنه، أن النبي ﷺ طلق حفصة تطليقة، فأتاه جبريل عليه السلام، فقال: يا محمد، طلقت حفصة، وهي صوامة قوامة، وهي زوجتك في الجنة، فراجعها. وإسناده ضعيف لضعف الحسن بن أبي جعفر، وهو الجفري، وأخرجه البزار (٢٦٦٨) من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن عاصم، عن زر، عن عمار بن ياسر.

وأخرجه البزار (١٥٠١) من طريق أسباط بن محمد، عن سعيد (وهو ابن أبي عروبة)، عن قتادة، عن أنس. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣٣/٤، وقال: رواه البزار.

ورابع من حديث عقبة بن عامر الجهني، عند الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٠٤) وفيه أن النبي ﷺ طلق حفصة، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب، فوضع التراب على رأسه، فقال: ما يعبا الله بك يا ابن الخطاب بعد هذا، فنزل جبريل عليه السلام، فقال: إن الله تعالى يأمرك أن تراجع حفصة رحمة لعمر. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣٣/٤ و ٢٤٤/٩ وقال: فيه عمرو بن صالح الحضرمي، لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وعن قيس بن زيد عند الحاكم ١٥/٤، والطبراني ١٨/ (٩٣٤)، وفي إسناده وهم.

## حديث رَجُلٍ

١٥٩٢٥- حدثنا إسحاق بن عيسى هو ابن الطباع، قال: حدثنا جرير -يعني ابن حازم- عن واصل الأحَدَب، عن أبي وائل، عن شُريح قال: سمعتُ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ يقول: قال النبي ﷺ: «قال الله تعالى: يا ابنَ آدمَ، قُمْ إِلَيَّ أَمْسِ إِلَيْكَ، وَاَمْسِ إِلَيَّ أَهْرُونَ إِلَيْكَ»<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شريح -وهو ابن الحارث الكوفي القاضي- فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي، وهو ثقة. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٩٦، وقال: رواه أحمد، ورجالهم رجال الصحيح، غير شريح بن الحارث، وهو ثقة. وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٦١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

## حديث جرّهف الأسلمي<sup>(١)</sup>

١٥٩٢٦- حدثنا عبدُ الرحمنُ بنُ مهدي، عن مالك بن أنس، عن أبي النضر، عن زُرعة بن عبد الرحمن بن جرّهف، عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ مرَّ به وهو كاشفٌ عن<sup>(٢)</sup> فخذه، فقال: «أما عَلِمْتَ أَنَّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

(١) قال السندي: جرهد بن خويلد، أسلمي، وكان من أهل الصفة، وكان يكنى أبا عبد الرحمن.

قيل: عداده في أهل البصرة، والصحيح أنه في أهل المدينة. وجاء أنه شهد الحديبية، وجاء أنه أكل بشماله مرة، فقال له النبي ﷺ: «كُلْ باليمين»، فقال: إنها مصابة، فنفت عليها، فما شكى حتى مات. (٢) لفظ «عن» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٣) حسن بشواهد، وهذا إسناد ضعيف، وهو مضطربٌ جداً، فقد رواه سالم أبو النضر - كما في هذه الرواية والروايتين (١٥٩٢٧) و(١٥٩٣١) - وأبو الزناد - كما في الروايات الآتية - وعبدالله بن محمد بن عقيل - كما في الرواية (١٥٩٣٠)، واختُلف عن أبي النَّضْر وعن أبي الزناد: فرواه مالك عن أبي النَّضْر، واختُلف عنه:

فرواه عبد الرحمن بن مهدي عنه موصولاً كما في هذه الرواية، وتابعه على وصله القعني عند أبي داود (٤٠١٤)، والطبراني في «الكبير» (٢١٤٣)، وأبي نعيم في «الحلية» ٣٥٣/١، وعبدالله بن نافع عند الطبراني في «الكبير» (٢١٤٤).

وخالفهم إسحاق بن عيسى الطباع وغيره، كما سيأتي في الرواية (١٥٩٣١)، فقالوا: عن مالك، عن أبي النضر، عن زُرعة بن جرهد، عن أبيه، ولم يذكروا جده.

.....  
= ورواه ابنُ عيينة عن أبي النضر، واختلف عنه:  
فرواه أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة ونصر بن علي وعباس النجراني، عنه،  
عن أبي النضر، عن زرة بن مسلم بن جرهد، عن النبي ﷺ رسلاً، وهي  
الرواية الآتية برقم (١٥٩٢٧).

ورواه الحميدي وسعيد بن منصور وعبدالجبار بن العلاء، عنه، عن أبي  
النضر، عن زرة بن مسلم بن جرهد، عن جده جرهد، عن النبي ﷺ. فيما  
ذكره الدارقطني في «العلل» ٤/ ورقة ٩٣.

ورواه الضحاك بن عثمان، عن أبي النضر، عن زرة بن عبدالرحمن بن  
جرهد، عن جده، عن النبي ﷺ، أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٤٩  
عن عبدالرحمن بن يونس، عن ابن أبي الفديك، عنه، به.

ورواه أبو الزناد، واختلف عنه:  
فرواه ابنُ عيينة، عنه، عن آل جرهد، عن جرهد، وهي الرواية الآتية برقم  
(١٥٩٢٨).

ورواه معمر، عنه، عن ابن جرهد، عن أبيه، كما في الرواية (١٥٩٢٩).  
ورواه ابنُ أبي الزناد، عنه، عن زرة بن عبدالرحمن بن جرهد، عن جده  
جرهد، كما في الرواية (١٥٩٣٢).

ورواه الثوري عنه، واختلف عنه:  
فرواه يحيى القطان، عن الثوري، عنه، عن زرة بن عبدالرحمن بن  
جرهد، عن جده جرهد، كما في الرواية (١٥٩٣٣).

وقال مؤمل عن الثوري، عن أبي الزناد، عن زرة بن جرهد، عن أبيه.  
كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ ورقة ٩٣، وذكر أوجهاً أخرى كذلك.

قلنا: وعبدالرحمن بن جرهد مجهول الحال، وباقي رجال إسناده هذه  
الرواية ثقات. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية المدني.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عباس، سلف برقم (٢٤٩٣)، وفيه أن  
النبي ﷺ مر على رجل وفخذه خارجة، فقال: «عَطَّ فخذك، فَإِنَّ فِخَذَ الرَّجُلِ =

١٥٩٢٧- حدثنا سفيان، عن أبي النضر، عن زُرعة بن مسلم بن جرهد

أن النبي ﷺ رأى جرهداً في المسجد وعليه بُردة قد انكشف<sup>(١)</sup>  
فخذُه، فقال: «الفخذ عورة»<sup>(٢)</sup>.

= من عورته.

وآخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧٥٦). وفيه  
أن النبي ﷺ قال: «وإذا أنكح أحدكم عبده أو أجيده، فلا ينظرنَّ إلى شيء من  
عورته، فإن ما أسفل من سرته إلى ركبتيه من عورته»، وإسناده حسن.

وثالث من حديث محمد بن عبدالله بن جحش، سيرد ٢٩٠/٥.

ورابع من حديث علي، سلف في «المسند» برقم (١٢٤٩) من زيادات  
عبدالله بن أحمد، ولفظه: قال لي رسولُ الله ﷺ: «لا تبرز فخذك، ولا تنظر  
إلى فخذ حي ولا ميت»، وإسناده ضعيف، ورواه الطحاوي في «شرح مشكل  
الآثار» برقم (١٦٩٧) بلفظ: «الفخذ عورة» فانظرهما.

وقد روى البخاري في «الصحيح» (٣٧١) عن أنس أن النبي ﷺ حسر عن  
فخذه. قال البخاري: حديث أنس أسند، وحديث جرهد أحوط.

(١) في (ظ ١٢): انكشفت.

(٢) حسن بشواهد، ولهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وإرساله مع وهم في  
اسم أحد رواه. وتقدم تفصيل اضطرابه في الرواية السابقة (١٥٩٢٦). سفيان:  
هو ابن عيينة، وزرعة بن مسلم بن جرهد، كذا قاله ابن عيينة، ولم يصح فيما  
ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٤٠/٣، وقال ابن حبان في «الثقات»  
٢٦٨/٤: ومن زعم أنه زرعة بن مسلم بن جرهد، فقد وهم. قلنا: يعني أن  
الصواب زرعة بن عبدالرحمن بن جرهد. كما في الرواية السالفة.

وقد رواه أحمد عن ابن عيينة مرسلًا، وتابعه ابن أبي شيبة وغيره كما ذكرنا  
أنفًا. ورواه غيرهم عن ابن عيينة موصولًا بذكر جد زرعة:

فأخرجه الحميدي (٨٥٧) - ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٢١٤٦) -،

وابن أبي شيبة ١١٨/٩ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =



١٥٩٢٨- حدثنا سفيان، حدثنا أبو الزناد، قال: أخبرني آل جرهد

عن جرهد قال: «الفخذ عورة»<sup>(١)</sup>.

١٥٩٢٩- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن أبي الزناد، عن

ابن جرهد

عن أبيه قال: مرّ بي رسول الله ﷺ وأنا كاشف فخذي، فقال

النبي ﷺ: «غَطَّهَا فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ»<sup>(٢)</sup>.

---

= (٢٣٧٧)- وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٩/٢ عن صدقة، والترمذي

(٢٧٩٥) عن ابن أبي عمر، والدارقطني ٢٢٤/١ من طريق بشر بن مطر،

والحاكم في «المستدرک» ٤/١٨٠ من طريق علي بن حرب، ستتهم عن ابن

عينه، عن أبي النضر، عن زرعة بن مسلم بن جرهد، عن جده جرهد، عن

النبي ﷺ. قال الترمذي: هذا حديث حسن، ما أرى إسناده بمتصل. وصححه

الحاكم، ووافقه الذهبي! وسقط اسم سفيان بن عيينة من مطبوع الحميدي.

وقد أخرجه ابن أبي شيبة كما سلف موصولاً بذكر جده، مع أن الدارقطني

نصّ في «العلل» أنه رواه عن ابن عيينة مرسلًا كرواية أحمد.

وانظر (١٥٩٢٦).

(١) حسن بشواهد، وهذا إسناده مضطرب كما سلف مفصلاً برقم

(١٥٩٢٦). ولإبهم آل جرهد، سفيان: هو ابن عيينة، وأبو الزناد: هو عبدالله

ابن ذكوان. وسلف ذكر الاختلاف عليه فيه في الرواية المذكورة (١٥٩٢٦).

ويظهر أن قوله: عن جرهد: يعني مرفوعاً، كما هو مصرح به عند الحميدي.

وأخرجه الحميدي (٨٥٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٩/٢، عن

صدقة، والدارقطني ٢٢٤/١ من طريق بشر بن مطر، ثلاثتهم عن سفيان بن

عينه، بهذا الإسناد، مرفوعاً، غير أن البخاري لم يصرح برفعه.

وانظر (١٥٩٢٦).

(٢) حسن بشواهد، وهذا إسناده مضطرب كما سلف بيانه في الرواية =

١٥٩٣٠- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا زهير -يعني ابن محمد-، عن  
عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالله بن جرهد الأسلمي  
أنه سمع أباه جرهداً يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:  
«فَخِذْ المرءَ المُسْلِمِ عَوْرَةَ»<sup>(١)</sup>.

= (١٥٩٢٦). وابن جرهد إن يكن عبدالله أو عبدالرحمن فكلاهما مجهول، وإن  
يكن زرعة بن عبدالرحمن بن جرهد فثقة.  
وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١١١٥) و(١٩٨٠٨)، ومن طريقه أخرجه  
الترمذي (٢٧٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٢١٣٩). قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ  
حَسَنٌ.

وأخرجه الطبراني (٢١٤١) من طريق روح بن القاسم، و(٢١٤٢) من طريق  
ورقاء، كلاهما عن أبي الزناد، به.  
وأخرجه الطبراني (٢١٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٢٨ من طريق سعيد  
ابن أبي عروبة، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن جرهد. عن أبيه. لكن وقع  
في مطبوع الطبراني: عبدالملك بن جرهد.  
وانظر (١٥٩٢٦).

(١) حسن بشواهدة دون لفظ «مسلم»، ولعله من أغاليط زهير بن محمد  
التميمي، قال أبو حاتم: في حفظه سوء، وهذا إسناد مضطرب جداً كما سلف  
بيانه في الرواية (١٥٩٢٦). أبو عامر: هو العقدي، وعبدالله بن جرهد  
مجهول. وعبدالله بن محمد بن عقيل: صدوق في حديثه لين.  
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٤٩) من طريق أبي حذيفة، عن زهير بن  
محمد التميمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٧٩٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦٣/٥ ولم يسق  
لفظه، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠١) و(١٧٠٢)، وفي «شرح  
معاني الآثار» ١/٤٧٥، والطبراني (٢١٤٨) من طريق الحسن بن صالح، عن  
عبدالله بن محمد بن عقيل، به. ووقع اسم عبدالله بن جرهد عند الطبراني =

١٥٩٣١- حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: أخبرني مالك، عن أبي النضر، عن زُرعة بن جرهد الأسلمي

عن أبيه - وكان من أصحاب الصُّفَّة - قال: جلس رسولُ الله ﷺ فرأى فِخْذِي منكشفةً، فقال: «حَمْرُ عَلِيَّكَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْفِخْذَ عَوْرَةٌ؟»<sup>(١)</sup>.

١٥٩٣٢- حدثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا ابنُ أبي الزناد، عن أبيه، عن زُرعة بن عبد الرحمن بن جرهد

= عبد الرحمن.

وانظر (١٥٩٢٦).

(١) حسن بشواهد، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وسلف بيانه مفصلاً في الرواية (١٥٩٢٦). إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية المدني.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٩/٢ عن يحيى بن بكير، والدارمي ٢٨١/٢ عن الحكم بن المبارك، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤٧٥/١ من طريق عبدالله بن وهب، والطبراني في «الكبير» (٢١٤٥) من طريق ابن لهيعة، أربعتهم عن مالك، بهذا الإسناد.

تنبيه: وقع زيادة «عن جرهد» في إسناد مطبوع «شرح مشكل الآثار»، خطأ، فإنها ليست في الأصل الخطي من «شرح المشكل» فليستدرك من هنا. وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٢٨/٢ من طريق ابن أبي أويس، عن مالك، به، بزيادة: أن جرهداً كان من أهل الصفة...

وأخرجه الطيالسي (١١٧٦) عن مالك، عن أبي النضر، عن ابن جرهد، عن جرهد، به.

وانظر (١٥٩٢٦).

عن جرهد جدّه ونفر من أسلم سواه ذوي<sup>(١)</sup> رضا: أن رسول الله ﷺ مرّ على جرهد، وفخذ جرهد مكشوفة في المسجد، فقال له رسول الله ﷺ: «يا جرهد غطّ فخذك، فإنّ -يا جرهد- الفخذ عورة»<sup>(٢)</sup>.

١٥٩٣٣- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، قال: حدّثني أبو الزناد، عن زُرعة بن عبد الرحمن بن جرهد

عن جده جرهد قال: مرّ رسول الله ﷺ وعليّ بُردة وقد انكشفت فخذني، قال: «غطّ فإنّ الفخذ عورة»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) في (ظ ١٢): ذور.

(٢) حسن بشواهد، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، كما سلف بيانه مفصلاً برقم (١٥٩٢٦). حسين بن محمد: هو المرّودي، وابن أبي الزناد: هو عبد الرحمن، تكلموا في روايته عن أبيه، قال ابن المديني: ما حدث به بالعراق فهو مضطرب، وأبوه أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان. قوله: ونفر من أسلم سواه، يعني سوى زُرعة، وهو قول أبي الزناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٤٨-٢٤٩، والطبراني في «الكبير» (٢١٤٠) من طريقين عن ابن أبي الزناد، بهذا الإسناد. وليس في إسناد الطبراني ذكر نفر من أسلم. وانظر (١٥٦٢٩).

(٣) حسن بشواهد، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وقد بيانه مفصلاً مع ذكر الاختلاف على سفيان -وهو الثوري- فيه في الرواية (١٥٩٢٦). يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه ابن حبان (١٧١٠) من طريق أبي عاصم، والطبراني في «الكبير» (٢١٣٨) من طريق قبيصة بن عقبة، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. =

## حديث اللجلاج

١٥٩٣٤ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن عُلَائِة، قال: حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، قال: حدثنا خالد بن اللجلاج

أن أباه حدثه قال: بينما نحن في السوق إذ مرَّت امرأةٌ تحمل صبيًّا، فثار الناسُ وثرَّت معهم، فانتهيتُ إلى رسول الله ﷺ وهو يقولُ لها: «مَنْ أَبُو هَذَا؟» فسكَّت، فقال: «مَنْ أَبُو هَذَا؟». فسكَّت، فقال شابٌّ بجذائها: يا رسول الله، إنها حديثُة السنِّ، حديثُة عهدٍ بخزِية، وإنها لن تُخبرك، وأنا أبوه يا رسول الله، فالتفتُ إلى من عنده كأنه يسألهم عنه، فقالوا: ما علمنا إلا خيراً أو نحو ذلك، فقال له رسول الله ﷺ: «أَحْصَيْتَ؟» قال: نعم، فأمرَ برجمه، فذهبنا فحفرنا له حتى أمكنّا، ورميناهُ بالحجارة حتى هدأ، ثم رَجَعْنَا إلى مجالسنا، فبينما نحنُ كذلك، إذا أنا بشيخٍ يسألُ عن الفتى، فقُمْنَا إليه<sup>(١)</sup>، فأخذنا بتلابيبه، فجِئْنَا به إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله، إنَّ هذا جاء يسألُ عن الخبيث! فقال: «مَهْ، لَهُوَ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٥ من طريق مسعر، عن أبي الزناد، به. وانظر (١٥٩٢٦).

(١) لفظ «إليه» ليس في (ظ ١٢) و(ص).

ريحاً مِنَ الْمِسْكِ»<sup>(١)</sup>. قال: فذهبنا فأعْتَاه على غسله وحنوطه وتكفينه، وحفرنا له، ولا أدري أذكر الصلاة أم لا<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ق): لهو أطيب عند الله من ريح المسك.

(٢) إسناده ضعيف محمد بن عبدالله بن علاثة مختلف فيه، فقد قال البخاري: في حفظه نظر، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، ويأتي بالمعضلات عن الأثبات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة القدر فيه، وذكره أبو نعيم في «الضعفاء» وقال: عن الأوزاعي وخفيف مناكير. وقال الحاكم في سؤالات مسعود: ذاهب الحديث له مناكير عن الأوزاعي، وعن أئمة المسلمين. ووثقه ابن معين، وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله، وقال ابن عدي: حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به. وقال في «التقريب»: صدوق يخطيء. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير خالد بن اللجلاج، فمن رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وهو صدوق. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري.

وأخرجه أبو داود (٤٤٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٨٤) و(٧٢٠٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٢١٨/٨ من طريق حرمي بن حفص، عن محمد بن عبدالله بن علاثة، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٥٠، وأبو داود (٤٤٣٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٨٩) من طريق هشام بن عمار، عن صدقة بن خالد، عن محمد بن عبدالله الشَّعِيثِي، عن مسلمة بن عبدالله الجهني، عن خالد بن اللجلاج، عن أبيه، ببعضه. وهذا إسناد ضعيف لضعف هشام بن عمار، ومسلمة بن عبدالله الجهني لا يُعرف بجرح ولا تعديل.

قال السندي: قوله: «فثار الناس»، أي: قاموا واجتمعوا، «وثرْتُ» كَقُلْتُ. «مَنْ أَبُو هَذَا»: يفيد التفتيش عن حال الزاني والبحث عنه، مع أنه جاء =

## حديث أبي عُبَس (١)

١٥٩٣٥- حدثنا الوليد بن مسلم، قال: سمعتُ يزيد بن أبي مريم، قال: لحقني عَبَايَة بن رافع بن خَدِيج وأنا رَاحِحٌ إلى المسجد إلى الجُمُعَة ماشياً، وهو راكب قال:

أبشر فإنني سَمِعْتُ أبا عَبَس يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَهُمَا اللَّهُ عَلَى النَّارِ» (٢).

= الستر وتلقين الرجوع بعد الإقرار، وكأن المرأة كانت مدعيةً عليه، إلا أنها سكتت حياةً في المجلس، فأراد ﷺ أنه إن لم يثبت عليه يجبُ على المرأة حدُّ القذف، فبحث عنه لذلك.

«حتى هداً» - بهمزة - أي: سكن.

«بتلبيبه»: في «الصحيح» لَبَّيْتُ الرجلَ تَلْبِيئاً إذا جمعت ثيابه عند صدره في الخصومة ثم جَرَرْتَهُ. وفي «المجمع»: يقال: «أخذتُ بتَلْيِيبِ فلان إذا جمعت عليه ثوبه الذي لبسه وقبضت عليه تجرُّه، والتَلْيِيبُ: مجمع ما في موضع اللَّبِّ من ثياب الرجل. اهـ.

(١) قال السندي: أبو عيس بن جَبْر، اسمه عبد الرحمن، وقيل: عبدالله، وقيل: معبد، أنصاري أوسي.

شهد بدماء وما بعدها، وهو أحد من قتل كعب بن الأشرف. وكان هو وأبو بردة يكسران أصنام بني حارثة حين أسلما. مات سنة أربع وثلاثين، عن سبعين سنة.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، الوليد بن مسلم - وإن كان مدلساً ويسوي - فقد صرح بالتحديث في جميع طبقات السماع، فانتفت شبهة تدليسه. وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٤٣/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٩٠٧)، والترمذي (١٦٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ١٤/٦، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١١٢)، وفي «الآحاد والمثاني» =

## حديث اعرابي

١٥٩٣٦- حدثنا أبو سلمة الخزاعي، قال: أخبرنا أبو هلال، عن حميد بن هلال العدوي سمعه منه، عن أبي قتادة

عن الأعرابي الذي سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ»<sup>(١)</sup>.

= (١٩٧٣)، والدولابي ٤٣/١، وابن حبان (٤٦٠٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٢٩/٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦١٨) من طريق الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨١١)، والبيهقي في «السنن» ١٦٢/٩ من طريق يحيى ابن حمزة، عن يزيد بن أبي مريم، به.

قلنا: قد وقعت القصة هنا ليزيد بن أبي مريم مع عباية بن رافع، وعند البخاري أن القصة وقعت لعباية مع أبي عيس. قال الحافظ في «الفتح» ٣٩١/٢: فإن كان محفوظاً احتمال أن تكون القصة وقعت لكل منهما.

وفي الباب عن جابر، سلف ٣٦٧/٣.

وأخر من حديث مالك بن عبدالله الخثعمي، سيرد ٢٢٦/٥.

وثالث من حديث أبي الدرداء، سيرد ٤٤٣-٤٤٤.

قال السندي: قوله: «في سبيل الله»: حملة على سبيل الخير عموماً لا على

الجهاد خصوصاً كما ربما يتبادر إليه الذهن.

(١) إسناده حسن، أبو هلال - وهو محمد بن سليم الراسبي - مختلف فيه،

فقد وثقه أبو داود، وقال أبو حاتم: محله الصدق، ليس بذاك المتين، وقال

ابن معين: صدوق، وقال أحمد: يحتمل في حديثه: إلا أنه يخالف في قتادة،

وهو مضطرب الحديث، وقال البزار: احتمال الناس حديثه، وهو غير حافظ،

وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، فيه =



## حديث رجل عن أبيه

١٥٩٣٧- حدثنا عفان، حدثنا وَهَيْبٌ، حدثنا موسى بن عقبة، قال: حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، عَنْ رَجُلٍ كَانَ قَدِيمًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ كَانَ فِي عَهْدِ عَثْمَانَ، رَجُلٍ يَخْبِرُ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتُبْ لِي كِتَابًا أَنْ لَا أُؤَاخَذَ بِجَرِيرَةٍ غَيْرِي. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ ذَلِكَ لَكَ وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ»<sup>(١)</sup>.

---

= لين، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة، وأبو قتادة: هو العدوي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦١/١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وأورده الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٩٤/١، وقال: أخرجه أحمد بسند صحيح.

وفي الباب عن محجن بن الأدرع، سيرد ٣٣٨/٤.

وآخر عن عروة الفقيمي، سيرد ٩٩/٥.

قال السندي: قوله: «إن خير دينكم»، أي: خير أعماله من المندوبات، فإن الإنسان بسبب المداومة على الأيسر يحصل من الثواب ما لا يحصل بسبب الأشق، إذ الغالب فيه الترك، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل من بني تميم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية المدني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨٣/٦، وقال: رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

ويشهد له حديث أبي رمثة السالف برقم (٧١٠٥)، ولفظه: «ألا لا تجني =

## حديث مُجَمِّع بن يَزِيد<sup>(١)</sup>

١٥٩٣٨ - حدثنا مكِّي بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبد الملك بن جُرَيْج، عن عمرو بن دينار، أَنَّ هِشَامَ بنَ يَحْيَى أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَكْرَمَةَ بنَ سَلَمَةَ بنَ رِبِيعَةَ أَخْبَرَهُ

أَنَّ أَخْوَيْنِ من بني الْمُغِيرَةَ لَقِيََا مُجَمِّعَ بنِ يَزِيدِ الأنصاري فقال: إني أشهدُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنَّ لا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرَزَ خَشَبَةً في جداره. فقال الحالف: أي أخي، قد عَلِمْتُ أَنَّكَ مَقْضِيٌّ لكَ، وقد حَلَفْتُ، فاجعلُ أَسْطُوَاناً دون جداري. ففعل الآخر، فَغَرَزَ في الأَسْطُوَانِ خَشَبَةً. قال ابنُ جُرَيْج: قال عمرو: أنا نظرتُ إلى ذلك<sup>(٢)</sup>.

٤٨٠/٣

= نفس على أخرى». وذكرنا هناك شاهده، ونزيد هنا:

وعن عمرو بن الأحوص، سيرد ٤٩٨/٣-٤٩٩.

وعن ابن مسعود عند البزار (١٥١٩) (زوائد).

وانظر (٧١٠٩).

قال السندي: قوله: أن لا أواخذ: من المؤاخذه.

قوله: بجريرة غيري، أي: بذنبه وجنابته.

(١) قال السندي: هو مجمع بن يزيد بن جارية، الأنصاري، ابن أخي

مجمع بن جارية، له صحبة.

وقيل: هما واحد، وفرق بينهما ابن السكن وغيره.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، عكرمة بن سلمة بن ربيعة

لم يرو عنه غير هشام بن يحيى: وهو ابن العاص المخزومي، فهو في عداد =

١٥٩٣٩- حدثنا حجاج، قال ابن جريج: أخبرني عمرو بن دينار، عن هشام بن يحيى أخبره، أن عكرمة بن سلمة بن ربيعة أخبره

أن أخوين من بني المغيرة أعتق أحدهما أن لا يغرر الآخر خشباً في جداره، فلقيا مجمع بن يزيد الأنصاري ورجالاً كثيراً فقالوا: نشهد أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمتنع جارٌ جاره أن يغرر خشباً في جداره» فقال الحالف: أي أخي، قد علمت أنك

= المجهولين، وهشام بن يحيى لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن حجر في «التقريب»: مستور، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابه لم يخرج له سوى البخاري وأصحاب السنن خلا الترمذي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦٨/٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٠٨/٧-٤٠٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤١٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٨٦) مختصراً، والبيهقي في «السنن» ٦٩/٦ من طريق مكى بن إبراهيم، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٠٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٨٧) من طريق أبي عاصم الضحاك ابن مخلد، عن ابن جريج، به.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٤٦٣)، ومسلم (١٦٠٩). وقد سلف (٧١٥٤)، وذكرنا هناك شرحه وأحاديث الباب.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «خشبة» بقاء الوحدة، أو بالإضافة إلى الضمير. قلنا: يعني بالجمع. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢١/١٠: والمعنى واحد، لأن المراد بالواحد الجنس.

مقضي لك عليّ، وقد حَلَفْتُ، فاجعل أُسطواناً دون جداري،  
ففعل الآخر، فَغَرَزَ في الأُسطوان خَشَبَةً. فقال لي عمرو: فأنا  
نظرتُ إلى ذلك<sup>(١)</sup>.

١٥٩٤٠- حدثنا هارون، قال: حدثنا ابنُ وَهَبٍ، قال: أخبرني يزيد  
بن عياض، عن يزيد بن عبد الرحمن بن رُقَيْش، عن عبد الرحمن بن  
يزيد بن جارية

عن مُجَمِّعِ بن يزيد بن جارية: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي  
نَعْلَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر سابقه، إلا أن  
شيخ أحمد هنا هو حجاج بن محمد المصيصي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٥٧/٦ من طريق حجاج بن محمد، بهذا  
الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف جداً، يزيد بن عياض: هو ابن  
جعدة الليثي. قال البخاري: منكر الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس  
بشيء، ورماه مالك بالكذب، وقال النسائي: متروك، وقال الدارقطني:  
ضعيف. ويزيد بن عبد الرحمن بن قيس، لم نقع له على ترجمة، وبقية رجاله  
ثقات رجال الصحيح. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو  
عبدالله.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥٣/٢، وقال: رواه أحمد، وفيه يزيد  
ابن عياض، وهو منكر الحديث.

قلنا: وصلاة النبي ﷺ في النعلين قد ثبتت عن عدد من الصحابة، سلف  
ذكرهم في رواية ابن مسعود السالفة برقم (٤٣٩٧).

## حديث رجل

١٥٩٤١ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا السائب بن حبيش، عن أبي الشماخ الأزدي

عن ابن عم له من أصحاب النبي ﷺ أنه أتى معاوية، فدخل عليه، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ، ثُمَّ أَغْلَقَ بَابَهُ دُونَ الْمَسْكِينِ، أَوْ الْمَظْلُومِ، أَوْ ذِي الْحَاجَةِ، أَغْلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ دُونَهُ أَبْوَابَ رَحْمَتِهِ عِنْدَ حَاجَتِهِ وَفَقْرِهِ أَفْقَرَ مَا يَكُونُ إِلَيْهَا»<sup>(١)</sup>.

---

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٦٥١).

## حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٩٤٢- حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا شريك، عن يزيد بن أبي زياد،  
عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

قال: نادى رجلاً من أهل الشام يوم صيفين: أفياكم أويسُ  
القرني؟ قالوا: نعم. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ مِنْ  
خَيْرِ التَّابِعِينَ أُوَيْسَ الْقَرْنِيِّ»<sup>(١)</sup>.

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن  
عبدالله النخعي، ويزيد بن أبي زياد: وهو الهاشمي، وبقية رجاله ثقات رجال  
الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.  
وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١٦٣/٦، والحاكم ٤٠٢/٣، والبيهقي في  
«الدلائل» ٣٧٨/٦ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد. وسكت عنه الحاكم  
والذهبي.  
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٢/١٠، وقال: رواه أحمد، وإسناده  
جيد!

ويشهد له حديث عمر عند مسلم (٢٥٤٢)، وقد سلف (٢٦٦).  
قال السندي: الحديث يدل على أنه خير التابعين، وقد صحَّ ذلك، فلا  
ينبغي إطلاق ذلك في غيره، والله تعالى أعلم.

## حديث معقل بن سنان الأشجعي

١٥٩٤٣- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سُفيان، عن منصور،  
عن إبراهيم، عن علقمة

قال: أتيتُ عبدَ اللهِ في امرأةٍ تزوّجها رجُلٌ، ثم ماتَ عنها، ولم  
يُفرضْ لها صدَاقاً، ولم يكن دَخَلَ بها. قال: فاختلفوا إليه،  
فقال: أرى لها مثلاً صدَاقِ نساءها، ولها الميراثُ، وعليها  
العِدَّة. فشهدَ معقلُ بنُ سنانِ الأشجعي أنَّ النَّبيَّ ﷺ قضى في  
برَوَعِ ابنةِ واشقٍ بمثلِ ما قضَى<sup>(١)</sup>.

\* ١٥٩٤٤- حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمد بن أبي شيبَةَ. قال عبدُ اللهِ [بن  
أحمد]: وسمعتُه أنا من عبدِ اللهِ بن محمد بن أبي شيبَةَ، قال: حدثنا ابن  
فضيل، عن عطاء بن السائب، قال: شهد عندي نفرٌ من أهل البصرة منهم  
الحسنُ بنُ أبي الحسن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور:  
هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس  
النخعي.

وأخرجه أبو داود (٢١١٥)، والترمذي (١١٤٥)، والنسائي في «المجتبى»  
١٢١/٦، وفي «الكبرى» (٥٥١٦)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٥/٧ من طريق  
يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقد سلف تمة تخريج هذه الطريق في مسند عبد الله بن مسعود في الرواية  
رقم (٤٠٩٩)، فلتنظر هناك.

وسياتي ٢٧٩/٤ ٢٧٩-٢٧٩، وسيكرر ٢٨٠/٤ سنداً ومثلاً.

على معقل بن سنان أن رسول الله ﷺ مرَّ به وهو يحتجمُ  
لثمان عشرة، فقال: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»<sup>(١)</sup>.

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع، وسلف الكلام عليه وعلى  
الاختلاف فيه على الحسن البصري في الرواية (١٥٩٠١). ابن فضيل: هو  
محمد.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٤٩/٣، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم  
في «الآحاد والمثاني» (١٢٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٨/٢،  
والطبراني في «الكبير» ٢٠/٥٤٧. وتحرف اسم معقل بن سنان في مطبوع  
ابن أبي شيبة إلى معقل بن يسار.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٦٧) عن يحيى بن موسى وأحمد بن  
حرب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٨/٢ من طريق أحمد بن حميد،  
ثلاثتهم عن محمد بن فضيل، به.

وأخرجه البزار (١٠٠١) «زوائد» عن عبدالله بن سعيد، والطبراني في  
«الكبير» ٢٠/٤٨٢ من طريق ابن الأصبهاني، كلاهما عن محمد بن فضيل،  
به، لكنهما سميا الصحابي معقل بن يسار.

قال البزار: تفرد به عطاء، وقد أصابه اختلاط، ولا يجب الحكم بحديثه  
إذا انفرد.

ومن حديث معقل بن يسار أورده الهيثمي في «المجمع» ١٦٩/٨، ونسبه  
إلى البزار والطبراني في «الكبير»، وقال: وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.  
وقد سلف برقم (١٥٩٠١)، وذكرنا هناك أنه ثبت نسخه عن النبي ﷺ،  
فانظره.



## حديث بُهَيْسَةَ عَنْ أَبِيهَا

١٥٩٤٥ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا كَهَمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عن منظور<sup>(١)</sup>  
ابن سيار بن منظور الفزاري، عن أبيه، عن بُهَيْسَةَ

عن أبيها قال: استأذنتُ النبيَّ ﷺ فدخلتُ بينه وبين قميصه.  
قال: فَقُلْتُ: يا رسول الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعه؟ قال:  
«الماءُ» قلتُ: يا رسول الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعه؟  
قال: «الملح»<sup>(٢)</sup>. قال: قلت: يا رسول الله، ما الشيءُ الذي لا  
يَحِلُّ منعه؟ قال: «أَنْ تَفْعَلَ الْخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) تحرف في (م) إلى: منصور.

(٢) في الأصول و(م): الماء، والمثبت من المصادر التي خرجت الحديث.  
(٣) إسناده ضعيف، مسلسل بالمجاهيل، على خطأ من وكيع في تسمية  
سيار بن منظور، فقد قال: منظور بن سيار، وهو وهم فيما قاله البخاري في  
«التاريخ الكبير» ١٦٠/٤، وسيار بن منظور لم يرو عنه غير كهمس بن الحسن،  
ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال عبدالحق الإشبيلي فيما  
نقله عنه الحافظ في «تهذيبه»: مجهول. وأبوه منظور -ابن سيار الفزاري- لم  
يرو عنه غير ابنه سيار، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في  
«الميزان» ١٩٠/٤: لا يُعرف. وبُهَيْسَةَ الفزارية، قال الذهبي: تفرد عنها أبو  
سيار بن منظور الفزاري، وقال الحافظ في «التقريب»: لا تُعرف، ويُقال: إن  
لها صحبة. وذكر في «الإصابة» أنه ليس في حديثها ما يدل على صحبتها، لأن  
سياق ابن منده: أن أباه استأذن، وسياق أبي داود والنسائي: عن أبيها أنه  
استأذن، قال: وهو المعتمد. قلنا: وقد وقع اضطراب في إسناد هذا الحديث  
أيضاً، فبعض الرواة يذكر والد سيار بن منظور، وبعضهم لا يذكره. وباقي  
رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابي الحديث -والد بُهَيْسَةَ =

= الفزارية- لم يخرج له الشيخان، وإنما أخرج له أبو داود والنسائي. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه أبو داود (١٦٦٩) و(٣٤٧٦)، والبيهقي في «السنن» ١٥٠/٦ من طريق معاذ- وهو ابن معاذ العبّري-، والنسائي في «الكبرى» ببعضه- كما في «تحفة الأشراف» ٢٢٩/١١ من طريق النضر بن شُميل، والدارمي (٢٦١٣) عن عثمان بن عمر، وأبو يعلى (٧١٧٧) من طريق محمد بن بكر البُرساني، أربعتهم عن كهمس، عن سيار، عن أبيه، عن بهيسة، عن أبيها، به. وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (١٠٩٨) عن النضر- وهو ابن شُميل- عن كهمس، عن سيار، عن بهيسة، -عن أبيها-، قالت: استأذن أبي. ولم يذكر والد سيار في الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١٩/١ من طريق حماد بن مسعدة، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٧٨٩ من طريق أبي عبدالرحمن المقرئ وبكر بن حمدان، ثلاثتهم عن كهمس، عن سيار، عن بهيسة، عن أبيها قال: أتيت النبي ﷺ، لم يذكر والد سيار في الإسناد. ورواية حماد بن مسعدة ليس فيها ذكر الماء.

وانظر الحديثين بعده.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٦٧٣) ولفظه: «من منع فضل مائه، أو فضل كلته، منعه الله فضلَهُ يومَ القيامة» وهو حديث حسن لغيره. وقد ذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فدخلتُ بينه وبين قميصه» جاء أنه أدخل اليد في قميصه فمسّ الخاتم. قلنا: يعني خاتم النبوة.

«لا يحلُّ منعه» من طالبه.

«أن تفعل الخير خيرٌ لك» أي، فعلُ الخير على العموم مطلوبٌ محبوبٌ ينبغي للمرء أن يفعله، سواء حلَّ منعه أم لا، فلا وجه للاقتصار في السؤال على ما لا يحلُّ ويترك الخيرات الأخر.

٤٨١/٣ ١٥٩٤٦- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا كَهَمَس، قال: سمعتُ  
سَيَّار بن منظور الفزاري، قال: حدثني أبي، عن بُهَيْسَةَ قالت:  
استأذن أبي على النبي ﷺ، فدخل بينه وبين قميصه. فذكر  
معناه<sup>(١)</sup>.

١٥٩٤٧- حدثنا يزيد، قال: حدثنا كهمس، قال: حدثني سيار بن  
منظور الفزاري، عن أبيه، عن بُهَيْسَةَ قالت:

استأذن أبي النبي ﷺ، فجعل يدنو منه ويلتزمه، ثم قال: يا  
نبيَّ الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعه؟ قال: «الماء» ثم قال:  
يا نبيَّ الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعه؟ قال: «المِلْح»<sup>(٢)</sup> قال:  
يا نبيَّ الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعه؟ قال النبي ﷺ: «أَنَّ  
تَفْعَلَ الخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ» قال: فأنتهى قوله إلى الماء والملح. قال:  
فكان<sup>(٣)</sup> ذلك الرجل لا يمنع شيئاً وإن قلَّ<sup>(٤)</sup>.

---

(١) إسناده ضعيف، مسلسل بالمجاهيل، كما سلف الكلام عليه في الرواية  
السابقة.  
وانظر ما بعده.

(٢) في (ظ ١٢): الماء بدل الملح، وجاء فيها وفي (ق) و(ص): قال  
النبي ﷺ.

(٣) في (س) و(م): وكان.

(٤) إسناده ضعيف، مسلسل بالمجاهيل، كما بسطنا الكلام عليه عند  
الرواية (١٥٩٤٥). يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣١٢/١٢-٣١٣ من طريق الإمام  
أحمد، بهذا الإسناد.

## حديث ابن الرسيم عن أبيه

\* ١٥٩٤٨ - حدثنا عبد الله [قال عبد الله بن أحمد:] وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي<sup>(١)</sup> شيبة، قال: حدثنا عبدُ الرحيم بنُ سليمان، عن يحيى بن الحارث التيمي، عن يحيى بن غسان التيمي، عن ابن الرسيم عن أبيه أنه قال: وَفَدْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَهَانَا عَنِ الظُّرُوفِ. قال: ثم قدمنا عليه، فقلنا: إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ وَخِمَةٌ. قال: فقال: «اشْرَبُوا فِيمَا شِئْتُمْ، مِنْ شَاءَ أَوْكَى سِقَاءَهُ عَلَى إِيْتِمٍ»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٣٧) عن يزيد بن هارون، عن كهمس، عن سيار بن منظور، عن بهيسة، قالت: استأذن أبي. إلا أنه لم يذكر والد سيار في الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٧٨٩) عن إدريس بن جعفر العطار، عن يزيد بن هارون، عن كهمس، عن سيار بن منظور، عن بهيسة، عن أبيها قال: أتيت النبي ﷺ... فذكره. ولم يذكر والد سيار في الإسناد. وانظر (١٥٩٤٥).

(١) لفظ «أبي» سقط من (م).

(٢) إسناده ضعيف، لضعف يحيى بن الحارث التيمي - وهو يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر أبو الحارث الكوفي، نسب هنا إلى جده - ولجهالة ابن الرسيم، فلم يرو عنه سوى يحيى بن غسان التيمي، ووصفه في رواية ابن أبي شيبة: فإنه كان رجلاً من أهل هجر، وكان فقيهاً. قال الحافظ في «التعجيل» في ترجمة ابن الرسيم: وقع في بعض طرق حديثه ما يرشد إلى أن اسمه غسان، وهي رواية عبد العزيز بن مسلم، عن يحيى بن الحارث، عن يحيى بن غسان، عن الرسيم. وقال أبو علي بن السكن في ترجمة الرسيم: =

١٥٩٤٩- حدثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ مُسلم  
أبو زيد، عن يحيى بن عبدالله التيمي، عن يحيى بن غسان التيمي، عن  
أبيه قال:

كان أبي في الوفد الذين وفدوا إلى رسول الله ﷺ من

=إسناده مجهول. وقال في «التعجيل» في ترجمة غسان التيمي: قال ابن  
عبدالبر: إسناده حديثه في الأوعية والأشربة مضطرب. قلنا: يريد باضطرابه أنه  
روي هنا من طريق يحيى بن غسان التيمي عن ابن الرسيم، عن أبيه، وفي  
الإسناد الآتي من طريق يحيى بن غسان التيمي، عن أبيه، قال: كان أبي...  
وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/١٦٠-١٦١، ومن طريقه أخرجه  
الطبراني في «الكبير» (٤٦٣٤).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٦٣، وقال: رواه أحمد والطبراني،  
وفيه يحيى بن عبدالله الجابر، وهو ضعيف عند الجمهور، ووثقه أحمد، وابن  
الرّسيم لم أعرفه.

وأورده أيضاً ٥/٦٣ من حديث ابن الراسبي عن أبيه، وقال: رواه الطبراني  
في ترجمة الرسيم، وقال: عن ابن الراسبي، عن أبيه، فيحتمل أن يكون  
الرسيم راسبياً، والله أعلم. وفي إسناده يحيى بن الجابر، وهو ضعيف عند  
الجمهور، ووثقه أحمد، وفيه من لم أعرفهم.

قلنا: ليس في ترجمة الرسيم عند الطبراني غير حديث واحد وهو الرواية  
(٤٦٣٤)، وليس فيها ابن الراسبي، وإنما فيها ابن الرسيم عن أبيه.

وإباحة الانتباز في الظروف بعد النهي عنها، سلفت من حديث ابن مسعود  
برقم (٤٣١٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر أيضاً حديث صحار العبدي الآتي برقم (١٥٩٥٧).

قال السندي: قوله: «وَحِمَّة»: بفتح فكسر أو سكون، أي: ثقيلة. «أَوْكَى»  
بقصر لا همز، أي: لا دخل للإناء، ولا فائدة في تحريم إناء وتحليل آخر،  
لإمكان أن يتخذ في ما أحلَّ له من الإناء حمراً.

عبدالقيس، فنهاهم عن هذه الأوعية. قال: فَاتَّخَمْنَا، ثم أتيناها العامَ المقبلَ، قال: فقلنا: يا رسولَ الله، إنك نهيتنا عن هذه الأوعية، فَاتَّخَمْنَا. قال رسولُ الله ﷺ: «انْتَبِذُوا فِيمَا بَدَا لَكُمْ، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا، فَمَنْ شَاءَ أَوْكَى سِقَاءَهُ عَلَى إِثْمٍ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده ضعيف - كما أوردنا في الرواية السالفة (١٥٩٤٨) -، وقد أورد الحافظ في «إطراف المسند المعتلي» ٣٤٣/٢ هذا الإسناد، ثم قال: ولم يذكر ابن الرسيم، لكنه قال في «التعجيل» كما بيّنا في الرواية السابقة أن هذه الرواية ترشد إلى أن غسان التيمي هو ابن الرسيم، وقد وهم ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥٠/٧، فقال: غسان روى عن ابن الرسيم، وكان في الوفد الذين وفدوا إلى رسول الله ﷺ فنهاهم عن الأوعية، روى يحيى الجابر، عن يحيى ابن غسان، عن أبيه. قلنا: الذي روى عن ابن الرسيم، إنما هو يحيى بن غسان، والذي كان في الوفد إلى رسول الله ﷺ إنما هو الرسيم، ونقلنا عن الحافظ أنفاً أن غسان هو ابن الرسيم نفسه، وليس راوياً عنه. ووقع وهمٌ مثله في «تاريخ» البخاري ١٠٦/٧، فقد جعل البخاري لغسان صحبة، بسبب سقط وقع في الإسناد الذي ساقه، إذ فيه... عن يحيى بن غسان قال: كان أبي في الوفد، والصواب: عن يحيى بن غسان، عن أبيه قال: كان أبي في الوفد. حسن بن موسى: هو الأشيب، وعبدالعزیز بن مسلم: هو القسَمَلِي.

والحديث أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦٣/٥، وقال: رواه أحمد. وقد سلف برقم (١٥٩٤٨) مع ذكر أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فَاتَّخَمْنَا» بتشديد التاء على بناء الفاعل، يقال: اتَّخَمْتُ من الطعام: إذا لم يوافقك، أو بتخفيف التاء على المفعول، من أتخمه الطعام، كأفعله، وأصله أوخمه بالواو، إلا أنهم استعملوه بالتاء توهماً أنها أصلية لكثرة الاستعمال في التخمة ونحوها.

## حديث عبيدة بن عمرو

\* ١٥٩٥٠ - حدثنا عثمان بن محمد [قال عبدالله بن أحمد:] وسمعتُه أنا من عثمان بن محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا سعيد بن خثيم الهلالي، قال: سمعتُ جدتي ربيعة بنت عياض قالت:

سمعتُ جدي عبيدة بن عمرو الكلابي يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ تَوْضِئاً فَأَسْبِغُ الوُضُوءَ<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده محتمل للتحسين، ربيعة بنت عياض الكلابية، وإن لم يرو عنها سوى سعيد بن خثيم، هو حفيدها، ووثقها العجلي وابن حبان، وصحابه عبيدة بن عمرو الكلابي، يقال له أيضاً: عبيدة، بفتح أوله، ويقال: عبيد، دون هاءٍ في آخره، وكذلك سماه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٤٠/٥، وذكر الحافظ في «الإصابة» أن يحيى الحماني أخرج هذا الحديث في «مسنده»، لكن خالف الجميع، فقال: سمعت جدتي عبيدة بنت عمرو، جعله امرأةً، وأظنه فتح العين، والأول أصح.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٥٠٧) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد. وأخرجه البزار (٢٦٤) «زوائد» عن خلاد بن أسلم، عن سعيد بن خثيم، به. إلا أنه وقع فيه: ربيعة بنت عياض، عن جد أبيها عبيدة بن عمرو. قال البزار: لا نعلم روى عبيدة إلا هذا.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٣٦/١، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد ثقات.

وأورده الهيثمي أيضاً ٢٣٨/١ إلا أنه قال: وعن سعيد بن خثيم قال: سمعت جدتي عبيدة بنت عمرو الكلابية تقول: ... فذكر الحديث، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله موثقون، إلا أن سعيد بن خثيم لم أجد له سماعاً من أحد من الصحابة، وقد روى قبل هذا عن جدته، عن أبيها، والله =

قال: وكانت رُبْعِيَّةٌ إِذَا تَوَضَّأَتْ أُسْبِغَتِ الوضوء.

= أعلم.

قلنا: هذه الرواية التي أوردها الهيثمي هي الرواية التي أخرجها يحيى الحماني - كما ذكرنا آنفاً - وجعل عبيدة بن عمرو امرأة، وإسنادها منقطع - كما ذكر الهيثمي - لأن سعيد بن خثيم إنما يروي هذا الحديث عن جدته ربيعة بنت عياض، عن جدها عبيدة بن عمرو الكلابي كما سلف، ولعله مراد الهيثمي بقوله: عن أبيها، عن الأب الأعلى.

قلنا: وإسباغ الوضوء ثبت بأحاديث صحيحة، انظر حديث علي السالف برقم (٥٨٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسياتي الحديث بالأرقام (١٦٧٢١) و(١٦٧٢٢) و(١٦٧٢٣) من زوائد

عبدالله.



## حديث جد طلحة الأيامي

١٥٩٥١- حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا ليث، عن طلحة، عن أبيه

عن جده، أنه رأى رسولَ الله ﷺ يمسح رأسه حتى بلغَ القَدَالَ وما يليه من مُقدِّم العُنُق بمرة. قال: القَدَالَ: السالفَةُ العُنُق<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده ضعيف لجهالة مصرّف والد طلحة، ولضعف ليث -وهو ابن أبي سُلَيْم- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه كعب بن عمرو -ويقال: عمرو بن كعب- لم يخرج له سوى أبي داود. طلحة: هو ابن مصرف بن كعب بن عمرو اليامي. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٠/١ من طريق عبدالصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٠/١، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٩ (٤٠٧) (٤٠٨) من طرق عن عبدالوارث، به. ولفظ رواية مسدد عن عبدالوارث عند أبي داود والطبراني (٤٠٨): مسح رأسه من مقدمه إلى مؤخره، حتى أخرج يديه من تحت أذنيه، قال أبو داود: قال مسدد: فحدثتُ به يحيى، فأنكره. وقال أيضاً: وسمعتُ أحمد يقول: إن ابن عيينة -زعموا- كان يُنكره، ويقول: أيش هذا، طلحة عن أبيه عن جده؟! قال الحافظ في «التلخيص»: وكذلك حكى عثمان الدارمي عن علي ابن المدني، وزاد: وسألتُ عبد الرحمن بن مهدي، عن اسم جده، فقال: عمرو بن كعب، أو كعب بن عمرو، وكانت له صحبة، وقال الدوري عن ابن معين: المحدثون يقولون: إن جد طلحة رأى النبي ﷺ، وأهل بيته يقولون: ليست له صحبة. وقال في «التهذيب» في ترجمة كعب بن عمرو جد طلحة: إن كان هو جد طلحة بن مصرف، فقد رجح جماعة أنه كعب بن عمرو، وجزم ابنُ القطان أنه =

.....  
= عمرو بن كعب، وإن كان طلحة المذكور ليس هو ابن مُصَرَّف، فهو مجهول، وأبوه مجهول، وجده لا تثبت له صحبة، لأنه لا يعرف إلا في هذا الحديث.

قلنا: قد أثبت صحبته ابنُ عبد البر في «الاستيعاب».

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١٦/١، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣٠/١، والطبراني في «الكبير» ١٩/٤٠٩، والبيهقي ٦٠/١ من طريقين عن ليث، به.

وضَعَفَ إسناده البيهقي والحافظ في «التلخيص» ٩٢/١، والنووي في «المجموع» ٥٠٠/١.

وفي الباب عن ابن عمر موقوفاً عند البيهقي ٦٠/١: أنه كان إذا مسح رأسه، مسح قفاه مع رأسه. وقال: لهذا موقوف، والمسند في إسناده ضعيف، والله أعلم.

وقد جعل الطحاوي وابنُ أبي شيبة وابن حبان (١٠٨٤) هذا الحديث في صفة مسح الرأس لا في مسح العنق، ولذا ذكر الطحاوي في الباب حديث عبدالله بن زيد - وهو عند البخاري (١٨٥) - وفيه: بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه...، وحديث معاوية - وهو عند أبي داود (١٢٤) - وفيه: ثم مسح من مقدمه إلى مؤخره...، وحديث المقدم بن معديكرب، وفيه: فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه، ثم مر بهما حتى بلغ القفا. وحديث المقدم إسناده ضعيف.

ويظهر أن بعضهم ذهب إلى أن المراد بالقفا في هذا الحديث العنق، قال الحافظ في «التلخيص»: ولعل مستند البغوي في مسح القفا (يعني العنق هنا) ما رواه أحمد وأبو داود من حديث طلحة بن مصرف عن أبيه... ثم قال: وإسناده ضعيف كما تقدم.

قلنا: ولذلك لا نرى وجهاً لإيراد أحاديث مسح العنق هنا، على أنها كلها ضعيفة، وبعضها موضوع.

## حديث الحارث بن حسان البكري<sup>(١)</sup>

١٥٩٥٢- حدثنا أبو بكر بن عياش، قال: حدثنا عاصم بن أبي النجود<sup>(٢)</sup>

عن الحارث بن حسان البكري، قال: قَدِمْنَا المدينة، فإذا رسولُ الله ﷺ على المنبر، وبلالٌ قائمٌ بين يديه، متقلدٌ السيفَ بين يدي رسولِ الله ﷺ، وإذا راياتٌ سُودٌ، وسألتُ: ما هذه الرايات؟ فقالوا: عمرو بن العاص قدم من غزاة<sup>(٣)</sup>.

= قال السندي: جد طلحة الإيامي قيل: هو طلحة بن مصرف بن عمرو اليامي بالتحنانية، وإلا فمجهول، فعلى الأول عمرو بن كعب الإيامي، وقيل: كعب بن عمرو، والله تعالى أعلم.

قوله: «القدال» -بفتحتين-: القفا.

(١) قال السندي: الحارث بن حسان، بكري، وكان يسكن البادية، وكانت له صحبة.

تزوج الحارث بن حسان، وكان الرجل إذا أعرس لا يخرج أياماً، فقيل له في ذلك، فقال: والله إن امرأة تمنعني من صلاة الغداة في جمعٍ لامرأةٍ سوء. (٢) في النسخ الخطية و(م): عاصم بن أبي الفزر، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢٢٣/٢، وفي الروايات الآتية، وفي مصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، عاصم بن أبي النجود لم يدرك الحارث بن حسان، بينهما أبو وائل شقيق بن سلمة، كما في الإسناد الآتي. ونبه على انقطاعه ابنُ عبد البر في «الاستيعاب» ٢٣١/٢، والمزني في «تهذيب الكمال» في ترجمة الحارث بن حسان وابن كثير في «السيرة النبوية» ١٦٥/٤.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣٢٨) و(٣٣٢٩) من طريق الإمام =

١٥٩٥٣- حدثنا عفان، قال: حدثنا سلام أبو المنذر، عن عاصم بن  
بهدلة، عن أبي وائل

عن الحارث بن حسان قال: مررتُ بعجوزٍ بالرَّبْدَةِ مُنْقَطَعٍ بِهَا  
من بني تميم، قال: فقالت: أين تُريدون؟ قال: فقلتُ: نُريدُ  
رسولَ الله ﷺ. قالت: فاحملوني معكم، فإنَّ لي إليه حاجةٌ.  
قال: فدخلتُ المسجد، فإذا هو غاصٌّ بالناس، وإذا رايةٌ سوداء  
تخفقُ، فقلتُ: ما شأنُ الناسِ اليوم؟ قالوا: هذا رسولُ الله ﷺ  
يُريدُ أن يبعثَ عمرو بن العاصَ وجهاً. قال: فقلتُ: يا رسول  
الله، إن رأيتَ أن تجعلَ الدهناءَ حِجَازاً بيننا وبين بني تميم  
فافعل، فإنها كانت لنا مرة. قال: فاستوفزتِ العجوزُ، وأخذتها  
الحمية، فقالت: يا رسولَ الله، أين تضطرُّ مُضْرَكٌ؟ قلت: يا  
رسولَ الله، حملتُ هذه ولا أشعرُ أنها كائنةٌ لي خصماً. قال:  
قلت: أعودُ بالله أن أكونَ كما قال الأول. قال رسولُ الله ﷺ:

٤٨٢/٣

=أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٢/١٢، وابن ماجه (٢٨١٦)، وابن أبي عاصم  
في «الأحاد والمثاني» (١٦٦٦)، والطبراني (٣٣٢٧) و(٣٣٢٩) من طريق أبي  
بكر بن عياش، به.

وأخرجه موصولاً بذكر أبي وائل بين عاصم والحارث البخاري في «التاريخ  
الكبير» ٢٦١/٢ عن أبي بكر، عن سلام بن سليمان أبي المنذر، عن عاصم،  
عن أبي وائل، عن الحارث بن حسان البكري، وسمى الغزاة التي قدموا منها  
ذات السلاسل.

وسياطي من طريق سلام مطولاً برقم (١٥٩٥٣) و(١٥٩٥٤).

«وما قال الأول؟» قال: على الخبير سَقَطَتْ - يقولُ سلام: هذا أحقُّ يقولُ لرسول الله ﷺ: على الخبير سَقَطَتْ - قال: قال رسول الله ﷺ: «هيه» يستطعمه الحديث. قال: إنَّ عاداً أرسلوا وافدهم قَيْلاً، فنزلَ على معاوية بن بكر شهرأ يسقيه الخمرَ وتُغْنِيهِ الجَرَادَاتَانِ، فانطلق حتى أتى جبالاً<sup>(١)</sup> مَهْرَةً، فقال: اللهم إني لم آتِ لأسيرِ أفاديه، ولا لمريضِ فأداويه، فاسقِ عبدك ما كُنْتُ ساقِيه<sup>(٢)</sup>، واسق معاوية بن بكر شهرأ - يشكرُ له الخمرَ التي شربها عنده - قال: فمرت سحابتُ سود، فنودي أن خُذْهَا رَمَاداً رَمْدِداً، لا تَذُرْ من عادٍ أحداً. قال أبو وائل: فبلغني أن ما أُرسِلَ عليهم من الريح كقدر ما يجري في الخاتم<sup>(٣)</sup>.

(١) في (م): على جبال.

(٢) في هامش (ظ ١٢): ما كنت مسقيه (خ).

(٣) إسناده حسن من أجل سلام أبي المنذر - وهو ابن سليمان النحوي القاريء -، وعاصم بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٨٦/١، ٣٨٧ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وسياقه أتم.

وأخرجه مختصراً بذكر دخول مسجد النبي ﷺ ابنُ سعد في «الطبقات» ٣٥/٦، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٠٧)، ومطولاً الطبراني في «الكبير» (٣٣٢٥) من طريق عفان، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (٣٢٧٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٢٥) و(٣٣٢٦) عن سلام أبي المنذر، به. ولم يرد في رواية الترمذي تسمية الصحابي، بل جاء فيه: عن =

١٥٩٥٤- حدثنا زيد بن الحُبَاب، قال: حدثني أبو المُنذر سَلَامُ بنُ سليمان النحوي، قال: حدثنا عاصمُ بنُ أبي النَّجُود، عن أبي وائل

عن الحارث بن يزيد البكري، قال: خرجتُ أشكو العلاء بن الحضرمي إلى رسول الله ﷺ، فمررتُ بالربذة، فإذا عجوزٌ من بني تميم مُنْقَطَعٌ بها، فقالت لي: يا عبد الله، إن لي إلى رسول الله ﷺ حاجةً، فهل أنت مُبلغي؟<sup>(١)</sup> إليه؟ قال: فحملتها، فأتيتُ المدينة، فإذا المسجد غاصُّ بأهله، وإذا رايةٌ سوداء تخفقُ،

= رجل من ربيعة.

وقال الترمذي: وقد روى غير واحد هذا الحديث عن سلام أبي المنذر، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن الحارث بن حسان، ويقال له: الحارث بن يزيد.

قلنا: سيأتي تسميته الحارث بن يزيد في الرواية (١٥٩٥٤)، وقد سلف طرف منه برقم (١٥٩٥٢).

وقصة قبيلة بنت مخزومة العنبرية أخرجها الطبراني في «الكبير» (١)/٢٥ من حديثها، وسمت الصحابي: حريث بن حسان. وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٢/٦، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات. الدهناء: موضع بنجد من ديار بني تميم. استوفزت: تهيأت للوقوف.

على الخبير سقطت، أي: على العارف بقصة وافد عاد وقعت، وهو مثل سائر للعرب، انظر «مجمع الأمثال» ٣٧٧/٢.

الجرادتان: قيتان لمعاوية بن بكر.

رمدأ. قال ابن الأثير: بكسر الراء: المتناهي في الاحتراق والدقة، كما يقال: ليلٌ أليلٌ ويومٌ أيومٌ: إذا أرادوا المبالغة. (١) في (ق): مبلغي.

وبلا ل متقلد السيف بين يدي رسول الله ﷺ، فقلت: ما شأن الناس؟ قالوا: يريد أن يبعث عمرو بن العاص وجهاً. قال: فجلست. قال: فدخل منزله- أو قال رحله- فاستأذنت عليه، فأذن لي، فدخلت فسلمت، فقال: «هَلْ كَانَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي تَمِيمِ شَيْءٌ؟» قال: فقلت: نعم. قال: وكانت لنا الدبيرة عليهم، ومررت بعجوز من بني تميم مُنْقَطِعِ بِهَا، فسألتنى أن أحملها إليك، وها هي بالباب، فأذن لها، فدخلت، فقلت: يا رسول الله، إن رأيت أن تجعل بيننا وبين بني تميم حاجزاً، فاجعل الدهناء، فحَمِيت العَجُوز، واستوفزت، قالت: يا رسول الله، فإلى أين تضطرُّ مُضْرَكٌ؟ قال: قلت: إنما مثلي ما قال الأول: معزاة حَمَلَتْ حَتْفَهَا، حملت هذه ولا أشعر أنها<sup>(١)</sup> كانت لي خصماً، أعودُ بالله ورسوله أن أكون كوافدِ عاد. قال: «هيه وما وَاْفِدُ عادٍ؟» -وهو أعلم بالحديث منه، ولكن استطعمه- قلت: إن عاداً قَحِطُوا، فَبَعَثُوا وَاْفِدَاءَ لَهُمْ يُقَالُ لَهُ: قَيْلٌ، فَمَرَّ بِمَعَاوِيَةَ ابْنِ بَكْرٍ، فَأَقَامَ عِنْدَهُ شَهْرًا، يَسْقِيهِ الْخَمْرَ، وَتُغْنِيهِ جَارِيَتَانِ، يُقَالُ لَهُمَا: الْجَرَادَتَانِ<sup>(٢)</sup>، فلما مضى الشهرُ خرج جبال تهامة، فنَادَى<sup>(٣)</sup>: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَجِءْ إِلَى مَرِيضٍ فَأُدَاوِيَهُ، وَلَا

(١) لفظة: «بني»، ليست في (ظ ١٢) و(ص)، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ ١٢) و(ص): بها.

(٣) في النسخ عدا (م): الجرادتين، وضرب فوقها في (س).

(٤) في هامش (س): فقال (خ).

إلى أسير فأفاديه، اللهم استقِ عاداً ما كنت مُسقيه<sup>(١)</sup>، فمرت به  
سحابات سود، فتودي منها: اختر. فاوماً إلى سحابة منها  
سوداء، فتودي منها: خذها رماداً رميداً، ولا تبقي من عادٍ  
أحدًا. قال: فما بلغني أنه بُعثَ عليهم من الريح إلا قدر ما  
يجري في خاتمي هذا حتى هلكوا. قال أبو وائل: وصدق.  
قال: فكانت المرأة والرجل إذا بعثوا وافداً لهم قالوا: لا تكن<sup>(٢)</sup>  
كوافدِ عاد<sup>(٣)</sup>.

---

(١) في (م) وهامش (س): تسقيه.

(٢) في (ظ ١٢) و(ص) وهامش (س): تكون.

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو زيد بن

الحياب: وهو ثقة.

وأخرجه مختصراً جداً الترمذي (٣٢٧٤) من طريق زيد بن الحياب، بهذا

الإسناد. وقال: ويقال له الحارث بن حسان أيضاً.

وقوله: معزة حملت حتفها. ذكره أبو عبيد البكري في «فصل المقال»

ص ٤٥٦ بصدد شرحه للمثل الذي ذكره أبو عبيد القاسم بن سلام: لا تكن

كالعنز تبحث عن المدينة، فقال البكري: ومثله قولهم: «حتفها تحمل ضأن

بأظلافها».



## حديث أبي تميم الهجيمي عن النبي ﷺ

١٥٩٥٥- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا سعيد الجريري،

عن أبي السليل

عن أبي تميم الهجيمي<sup>(١)</sup> - قال إسماعيل مرة: عن أبي تميم الهجيمي عن رجل من قومه، قال: لقيت رسول الله ﷺ في بعض طرق المدينة، وعليه إزارٌ من قطن منبر<sup>(٢)</sup> الحاشية، فقلت: عليك السلام يا رسول الله، فقال: «إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ تَحِيَّةَ الْمَوْتَى<sup>(٣)</sup>، إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ تَحِيَّةَ الْمَوْتَى، إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ تَحِيَّةَ الْمَوْتَى، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ» مرتين أو ثلاثاً هكذا. قال: سألت عن الإزار، فقلت: أين أتزر؟ فأقنع ظهره بعظم<sup>(٤)</sup> ساقه، وقال: «هاهنا أتزر، فَإِنَّ أَبِيَّتَ فَهاهنا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنَّ أَبِيَّتَ فَهاهنا

---

(١) تحرف في (م) إلى: الهجيني. وهذا العنوان جاء في الأصول هكذا بإسقاط «عن رجل» بين أبي تميم الهجيمي وبين عن النبي ﷺ، ولا بد من إثباته، لأن أبا تميم الهجيمي - واسمه طريف بن مجالد - تابعي وليس بصحابي، وهو قد سمعه بواسطة رجل من قومه - كما هنا وفي عامة المصادر التي خرجت هذا الحديث، وربما يكون منشأ الوهم إحدى روايتي إسماعيل ابن علي المرسلة التي تفهم من سياق السند.

وقد تنبه لهذا العلامة السندي رحمه الله، فقال: والهجيمي: بجيم مصغراً اسمه طريف بن مجالد، وهو راوٍ عن رجل، فلو قال: حديث رجل، لكان أحسن.

(٢) في (م) وهامش (س): منتشر.

(٣) في هامش (س) و(ظ ١٢): الميت (خ).

(٤) في (س): بمعظم.

فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ، فَإِنَّ أَيْتَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ» قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَعْرُوفِ، فَقَالَ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنَّ تُعْطِيَ صِلَةَ الْحَبْلِ، وَلَوْ أَنَّ تُعْطِيَ شِسْعَ النَّعْلِ، وَلَوْ أَنَّ تُفْرَغَ<sup>(١)</sup> مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي، وَلَوْ أَنَّ تُنْحَى الشَّيْءَ مِنْ طَرِيقِ النَّاسِ يُؤْذِيهِمْ، وَلَوْ أَنَّ تَلْقَى أَخَاكَ وَوَجْهَكَ إِلَيْهِ مُنْطَلِقًا، وَلَوْ أَنَّ تَلْقَى أَخَاكَ فَتَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَلَوْ أَنَّ تُؤْنَسَ الْوَحْشَانَ فِي الْأَرْضِ، وَإِنْ سَبَّكَ رَجُلٌ بِشَيْءٍ يَعْلَمُهُ فِيكَ وَأَنْتَ تَعْلَمُ فِيهِ نَحْوَهُ، فَلَا تَسْبَهُ، فَيَكُونَ أَجْرُهُ لَكَ وَوَزْرُهُ عَلَيْهِ، وَمَا سَرَّ أذْنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ، فَاعْمَلْ بِهِ، وَمَا سَاءَ أذْنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاجْتَنِبْهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (م) ونسخة في (س): تنزع.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح. سعيد الجريري - وهو ابن إياس - سمع منه إسماعيل بن إبراهيم - وهو ابن عليّة - قبل الاختلاط، أبو السليل: هو ضريب بن نقيير الجريري، وأبو تميمة الهجيمي: هو طريف بن مجالد، والصحابي الذي أبهم اسمه: هو أبو جري جابر بن سليم، ويقال: سليم بن جابر، وذكر الطبراني أنه الصواب.

وأخرجه مختصراً في ذكر كيفية السلام النسائي في «الكبرى» (١٠١٤٩)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣١٧) من طريق عبدالوارث العنبري، عن الجريري، به، وسمى الصحابي: جابر بن سليم.

وقد ذكر الرازي في «العلل» ٣٢٥/٢ أن عبدالوارث سمي صحابيه جابر بن سليم.

وأخرجه - دون قوله: «لا تحقرن» إلى آخر الحديث - الحاكم ١٨٦/٤ من طريق جعفر بن عون، عن سعيد الجريري، به، وقد سمي الصحابي أيضاً: =

= جابر بن سليم . وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .  
وأخرجه مختصراً في ذكر كيفية السلام الترمذي (٢٧٢١) ، والنسائي في  
«الكبرى» (١٠١٥١) و(١٠١٥٢) ، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣١٩) و(٣٢٠) ،  
وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٥) ، والطبراني في «الكبير» (٦٣٨٩)  
من طريق خالد الحذاء ، عن أبي تميمة ، به . ولم يصرح باسم الصحابي .  
وسياتي من طريق خالد الحذاء برقم (١٦٦١٦) دون ذكر كيفية السلام .  
وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٤٠٨٤) ، والترمذي (٢٧٢٢) ، والنسائي  
في «الكبرى» (١٠١٥٠) ، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣١٨) ، والدولابي في  
«الكنى» ٦٦/١ و٦٦-٦٧ ، والطبراني في «الكبير» (٦٣٨٦) و(٦٣٨٧) ،  
والبيهقي في «السنن» ٢٣٦/١٠ ، وابنُ عبد البر في «الاستيعاب» ١٢٠/٢ من  
طريق أبي غفار المثني بن سعيد ، عن أبي تميمة ، عن أبي جُري جابر بن  
سليم . وقال الترمذي : حسن صحيح . وأبو غفار المثني بن سعيد ثقة ، تحرف  
اسمه في مطبوع النسائي إلى : المثني بن عفان ، وتحرفت كنيته في مطبوع  
«الاستيعاب» إلى : أبي عفان .  
وأخرجه الطيالسي (١٢٠٨) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٢) ، وابن  
حبان (٥٢١) ، والطبراني في «الكبير» (٦٣٩٠) (مختصراً) ، وابن عبد البر في  
«الاستيعاب» ١٢٠/٢ من طريق قرة بن موسى ، والطبراني (٦٣٨٨) من طريق  
زيد بن هلال ، والدولابي في «الكنى» ٦٦/١ من طريق محمد بن سيرين ،  
ثلاثتهم عن جابر بن سليم ، به .  
وسياتي برقم (١٦٦١٦) و ٦٣/٥ و ٦٣-٦٤ و ٦٤ و ٣٧٧-٣٧٨ .  
وفي باب إزرة المؤمن : عن ابن عمر ، سلف (٥٧١٣) و(٤٤٨٩) .  
وعن أبي هريرة ، سلف (٧٨٥٧) .  
وعن أبي سعيد الخدري ، سلف (١١٠١٠) .  
وعن أنس ، سلف (١٢٤٢٤) .  
وعن حذيفة ، سيرد ٣٨٢/٥ .

## حديث صحار العبدى<sup>(١)</sup>

= وفي باب كثرة طرق الخير:  
عن أبي هريرة، سلف (٨١١١) و(٨١٨٣).  
وعن جابر، سلف (١٤٧٠٩).  
وعن حذيفة، سيرد ٣٩٧/٤.  
وعن أبي موسى الأشعري، سيرد ٣٩٥/٤.  
وعن أبي ذر، سيرد ١٦٨/٥.  
وعن بريدة الأسلمي، سيرد ٣٥٤/٥.  
وعن عائشة عند مسلم (١٠٠٧)، وابن حبان (٣٣٨٠).  
وعن ابن عباس عند ابن حبان (٢٩٩).  
قال السندي: قوله: «منبتر الحاشية»: هكذا في أصلنا، من الأئبتار بتقديم  
النون على الباء، وهو الانقطاع.

«عليك السلام» كأنه كان مشتاقاً إلى لقائه، فلذلك قدم الخطاب معه.  
«تحية الموتى»: لم يرد أنها تحية الموتى شرعاً، بل إما أن بعضهم كان  
يقول ذلك في تحية الموتى، أو أن ذلك لو قيل في تحية الموتى لم يكن  
خطأً، بناء على أن السلام مع الحي للتأنيس، وتقديم «عليك» يؤدي به إلى  
خلافه أول الوهلة، لكون «على» يتبادر منها الضرر، بخلافه مع الميت، فإنه  
دعاء محض، فلا يختلف الأمر بالتقديم والتأخير.

«فأفنع»، أي: رفع.

«بعظم ساقه»، أي: مشيراً به.

«لا تحقرن»: كتضرب، أو من التحقير، أي: حتى يؤدي ذلك إلى تركه أو  
عدم قبوله من الغير، والأول أنسب بما بعده، واحتمال أن قوله: «أن تُعطي»  
على بناء المفعول حتى يناسب بالمعنى الثاني قوله: «أن تفرغ» إلى آخره.  
«سراً» على بناء الفاعل.

(١) قال السندي: صحار بن العباس، العبدى، نسبة إلى عبد القيس، له =

١٥٩٥٦ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن الجُرَيْرِي، عن أبي العلاء  
ابن الشَّخِير، عن عبد الرحمن بن صُحَّار العبدي

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ  
حَتَّى يُخَسَفَ بقبائل، فيقال: مَنْ بَقِيَ مِنْ بني فُلانٍ» قال:  
فَعَرَفْتُ حين قال: قبائلُ أَنها العَرَبُ، لأنَّ العَجَمَ تُسَبُّ إلى  
قَرَاها<sup>(١)</sup>.

= صحبة.

سكن البصرة، ومات بها، وكان بليغاً.

جاء أنه قيل له: ما يقول الرجل لصاحبه عند تذكيره إياه بأياديه وإحسانه؟  
قال: يقول: أما نحن فإننا نرجو أن نكون قد بلغنا من أداء ما يجب لك علينا  
مبلغاً مرضياً.

(١) إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن صُحَّار، ترجمه الحسيني في  
«الإكمال» ص ٢٦٣، وقال: مجهول، وترجمه الحافظ في «التعجيل» إلا أنه  
نقل عن الحسيني قوله: ليس بالمشهور، وترجم له البخاري في «التاريخ  
الكبير» ٢٩٧/٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٤٠/٥، ولم يذكروا  
في الرواة عنه غير أبي العلاء بن الشخير - وهو يزيد بن عبدالله - ولم يؤثر  
توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه  
صحار لم يخرج له أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه البزار (٣٤٠٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٠٤) من  
طريق إسماعيل ابن عليه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١/١٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»  
(١٦٥٢)، وأبو يعلى (٦٨٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٠٤) من طرق عن  
سعيد بن إياس الجريري، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٨، وقال: رواه أحمد والطبراني =

١٥٩٥٧- حدثنا سليمان بن داود الطيالسي، قال: وحدثنا الضحّاك بن يسار، قال: حدثنا يزيد بن عبدالله بن الشّخير، قال: حدثنا عبد الرحمن بن صحرار العبدي

عن أبيه، قال: استأذنتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَأْذَنَ لِي فِي جَرَّةِ أَنْتَبُدُ فِيهَا، فَرَخَّصَ لِي فِيهَا، أَوْ أَذِنَ لِي فِيهَا<sup>(١)</sup>.

---

= وأبو يعلى والبخاري، ورجالهم ثقات.

وسياتي ٣١/٥، وانظر حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، السالف برقم (٦٥٢١).

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال عبدالرحمن بن صحرار، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٩٥٦)، والضحّاك بن يسار، من رجال «التعجيل»، مختلف فيه، ضعفه غير واحد، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وبقيّة رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه، فلم يخرج له أصحاب الكتب الستة. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٢٧/٤، والبخاري (٢٩١٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٠٣) من طرق عن الضحّاك بن يسار، بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦٣/٥، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني، وفيه عبدالرحمن بن صحرار، ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه، والضحّاك بن يسار، وثقه أبو حاتم، وابن حبان، وقال ابن معين: يضعفه البصريون، وبقيّة رجاله ثقات.

قلنا: وقد سلفت الإباحة بالانتباز في كل الأسقية من حديث عبدالله بن مسعود (٤٣١٩)، وذكرنا هناك شاهده، وهو حديث صحيح. وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، السالف برقم (٤٤٦٥)، وتعليقنا عليه، وانظر (١٥٥٥٩).

## حديث سبرة بن أبي فاكه<sup>(١)</sup>

١٥٩٥٨- حدثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، قال: حدثنا أبو عَقيـلٍ -يعني الثَّقَفي<sup>(٢)</sup>- عبد الله بن عَقيـلٍ، حدثنا موسى بنُ المُسيب<sup>(٣)</sup>، أخبرني سالمُ بنُ أبي الجَعْدِ

عن سبرة بن أبي فاكه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لِابْنِ آدَمَ بِأَطْرَقِهِ<sup>(٤)</sup>، فَقَعَدَ لَهُ<sup>(٥)</sup> بِطَرِيقِ الإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ: أَتَسْلِمُ<sup>(٦)</sup> وَتَذَرُ دِينَكَ، وَدِينَ آبَائِكَ، وَأَبَاءَ أَيْبِكَ؟» قال: «فَعَصَاهُ فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الهِجْرَةِ، فَقَالَ: أَتَهَاجِرُ وَتَذَرُ أَرْضَكَ وَسَمَاءَكَ؟ وَإِنَّمَا مَثَلُ المُهَاجِرِ كَمَثَلِ الفَرَسِ فِي الطُّولِ» قال: «فَعَصَاهُ فَهَاجَرَ» قال: «ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الجِهَادِ، فَقَالَ<sup>(٧)</sup>: هُوَ جَهْدُ النَّفْسِ وَالمَالِ، فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ، فَتُنَكِّحُ المَرْأَةَ، وَيُقَسِّمُ المَالَ» قال: «فَعَصَاهُ فَجَاهَدَ» فقال رسولُ الله ﷺ: «فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَمَاتَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ قُتِلَ

- (١) قال ابن الأثير: هو سبرة بن الفاكه، ويقال ابن أبي الفاكه قيل: إنه مخزومي، وذكر ابن أبي عاصم أنه أسدي من أسد بن خزيمة، يعد في الكوفيين.  
 (٢) تحرف في (م) إلى: السقفي.  
 (٣) تحرف في (م) إلى: المثنى.  
 (٤) في (س): بأطريقة. وهكذا ضبطها السندي وقال: بكسر الراء، جمع طريق.  
 (٥) لفظة: له ليست في (ظ ١٢) و(ص).

- (٦) في (ظ ١٢) و(ص): تسلم. وهي نسخة السندي، أي: كيف تسلم.  
 (٧) في (م): فقال له.

كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ غَرِقَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ وَقَصَّتُهُ دَابَّةٌ<sup>(١)</sup> كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ<sup>(٢)</sup>.

(١) في (م): دابته.

(٢) إسناده قوي، أبو عَقِيلِ الثَّقَفِيِّ، وثقه أحمد وأبو داود والنسائي وابن معين في رواية ابن أبي خيثمة والدارمي عنه، وذكره ابن حبان وابن شاهين وابن خلفون في «الثقات»، وقد روى له أصحاب السنن. وموسى بن المسيب روى له البخاري في «أفعال العباد»، والنسائي وابن ماجه، قال أحمد: ما أعلم إلا خيراً، وقال ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه أخرج له النسائي فحسب، وحسن إسناده الحافظ في «الاصابة».

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٠٢/١٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢١/٦، وابن حبان (٤٥٩٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٤٦) من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٨٧/٤-١٨٨، وابن أبي شيبة ٢٩٣/٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٤٣) و(٢٦٧٥)، وفي «الجهاد» (١٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٥٨) من طريق محمد بن فضيل، عن موسى بن المسيب، به. ومحمد بن فضيل ثقة.

قال السندي: «في الطَّوْلِ» - بكسر الطاء وفتح الواو- وهو الحَبْلُ الذي يُشَدُّ طرفه في وتد، والآخر في يد الفرس، وهذا من كلام الشيطان، ومقصوده أن المهاجر يصير كالمقيد في بلاد الغربية، لا يدور إلا في بيته، ولا يخالطه إلا بعض معارفه، فهو كالفرس في طَوْلٍ لا يدور ولا يرعى إلا بقدره، بخلاف أهل البلاد، فإنهم مبسوطون لا ضيق عليهم، واحدهم كالفرس المرسل. =



## حديث عبد الله بن أرقم عن النبي ﷺ

١٥٩٥٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، قال: أخبرني أبي عن عبد الله بن أرقم، أنه حجَّ، فكان يُصَلِّي بأصحابه يُؤدِّن ويُقيم، فأقام يوماً الصلاة، وقال: لِيُصَلِّ<sup>(١)</sup> أَحَدُكُمْ، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْخَلَاءِ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيَذْهَبْ إِلَى الْخَلَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

= «جهد النفس» - بفتح الجيم - : بمعنى المشقة والتعب، والمراد بالمال الجمال والعييد ونحوهما، أو المال مطلقاً، وإطلاق الجهد للمشاكلة، أي: تنقيصه وإضاعته.

(١) قال السندي: عبد الله بن أرقم، قرشي، زهري. كان على بيت المال أيام عمر.

وقال السائب بن يزيد: ما رأيت أحسبُ الله منه. وكان يكتب للنبي ﷺ، وبلغ من أمانته عنده أنه كان يأمره أن يكتب إلى بعض الملوك، فيكتب ويختم، ولا يقرؤه، لأمانته عنده.

وقال مالك: بلغني أن عثمان أجاز عبد الله بن الأرقم ثلاثين ألفاً، فأبى أن يقبلها، وقال: إنما عملت لله. توفي في خلافة عثمان.

(٢) في (ظ ١٢) و(س) و(ص): ليصلي. على إشباع الكسرة. وفي هامش (س): ليصل.

(٣) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم تقع روايته إلا عند أصحاب السنن. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٣/٥ عن يحيى بن سعيد، بهذا =

.....  
=الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٥٩، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/١١١، والبخاري في «التاريخ» ٥/٣٣، والنسائي في «المجتبى» ٢/١١٠-١١١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٩٤)، وابن حبان (٢٠٧١)، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٢، والبغوي في «شرح السنة» (٨٠٣) عن هشام، بهذا الإسناد. ولفظه: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُ الْغَائِطِ، فَلْيَدِّأْ بِهِ قَبْلَ الصَّلَاةِ».

وأخرجه الشافعي ١/١١١-١١٢ من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وعبدالرزاق (١٧٥٩) من طريق معمر، و(١٧٦٠) من طريق الثوري، والحميدي (٨٧٢)، وابن ماجه (٦١٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٤٠)، وابن خزيمة (٩٣٢) من طريق ابن عيينة، وابن أبي شيبة ٢/٤٢٢-٤٢٣ من طريق حفص بن غياث، والدارمي ١/٣٣٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/٢٠٤ من طريق محمد بن كناسة، وأبو داود (٨٨)، والحاكم ١/١٦٨، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٢ من طريق زهير بن معاوية، والترمذي (١٤٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٩٩٦) من طريق أبي معاوية الضرير، وابن خزيمة (٩٣٢) و(١٦٥٢)، وابن عبدالبر ٢٢/٢٠٤ من طريق حماد بن زيد، وابن خزيمة (٩٣٢) من طريق أبي أسامة وعمرو بن علي وأيوب، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٩٩٥) من طريق عيسى بن يونس، و(١٩٩٦) من طريق عبيدالله بن نمير، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/٢٠٥ من طريق وكيع، كلهم عن هشام، به، وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وفي رواية عبدالرزاق: عن عروة قال: كنا مع عبدالله بن الأرقم الزهري، فأقيمت الصلاة.

قال الترمذي: وهو قول غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، وبه يقول أحمد وإسحاق، قالوا: لا يقوم إلى الصلاة وهو يجد شيئاً من الغائط =

والبول. وقالوا: إن دخل في الصلاة، فوجد شيئاً من ذلك فلا يتصرف ما لم يشغله. وقال بعض أهل العلم: لا بأس أن يُصلي وبه غائط أو بول ما لم يشغله ذلك عن الصلاة.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٦١)، والبخاري في «التاريخ» ٣٣/٥ من طريق ابن جريج، عن أيوب بن موسى، عن هشام بن عروة، عن عروة قال: خرجنا في حج أو عمرة مع عبدالله بن الأرقم الزهري، فأقام الصلاة... ولم يسق البخاري متنه. وسقط من إسناد عبدالرزاق: عن عروة، واستدرك من «التمهيد» ٢٠٤/٢٢.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٣٢/٥، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٩٩٧) من طريق وهيب بن خالد، والبخاري في «التاريخ» ٣٣/٥ أيضاً من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن هشام، عن أبيه، عن رجل، عن عبدالله بن الأرقم. وقال الطحاوي: وفي حديث وهيب بن خالد، عن هشام ما قد دل على فساد إسناد هذا الحديث من أصله، لأنه أدخل فيه بين عروة وعبدالله بن الأرقم رجلاً مجهولاً لا يعرف.

وقال الترمذي في «العلل الكبير» ١٩٨/١: سألت محمداً (يعني البخاري) عن حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الأرقم، عن النبي ﷺ... فقال: رواه وهيب عن هشام، عن أبيه، عن رجل، عن عبدالله بن الأرقم، وكان هذا أشبه عندي. قال الترمذي: رواه مالك وغير واحد من الثقات عن هشام، عن أبيه، عن ابن الأرقم، لم يذكروا فيه: عن رجل.

وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٠٣/٢٢: ولم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث ولفظه، واختلف فيه عن هشام بن عروة، فرواه مالك كما ترى، وتابعه زهير بن معاوية، وسفيان بن عيينة، وحفص بن غياث، ومحمد بن إسحاق، وشجاع بن الوليد، وحمام بن زيد، ووكيع، وأبو معاوية، والمفضل بن فضالة ومحمد بن كناسة، كلهم رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله=

## حديث عمرو بن شاس الأسلمي<sup>(١)</sup>

١٥٩٦٠- حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، حدثنا أبي، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن أبان بن صالح، عن الفضل بن معقل بن سنان<sup>(٢)</sup>، عن عبدالله بن نيار الأسلمي

= ابن الأرقم كما رواه مالك. ورواه وهيب بن خالد، وأنس بن عياض، وشعيب ابن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن رجل حدثه، عن عبدالله بن الأرقم، فأدخل هؤلاء بين عروة وبين عبدالله بن الأرقم رجلاً. ذكر ذلك أبو داود، ورواه أيوب بن موسى، عن هشام، عن أبيه أنه سمعه من عبدالله بن الأرقم، فإسناده، فإسناده، وفيه أن عروة قال: خرجنا في حج أو عمرة مع عبدالله بن الأرقم، ثم قال: فهذا الإسناد يشهد بأن رواية مالك ومن تابعه في هذا الحديث متصلة، وابن جريج وأيوب بن موسى ثقتان حافظان. قلنا: وورد التصريح بأن عروة كان مع عبدالله بن الأرقم في روايتي عبدالرزاق (١٧٥٩) و(١٧٦٠)،

وسكرر برقم (١٦٤٠٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٩٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وتزيد هنا حديث أبي أمامة، سيرد ٢٥٠/٥.

قال السندي: قوله: «فليذهب إلى الخلاء»: لثلا يصلي وهو غير حاضر القلب.

(١) قال السندي: عمرو بن شاس الأسلمي، وقيل: الأسدي، وقيل: هما اثنان، وكان الأسلمي صاحب راية، وإن الأسدي لا راية له.

(٢) في النسخ الخطية و(م): يسار، وهو خطأ قديم، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ١٣٥/٥.

عن عمرو بن شاس الأسلمي، قال: وكان من أصحاب الحُدَيْبِيَّةِ قال: خرجتُ مع عليٍّ إلى اليمن، فجفاني في سفري ذلك حتى وجدتُ في نفسي عليه، فلما قَدِمْتُ، أظهرتُ شِكَايَتَهُ فِي المسجد، حتى بلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فدخلتُ المسجد ذاتَ غداةٍ ورسولُ الله ﷺ في ناسٍ من أصحابه، فلما رآني أبَدَّنِي عينه - يقول: حدِّدِ إِلَيَّ النظرَ - حتى إذا جَلَسْتُ قال: «يا عَمْرُو وَاللهِ لَقَدْ آذَيْتَنِي» قلتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أُؤْذِيكَ يَا رَسُولَ اللهِ! قال: «بَلَى مَنْ أَدَى عَلِيًّا، فَقَدْ آذَانِي»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده ضعيف، الفضل بن معقل بن سنان - وسماه ابن حبان: الفضل ابن عبدالله بن معقل بن سنان، وقال: ومن قال: الفضل بن معقل، فقد نسبه إلى جده - ترجم له البخاري وابنُ أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال ابن حبان في «الثقات»: روى عنه أبانُ بنُ صالحٍ ومحمد بن إسحاق. وقال الحسيني في «الإكمال»: ليس بمشهور. وعبدالله بن نيار لم يصح سماعه من خاله عمرو بن شاس، قال ابن معين في «تاريخه» ص ٣٢٢: حديث عبدالله ابن نيار، عن عمرو بن شاس ليس هو بمتصل، لأن عبدالله بن نيار يروي عنه ابن أبي ذئب، أو قال: يروي عنه القاسم بن عباس - شك أبو الفضل - لا يشبه أن يكون رأى عمرو بن شاس. وباقي رجال الإسناد ثقات غير أن محمد بن إسحاق قد عنعنه. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن ابن عوف الزهري.

وأخرجه الحاكم ١٢٢/٣، وابنُ الأثير ٢٤٠/٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وأخرجه أحمدُ بن أبي خيثمة في «تاريخه» - ومن طريقه ابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٣٢٠/٨ - عن أبيه، عن يعقوب بن إبراهيم، شيخ أحمد، به. وأخرجه البزار (٢٥٦١) «زوائد» عن زريق (وقد تحرف في المطبوع من =

= الزوائد إلى ريق) بن السخت، عن يعقوب بن إبراهيم، به. لم يذكر أبان بن صالح في إسناده، وقال: لا نعلم روى عمرو ابن شاس إلا هذا. قلنا: ووقع فيه: بن يسار، بدل: بن ستان.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣٢٩/١-٣٣٠، والبيهقي في «الدلائل» ٣٩٥/٥ من طريق عبدالرحمن بن مغراء، عن محمد بن إسحاق، به. وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٣٠٦/٦-٣٠٧ من طريق عبدالعزيز بن الخطاب، عن مسعود بن سعد، عن محمد بن إسحاق، به. دون ذكر القصة. وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٥/١٢، وابن حبان (٦٩٢٣)، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٣٢٠/٨ من طريق مالك بن إسماعيل، عن مسعود بن سعد، عن ابن إسحاق، به، لم يذكر أبان بن صالح. وتحرف اسم مسعود في مطبوع ابن أبي شيبة إلى: مسعر، ووقع في إسناده زيادة: عبدالله بن معقل، بين الفضل ابن معقل وبين عبدالله بن نيار، وهو خطأ.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٣٩٤/٥ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، حدثنا أبان بن صالح، عن عبدالله بن نيار، عن عمرو بن شاس، به. بإسقاط الفضل بن معقل. وهذا انقطاع آخر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٢٩/٩، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، والبزار أخصر منه، ورجال أحمد ثقات!

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص عند البزار (٢٥٦٢)، وأبي يعلى (٧٧٠)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٢٩/٩، وقال: رواه أبو يعلى والبزار باختصار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير محمود بن خداش، وقنّان، وهما ثقتان.

قلنا: قنّان - هو ابن عبدالله النهمي - روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عدي: كوفي عزيز الحديث، وليس يتبين على مقدار ماله ضعف، وقال النسائي وحده: ليس بالقوي.

= وقال السندي: قوله: «فجفاني» بعدم الموافقة بينهما.

## حديث سودة بن الربيع

١٥٩٦١ - حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا المَرْجِي بن رجاء اليشكري، ٤٨٤/٣  
قال: حَدَّثَنِي سَلْمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

قال: سمعتُ سَوَادَةَ بِنَ الرَّبِيعِ، قال: أتيتُ النَّبِيَّ ﷺ، فسألته  
فأمر لي بدَوْدٍ، ثم قال لي: «إِذَا رَجَعْتَ إِلَى بَيْتِكَ، فَمُرَّهُمْ  
فَلْيُحْسِنُوا غِذَاءَ رِبَاعِهِمْ، وَمُرَّهُمْ فَلْيَقْلَمُوا أَظْفَارَهُمْ، لَا يَعْطُوا»<sup>(١)</sup>  
بِهَا ضُرُوعَ مَوَاشِيهِمْ إِذَا حَلَبُوا»<sup>(٢)</sup>.

= وقوله: «أبدئي»: قال في «النهاية» ١٠٥/١: كأنه أعطاه بُدَّةً من النظر،  
أي: حظه. وجاء في نسخة السندي: «أبدى عينيه» وقال: من الإبداء بمعنى  
الإظهار، أي: فتحهما عليّ، وهو أظهر، وفي بعض النسخ غير ذلك.  
(١) في (م): ولا تعبطوا، بزيادة الواو، وهي رواية السندي.  
(٢) إسناده حسن، المرجى بن رجاء اليشكري، مختلف فيه، ضعفه يحيى  
ابن معين، وأبو داود في رواية، وذكره العقيلي وابن عدي في «الضعفاء»،  
وقال أبو داود في موضع آخر: صالح، ووثقه أبو زرعة والدارقطني، وقال  
يعقوب بن سفيان: لا بأس به، وقال أحمد: ما علمت إلا خيراً، وترجم له  
الذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق،  
ربما وهم. قلنا: وقد توبع. وسلم بن عبد الرحمن: هو الجرهمي، ترجم له  
البخاري في «التاريخ الكبير» ١٥٦/٤، وذكره ابن حبان في «الثقات»، و  
ترجمة في «التهذيب» وفروعه تمييزاً له عن مسلم بن عبد الرحمن النخعي، وقال  
الذهبي في «الميزان»: صدوق، وكذلك قال الحافظ في «التقريب». وقد أشار  
البخاري في «التاريخ الكبير» ١٥٦/٤ إلى أن بين سلم وسودة سريع مولى  
سودة، فقال: وقال أبو معشر البراء: عن سلم، عن سريع مولى سودة، عن =

## حديث هند بن أسماء<sup>(١)</sup> - وكان هذ من أصحاب الحديثية - الأسلمي

=سواده. وتعقبه الحافظ في «التعجيل» في ترجمة سواده، فقال: صرح في المسند بسماع سلم من سواده. قلنا: يعني لا يدل هذا الحديث بالانقطاع. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٨٦/٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٤٣٩/٦، والبيهقي في «السنن» ١٤/٨ من طريق أبي النضر، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٨٢) من طريق عمر بن حفص، عن مرجى بن رجاء، به.

وأخرجه ابن سعد بنحوه في «الطبقات» ٤٨/٧، والبخاري مطولاً في «التاريخ الكبير» ١٨٤/٤، والبخاري (١٦٨٨) (زوائد) من طريقين عن سلم بن عبد الرحمن، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٦٨/٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه مرجى بن رجاء، وثقه أبو زرعة وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجال أحمد ثقات. وأورده كذلك ٢٥٩/٥، ١٩٦/٨.

قال السندي: قوله: بذود، أي: بنوق.

قوله: «غذاء رباعهم»، الرباع، بكسر الراء: جمع ربّع، وهو ما ولد من الإبل في الربيع، وقيل: ما ولد في أول التاج، وإحسان غذائها، أي: لا يُسْتَقْصَى حلب أمهاتها إبقاءً عليها.

قوله: «لا يعبطوا»، من عبط الضرع كضرب - بالعين المهملة - إذا أدماه.

(١) قال السندي: هند بن أسماء بن حارثة، أسلمي، له صحبة.

مات في خلافة معاوية.



١٥٩٦٢ - حدثنا<sup>(١)</sup> يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بنُ أَبِي بَكْرٍ بنِ مُحَمَّدٍ، عن حبيب بن هند بن أسماء الأسلمي

عن هند بن أسماء، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى قَوْمِي من أسَلَمَ، فقال: «مُرْ قَوْمَكَ، فَلْيَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ وَجَدَتْهُ<sup>(٢)</sup> مِنْهُمْ قَدْ أَكَلَ فِي أَوَّلِ يَوْمِهِ، فَلْيَصُمْ آخِرَهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) هذا الحديث في نسخة (س) من زيادات عبدالله بن أحمد.

(٢) في (ق): وجدت.

(٣) حديث صحيح، حبيب بن هند بن أسماء الأسلمي، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٢٧/٢، وذكر أنه روى عنه عمرو بن أبي عمرو وعبدالله بن أبي بكر، وكذا ذكر ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١١٠/٣، وزاد في الرواة عنه: عبدالرحمن بن حرملة، وابن حرملة إنما يروي عنه يحيى بن هند ابن حارثة الوارد ذكره في الرواية التالية. وقال ابن حبان في «الثقات» ١١٧/٦: روى عنه عبدالله بن أبي بكر وأهل المدينة، قلنا: وقد جعل ابنُ عبدالبر حبيب ابن هند أخا يحيى بن هند، فتعقبه الحافظ في «الإصابة» في ترجمة هند بقوله: ليس حبيب أخاً ليحيى، بل هند والد يحيى ابن عم حبيب، وقد جاء في الرواية الآتية أن الذي بعثه رسول الله ﷺ إنما هو أسماء بن حارثة، وأنه أخو هند بن حارثة، فقال الحافظ في «الفتح» ١٤٢/٤: فيحتمل أن يكون كل من أسماء وولده هند أرسلوا بذلك. ويحتمل أن يكون أطلق في الرواية الأولى على الجد اسم الأب، فيكون الحديث من رواية حبيب بن هند عن جده أسماء، فتتحد الروايتان. والله أعلم. قلنا: الرواية التي ذكر أنه أطلق فيها على الجد اسم الأب هي التي ذكرها الحافظ بلفظ: عن حبيب بن هند بن أسماء، عن أبيه، فسأخ له أن يقول ما نقلناه عنه، لكن رواية أحمد كما ترى ليست بلفظ: عن أبيه، وإنما بلفظ التصريح باسمه، فقال: عن هند بن أسماء! لكن ورد بلفظ: عن أبيه عند البخاري في «التاريخ الكبير»، والطحاوي في «شرح =

= المعاني» و«شرح المشكل»، وقد ذكر الحافظ في «الفتح» أن هند بن حارثة الأسلمي - وهو أخو أسماء بن حارثة - عمُّ هند بن أسماء بن حارثة الأسلمي، قال المعلمي اليماني في تعليقه على «التاريخ الكبير» ٢٣٩/٨: وقد تطلبت تراجم هؤلاء الخمسة: أسماء بن حارثة، أخوه هند بن حارثة، هند بن أسماء ابن حارثة، ابنه حبيب، يحيى بن هند بن حارثة، فأريت خلافاً واضطراباً في هذا الكتاب (يعني التاريخ الكبير) وكتاب ابن أبي حاتم والثقات، وتفصيلاً ذلك يطول، والحاصل أن الصحبة ثابتة لأسماء بن حارثة وأخيه هند، والمبعوث يوم عاشوراء أسماء، كما علم مما مر، وفي «طبقات ابن سعد» و«المستدرک» و«الإصابة» روايات أخرى تُصَرِّحُ بذلك، وقد يُمكن أن يكون أخوه بعث معه، وأما هند بن أسماء بن حارثة، فإن كان لا دليل على صحبته إلا الرواية الآتية فلا صحبة له، ثم ذكر أنه يمكن تصحيح هذه الرواية بأن يقال: لعله سَقَطَ هنا «عن أبيه» بعد قوله: عن هند بن أسماء، ويكون أسماء هو الذي بعثه رسولُ الله ﷺ. قلنا: وحيثُ تُوَافِقُ هذه الروايةُ الروايةَ التاليةَ والآتيةَ برقم (١٦٧١٦)، وفيهما أن المبعوث إنما هو أسماء بن حارثة، ويصح حينئذٍ أيضاً ما أوله الحافظ في «الفتح» فيما قدمناه، ويؤيد ذلك أيضاً ما ذكره أبو نعيم في «معرفه الصحابة» عقب الرواية (١٠٦٤) أن موسى بن عقبة روى عن يحيى بن الوليد، عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ بعث أسماء بن حارثة، وما رواه ابن سعد، كما سيرد في تخريج الرواية الآتية. قلنا: وبقيّة رجال الإسناد ثقات، وقد صرح ابنُ إسحاق بالتحديث. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، وعبدالله بن أبي بكر بن محمد: هو ابن عمرو بن حزم الأنصاري.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٤١٦/٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٣٨-٢٣٩/٨ من طريق يونس بن بكير، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٧٣/٢، وفي «شرح المشكل» =

١٥٩٦٣- حدثنا عفان، قال: حدثنا وهيب، حدثنا عبد الرحمن بن حرملة، عن يحيى بن هند بن<sup>(١)</sup> حارثة - وكان هند من أصحاب الحديبية

= (٢٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٤٥) من طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد، وسقط لفظ: عن أبيه عند الطبراني.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ١٨٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجال أحمد ثقات.

وسياتي برقم (١٥٩٦٣) و(١٦٧١٦).

وله شاهد من حديث سلمة بن الأكوع عند البخاري (١٩٢٤)، ومسلم (١١٣٥) أن النبي ﷺ بعث رجلاً ينادي في الناس يوم عاشوراء أن من أكل فليصم أو فليصم، ومن لم يأكل فلا يأكل، وسيرد (١٦٥٠٧).

وأخر من حديث ابن عباس قال: أرسل رسول الله ﷺ إلى قرية على رأس أربعة فراسخ يوم عاشوراء، فأمر من أكل ألا يأكل بقية يومه ومن لم يأكل أن يتم صومه، وسلف برقم (٢٠٥٨).

وثالث من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٧١٦).

ورابع من حديث محمد بن صيفي، سيرد ٤/ ٣٨٨.

وخامس من حديث عم عبدالرحمن بن سلمة الخزامي، سيرد ٥/ ٤٠٩.

وسادس من حديث الربيع بنت معوذ، سيرد ٦/ ٣٥٩.

وسابع من حديث عبدالله بن بدر، سيرد ٦/ ٤٦٧.

وثامن من حديث أبي سعيد الخدري عند الطحاوي في «شرح المشكل» (٢٢٧٤).

وتاسع من حديث مجزأة بن زاهر، عن أبيه عند البزار (١٠٤٧)،

والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٢٧٦).

قال السندي: «مُرَّ قومك» أي: أمر إيجاب، كما يقتضيه السوق، فكأن الصوم كان حيثئذ واجباً ثم نُسخ وجوبه.

(١) تحرف في (م) إلى: «عن».

وأخوه الذي بعثه رسولُ الله ﷺ يأمرُ قومَه بصيامِ عاشوراء وهو أسماءُ بن حارثة- فحدَّثني يحيى بن هند

عن أسماء بن حارثة، أن رسولَ الله ﷺ بعثه، فقال: «مُرْ قَوْمَكَ بِصِيَامِ هَذَا الْيَوْمِ» قال: أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُهُمْ قَدْ طَعِمُوا؟ قال: «فَلْيُسْتَمُوا آخِرَ يَوْمِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة يحيى بن هند بن حارثة، فلم يرو عنه غير عبدالرحمن بن حرملة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمن بن حرملة، فقد روى له مسلم متابعة وأصحاب السنن، وهو مختلف فيه. وصحايته أسماء بن حارثة لم تقع له رواية في الكتب الستة. عفان: هو ابن مسلم الصنفار، وهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٦٤) من طريق عفان، بهذا الإسناد. وتحرف اسم وهيب في مطبوع الطبراني إلى: وهب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٦٤) من طريق محمد بن عبدالله الرقاشي، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤٩/١، وفي «معرفة الصحابة» (١٠٦٤) من طريق سهل بن بكار، كلاهما عن وهيب، به.

وأخرجه الزيار (١٠٤٨) من طريق عبدالعزيز بن محمد -وهو الدراوردي-، عن عبدالرحمن بن حرملة، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٦١٨) من طريق سهل بن بكار، عن وهيب، عن عبدالرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن أسماء بن حارثة، به.

وفي ذكر سعيد بن المسيب في هذا الإسناد وقفة، فإن سهل بن بكار -عند الطبراني- إنما رواه عن وهيب، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن يحيى بن هند ابن حارثة، وكذلك رواه عفان بن مسلم ومحمد بن عبدالله الرقاشي فيما ذكرناه =

## حديث جارية بن قدامة<sup>(١)</sup>

= أنفأ، والدراوردي أيضاً رواه عن ابن حرملة، عن يحيى بن هند عند البزار، وقد ذكر أبو نعيم في «معرفة الصحابة» عقب الرواية (١٠٦٤) طرق الحديث، فلم يذكر فيها سعيد بن المسيب.

وأخرجه الحاكم ٥٢٩/٣-٥٣٠ من طريق أبي هشام المخزومي، عن وهيب، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن يحيى بن هند بن حارثة، عن أبيه هند ابن حارثة أن النبي ﷺ بعثه يوم عاشوراء. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: وهو يخالف الرواية التي صُرح فيها أن أخاه أسماء هو الذي بعثه رسول الله ﷺ: إلا أن يقال: يمكن أن يكون أخوه بعث معه كما ذكر المعلمي اليماني.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٣٢٢/٤، والحاكم ٥٢٩/٣ من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن سعيد بن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن جده، عن أسماء بن حارثة، به. وسقط من مطبوع ابن سعد: «عن أبيه».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٥/٣ وقال: رواه أحمد هكذا شبه المرسل، ورواه ابنه عن يحيى بن هند بن حارثة، عن أبيه، ورجاله ثقات. قلنا: لا ندرى ما يريد الهيثمي بقوله: شبه المرسل! وفي إسناد الحديث تصريح عبدالرحمن بن حرملة بسماع الحديث من يحيى بن هند بن حارثة، وهو قد رواه عن عمه أسماء بن حارثة. ورواية عبدالله التي أشار إليها سترد برقم (١٦٧١٦) وفي إسنادها أوهام نذكرها في موضعها.

وقد سلف برقم (١٥٩٦٢) وذكرنا هناك شواهد التي يصح بها.

(١) قال السندي: جارية بن قدامة، تميمي، سعدي.

يقال له: عم الأحنف، وكان الأحنف يدعوه عمه على سبيل التعظيم له.

له صحبة، ذكر فيمن نزل البصرة من الصحابة.

وكان من أصحاب علي في الحروب، وهو الذي حرَّق عبدالله بن =

١٥٩٦٤- حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام -يعني ابن عروة- قال:  
أخبرني أبي، عن الأحنف بن قيس

عن عمِّ له يقال له: جاريةُ بن قدامة، أن رجلاً قال له: يا  
رسول الله، قُلْ لي قولاً، وأقلل عليّ لَعَلِّي أعقلُهُ. قال: «لا  
تَغْضَبْ» فأعاد عليه مراراً، كُلَّ ذلك يقولُ: «لا تَغْضَبْ».

قال يحيى: قال هشام: قلت: يا رسولَ الله. وهم يقولون:  
لم يدرك النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

= الحضرمي حين بعثه معاوية ليأخذ له البصرة، فوجه إليه عليُّ أعمى بن ضبيعة  
فقتل، فوجه جارية، فحاصر ابن الحضرمي، ثم حرَّق عليه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن جارية بن قدامة  
لم يُخرج له الشيخان ولا أحدهما، وأخرج له النسائي في «مسند علي»، وقال  
المزني في «التهذيب»: مختلف في صحبته، وقال يحيى بن سعيد القطان: وهم  
يقولون: لم يدرك النبي ﷺ، قلنا: قد ذكره ابنُ سعد في «الطبقات» ٥٦/٧  
فيمين نزل البصرة من الصحابة، وقال أبو حاتم: له صحبة، وذكره في الصحابة  
أبو نعيم، وابنُ عبد البر وابن مندة وابن الأثير، والحافظ، وقال في «التقريب»:  
صحابي على الصحيح. وقوله في جارية إنه عم الأحنف أو ابن عمه كما في  
الرواية ٣٧٠/٥، قال الطبراني في «الكبير» ٢/٢٦١: كان الأحنف يدعو عمه  
على سبيل الإعظام، وقال أبو نعيم: قيل: ليس بعمه ولا ابن عمه أخي أبيه،  
وإنما سماه عمه توقيراً، وقال ابن الأثير في «أسد الغابة»: وهذا أصح، فإنهما  
لا يجتمعان. إلا في كعب بن سعد بن زيد بن مناة...، فإن أراد بقوله: «ابن  
عمه» أنهما من قبيلة واحدة، فربما يصحُّ له ذلك. يحيى بن سعيد: هو  
القطان، هشام: هو ابن عروة بن الزبير، وقول يحيى: قال هشام: قلت: يا  
رسول الله، يعني أن هشاماً ذكر في الحديث أن جارية بن قدامة هو الذي سأل  
النبي ﷺ، وإنما غيَّره يحيى لشكِّه في صحبته.

.....  
= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٣٧، وابن حبان (٥٦٩٠) والطبراني في «الكبير» (٢٠٩٥)، والخطيب في «تاريخه» ٣/١٠٨، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ١/١٢٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وجاء عند ابن بشكوال أن السائل هو جارية، لا رجل.

وقد اختلف فيه على هشام بن عروة:

فأخرجه ابن أبي شيبه ٨/٥٣٣، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٦٨)، والطبراني (٢١٠٥) عن عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة، عن ابن عم له من بني تميم سأل النبي... فذكره.

وأخرجه الطبراني (٢١٠٤) من طريق ابن أبي شيبه، عن عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن عم له من بني تميم، عن جارية بن قدامة، عن النبي ﷺ مثله.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٨٩) من طريق عمرو بن الحارث، والطبراني (٢١٠٦) من طريق أبي أسامة، كلاهما عن هشام، عن أبيه، عن ابن عم له وهو جارية بن قدامة أنه قال: يا رسول الله...

وأخرجه الطبراني (٢٠٩٣) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٦) من طريق حماد بن سلمة ومسلمة بن قعب القعني، وعمرو بن الحارث على الترتيب، والحاكم ٣/٦١٥ من طريق مسلمة القعني، كلهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة، قال: قلت: يا رسول الله.

وأخرجه الطبراني (٢٠٩٧) من طريق علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة أن عمه أتى النبي...

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٣٧ من طريق وهيب، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن بعض عمومته قال: قلت: يا رسول الله.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٧/٢٤٦ من طريق صدقة بن عبد الله ومن =

.....

= طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، كلاهما عن هشام عن أبيه،  
عن الأحنف، عن عمه أنه قال: يا رسول الله . . . .

وأخرجه الطبراني (٢٠٩٩) من طريق محمد بن عبدالرحمن الطفاوي، عن  
هشام، عن عروة، عن طلحة بن قيس، عن الأحنف، عن جارية، عن ابن عم  
له قال: قلت بزيادة: طلحة بن قيس، ولعلها من أوهام محمد بن عبدالرحمن  
الطفاوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٠١)، وفي «الأوسط» (٧٤٨٧) من  
طريق أبي زهير عبدالرحمن بن مغراء، عن محمد بن كريب، عن أبيه، قال:  
شهدت الأحنف بن قيس يحدث عن عمه - وعمه جارية بن قدامة - أنه قال: يا  
رسول الله قل لي قولاً ينفعني الله به . . . وقال في «الأوسط»: لم يرو هذا  
الحديث عن كريب إلا ابنه محمد، تفرد به أبو زهير، والمشهور من حديث  
هشام بن عروة عن أبيه، عن جارية بن قدامة.

وأورده الدارقطني في «العلل» ٣/٥ وأورد فيه الاختلاف على هشام، وذكر  
الاختلاف في تعيين الرجل صاحب الحديث.

وأورد الاختلاف على هشام كذلك الحافظ في «الإصابة» ٥٣/٢ ورجح ما  
روى أحمد عن يحيى بن سعيد وغيره، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن  
الأحنف، عن جارية بن قدامة، قال: قلت: يا رسول الله أوصني . . .

وسياتي هذا الطريق بالرواية ٣٤/٥.

وسياتي مكرراً سنداً ومتناً ٣٤/٥ و ٣٧٠ و ٣٧٢.

وقوله: «أن رجلاً سأل»: السائل هو جارية بن قدامة كما سيرد في  
الروايات الآتية للحديث. وقيل: هو أبو الدرداء، وقيل: سفيان بن عبدالله  
الثقفي، ومنهم من أبهمه. انظر «غوامض الأسماء المبهمة» لابن بشكوال  
١٢١/١.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص في =



## حديث ذى الجوشن عن النبي ﷺ

١٥٩٦٥- حدثنا عصامُ بنُ خالد، حدثنا عيسى بنُ يونس بن أبي إسحاق الهمداني، عن أبيه، عن جده

عن ذى الجوشن، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ بعد أن فرَغ من أهل بدر بابن فرس لي، فقلت: يا محمد، إني قد جئتُك بابن القرحاء<sup>(١)</sup> لتتخذَه، قال: «لا حاجةَ لي فيه، ولكنْ إن شئتَ أن أقيضَك<sup>(٢)</sup> به المُختارةَ منْ دُرُوعِ بَدْرِ، فعلتُ<sup>(٣)</sup>؟» فقلتُ: ما كنتُ لأَقيضَك<sup>(٤)</sup> اليومَ بَغْرَةَ<sup>(٥)</sup>، قال: «فلا حاجةَ لي فيه»، ثم قال: «يا

= الرواية (٦٦٣٥).

قال السندي: قوله: «وأقلل» من الإقلال، أي اجعله مختصراً.

«أعقله»: أضبطه وأجعله حاضراً عندي لاختصاره.

(١) قال السندي: ذو الجوشن الضبايي، قيل: اسمه أوس، وقيل:

شرحبيل، وهو الأشهر. له صحبة، نزل الكوفة.

قيل: لقب بذلك، لأنه دخل على كسرى، فأعطاه جوشناً، فكان أول عربي

لبسه، وقيل: لأن صدره كان نائماً، وكان فارساً شاعراً. والجوشن: الدرع،

والصدر.

(٢) تحرف في (م) إلى: ابن العرجاء.

(٣) في (ظ ١٢) و(ص) وهامش (ق): أفاضيك، وفي هامش (ظ ١٢):

أفاضيك.

(٤) كلمة: «فعلت» من (ظ ١٢) و(ص) و(ق).

(٥) في (ظ ١٢) و(ص) و(ق): لأفاضيك، وفي هامش (ظ ١٢):

لأفاضيك.

(٦) وقع في (م) و(ق): بعده، وهي نسخة السندي، وشرح عليها، فقال: =

ذا الجَوْشَنِ، أَلَا تُسَلِّمُ فَتَكُونُ مِنْ أَوَّلِ هَذَا<sup>(١)</sup> الْأَمْرِ؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «لِمَ؟» قُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ قَوْمَكَ قَدْ وَلِعُوا بِكَ! قَالَ: «فَكَيْفَ بَلَغَكَ عَنْ مَصَارِعِهِمْ بَبْدَرٍ؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلْغَنِي<sup>(٢)</sup>. قَالَ<sup>(٣)</sup>: قُلْتُ: أَنْ تَغْلِبَ عَلَيَّ مَكَّةَ وَتَقْطُنَهَا، قَالَ: «لَعَلَّكَ إِنْ عِشْتَ أَنْ تَرَى ذَلِكَ» قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «يَا بِلَالُ، خُذْ حَقِيْبَةَ الرَّحْلِ<sup>(٤)</sup>، فَزَوِّدْهُ مِنْ الْعَجْوَةِ»، فَلَمَّا أَنَّ أَدْبَرْتُ قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ مِنْ خَيْرِ<sup>(٥)</sup> بَنِي عَامِرٍ». قَالَ: فَوَاللَّهِ إِنِّي لِبِأَهْلِي بِالْغَوْرِ إِذْ أَقْبَلَ رَاكِبٌ، فَقُلْتُ: مَنْ أَيْنَ؟ قَالَ: مِنْ مَكَّةَ، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ النَّاسُ؟ قَالَ: قَدْ غَلَبَ عَلَيْهَا مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: هَبِّئْتَنِي أُمِّي، فَوَاللَّهِ لَوْ أُسْلِمَ يَوْمَئِذٍ ثُمَّ أَسْأَلَهُ الْحَيْرَةَ، لَأَقْطَعْنِيهَا<sup>(٦)</sup>.

= أَي بَعْدَ مَا قُلْتُ لَكَ مَا قُلْتُ. وَاسْمُ الْفَرَسِ غُرَّةٌ، وَأَكْثَرُ مَا جَاءَ ذِكْرُ الْغُرَّةِ فِي الْحَدِيثِ إِنَّمَا يَرَادُ بِهِ الْعَبْدُ وَالْأَمَةُ.

(١) لَفْظُ «هَذَا» لَيْسَ فِي (ظ ١٢).

(٢) فِي (ظ ١٢) وَ(ص) وَ(ق): قَدْ بَلْغَنِي.

(٣) فِي نَصِّ الْحَدِيثِ فِيْمَا سَيَأْتِي ٦٨/٤ زِيَادَةٌ: «فَإِنَّا نَهْدِي لَكَ» بَعْدَ قَالَ.

وَلَفْظُ الزِّيَادَةِ فِي «مَعْجَمِ الطَّيْرَانِي»: «عُقْدٌ بِكَ».

(٤) فِي (م) وَ(ق) وَ(ص): الرَّجُلُ. بِالْجَيْمِ.

(٥) فِي هَامِشِ (س) زِيَادَةٌ كَلِمَةٌ: «فَرَسَانٌ». (خ).

(٦) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِانْقِطَاعِهِ، أَبُو إِسْحَاقَ - وَهُوَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّيِّعِيُّ -

لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ذِي الْجَوْشَنِ، وَإِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ ابْنِهِ شَمْرَةَ عَنْهُ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ

سَفْيَانَ الثَّوْرِيَّ فِي الرَّوَايَةِ (٢/١٥٩٦٦)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْمَرَاسِيلِ»

ص ١٤٦، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغْوِيُّ فِيْمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْمُنْذَرِيُّ فِي «مَخْتَصَرِ سَنَنِ أَبِي

دَاوُدَ» ٩٠/٤، وَبِاقِي رِجَالِ الْإِسْنَادِ رِجَالُ الصَّحِيحِ، غَيْرَ أَنَّ صَحَابِيَهُ ذَا =

= الجوشن أخرج له أبو داود فحسب، واسمه: أوس، وقيل: شرحبيل، وقيل: عثمان، وسمي ذا الجوشن لأنه كان ناتيء الصدر.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٢٧٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٢١٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠٨/٩ من طريق مسدد، والطبراني في «الكبير» (٧٢١٦) من طريق أبي جعفر النهشلي، كلاهما عن عيسى بن يونس، بهذا الإسناد. ولفظ الطبراني: «لغبوا» بدل «ولعوا».

وأورده المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٢٦٦٨) ثم قال: والحديث لا يثبت، فإنه دائر بين الانقطاع أو رواية من لا يعتمد على روايته.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٦٢/٦ وقال: روى أبو داود بعضه، وقال: رواه عبدالله بن أحمد وأبوه - ولم يسق المتن - والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح. وسيأتي بالأرقام (١٥٩٦٦) و(١٦٦٣٣) و(١٦٦٣٤) و(١٦٦٣٥).

قال السندي: قوله: «بابن القرهاء» بالمد، تأنيث الأقرح، وهو ما كان على جبهته قُرحة - بالضم - وهي بياض يَسِيرٌ في وجه الفرس دون الغرة. «للتخذه» أي: لنفسك.

«أن أفاضيك» هكذا في أصلنا، أي: أصالحك، وفي بعض الأصول أبيضك به، وهو الذي في كُتُب الغريب من قاضه يقضه، أي: أعوضك عنه. (والمقايضة في البيوع: المعاوضة وهي أن يُعطيَ الرجل متاعاً، ويأخذ متاعاً آخر لا نقد فيه)

«من أول هذا الأمر»: من أول أهله.

«وَلَعُوا بك» من ولع به، كفرح: إذا أُغْرِيَ به، كأنه أراد أن بينك وبين قومك محاربة، ولا يُدرى أن الأمر لمن يتقرر، ففي الإيمان بك مخاطرة، ويُحتمل أنه أراد أن الأمر غير متبين وإلا لكان قومك أعلم به.

«تَقَطَّنْهَا» من قَطَّنَ بالمكان - كنصر - إذا أقام به، والجواب مقدر، أي: يكن لك الأمر أو نحوه.

«حقيبة الرحل»: هي الزيادة التي تُجعل في مُؤَخَّر القَتَب، والوعاء الذي =

● ١/١٥٩٦٦ - [قال عبدالله بن أحمد<sup>(١)</sup>]: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة  
والحكيم بن موسى، قالوا: حدثنا عيسى بن يونس، عن أبيه، عن جده  
عن ذي الجوشن، عن النبي ﷺ نحوه<sup>(٢)</sup>.

● ٢/١٥٩٦٦ - قال [عبدالله بن أحمد]: حدثنا محمد بن عباد، قال:  
حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق

عن ذي الجوشن أبي شمير الضبابي نحو هذا الحديث<sup>(٣)</sup>. قال

= يجمع فيه الرجلُ زاده.

«لبأهلي» بفتح اللام، والباءُ بمعنى في، أي: لفيهم.

«بالغور» - بفتح الغين المعجمة -: الأرض المنخفضة، والغور من كل شيء  
عمقه.

«هبلتني»: فقدتني.

«لو أسلم» من الإسلام.

«الحيرة» بكسر حاء، بلدة قديمة بظهر الكوفة.

«لأفطعنيها»، أي: أعطانيها.

(١) هذا الحديث في (ظ٢) و(ص) من زوائد عبدالله بن أحمد، وذكر أنه

من الزوائد الحافظ في «أطراف المسند» ٣٢١/٢.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، إلا أنه من زيادات عبدالله بن

أحمد، وشيخاه فيه أبو بكر بن أبي شيبة والحكم بن موسى - وهو القنطري - ثقتان.

وهو عند ابن أبي شيبة ٣٧٥/١٤ - ٣٧٦، ومن طريقه أخرجه ابن سعد

٤٧/٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٠٦)، والطبراني في

«الكبير» (٧٢١٦).

وسياتي مكرراً برقم (١٦٦٣٣) عن الحكم بن موسى، وبرقم (١٦٦٣٥)

عن أبي بكر بن أبي شيبة.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ عبدالله هنا هو محمد =

سفيان: فكان ابنُ ذي الجَوْشَنِ جاراً لأبي إسحاق لا أراه إلا  
سمعه منه .

---

= ابن عباد المكي، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري.  
وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٥٢٧/٨ من طريق عبدالله بن أحمد،  
عن محمد بن عباد، بهذا الإسناد.  
وسلف برقم (١٥٩٦٥).

## حديث أبي عبيد عن النبي

١٥٩٦٧- حدثنا عفان، حدثنا أبان العطار، حدثنا قتادة، عن شهر بن

حوشب

عن أبي عبيد أنه طَبَخَ لرسولِ الله ﷺ قِدْرًا فيها<sup>(١)</sup> لَحْمٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «نَاوِلْنِي ذِرَاعَهَا» فناوَلْتُهُ فقال: «نَاوِلْنِي ذِرَاعَهَا» فناوَلْتُهُ فقال: «نَاوِلْنِي ذِرَاعَهَا» فقال: يا نبيَّ الله، كم للشاةِ مِنْ ذِرَاعٍ؟ قال: «والذي نَفْسِي بيده، لو سَكَتَ لأعطتَكَ ذِرَاعًا ما دَعَوْتُ به»<sup>(٢)</sup>.

٤٨٥/٣

(١) قال السندي: أبو عبيد مولى رسول الله ﷺ، قيل: لا يعرف اسمه.  
(٢) في (س) و(ق) و(م): فيه، والمثبت من (ظ) (١٢) و(ص) وهامش (س).

(٣) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن صحابه لم يخرج له سوى الترمذي في «الشماثل». عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبان العطار: هو أبان بن يزيد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢٠٤/٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢٢/١، والترمذي في «الشماثل» (١٧٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٤٢) من طرق عن أبان العطار، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١١/٨، وقال: رواه أحمد =

## حديث الهرماس بن زياد<sup>(١)</sup>

١٥٩٦٨- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عكرمة بن عمار<sup>(٢)</sup>

قال: حدثنا الهرماس بن زياد الباهلي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ على راحلته يومَ النَّحْرِ بِمِنَى<sup>(٣)</sup>.

= والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح غير شهر بن حوشب، وقد وثقه غير واحد.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٠٨٩)، وذكرنا هناك شواهد.

قال السندي: قوله: «ناولني»، أي: أعطني، وكان أحب اللحم إليه لحم الذراع.

قوله: «لأعطتك»، أي: القدر أو الشاة، قيل: لعل سبب قطع الكلام هذا الأمر العظيم أنه قطع التوجه الذي كان له حال سكوته.

(١) قال السندي: الهرماس بن زياد، باهلي، صحابي سكن اليمامة، وهو آخر من مات بها من الصحابة بعد المئة.

(٢) في (م): عمارة، وهو تحريف.

(٣) إسناده حسن، عكرمة بن عمار، وهو العجلي - وإن كان من رجال

مسلم - لا يرقى حديثه إلى رتبة الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٥٥٣، والبخاري في «التاريخ»

٨/٢٤٦، وأبو داود (١٩٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٥)، وابن خزيمة

(٢٩٥٣)، وابن حبان (٣٨٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٣٢ و(٥٣٣)

- وعنده زيادات -، والبيهقي في «السنن» ٥/١٤٠ من طرق عن عكرمة، بهذا الإسناد.

= وسيأتي برقم (١٥٩٦٩) و٧/٥.

١٥٩٦٩- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عكرمة بن عمار - وهو العجلي -

حدثنا الهرماس بن زياد الباهلي، قال: كنت ردفَ أبي يوم الأضحى، ورسولُ الله ﷺ يخطبُ على ناقته يميني<sup>(١)</sup>.

١٥٩٧٠- حدثنا عبدالله بن واقد، قال: أخبرني عكرمة بن عمار

عن الهرماس، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلي على بعير نحو الشام<sup>(٢)</sup>.

---

= وفي الباب من حديث أبي بكرة الثقفي عند البخاري (٦٧)، وسيرد ٣٧/٥.

ومن حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، سلف (١٥٨٨٦).

ومن حديث عامر المزني، سلف (١٥٩٢٠).

ومن حديث قيس بن عائد، سيرد ٧٨/٤.

(١) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو هاشم ابن القاسم.

وأخرجه ابن سعد ٥٥٣/٥، وابن أبي شيبة ١٨٩/٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٥٢) من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف، عبدالله بن واقد: هو أبو قتادة الحراني، له ترجمة في «التهذيب» وفروعه تمييزاً، قال الحافظ في «التقريب»: متروك، وكان أحمد يثني عليه، وقال: لعله كبر واختلط، وكان يدللس. قلنا: وقد اختلف عليه.

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٥٣٧/٢٢ من طريق أبي أمية عمرو بن هشام الحراني، عن عبدالله بن واقد، به، بلفظ: رأيت النبي ﷺ يصلي على راحلته نحو المشرق.

وصلاته ﷺ التطوع على دابته حيث توجهت به، سلف بإسناد صحيح من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٧٠). وذكرنا هناك أحاديث الباب.



● ١٥٩٧١ - [قال عبدالله بن أحمد<sup>(١)</sup>]: حدثنا عبدالله بن عمران بن [أبي]<sup>(٢)</sup> علي؛ أبو محمد من أهل الرّي، وكان أصله أصبهانياً، قال: حدثنا يحيى بن الضّرّيس، قال: حدثنا عكرمة بن عمار

عن هرّماس، قال: كنتُ ردّفَ أبي، فرأيتُ النَّبيَّ ﷺ على بعيرٍ وهو يقول: «لَبَيْكَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعاً»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (س) و(ق) و(م): حدثنا أبي، حدثنا عبدالله بن عمران، وهو وهم، والمثبت من (ظ١٢) و(ص): يعني أن هذا الحديث من زوائد عبدالله، وكذلك جاء في «أطراف المسند» ٤٢٨/٥.

(٢) ما بين حاصرتين مثبت من «ذكر أخبار أصبهان» ٤٦/٢، و«تهذيب الكمال» و«التقريب».

(٣) حديث حسن دون قوله: «لبيك بحجة وعمره معاً»، فإنها زيادة منكرة، عبدالله بن عمران الأصبهاني، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يغرب. قلنا: وقد أخطأ في هذا الحديث، إذ دخل حديث في حديث فيما ذكر أبو حاتم في «العلل» (٨٧٢) فقد قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه عبدالله بن عمران، عن يحيى بن الضريس، عن عكرمة بن عمار، عن الهرماس قال: سمعت النبي ﷺ يلبي بهما جميعاً: «لبيك بحجة وعمره». قال أبي: فذكرته لأحمد بن حنبل فأنكره، قال أبي: أرى دخل لعبدالله بن عمران حديث في حديث، وسرقه الشاذكوني، لأنه حدث به بعد عن يحيى بن الضريس. قلنا: وأشار إلى نكارتة الحافظ في «أطراف المسند». ٤٢٩/٥.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٣٤، وفي «الأوسط» (٤٣٢٣). من طريق عبدالله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٥٤) عن محمد بن أبي غالب، عن عبدالله بن عمران، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٣٤ من طريق سليمان بن داود =

## حديث الحارث بن عمرو<sup>(١)</sup>

١٥٩٧٢- حدثنا عفان، حدثني يحيى بن زُرارة السهمي، قال: حدثني أبي

عن جَدِّي الحارث بن عمرو أنه لقيَ رسولَ الله ﷺ في حَجة الوداع، فقلتُ: بأبي أنت يا رسولَ الله، استغفرُ لي. قال: «غَفَرَ اللهُ لَكُمْ»<sup>(٢)</sup> قال: وهو على ناقته العُضباء. قال: فاستدرتُ له من الشقِّ الآخر أَرجو أن يَخُصَّنِي دون القوم، فقلت: استغفرُ لي. قال: «غفر اللهُ لكم»<sup>(٣)</sup>. قال رجل: يا رسولَ الله، الفرائع والعتائر؟ قال: «مَنْ شَاءَ فَرَّعَ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يُفَرِّعْ، وَمَنْ شَاءَ عَتَرَ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَعْتِرْ، فِي الْغَنَمِ أَضْحِيَّةٌ» ثم قال: «أَلَا إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا»<sup>(٣)</sup>.

= الشاذكوني، عن يحيى بن الضريس، به. والشاذكوني متروك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٣٥/٣، وقال: رواه عبدالله في زياداته، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات!  
وقد سلف بإسناد حسن (١٥٩٦٩) بلفظ: كنت ردف أبي يوم الأضحى، ورسول الله ﷺ يخطب على ناقته بمنى.

(١) قال السندي: الحارث بن عمرو، باهلي، ثم سهمي، نزل البصرة.

(٢) في (ظ ١٢): لك.

(٣) إسناده حسن، يحيى بن زُرارة السهمي: هو ابن عبدالكريم - ولقبه كُريم بالتصغير - ابن الحارث بن عمرو، صدوق حسن الحديث، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولا نعلم فيه جرحاً، وقد تُوع، وأبوه زُرارة =

= قيل: له رؤية، وذكره ابنُ حبان في «ثقات التابعين»، وقال: من زعم أن له صحبة فقد وهم، وقد روى عنه جمع. عفان: هو ابن مسلم الصقَّار، والحارثُ بن عمرو من سهم باهلة، كنيته أبو مسقبة. وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «المجتبى» ١٦٩/٧، وفي «الكبرى» (٤٥٥٣)، والحاكم ٢٣٦/٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٦٦) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٠) من طريق عفان، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديثٌ صحيح الإسناد، فإنَّ الحارث بن عمرو السهمي صحابي مشهور، وولده بالبصرة مشهورون، ووافقه الذهبي. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٦٨/٧ و١٦٩، وفي «الكبرى» (٤٥٥٢) و(٤٥٥٣)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٤٢٠) مختصراً بطرفه الأول، والبخاري (٣٣٤٧) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٠)، وفي «الأوسط» (٥٩٢٤) من طرق عن يحيى بن زرارة، به. وقال الطبراني في «الأوسط»: لا يروى هذا الحديث عن الحارث بن عمرو إلا من حديث ولده بهذا الإسناد. وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «الأدب المفرد» (١١٤٨)، وفي «خلق أفعال العباد» ص ٨٠، وفي «التاريخ الكبير» ٢٦٠/٢ و٤٣٨/٣، وأبو داود (١٧٤٢)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥١)، والحاكم ٢٣٢/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٨/٥ من طريق عتبة بن عبدالمك السهمي، عن زُرارة، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١٦/٣ و٢٦٩/٣، وقال: رجاله ثقات. وأخرجه بنحوه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٢) من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن سهل بن حُصين الباهلي، عن زُرارة، عن الحارث بن عمرو السهمي أنه أتى رسول الله ﷺ في حجة الوداع وهو على ناقته العضباء، وكان الحارث رجلاً جسيماً، فنزل إليه الحارث، فدنا منه حتى حاذى وجهه بركبة رسول الله ﷺ، فأهوى =

وقال عفان مرة: حدثني يحيى بن زُرارة السَّهمي، قال:  
حدثني أبي عن جدِّه الحارث.

---

= نبيُّ الله ﷺ يمسح وجه الحارث، فما زالت نضرة على وجه الحارث حتى  
هلك، فقال الحارث: يا نبي الله ادع الله لي، فقال: «اللهم اغفر لنا...»  
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤٠٢/٩ وقال: رجاله ثقات.

قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٦٠: قال أبو هريرة عن النبي ﷺ:  
«لا فرع ولا عتيرة»، وهذا أصح. قلنا: يعني أنه ثبت النهي عنهما في حديث  
أبي هريرة السالف برقم (٩٣٠١)، وورد التخيير فيهما في حديث الحارث  
هَذَا، وسلف في باب التخيير فيهما من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم  
(٦٧١٣).

وفي الباب أيضاً عن نُبَيْشَةَ الهُدَلِي عند أبي داود (٢٨٣٠)، والنسائي  
١٦٩/٧-١٧٠، وسيرد ٧٥/٥.

وعن مخنف بن سليم عند النَّسَائِي ١٦٧/٧-١٦٨، والطحاوي في «شرح  
مشكل الآثار» (١٠٥٨)، وسيرد ٧٦/٥.

وانظر ما ذكرنا مبسوطاً في هذه المسألة في حديث عبدالله بن عمرو  
(٦٧١٣).

وسلف ذكر خطبة الوداع من حديث ابن عباس برقم (٢٠٣٦)، وسيرد  
ذكرها أيضاً من حديث نبيط بن شريط ٤/٣٠٥.

ومن حديث أبي حرة الرقاشي، سيرد ٧٢/٥-٧٣.

ومن حديث أبي نضرة، سيرد ٥/٤١١.

## حديث سهل بن حنيف<sup>(١)</sup>

١٥٩٧٣- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، قال: حدّثني سعيد بن عُبَيْد بن السَّبَّاق، عن أبيه

عن سهل بن حُنَيْف قال: كُنْتُ أَلْقَى مِنَ الْمَذْيِ شِدَّةً، فَكُنْتُ أَكْثَرَ الْاِغْتِسَالِ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا يُجْزِئُكَ مِنْهُ الْوُضُوءُ» فَقُلْتُ: كَيْفَ بِمَا يُصِيبُ ثَوْبِي؟ فَقَالَ: «يَكْفِيكَ أَنْ تَأْخُذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ، فَتَمَسَّحَ بِهَا مِنْ ثَوْبِكَ، حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) قال السندي: سهل بن حنيف، أنصاري أوسي، يكنى أبا سعيد، أو أبا عبدالله، وأبا ثابت. من أهل بدر، وكان من السابقين. وثبت يوم أحد حين انكشف الناس، وباع يومئذ على الموت، وشهد أيضاً الخندق والمشاهد كلها.

واستخلفه عليٌّ على البصرة بعد الجمل، ثم شهد بيعة صفين، ويقال: أخى رسول الله ﷺ بينه وبين علي. مات بالكوفة، وصلى عليه عليٌّ، فكبر ستاً، وقال: إنه بدري.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليس، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن عبيد بن السباق، فقد روى له أصحاب السنن خلا النسائي. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيْة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩١/١، وأبو داود (٢١٠)، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (١٩١٣)، وابن خزيمة (٢٩١)، وابن حبان (١١٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩٤) من طريق إسماعيل بن علي، بهذا الإسناد. =

١٥٩٧٤ - حدثنا سُفيان بن عُيينة، قال: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ

عن أبي وائل، قال: قال سهلُ بن حنيفٍ: اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ،  
فلقد رأيتُنا يومَ أبي جندَلٍ ولو نستطيعُ أن نردَّ أمرَه لرددناه، والله  
ما وَضَعْنَا سيوفنا عن عواتِقنا منذ أسَلَمْنَا لأمرٍ يُفْطِنُنَا إلا أسَهَلَ  
بنا إلى أمرٍ نَعْرِفُهُ، إلا هَذَا الأمرَ ما سَدَدْنَا حُصْمًا إلا انْفَتَحَ لنا  
حُصْمٌ آخِرٌ<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٦٨)، والترمذي (١١٥)، وابن  
ماجه (٥٠٦)، والدارمي ١/١٨٤، وابن خزيمة (٢٩١)، والطحاوي في «شرح  
معاني الآثار» ١/٤٧، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩٣) و(٥٥٩٤) و(٥٥٩٥) من  
طرق عن ابن إسحاق، به. وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَلَا  
نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ فِي الْمَذِي مِثْلَ هَذَا، وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ  
الْعِلْمِ فِي الْمَذِي يَصِيبُ الثُّوبَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَجْزِيءُ إِلَّا الْغَسْلُ، وَهُوَ قَوْلُ  
الشَّافِعِيِّ وَإِسْحَاقَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَجْزِيئُهُ التَّضْحُجُّ، وَقَالَ أَحْمَدُ: أُرْجُو أَنْ يَجْزِيئَهُ  
التَّضْحُجُّ بِالْمَاءِ.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٦٢).

وعن المقداد بن الأسود عند مسلم (٣٠٣) (١٩)، وسيرد ٥/٦.

قال السندي: قوله: «إنما يجزئك»، بفتح الياء من الجزاء، أو بضمها من  
الإجزاء، أي: يكفيك.

قوله: «فتمسح»، أي: تغسل، وظاهره أنه يكفي المرة الواحدة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الحميدي (٤٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٠) من طريق

سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٨١) و(٧٣٠٨)، ومسلم (١٧٨٥) (٩٥)، وابن أبي =

.....  
عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١١)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩٨) و(٥٥٩٩) و(٥٦٠١) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه البخاري (٤١٨٩)، ومسلم (١٧٨٥) (٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٢) و(٥٦٠٣) و(٥٦٠٥) من طريقين عن أبي وائل، به. وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «اتهموا رأيكم»، أي: إنكم تقاتلون إخوانكم في الإسلام عن اجتهاد اجتهادتموه، وهو يحتمل الخطأ، فكونوا على حذر. قوله: «يوم أبي جندل»، أي: يوم الحديبية حين جاء أبو جندل وهو مسلم مقيد، معذب في الله، وقد جرى الصلح على ردّ من جاء إلى النبي ﷺ منهم مسلماً، فردّه مع كونه شاقاً على المسلمين، فكأنه يشير إلى أن الصلح خير. قوله: «أمره»، أي: أمر النبي ﷺ.

قوله: «لرددناه»: ومع ذلك صبرنا لما رأى النبي ﷺ في الصلح من خير. قوله: «عن عواتقنا»، أي: على عواتقنا كما في البخاري ومسلم (وهو الوجه).

قوله: «يفظعنا»، أي: ينزل بنا. وقال الحافظ في «الفتح» ٢٨٨/١٣: أي يوقعنا في أمر فظيع، وهو الشديد في القبح ونحوه. قوله: «أسهل»، أي: الوضع. وقال الحافظ: وهو كناية عن التحول من الشدة إلى الفرج.

قوله: «خصماً»، بضم فسكون، أي: جانباً منه. وقال الحافظ في «الفتح» ٢٨٨/١٣: ومراد سهل أنهم كانوا إذا وقعوا في شدة يحتاجون فيها إلى القتال في المغازي والفتوح العمرية عمدوا إلى سيوفهم فوضعوها على عواتقهم، وهو كناية عن الجد في الحرب، فإذا فعلوا ذلك انتصروا، وهو المراد بالتزول في السهل، ثم استثنى الحرب التي وقعت بصفين لما وقع فيها من إبطاء النصر وشدة المعارضة من حجج الفريقين، إذ حجة علي ومن معه ما شرع لهم من قتال أهل البغي حتى يرجعوا إلى الحق، وحجة =

١٥٩٧٥ - حدثنا يعلى بن عبيد، عن عبد العزيز بن سياه، عن حبيب بن

أبي ثابت

قال: أتيتُ أبا وائل في مسجدِ أهله أسأله عن هؤلاء القوم الذين قتلهم عليٌّ بالنَّهروان، فيما استجابوا له، وفيما فارقه، وفيما استحلَّ قتالهم، قال: كُنَّا بَصِيفَيْنِ، فلما استحرَّ القتلُ بأهلِ الشَّام، اعتصموا بتلٍّ، فقال عمرو بن العاص لمعاوية: أرسل إلى عليٍّ بمُصْحَفٍ، وادعُهُ إلى كتابِ الله، فإنه لن يأبى عليك. فجاء به رَجُلٌ، فقال: بيننا وبينكم كتابُ الله ﴿ألم ترَ إلى الذين أُوتُوا نَصِيحاً من الكتابِ يُدْعَوْنَ إلى كتابِ الله لِيَحْكُمَ بينهم ثُمَّ يتولَّى فريقٌ منهم وهم مُعْرِضُونَ﴾ [آل عمران: ٢٣] فقال علي: نَعَمْ، أنا أوَّلَى بذلك، بيننا وبينكم كتابُ الله.

٤٨٦/٣

قال: فجاءتُه الخَوارج ونحن ندعُوهم يومئذ: القُرَاء، وسيوفُهم على عواتِقِهِم، فقالوا: يا أمير المؤمنين، ما ننتظرُ بهؤلاءِ القومِ الذين على التَّلِّ؟ ألا نمشى إليهم بسيوفنا حتى يَحْكُمَ اللهُ بيننا وبينهم؟ فتكلَّم سهلُ بن حنيفة، فقال: يا أيها النَّاس، اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ، فلقد رأيتنا يومَ الحُدَيْبِيَّةِ - يعني الصُّلْحِ الذي كان بين رسولِ الله ﷺ وبين المُشركين - ولو نرى قتالاً لقاتلنا، فجاء عُمَرُ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله،

= معاوية ومن معه ما وقع من قتل عثمان مظلوماً، ووجود قتلته بأعيانهم في العسكر العراقي، فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال، وكثر القتل في الجانبين، إلى أن وقع التحكيم، فكان ما كان.



أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ أَلَيْسَ قَتَلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي أَبَدًا» قَالَ: فَارْجِعْ وَهُوَ مُتَغَيِّظٌ. فَلَمْ يَصْبِرْ حَتَّى أَتَى أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ؟ أَلَيْسَ قَتَلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ أَبَدًا. قَالَ: فَتَزَلَّتْ سُورَةُ الْفَتْحِ، قَالَ: فَأَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَرَ، فَأَقْرَأَهَا إِيَّاهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفَتَحْ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى بن عبيد: هو الطنافسي. وأخرجه البخاري (٤٨٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠٤)، والطبري في «التفسير» ٧٠/٢٦، والبيهقي في «السنن» ٢٢٢/٩ من طريق يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٣٨/١٤-٤٣٩، و٣١٧/١٥-٣١٨، والبخاري (٣١٨٢)، ومسلم (١٧٨٥) (٩٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٢) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٤)، والبيهقي ٢٢٢/٩ من طريقين عن عبدالعزیز بن سياه، به. وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: عن هؤلاء القوم، أي: الخوارج.  
قوله: «فيما استجابوا له»: أولاً، «وفيما فارقه»: آخراً.  
قوله: «استحر»، أي: اشتد.

١٥٩٧٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا العوام، قال: حدثني أبو إسحاق الشيباني، عن يسير بن عمرو

عن سهل بن حنيف، قال: قال رسول الله ﷺ: «يتيه»<sup>(١)</sup> قومٌ قبل المشرقٍ محلقةٌ رؤوسهم». وسئل عن المدينة، فقال: «حرامٌ أمناً، حرامٌ أمناً»<sup>(٢)</sup>.

(١) في الأصول: يليه، وفي (م): بلية، وكلاهما خطأ، والمثبت من مسلم وغيره: ممن خرج الحديث. وتكلف السندي في توجيه «يليه» فقال: أي: يلي المشرق من الولاية أو الولي بمعنى القرب، أي: يسكنوا فيه.  
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. العوام: هو ابن حوشب، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان.  
وقوله: «يتيه قوم قبل المشرق محلقة رؤوسهم»:

أخرجه ابن أبي شيبة ٣٣١/١٥، ومسلم (١٠٦٨) (١٦٠)، وابن أبي عاصم في «السنن» (٩٠٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٤٢٩/٦ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وعندهم ما خلا الطبراني: يتيه قوم..

وقوله: وسئل عن المدينة فقال: «حرام أمناً، حرام أمناً»:  
أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٦١٢) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٢/١٢ و ١٩٨/١٤-١٩٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٩٢/٤، والطبراني في «الكبير» (٥٦١٠) و (٥٦١١) من طرق عن أبي إسحاق الشيباني، به.  
وفي الباب في حرمة المدينة، سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٢١٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: حرام أمناً: هو مصدر يأمن، وفي مصادر التخريج: حرامٌ آمن على الوصف.

قلنا: وقد أشار الحافظ في «أطراف المسند» ٥٤٤/٢ أن هذا الحديث =

١٥٩٧٧- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا حِرَام بن إسماعيل العامري،  
عن أبي إسحاق الشَّيباني، عن يُسَيْر بن عمرو

قال: دخلتُ على سَهْل بن حُنَيْف، فقلت: حَدَّثني ما سَمِعْتَ  
من رسولِ الله ﷺ قال في الحُرُورِيَّة. قال: أَحَدْتُكَ ما سَمِعْتُ  
لا أزيدك عليه: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يذكر قومًا يخرجون من  
ها هنا، وأشار بيده نحوَ العراق «يقرؤون القرآن لا يجاوزُ  
حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ من الدِّين كما يَمْرُقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّة»  
قلتُ: هل ذَكَرَ لهم علامة؟ قال: هذا ما سمعتُ، لا أزيدُك  
عليه<sup>(١)</sup>.

١٥٩٧٨- حدثنا يونس بن محمد وَعَقَّان، قالوا: حدثنا عبدالواحد  
-يعني ابن زياد- قال: حدثنا عثمان بن حكيم، قال: حدثني جدي

= مختصر من الحديث الذي بعده.

(١) حديث صحيح، حزام بن إسماعيل العامري، من رجال التعجيل روى  
عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال  
الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٤/١٥، ومسلم (١٠٦٨) (١٥٩)، وابن أبي  
عاصم في «السنة» (٩٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٧)، والبيهقي في  
«الدلائل» ٤٢٨/٦ من طريق علي بن مُسَهْر، والبخاري (٦٩٣٤)، ومسلم  
(١٠٦٨) (١٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٨) من طريق عبدالواحد بن  
زياد، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٧) من  
طريق محمد بن فضَّيل، ثلاثتهم عن أبي إسحاق الشَّيباني، بهذا الإسناد.  
وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٨٣١) وذكرنا هناك  
أحاديث الباب.

الرَّيَابِ. وقال يونس في حديثه:

قالت: سمعتُ سَهْلَ بنَ حُنَيْفٍ يقول: مَرَرْنَا بِسَبِيلِ، فدخلتُ فاغتسلتُ منه، فخرَجْتُ مَحْمُومًا، فَنِمِي ذلكَ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «مُرُوا أبا ثابِتٍ يَتَعَوَّذُ» قلتُ: يا سيِّدي، والرُّقَى صالحة؟ قال: «لا رُقِيَةَ إِلَّا في نَفْسٍ، أو حُمَةٍ أو لَدَغَةٍ». قال عفان: «النَّظْرَةُ والحُمَةُ واللَّدَغَةُ»<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، الرباب جدة عثمان بن حكيم، انفرد بالرواية عنها حفيدها عثمان، وذكرها الذهبي في «الميزان» في فصل في النسوة المجهولات، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبولة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم: وهو الأنصاري فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٨٦) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٥٧) - من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤٠٨/٣ - ٤٠٩ مختصراً من طريق يونس بن محمد، به: وفيه: «مروا أبا ثابت فليصدق».

وأخرجه أبو داود (٣٨٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٧٣) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣٤) - والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٢٩/٤، والطبراني في «الكبير» (٥٦١٥)، والحاكم ٤١٣/٤ من طرق عن عبد الواحد بن زياد، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وانظر (١٥٩٨٠).

ويشهد له حديث عائشة عند البخاري (٥٧٤١) بلفظ: رخص النبي ﷺ الرقية من كل ذي حمة. و(٥٧٣٨) بلفظ: أمرني النبي ﷺ - أو أمر - أن يسترقى من العين. وسيرد ٦٣/٦.

١٥٩٧٩- حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدثنا مالك، عن أبي  
النَّضْر، عن عبيدالله بن عبدالله

أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ يَعُودُهُ، قَالَ: فَوَجَدْنَا عِنْدَهُ  
سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ، قَالَ: فَدَعَا أَبُو طَلْحَةَ إِنْسَانًا، فَتَزَعَّ نَمَطًا تَحْتَهُ،  
فَقَالَ لَهُ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ: لِمَ تَتَزَعُّهُ؟ قَالَ: لِأَنَّ فِيهِ تَصَاوِيرَ،  
وَقَدْ قَالَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ عَلِمْتَ. قَالَ سَهْلٌ: أَوْلَمْ  
يَقُلْ: «إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ»؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنَّهُ أَطْيَبُ  
لِنَفْسِي<sup>(١)</sup>.

= وحدث أنس عند مسلم (٢١٩٦) بلفظ: رخص في الحمة والنملة والعين،  
وسلف (١٢١٧٣).

وحدث ابن عباس السالف برقم (٢٤٤٨)، وانظر حديث أبي سعيد  
الخدري (١٠٩٨٥).

قال السندي: قوله: فمني ذلك، على بناء المفعول، مخفف أو مشدد: من  
نميت الحديث إذا رفعته.

قوله: «مروا أبا ثابت»: كنية سهل بن حنيف.

قوله: الرقي، بضم راء مقصور: جمع رقية.

قوله: صالحة: أي جائزة.

قوله: «نفس»: كنى بها من العين.

قوله: «أو حمة»، بضم ففتح: الشَّم.

قوله: «أو لدغة»: أي: عض بالأسنان، كما في الحية، أراد أن هذه

الأشياء أحق بالرقية لشدة ضررها، ولم يرد الحصر، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره، وفي هذا الإسناد مقال، ففي قول عبيدالله بن

عبدالله - وهو ابن عتبة بن مسعود - أنه دخل على أبي طلحة الأنصاري يعودُه

قال: فوجد عنده سهل بن حنيف ما أنكره أهل العلم، فقد ذكره ابن عبد البر =

.....  
= في «التمهيد» ١٩٢/٢١، فقال: أنكر ذلك بعض أهل العلم، وقال: لم يلق عبيدالله أبا طلحة.. من أجل أن بعض أهل السير قال: توفي أبو طلحة سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان، رضي الله عنه، وعبيدالله لم يكن في ذلك الوقت ممن يصح له سماع.

ثم قال: واختلف في وفاة أبي طلحة، وأصح شيء في ذلك ما رواه أبو زرعة، قال: سمعت أبا نعيم يحدث عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، قال: سرد أبو طلحة الصوم بعد النبي ﷺ أربعين سنة. فيكيف يجوز أن يقال: إنه مات سنة أربع وثلاثين، وهو قد صام بعد رسول الله ﷺ أربعين سنة، إذا كان ذلك كما ذكرنا صحَّ أن وفاته لم تكن إلا بعد خمسين سنة من الهجرة، والله أعلم.

قلنا: فعلى هذا يمكن أن يكون عبيدالله بن عبدالله قد أدرك أبا طلحة، لأن وفاة عبيدالله كانت سنة (٩٨) هـ على أصح الأقوال، إلا أن الدارقطني في «العلل» ٩/٦، والمزي في «تحفة الأشراف» ٢٥١/٣ ذكرا أن بينهما ابن عباس، وهو الصواب.

ثم قال ابن عبدالبر: وأما سهل بن حنيف، فلا يشك عالم أن عبيدالله بن عبدالله لم يره ولا لقيه ولا سمع منه، وذكَّره في هذا الحديث خطأ لا شك فيه، لأن سهل بن حنيف توفي سنة ثمانٍ وثلاثين، وصلى عليه عليُّ رضي الله عنه، ولا يذكره في الأغلب عبيدالله بن عبدالله لصغر سنة يومئذ، والصواب في ذلك -والله أعلم- عثمان بن حنيف، وكذلك رواه محمد بن إسحاق، عن أبي النضر، عن عبيدالله بن عبدالله، قال: انصرفت مع عثمان بن حنيف إلى دار أبي طلحة نعوذه، فذكر الحديث.

قلنا: وطريق محمد بن إسحاق أخرجه النسائي والطحاوي كما سيأتي في التخريج، وإذا صح إدراك عبيدالله بن عبدالله لأبي طلحة تكون القصة قد استقامت بهذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٩٦٦/٢، ومن طريقه أخرجه الترمذي =

١٥٩٨٠- حدثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا أبو أويس، حدثنا  
الزُّهري، عن أبي أُمّامة بن سهّل بن حنيفة

أنّ أباه حدّثه أنّ رسول الله ﷺ خرج وساروا معه نحو مكّة،  
حتى إذا كانوا بشعب الخرار من الجحفة، اغتسل سهّل بن  
حنيفة، وكان رجلاً أبيض، حسن الجسم والجلد، فنظر إليه  
عامر بن ربيعة أخو بني عدي بن كعب وهو يغتسل، فقال: ما

---

= (١٧٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢١٢/٨، وفي «الكبرى» (٩٧٦٦)،  
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٥/٤، وابن حبان (٥٨٥١)، وقال  
الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني  
الآثار» ٢٨٥/٤ من طريق محمد بن إسحاق، عن سالم أبي النضر، عن عبيدالله  
ابن عبدالله بن عتبة، قال: خرجت أنا وعثمان بن حنيف نعود أبا طلحة في  
شكوى... فذكر الحديث.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥٩٥٨) ومسلم (٢١٠٦) (٨٥) وسيرد ٢٨/٤ من  
طريق الليث بن سعد، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن  
زيد بن خالد، عن أبي طلحة صاحب رسول الله ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ  
قال: «إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة». قال بسر: ثم اشتكى زيد،  
فعدناه، فإذا على بابه سترٌ فيه صورة، فقلت لعبيدالله الخولاني ربيب ميمونة  
زوج النبي ﷺ: ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول؟ فقال عبيدالله: ألم  
تسمعه حين قال: «إلا رقماً في ثوب». وهذا لفظ البخاري.

قال السندي: قوله: نمطاً، بفتحيتين: بساط لطيف له حمل.

قوله: «رقماً»، بفتح فسكون: نقشاً.

قوله: ولكنه أطيب لنفسي: أي التزع، ويدل الحديث على أنه لا منع من

الرّقم.

رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ، فَلَبِطَ بِسَهْلٍ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ، وَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَمَا يُفِيقُ. قَالَ: «هَلْ تَتَّهَمُونَ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَظَرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ. فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامِرًا، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ؟ هَلَّا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُكَ بَرَكْتَ؟» ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اغْتَسِلْ لَهُ» فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ، وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ، وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ، ثُمَّ صَبَّ ذَلِكَ الْمَاءَ عَلَيْهِ، يَصُبُّهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ وَظَهْرِهِ مِنْ خَلْفِهِ، ثُمَّ يُكْفِيءُ الْقَدَحَ وَرَاءَهُ، فَفَعِلَ بِهِ ذَلِكَ، فَرَأَى سَهْلٌ مَعَ النَّاسِ، لَيْسَ بِهِ بِأَسٍّ<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، أبو أويس - وهو عبدالله بن عبدالله المدني، وإن كان مختلفاً فيه، قد تويع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المروذي، وأبو أمانة بن سهل: هو أسعد بن سهل. وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٣٩/٢ - ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٦١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٧٥)، والبيهقي في «الدلائل» ١٦٣/٦ - وأخرجه عبدالرزاق (١٩٧٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٣٧) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٩) -، والطبراني في «الكبير» (٥٥٧٤) من طريق معمر، وابن أبي شيبة ٥٩/٨ -، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٧٨)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤٢/٦ من طريق ابن أبي ذئب، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٧) و(١٠٠٣٦) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٨) -، وابن ماجه (٣٥٠٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٣٥١/٩ - ٣٥٢، من طريق سفيان بن عيينة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٨) و(٢٨٩٩)، والطبراني في «الكبير» =



.....

= (٥٥٧٩) من طريق عُقَيْل بن خالد، وابن حبان (٦١٠٦) من طريق إسحاق بن يحيى الكلبي، والطبراني في «الكبير» (٥٥٧٣) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع، و(٥٥٧٦) من طريق معاوية بن يحيى الصفدي، و(٥٥٧٧)، والحاكم ٤١١/٣، والبيهقي في «السنن» ٣٥٢/٩ من طريق يونس بن يزيد، والحاكم ٤١٠/٣-٤١١ من طريق الجراح بن منهال، عشرتهم عن الزهري، بهذا الإسناد. ومن طريق ابن أبي ذئب ذكر كيفية الغسل.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٣٨/٢، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٥)م، وابن حبان (٦١٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٨٠) و(٥٥٨١) و(٥٥٨٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣٧/٦-٢٣٨ من طريقين عن أبي أمامة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٣٨) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢١٠)-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٧) من طريق جعفر بن بُرْقَان، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن عامر بن ربيعة، به.

قال النسائي: جعفر بن برقان في الزهري ضعيف، وفي غيره لا بأس به. قلنا: وقد سلف من حديث عامر بن ربيعة برقم (١٥٧٠٠)، وانظر تعليقنا عليه هناك.

قال السندي: قوله: وساروا، أي: الصحابة.

قوله: «الخرار» بفتح الخاء وتشديد الراء الأولى: موضع قرب الجحفة.

قوله: «كاليوم»، أي: كمرئي اليوم.

قوله: «ولا جلد مخبأة»: عطف على مقدر، أي: ما رأيت شيئاً ولا جلد

مخبأة، بتشديد الباء، بعدها همزة، يقال: جارية مخبأة، أي: مسترة.

قوله: «فلبط»، على بناء المفعول، أي: صرع به.

قوله: «هل لك في سهل»، أي: هل لك رغبة في إصلاح أمره.

قوله: «وما يفيق»: من الإفاقة.

١٥٩٨١- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثني مُجمَعُ بن يعقوب الأنصاري بقباء، قال: حدثني محمد بنُ الكرمانى قال:

سمعتُ أبا أمانة بن سهل بن حنيف يقول:

قال أبى: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ» -يعني مسجدَ قباء- «فِيصَلِّي فِيهِ، كَانَ كَعَدَلٍ<sup>(١)</sup> عُمْرَةَ»<sup>(٢)</sup>.

= قوله: «بركت»، بتشديد الراء، أي: دعوت بالبركة.

قوله: «وداخله إزاره»، قيل: هو الفرج، وقيل: ما يلي البدن من الإزار.

قوله: «يكفيء»، أي: يقلب.

وانظر «زاد المعاد» ٤/١٥٧-١٥٩ (طبعة مؤسسة الرسالة ١٩٩٦)، و«فتح الباري» ١٠/٢٠٤-٢٠٥.

(١) في (ق): فإنه يعدل.

(٢) صحيح بشواهده، وهذا إسناد حسن، محمد بن الكرمانى -وهو محمد ابن سليمان المدنى القُبائى المعروف بالكرمانى-، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولا نعلم فيه جرحاً، ومجمع بن يعقوب وثقه ابن سعد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن معين والنسائى وأبو حاتم: لا بأس به، وهو متابع، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن نجيب ابن الطباع، وأبو أمانة: هو أسعد.

وأخرجه الطبرانى في «الكبير» (٥٥٥٨)، والحاكم ٣/١٢ من طريق محمد ابن عيسى الطباع أخى إسحاق، عن مجمع بن يعقوب، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبى. قلنا: وصحح إسناده العراقى في تخريج «الإحياء» ١/٢٦٠.

وأخرجه البخارى في «التاريخ الكبير» ١/٩٦، وابن ماجه (١٤١٢)، =

١٥٩٨٢- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مُجمَعُ بنُ يعقوب  
الأنصاري، عن محمد بن سليمان الكرمانى

= والطبراني (٥٥٥٩) و(٥٥٦١) و(٥٥٦٢) من طرق عن محمد بن سليمان  
الكرمانى، به، وزاد بعضهم ذكر التطهر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٣/٢ و٢١٠/١٢، وعبد بن حميد في «المنتخب»  
(٤٦٩)، والبخاري في «التاريخ» ٣٧٨/٨-٣٧٩، وابنُ شَبَّه في «تاريخ المدينة»  
٤١/١ و٤٣، والطبراني (٥٥٦٠) من طريق موسى بن عبيدة، عن يوسف بن  
طهمان، عن أبي أمامة، به، بلفظ: «من توضأ فأحسن وضوءه ثم جاء مسجد  
قُباء، فركع فيه أربع ركعات، كان ذلك كعدل عمرة»، وفي رواية الطبراني:  
«كان ذلك عدل رقبة». وزاد البخاري: «ومن خرج على طهر لا يُريد إلا  
مسجدي هذا يُريد مسجد المدينة ليُصَلِّي فيه كان بمنزلة حجة».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١/٤، وقال: رواه ابن ماجه وغيره،  
وقالوا: كعدل عمرة، وهنا (أي عند الطبراني) كعدل رقبة، رواه الطبراني في  
«الكبير»، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

وسياتي برقم (١٥٩٨٢) و(١٥٩٨٣).

وفي الباب عن أسيد بن ظهير عند ابن أبي شيبة ٣٧٣/٢، والترمذي  
(٣٢٤)، وابن ماجه (١٤١١) بلفظ: «الصلاة في مسجد قباء كعمرة». وقال  
الترمذي: غريب.

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن سعد في «الطبقات» ٢٤٤/١ ولفظه: «من  
توضأ فأسبغ الوضوء، ثم جاء مسجد قُباء، فصلى فيه، كان له أجر عمرة».  
وعن ابن عمر عند ابن أبي شيبة ٣٧٣/٢، وابن حبان (١٦٢٧)، ولفظه:  
«من صلى فيه كان كعدل عمرة».

قال السندي: قوله: «كان كعدّل» ضبط بفتح فسكون، أي: كان أجره  
كأجر العمرة.

قال: سمعتُ أبا أمانة بن سهل بن حنيف، فذكر مثله<sup>(١)</sup>.

١٥٩٨٣- حدثنا عليُّ بن بحر قال: حدثنا حاتم، حدثنا محمد بن سليمان الكرمانى؛ فذكر معناه<sup>(٢)</sup>.

١٥٩٨٤- حدثنا رَوْحُ وعبدُ الرزاق، قالا: أخبرنا ابنُ جريج، قال: حدثني عبدُ الكريم بن أبي المُخارق، أن الوليدَ بن مالك بن عبد القيس أخبره - وقال عبد الرزاق: من عبد القيس - أن محمد بن قيس مولى سهل ابن حنيف من بني ساعدة أخبره

أَنْ سَهَلًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ، قَالَ: «أَنْتَ رَسُولِي إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، قُلْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَنِي يَقْرَأُ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ: لَا تَحْلِفُوا بِغَيْرِ اللَّهِ، وَإِذَا تَحَلَّيْتُمْ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ، وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلَا تَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ وَلَا بِبِعْرَةٍ»<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح بشواهده، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو قتيبة ابن سعيد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٧/٢، وفي «الكبرى» (٧٧٨) عن قتيبة ابن سعيد، بهذا الإسناد. وذكرنا في الرواية السابقة شواهده.

(٢) صحيح بشواهده، وهو مكرر (١٥٩٨١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عليُّ بن بحر، وشيخه حاتم هو ابن إسماعيل، وهما ثقتان.

وأخرجه عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ٤٠/١، وابن ماجه (١٤١٢) من طريقين عن حاتم بن إسماعيل، بهذا الإسناد. وتحرف اسم محمد بن سليمان في مطبوع «تاريخ المدينة» إلى: محمد بن أبي سليمان.

(٣) ما ورد فيه من نهي صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لضعف عبدالكريم ابن أبي المُخارق، ولجهالة الوليد بن مالك، ومحمد بن قيس، وكلاهما من =

١٥٩٨٥- حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا موسى بن جبير، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف

عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ أَدَلَّ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ، فَلَمْ يَنْصُرْهُ وَهُوَ يَقْدِرُ<sup>(١)</sup> عَلَى أَنْ يَنْصُرَهُ، أَدَلَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

=رجال «التعجيل»، والأول هو ابن عباد بن حنيف، أورده البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات، عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وروح: هو ابن عباد القيسي، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبدالعزيز.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٩٢٠)، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ١٧٠/١ و١٧٢ مختصراً، والحاكم ٤١٢/٣ من طريق أبي

عاصم، عن ابن جريج، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٥/١ و١٧٧/٤ وقال: رواه أحمد، وفيه

عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف.

وقوله: «لا تحلفوا بغير الله» له شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم

(٤٥٢٣) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وقوله: «إذا تخليتم فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها» له شاهد من حديث

أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٦٨).

وآخر من حديث أبي أيوب الأنصاري عند البخاري (٣٩٤)، ومسلم

(٢٦٤)، وسيرد ٤١٦/٥ و٤١٧ و٤٢١.

وقوله: «ولا تستنجوا بعظم ولا ببعرة» له شاهد من حديث ابن مسعود،

سلف برقم (٤٣٧٥)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) في (م): قادر.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة- وهو عبدالله- وموسى بن جبير- وهو

الأنصاري- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطيء =

١٥٩٨٦- حدثنا زكريا بن عدي، قال: أخبرنا عبيد الله بن عمرو، عن  
عبد الله بن محمد بن عَقِيل، عن عبد الله بن سَهْل بن حُنَيْف

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ مُكَاتَبًا فِي رَقَبَتِهِ، أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا  
ظِلُّهُ» (٣).

=ويخالف، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور،  
وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥٥٤)، وابن السني في «عمل اليوم  
والليلة» (٤٢٨) من طريقين عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٦٣٣) من طريق عبد الله بن عياش بن  
عباس القتاني، عن موسى بن جبير، به. وعبد الله بن عياش، من رجال  
«التهذيب»، لين الحديث، ويبدو أنه تحرف في نسخة «الشعب» التي نقل عنها  
الشيخ ناصر الدين الألباني في «الضعيفة» (٢٤٠٢) إلى الغساني، فقال: لم  
أعرفه!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦٧/٧، وقال: رواه أحمد  
والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وفيه ضعف، وبقية رجاله  
ثقات.

وانظر حديث جابر بن عبد الله، وأبي طلحة الآتي برقم (١٦٣٦٨).

(٣) إسناده ضعيف، عبد الله بن سهل بن حنيف، من رجال «التعجيل»، لم  
يذكروا في الرواة عنه سوى عبد الله بن محمد بن عَقِيل، ولم يؤثر توثيقه عن  
أحد، فهو في عداد المجاهيل، وعبد الله بن محمد بن عَقِيل، حسن الحديث،  
وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبيد الله بن عمرو: هو الرقي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٧١) عن زكريا بن عدي، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٨) من طريق علي بن =

١٥٩٨٧- حدثنا يحيى بن أبي بكير<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا زهير بن محمد، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالله بن سهل بن حنيف أن سهلاً حدثه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَعَانَ مُجَاهِداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ غَارِماً فِي عُسْرَتِهِ، أَوْ مُكَاتَباً فِي رَقَبَتِهِ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»<sup>(٢)</sup>.

=معبد، عن عبيدالله بن عمرو، به .

وأخرجه الحاكم ٢١٧/٢ - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣٢٠/١٠ - من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩١) من طريق يحيى الحماني، كلاهما عن عمرو بن ثابت، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به . وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: بل عمرو رافضي متروك.

قلنا: وقد اختلف عنه فيه .

فأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٩٣) من طريق أبي داود الطيالسي عن عمرو بن ثابت، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالرحمن بن سهل ابن حنيف، عن أبيه، به .

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٤١/٤، وقال: رواه أحمد، وفيه عبدالله بن سهل بن حنيف ولم أعرفه، وبقية رجال حديثهم حسن، وأورده كذلك ٢٨٣/٥ ونسبه إلى الطبراني. وسيأتي مطولاً برقم (١٥٩٨٧).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٢٦)، ولفظه: «من أظل رأس غاز، أظله الله يوم القيامة».

(١) في النسخ الخطية و(م): يحيى بن بكير، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٥٤٢/٢ .

(٢) حديث ضعيف دون قوله: «أو غارماً في عسرتة»، فهو صحيح لغيره، عبدالله بن سهل بن حنيف، سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم =

## حديث رجل سبي طلحة وليس هو بطلحة بن عبد الله

١٥٩٨٨- حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثني أبي، حدثنا داود- يعني ابن أبي هند- عن أبي حرب

أن طلحة حدثه وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، قال: أتيت المدينة وليس لي بها معرفة، فنزلت في الصفّة مع رجل، فكان بيني وبينه كل يوم مُدٌّ من تمر، فصلّى رسول الله ﷺ ذات يوم، فلما انصرف، قال رجلٌ من أصحاب الصفّة: يا رسول الله أحرقت بطوننا التمر، وتخرقت عنا الخنث، فصعد رسول الله ﷺ فخطب، ثم قال: «والله لو وجدت خبزاً أو لحماً لأطعمتكموه، أما إنكم تؤشكون أن تذرّكوا، ومن أدرك ذلك منكم أن يراح عليكم بالجفان، وتلبسون مثل أستار الكعبة» قال: فمكثت أنا

---

= (١٥٩٨٦)، وعبد الله بن محمد بن عقيل، مختلف فيه، حسن الحديث، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. زهير بن محمد: هو التميمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٠/٧، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩٠)، والحاكم ٨٩/٢، والبيهقي في «السنن» ٣٢٠/١٠، وفي «الشعب» (٤٢٧٧) من طريق يحيى بن أبي بكير، بهذا الإسناد.

وقوله: «أو غارماً في عسرتة» حديث صحيح، سلف نحوه من حديث أبي اليسر الأنصاري السالف برقم (١٥٥٢٠)، وذكرنا هناك شواهد.



وصاحبي ثمانية عشر يوماً وليلة ما لنا طعام إلا البرير، حتى  
جئنا إلى إخواننا من الأنصار فواسونا، وكان خيراً ما أصبنا هذا  
التمر<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن أبي هند،  
وأبي حرب - وهو ابن أبي الأسود - فمن رجال مسلم، وأبو حرب قيل: اسمه  
محجن، وقيل: عطاء. وصحايه طلحة - وهو ابن عمرو البصري - لم تقع له  
رواية في شيء من الكتب الستة، وليس له غير هذا الحديث.  
وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٩٠/٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٣٤)  
و(١٤٣٥)، والبخاري (٣٦٧٣)، وابن حبان (٦٦٨٤)، والطبراني في «الكبير»  
(٨١٦٠) و(٨١٦١)، والحاكم ١٥/٣ و٥٤٨/٤، وأبو نعيم في «الحلية»  
٣٧٤/١ من طرق عن داود بن أبي هند، به.

قال البخاري: وطلحة هذا سكن البصرة، وهو طلحة بن عمرو، ولم يرو إلا  
هذا الحديث. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.  
وزاد الحاكم ٥٤٩/٤: قال داود: قال لي أبو حرب: يا داود هل تدري ما  
كان أستاذ الكعبة يومئذ؟ قلت: لا. قال: ثياب بيض كان يؤتى بها من اليمن.  
وزاد البخاري وأبو نعيم: الخُتف: برودٌ شبه اليمانية.

وفي الباب عن أبي جحيفة عند البخاري (٣٦٧١)، وأورده الهيثمي في  
«المجمع» ٣٢٣/١٠، وقال: رواه البخاري ورجاله رجال الصحيح، غير  
عبدالجبار بن العباس وهو ثقة.

وعن ابن مسعود عند البخاري (٣٦٧٢)، وأورده الهيثمي في «المجمع»  
٣٢٣/١٠، وقال: رواه البخاري وإسناده جيد.

قال السندي: قوله: «وتخرقت عنا الخُتف» ضبط بضممتين في «النهاية»  
جمع خُتيف، وهو نوعٌ غليظ من أردل الكتان، أراد ثياباً تُعمل منه كانوا =

## حديث نعيم بن مسعود<sup>(١)</sup>

١٥٩٨٩- حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم الرازي، قال: حدثنا سلمةُ بنُ الفضل الأنصاري، قال: حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، قال: حدثني سعدُ بنُ طارق الأشجعي وهو أبو مالك، عن سلمة بن نعيم بن مسعود الأشجعي

عن أبيه نعيم، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ حين قرأ كتابَ مُسيلمة الكذاب، قال للرسولَينِ: «فما تقولانِ أنتما؟» قالَا: نقولُ كما قال، فقال رسولُ الله ﷺ: «واللهِ لولا أن الرُّسُلَ لا تُقتلُ، لضربتُ أعناقكما»<sup>(٢)</sup>.

٤٨٨/٣

=يلبسونها.

«ومَنْ أدرك ذاك منكم» خبره مقدر، أي: فقد كفاه أو نحو ذلك، والجملة معترضة.

وقوله: «أن يُراح» على بناء المفعول، بدلٌ من قوله: «أن تُدركوا» إن فَتَحَ همزة «أن» في «أن تُدركوا» وإن كسرها على أنها حرف شرط فقوله: «أن يُراح» خبر «توشكون».

«بالجفان» - بكسر الجيم-، جمع جَفَنَة - بفتح فسكون-: وهي القصة الكبيرة. وذكر الحديث في «الإصابة» بلفظ: «أما أنكم تُوشكون» لا يخلو عن بُعد. «إلا البرير»: هو ثمر الأراك إذا اسودَّ وبلغ، وقيل: هو اسم له في كل حال. (١) قال الحافظ في «الإصابة»: نعيم بن مسعود بن عامر، صحابي مشهور. أسلم ليالي الخندق، وهو الذي أوقع الخُلف بين الحيين: قريظة وغطفان في وقعة الخندق، فخالف بعضهم بعضاً، ورحلوا عن المدينة. قتل في أول خلافة علي، قبل قدومه البصرة، في وقعة الجمل، وقيل: مات في خلافة عثمان، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشاهده، إسحاق بن إبراهيم الرازي - وهو ختن سلمة بن الفضل-، روى عنه جمع، وقال الحسيني في «الإكمال»: فيه نظر. =

## حديث سويد بن الغنمان

١٥٩٩٠- حدثنا يحيى بن سعيد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، قال:

حدثني بُشَيْرُ بن يسار

عن سويد بن التُّعْمان: أن رسول الله ﷺ نزل بالصهباء عام خيبر، فلما صَلَّى العصر دعا بالأطعمة، فلم يُؤْتَ إلا بسويق،

= وقال أبو حاتم - كما في «الجرح والتعديل» ٢/٢٠٨-: سمعت يحيى بن معين أثنى عليه خيراً. قلنا: وقد توبع، وسلمة بن الفضل - وهو الأبرش، وإن يكن ضعيفاً- قويٌّ في المغازي، وقد توبع أيضاً، وبقية رجاله ثقات، ومحمدُ بنُ إسحاق صرَّحَ بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وسلمة بن نُعيم له صحبة. وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٥/٣٤٨ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٧٦١)، والحاكم ٢/١٤٢-١٤٣ من طريق محمد بن عمرو الرازي - وهو ثقة-، عن سلمة بن الفضل، بهذا الإسناد. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٦٣)، والحاكم ٣/٥٢، والبيهقي في «السنن» ٩/٢١١، وفي «الدلائل» ٥/٣٣٢ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه مطولاً ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٠٩) من طريق جرير بن حازم، عن ابن إسحاق، عن شيخ من أشجع، عن سلمة بن نعيم، به.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٤٢).

قال السندي: قوله: «لولا أن الرسل لا تقتل»، أي: لثلا تنقطع الكتب

والمراسيل.

قال: فُلُكُنَا- يعني أكلنا منه- فلَمَّا كانتِ المغربُ تَمُضُ،  
وتمضمضنا معه<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد - شيخ أحمد - هو  
القطان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٩٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان،  
بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٧٩٩).

## حديث الأقرع بن حابس<sup>(١)</sup>

١٥٩٩١- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، قال: حدثنا موسى بن عقبة،

قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن

عن الأقرع بن حابس: أنه نادى رسولَ الله ﷺ من وراء  
الحُجُرَات، فقال: يا رسول الله. فلم يُجِبْهُ رسولُ الله ﷺ،  
فقال: يا رسول الله، ألا إنَّ حَمْدِي زَيْنٌ، وإنَّ ذَمِّي شَيْنٌ<sup>(٢)</sup>.  
فقال رسولُ الله ﷺ - كما حدَّث أبو سلمة-: «ذاك اللهُ عزَّ  
وجلَّ»<sup>(٣)</sup>.

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: الأقرع بن حابس، تميمي، دارمي، وفد  
على النبي ﷺ، وشهد فتح مكة وحنيناً والطائف، وهو من المؤلفة قلوبهم،  
وقد حسن إسلامه، وكان حكماً في الجاهلية.

قال ابن دريد: إنما قيل له الأقرع لقرع كان برأسه، وكان شريفاً في  
الجاهلية والإسلام.

واستعمله عبد الله بن عامر على جيش سيَّره إلى خراسان، فأصيب  
بالجوزجان هو والجيش، وذلك في زمن عثمان. وقيل: قُتل باليرموك في  
عشرة من بنيهِ، والله أعلم.  
(٢) في هامش (س): لشين.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو سلمة بن عبد الرحمن - وهو ابن عوف  
القرشي - لم يثبت سماعه من الأقرع بن حابس، فقد نقل الحافظ في «الإصابة»  
- في ترجمة الأقرع - عن ابن منده قوله: رُوي عن أبي سلمة أن الأقرع بن  
حابس نادى، فذكره مرسلأً، وهو الأصح، قال الحافظ: وكذا رواه الروياني من  
طريق عمرو بن أبي سلمة، عن أبيه، قال: نادى الأقرع. فذكره مرسلأً، ووقع =

## حديث رباح بن الربيع

١٥٩٩٢- حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، قال: حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، قال: حدثني المرقع بن صيفي عن جدّه رباح بن الربيع أخي حنظلة الكاتب أنه أخبره أنه

= في رواية جرير التصريح بسماع أبي سلمة من الأقرع، فهذا يدل على أنه تأخر. قلنا: وسيأتي مرسلًا أيضاً في الرواية ٣٩٤/٦. وقال الحافظ في «التعجيل»: ورواية أبي سلمة عن الأقرع منقطعة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٧٨)، وأبو نعيم في «المعرفة» (١٠٣٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/١٣٠ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٨/٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجال الصحيح إن كان أبو سلمة سمع من الأقرع، وإلا فهو مرسل كإسناد أحمد الآخر.

وسيأتي مكرراً سنداً وممتناً ٣٩٣-٣٩٤.

وله شاهد من حديث البراء بن عازب عند الترمذي (٣٢٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥١٥)، وابن جرير ١٢١/٢٦، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٩٦ وفيه عن البراء بن عازب في قوله: ﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون﴾ [الحجرات: ٤]، قال: فقام رجل، فقال: يا رسول الله، إن حمدي زين، وإن ذمي شين. فقال النبي ﷺ: «ذاك الله». قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

قال السندي: قوله: «زَيْن» بفتح فسكون، وكذا «الشَّيْن»، ثم الزين نقيض الشين، والشين: هو العيب.

خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة غزاهما، وعلى مُقَدِّمته خالدُ بنُ الوليد، فمَرَّ رِياحٌ وأصحابُ رسولِ الله ﷺ على امرأةٍ مقتولة، مما أصابت المُقَدِّمة، فوقفوا ينظرون إليها، ويتعجبون من خلقها، حتى لحقهم رسولُ الله ﷺ على راحلته، فانفرجوا عنها، فوقف عليها رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما كانت هذه لِتُقَاتِلَ» فقال لأحدهم: «الحقُ خالداً فقلْ لَهُ: لا تَقْتُلُوا»<sup>(١)</sup> ذُرِيَةَ ولا عَسِيفاً»<sup>(٢)</sup>.

(١) في النسخ: لا تقتلون. وضرب فوقها في (س).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، مُرَّع بن صيفي - وهو حفيد رباح بن الربيع - روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال عنه الحافظ في «التقريب»: صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابه لم يخرج له الشيخان ولا أحدهما، وروى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، واختلف في اسمه، فقيل: رباح، بالموحدة، وقيل: رباح بالتحانية، قال البخاري في «التاريخ» ٣/٣١٤: وبعضهم قال: رباح ولم يثبت. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٢٢ من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٢٨)، وابن ماجه (٢٨٤٢)، وأبو يعلى (١٥٤٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/٢٢١، وابن حبان (٤٧٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٦١٩) (٤٦٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/٩١ من طرق عن المغيرة بن عبدالرحمن، به. وتحرف اسم رباح بن الربيع في مطبوع «شرح معاني الآثار» إلى رباح بن حنظلة الكاتب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣١٤، وأبو داود (٢٦٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٢٥)، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/٣٤٥ =

١٥٩٩٣- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبي الزناد، قال: أخبرني المُرَّعُ بنُ صيفي بن رباح أن رباحاً جدّه ابن الربيع، أخبره أنه كان مع رسول الله ﷺ . . . . فذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

= والطبراني في «الكبير» (٤٦٢١)، والبيهقي في «السنن» ٨٢/٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤٠/١٦ من طريق عمر بن مُرَّع، والبخاري في «التاريخ» ٣/٣١٤، والطبراني (٤٦٢٢) من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن مُرَّع بن صيفي، به.

وسياًتي بالأرقام (١٥٩٩٣) و(١٥٩٩٤) و(١٥٩٩٥) و١٧٨/٤ و١٧٨-١٧٩ و٣٤٦ عن حنظلة أخي رباح ابن الربيع.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٣٩) بلفظ: نهى عن قتل النساء والصبيان، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

والنهي عن قتل العسيف والوصيف مرّ من حديث الأسود بن سريع برقم (١٥٤٢٠).

قال السندي: قوله: «على مقدّمته» بكسر الدال المشددة، أي: أوائل جيشه.

«ولا عَسِيفاً»، أي: أجيراً، أي: إذا لم يقاتل، كما نبّه عليه ﷺ بقوله: «ما كانت هذه لتقاتل».

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٣/٣١٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٥١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٣٨)، والحاكم ٢/١٢٢، والطبراني (٤٦١٧) و(٤٦١٨) من طرق عن ابن أبي الزناد، بهذا الإسناد. قال الحاكم: وهكذا رواه المغيرة بن عبد الرحمن [كما سلف (١٥٩٩٢)]، وابن جريج [كما سياًتي (١٥٩٩٥)] عن أبي الزناد، فصار =



١٥٩٩٤- حدثنا حسينُ بنُ محمد، قال: حدثنا ابنُ أبي الزناد، عن أبيه، عن المُرَّع بن صيفي بن رباح أخي حنظلة الكاتب، قال:

أخبرني جدِّي أنه خرج مع رسول الله ﷺ فذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

١٥٩٩٥- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أُخبرْتُ عن أبي الزناد، قال: أخبرني مُرَّع بن صيفي التميمي

شهد على جدِّه رباح بن ربيع الحنظلي الكاتب أنه أخبره أنه خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة، فذكر مثلَ حديثِ ابنِ أبي الزناد<sup>(٢)</sup>.

---

= الحديث صحيحاً على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وسياتي برقم (١٥٩٩٤) و١٧٨/٤، وقد سلف برقم (١٥٩٩٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن. حسين بن محمد: هو المرؤذي.

وسياتي مكرراً سنداً وامتناً ١٧٨/٤. وسلف أول مرة برقم (١٥٩٩٢).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، ابن جريج - وهو عبد الملك بن عبدالعزيز - لم يسمع من أبي الزناد. وقد سلف بإسناد قوي برقم (١٥٩٩٢). عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٩٦) من طريق ابن جريج، بهذا الإسناد.

وسياتي مكرراً سنداً وامتناً ٣٤٦/٤.

وذكرنا شواهد برقم (١٥٩٩٢).

## حديث أبي مويهبة مولى رسول الله ﷺ

١٥٩٩٦ - حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا الْحَكَمُ بْنُ فُضَيْلٍ<sup>(٢)</sup>، حدثنا يعلى بن عطاء، عن عبيد بن جبير

عن أبي مويهبة مولى رسول الله ﷺ قال: أمر رسول الله ﷺ أن يُصَلِّيَ على أهل البقيع، فصلَّى عليهم رسول الله ﷺ ليلة ثلاث مرات، فلما كانت الليلة الثانية، قال: «يا أبا مويهبة أسرج لي دابتي» قال: فركب، ومَشَيْتُ حتى انتهى إليهم، فنزل عن دابته، وأمسكتُ الدابَّةَ، ووقف عليهم - أو قال: قام عليهم - فقال: «لِيَهْنِكُمْ ما أَنْتُمْ فِيهِ مِمَّا فِيهِ النَّاسُ، أَتَتِ الْفِتْنُ كَقَطْعِ اللَّيْلِ يَرْكَبُ بَعْضُهَا بَعْضًا، الْآخِرَةُ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى، فليَهْنِكُمْ ما أَنْتُمْ فِيهِ» ثم رجع فقال: «يا أبا مويهبة إنِّي أُعْطِيتُ - أو قال: خَيْرْتُ - مَفَاتِيحَ ما يُفْتَحُ على أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي وَالْجَنَّةَ، أو لِقَاءَ رَبِّي» فقلتُ: بأبي وأمي يا رسول الله، فأخبرنا<sup>(٣)</sup>. قال: «لِأَنَّ

٤٨٩/٣

(١) قال السندي: أبو مويهبة، ويقال له: أبو موهبة، وأبوموهوبة، مولى رسول الله ﷺ. قيل: كان من مولدي مزينة، وشهد غزوة المريسيع. وكان ممن يقود بعائشة جملها.

اشتراه النبي ﷺ فأعتقه، وكان رجلاً صالحاً، لا يُعرف اسمه.

(٢) قيده الدارقطني والذهبي وابن ناصر الدين: فُضَيْلٌ، بفتح الفاء وكسر الصاد المهملة، ووقع في «التاريخ الكبير»، و«الكامل» لابن عدي: فُضَيْلٌ، بالضاد المعجمة. انظر «توضيح المشتبه» ١٠٩/٧.

(٣) كذا في الأصول الخطية، ووقع في رواية الطبراني والخطيب: فاخترنا، قال السندي: «فأخبرنا» بالباء الموحدة أمر من الإخبار، ويحتمل أن =

تُرَدُّ عَلَى عَقِبِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، فَاخْتَرْتُ لِقَاءَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ». فما لبث بعد ذلك إلا سبعاً أو ثمانية حتى قُبِضَ ﷺ. وقال أبو النضر مرة: ترد على عقبيها<sup>(١)</sup>.

= يكون بالتاء المثناة من فوق، أمر من الاختيار، وهو الموافق للرواية الثانية.  
(١) إسناده ضعيف لجهالة عبيد بن جبير - وهو مولى الحكم بن أبي العاص - روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، والحكم بن فصيل مختلف فيه، ووثقه ابن معين وأبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه جماعة، وقال ابن عدي في «الكامل» ٦٣٣/٢: ما تفرد به لا يتابع عليه، وباقي رجاله رجال الصحيح. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٤٠/٣ مختصراً، والخطيب في «تاريخه» ٢٢٢/٨ من طريق أبي النضر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٨٧٢ من طريق محمد بن أبان الواسطي، عن الحكم بن فصيل، به، لكن وقع فيه بدل عبيد بن جبير: عبيد ابن حنين، وهو وهم، فقد قال الدارقطني في «المؤتلف» ١/٣٦٥: ومن قال في هذا عبيد بن حنين فهو وهم، ثم قال: وعبيد بن حنين رجل آخر يروي عن أبي سعيد الخدري، روى عنه سالم أبو النضر. وسيأتي برقم (١٥٩٩٧).

ولقصة تخييره ﷺ بين الدنيا وبين ما عند الله، واختياره ما عند الله أصل صحيح من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٤٦٦)، سلف في «المسند» برقم (١١١٣٥) و(١١٨٦٣).

وسلف أيضاً من حديث أبي المعلى في مسند المكين برقم (١٥٩٢٢). قال السندي: «أسرج» من الإسراج. «ليهنكم» بكسر اللام، مثل ليرم، من رمى، وهو مهموز استعمل استعمال الناقص تخفيفاً.  
«أتت»، أي: جاءت.

١٥٩٩٧- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، قال: عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن عمر العجلي، قال: حدثني عبيد بن جبير مولى الحكم بن أبي العاص، عن عبد الله بن عمرو

عن أبي مويهبة مولى رسول الله ﷺ قال: بعثني رسول الله ﷺ من جوف الليل، فقال: «يا أبا مويهبة، إني قد أمرت أن أستعفر لأهل البقيع، فأنطلق معي» فانطلقت معه، فلما وقف بين أظهرهم، قال: «السلام عليكم يا أهل المقابر، ليهن لكم ما أصبحتم فيه مما أصبح فيه الناس، لو تعلمون ما نجاكم الله منه، أقبلت الفتن كقطع الليل المظلم يتبع أولها آخرها»<sup>(١)</sup>، الآخرة شر من الأولى» قال: ثم أقبل عليّ، فقال: «يا أبا مويهبة إني قد أوتيت مفاتيح خزائن الدنيا والخلد فيها ثم الجنة، وخيرت بين ذلك وبين لقاء ربي عز وجل والجنة» قال: قلت: بأبي وأمي، فخذ مفاتيح الدنيا والخلد فيها، ثم الجنة. قال: «لا والله يا أبا مويهبة، لقد اخترت لقاء ربي والجنة» ثم استغفر لأهل البقيع، ثم انصرف، فبدأ رسول الله ﷺ في

= «كقطع» بكسر ففتح، جمع قطعة، أي: كأنها قطعات الليل في الظلام. «لأن ترد» بكسر اللام وفتح الهمزة، والفعل على بناء المفعول من الرد بتشديد الدال، والضمير للأمة، والجار والمجرور متعلق بقوله: «فاخترت» بناءً على زيادة الفاء، ومثله قوله: ﴿وفي ذلك فليتنافس المتنافسون﴾ [المطففين: ٢٦]، وأمثاله في القرآن كثيرة، أي: لأجل ما يقع فيهم من الارتداد والفتن اخترت لقاء الله تعالى.

(١) في (ظ ١٢) و(ص) و(ق): يتبع آخرها أولها.

وجعه الذي قبضه الله عزَّ وجلَّ فيه حين أصبح<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح في استغفاره لأهل البقيع واختياره لقاء ربه، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عبدالله بن عمر العبلي - وهو من بني العَبَلات - فقد روى عنه ابنُ إسحاق، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، ولجهالة عبيد بن جبير كما ذكرنا في الرواية السابقة. وبقية رجاله ثقات. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، ومحمد بن إسحاق صرح بالتحديث، وعبدُ الله بن عمرو: هو ابن العاص الصحابي الجليل.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٧٣/٩-٧٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٧١)، والحاكم ٣/٥٥-٥٦، والبيهقي في «الدلائل» ٧/١٦٣ من طريقين عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، إلا أنه عجبٌ بهذا الإسناد. ووافقه الذهبي. قلنا: وقد وقع في إسناده: عبيدالله بن عمر بن حفص، بدل عبدالله بن عمر العبلي، وقوله: ابن حفص وهم نَبَه عليه الحافظُ في «الإصابة». ووقع في رواية البخاري والطبراني والحاكم: عبيد ابن حنين، وقد نقلنا في الرواية السابقة عن الدارقطني أنه وهم.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٦٧)، والبيزار (٨٦٣) من طريق جرير بن حازم، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن عمر، عن عبيد بن حنين مولى الحكم، به، وتحرف اسمُ عبيد بن حنين عند ابن أبي عاصم إلى: عبيدالله بن حنين.

وأخرجه الدارمي ٣٦/١-٣٧ من طريق بكر بن سليمان، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن عمر بن علي بن عدي، عن عبيد مولى الحكم، به. وبكر بن سليمان: هو البصري، قال أبو حاتم: مجهول. وقال الذهبي في «الميزان»: روى عنه شهاب بن معمر، وخليفة بن خياط، ولا بأس به إن شاء الله.

وأخرجه الحاكم ٣/٥٦، والدولابي ١/٥٧-٥٨، والبيهقي في «الدلائل» ٧/١٦٢ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن عمر بن ربيعة، عن عبيد مولى الحكم، به. قلنا: وقد قال الحاكم: عن عبدالله بن =

## حديث راشد بن حبيش

١٥٩٩٨- حدثنا محمد بن بكر، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن مسلم بن يسار، عن أبي الأشعث الصنعاني

عن راشد بن حبيش أن رسول الله ﷺ دخل على عبادة بن الصامت يعودُه في مرضه، فقال رسول الله ﷺ: «أَتَعْلَمُونَ مَنْ الشَّهِيدُ مِنْ أُمَّتِي؟» فَأَرَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ عَبَادَةُ: ساندوني. فأسندوه، فقال: يا رسول الله، الصابِرُ الْمُحْتَسِبُ. فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلِ، الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ

= ربيعة، فقال الحافظ في «الإصابة»: فكأنه نسبه لجدّه الأعلى. ووقع عنده أيضاً: عن عبيد بن عبد الحكم، فقال الحافظ: والصواب: عن عبيد مولى الحكم.

وأخرجه الدولابي ٥٨/١ من طريق زياد بن عبد الله البكائي، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن عمر بن ربيعة، عن عبيد بن حنين، به. وخالفهم محمد بن سلمة الحراني فيما أخرجه الدولابي أيضاً ٥٨/١، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٧/٢ من طريقه عن ابن إسحاق، عن أبي مالك بن ثعلبة ابن أبي مالك، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن عبد الله بن عمرو، عن أبي مويهبة، به.

ومحمد بن سلمة ثقة، وابن إسحاق لم يصرح هنا بالتحديث، قال الحافظ في «الإصابة»: فكأن لابن إسحاق فيه شيخين إن كان محفوظاً. وسلف نحوه برقم (١٥٩٩٦).

وللاستغفار لأهل البقيع شاهدٌ من حديث عائشة عند مسلم (٩٧٤)، وسيرد . ١٨٠/٦

وَجَلَّ شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالغَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ،  
وَالنَّفْسَاءُ يَجْرُهَا وَلَدُّهَا بِسَرَرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

قال: وزاد فيها أبو العوام سادنُ بيت المقدس: «والحرقُ»<sup>(٢)</sup>،

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد فيه ضعف وانقطاع، قتادة - وهو ابن  
دعامة - لم يسمع من مسلم بن يسار. ومحمدُ بنُ بكر - وهو البرساني - سمع  
من سعيد بن أبي عروبة بعد الاختلاط، وقد زاد في إسناده أبا الأشعث  
الصنعاني، وهو شراحيل بن آدة. وراشدُ بن حُبَيْشٍ مختلف في صحبته، قال  
الحافظ في «الإصابة»: ذكره أحمد وابنُ خزيمة والطبراني وغيرهم في الصحابة،  
وقال البغوي: يُشَكُّ في سماعه، وذكره في التابعين البخاري وأبو حاتم  
والعسكري وغيرهم. قلنا: فعلى قول من لم يثبت صحبته يكون مرسلًا أيضاً.  
وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ١٨٧/٢ من طريق الإمام أحمد بهذا  
الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (٢٧٨٨) من طريق  
عبدالأعلى السامي، عن سعيد بن أبي عروبة، به. لم يذكر أبا الأشعث  
الصنعاني. وعبد الأعلى ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط، وهو أوثق من  
محمد بن بكر البرساني.

قال الحافظ بعد أن ذكر طريق سعيد عن قتادة هذا: قال ابن منده: تابعه  
معاذ بن هشام عن أبيه، عن قتادة، ورواه سفيان بن عبد الرحمن، عن قتادة،  
فقال: عن راشد، عن عبادة، وهو الصواب.

قلنا: وسيأتي من طرق أخرى عن عبادة بن الصامت في مسنده ٣١٥/٥.  
وسيأتي برقم (١٥٩٩٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٨٠٩٢)، وإسناده صحيح  
على شرط مسلم، وفيه ذكر هؤلاء الخمسة - وذكرهم البخاري (٢٨٢٩) عدا  
النفساء - وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (ظ ١٢) و(ص): الحريق.

١٥٩٩٩- حدثنا عبد الصمد، حدثنا همام، حدثنا قتادة عن صاحب له  
عن راشد بن حَبِيش، عن عُبادة بن الصامت، أن رسول الله  
ﷺ أتاه يعود في مرضه؛ فذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

(١) أبو العوام سادن بيت المقدس - وهو من رجال «التعجيل» - روى عن  
بعض الصحابة ومنهم عبادة بن الصامت، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال:  
روى عنه أهل الشام ومصر، وذكر ابن أبي حاتم عن الإمام أحمد أنه قال فيه:  
لا أدري ما اسمه.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١٨٧/٢ من طريق أحمد بن حنبل،  
بهذا الإسناد. ووقع في المطبوع منه: السُّل.

ويشهد لقوله: «والحرق شهادة» حديثُ جابر بن عتيك عند مالك في  
«الموطأ» ٢٣٣/١-٢٣٤ وأبي داود (٣١١١)، والنسائي ١٣/٤، وابن حبان  
(٣١٨٩) (٣١٩٠). وسيرد ٤٤٦/٥.

وقوله: «السَّيْل»، هكذا ورد في جميع النسخ، وفي «غاية المقصد» وهو  
يوافق معنى الغريق، لكن قيده الحافظ في «الفتح» ٤٣/٦: والسُّل: بكسر  
المهملة وتشديد اللام. يعني ذلك المرض المعروف، فلعله يندرج حيثئذ مع من  
مات بالطاعون.

قال السندي: «فَأَرَمَ القَوْمُ» بفتح الهمزة والراء وتشديد الميم، أي: سكتوا،  
كأنهم أطبقوا شفاههم، وروي «فَأَزَمَ» بزاي مفتوحة وميم مخففة، ومعناه مثل  
الأول، أي: أمسكوا عن الكلام.

«لقليل»، أي: القدر قليل، فلذا أفرد، و«الغَرَقُ» بفتحتين، وكذا الحَرَقُ،  
و«البطن»، أي: الموت بدائه، «يجرُّها» خبرٌ عن النفساء، «بسرِّره» بفتحتين.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام شيخ قتادة وهو ابن دعامة السدوسي. وباقي  
رجاله ثقات رجال الشيخين غير راشد بن حبيش فمختلف في صحبته، وهو =



## حديث أبي حبة البدرى عن النبي ﷺ

١٦٠٠٠- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمار بن أبي عمار

عن أبي حبة البدرى، قال: لما نزلت ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ [سورة البينة] قال جبريل عليه السلام: يا محمد، إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرِيَءَ هَذِهِ السُّورَةَ أَبِيَّ بَنَ كَعْبٍ. فقال النبي ﷺ: «يا أباي، إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِتَكَ هَذِهِ السُّورَةَ» فبكى، وقال: دُكِرْتُ ثَمَّة؟ قال: «نَعَمْ»<sup>(٢)</sup>.

= من رجال «التعجيل». عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وهمام: هو ابن يحيى العوذى.

وقد سلف قبله (١٥٩٩٨) من رواية راشد بن حيش، عن النبي ﷺ.  
(١) قال السندي: أبو حبة البدرى، بالحاء المهملة وبالموحدة هو الصواب، وقيل بالنون، أو الياء التحتانية، بدرى، قيل: اسمه عامر، وقيل: مالك، وقيل: ثابت، وأنكر بعضهم أن يكون في البدرين من يكنى أبا حبة.  
(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو بن جُدعان، وبقية رجاله ثقات، رجال الصحيح.  
وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٦٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٨٢٣ من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣١١-٣١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه علي بن زيد، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٦٠٠١- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد،  
عن عمار بن أبي عمار

قال: سمعتُ أبا حَبَّةَ البَدْرِي قال: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ  
كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [سورة البينة] إلى آخرها، قال جبريل  
عليه السَّلَام: يا رسول الله، إن رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَئَهَا أُبَيًّا. فقال  
النَّبِيُّ ﷺ لأُبَيِّ: «إِنَّ جِبْرِيْلَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ» قال  
أُبَيٌّ: وقد ذُكِرْتُ ثُمَّ يا رسولَ الله؟ قال: «نَعَمْ» قال: فبكى  
أُبَيٌّ<sup>(١)</sup>.

= وسيأتي برقم (١٦٠٠١).

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند البخاري (٣٨٠٩)، ومسلم  
(٧٩٩) (١٢٢)، وسلف (١٢٣٢٠).

وآخر من حديث أبي بن كعب، وسيرد ١٣١/٥

قال السندي: قوله: ثمة: أي عند الله.

قوله: فبكى: أي حياء أو فرحاً.

وقوله: «أن أقرئك هذه السورة» قال الحافظ في «الفتح»: ٧٢٦/٨: أي

أعلمك بقراءتي عليك كيف تقرأ، حتى لا تتخالف الروايتان. قلنا: لأن رواية

البخاري من حديث أنس: «أن أقرأ عليك» وفي رواية: أن أقرئك القرآن»

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا هو

عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن أبي شيبه ٥٢٠/١٠ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد

والمثاني» (١٩٦٥) - والدولابي في «الكنى» ٢٤-٢٥، والطبراني في «الكبير»

٢٢/٨٢٣ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

## حديث أبي عمير<sup>(١)</sup>

١٦٠٠٢- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا معرّف<sup>(٢)</sup> - يعني ابن واصل- قال: حَدَّثَنِي حَفْصَةُ ابْنَةُ طَلْقٍ، امْرَأَةٌ مِنْ الْحَيِّ سَنَةَ تِسْعِينَ

٤٩٠/٣ عن أبي عمير قال: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَجَاءَ رَجُلٌ بِطَبَقٍ عَلَيْهِ تَمْرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَذَا، أَصَدَقَةٌ أَمْ هَدِيَّةٌ؟» قال: صَدَقَةٌ. قال: «فَقَدَّمَهُ إِلَى الْقَوْمِ» وَحَسَنٌ عَلَيْهِ يَتَعَفَّرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَخَذَ الصَّبِيُّ تَمْرَةً، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَأَدْخَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْبَعَهُ فِي فِي الصَّبِيِّ، فَتَرَ<sup>(٣)</sup> التَّمْرَةَ، فَقَذَفَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ». فَقُلْتُ لِمَعْرَفٍ: أَبُو عَمِيرٍ جَدُّكَ؟ قال: جَدُّ أَبِي<sup>(٤)</sup>.

(١) قال السندي: أبو عمير، ويقال: أبو عميرة - قيل: ضبطه في «التجريد» بفتح العين - رشيد بن مالك، له صحبة، ووقع أسيد كما في الرواية الآتية برقم (١٦٠٠٣) موضع رشيد، والصواب رشيد كما تقدم.

(٢) في (س) و(ق) و(م): معروف. قال السندي: والصواب مُعْرَفٌ.

(٣) في (ظ) (١٢) و(ص): فانتزع.

(٤) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حفصة بنت طلق، فقد ذكرها الحافظ في «تعجيل المنفعة»، ولم يذكر في الرواة عنها سوى معرف بن واصل: وهو السَّعْدِيُّ.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤٥/٦، وابن أبي شيبة ٢١٦-٢١٥/٣ و٢٨٠-٢٧٩/١٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٣٤/٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٣٦)، والدولابي في «الكنى» ٨٤/١، والطحاوي في =

١٦٠٣- حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا معرّف، عن حفصة بنت طلّق

عن أبي عميرة أسيد بن مالك جدّ معرّف، قال: كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ؛ فذكرَ مثله<sup>(١)</sup>.

---

= «شرح معاني الآثار» ١٠-٩/٢ و ٢٩٧/٣، والطبراني في «الكبير» (٤٦٣٢)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٧٦/٢ و ٧٧ من طرق عن معرّف ابن واصل، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٩/٣، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، إلا أن أحمد سماه أسيد بن مالك، وسماه الطبراني رشيد، وفيه حفصة بنت طلّق، ولم يرو عنها غير معرّف بن واصل، ولم يوثقها أحد. وانظر ما بعده.

وله شاهد ينحوه من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح، سلف برقم (٧٧٥٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: يتعفّر، من التعفر، وهو التمرغ في التراب، كما هو شأن الصغار حالة اللعب أو الغضب.

قوله: «آل محمد»، بالنصب على الاختصاص، والحديث يدل على أن ما حرم على الكبار لا يمكن منه الصغار.

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا، هو حسن بن موسى الأشيب، وسمى فيه أبا عمير أسيد بن مالك، والصواب أنه رشيد فيما ذكر السندي نقلاً عن ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة أسيد بن مالك.

## حديث (١) واثلة بن الأسقع (١) من الشاميين

١٦٠٠٤- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، قال: حدثني محمد بن حرب الخولاني، قال: حدثني عمر بن ربيعة التغلبي، عن عبد الواحد بن عبد الله النَّصْرِي

عن واثلة بن الأسقع الليثي، قال: قال رسول الله ﷺ: «المرأة تحوزُ ثلاثَ مَوَارِيثَ، عَتِيقَهَا، وَلَقِيطَهَا، وَوَلَدَهَا الَّذِي لَأَعَنْتَ عَلَيْهِ» (٣).

(١) في (ظ ١٢) و(ص): بقية واثلة بن الأسقع.

(٢) قال السندي: واثلة بن الأسقع، ليثي، قيل: واثلة بن عبد الله بن الأسقع. كان ينسب لجدّه. وقيل: الأسقع لقب. واسمه عبد الله. أسلم قبل تبوك وشهدها.

كان من أهل الصُّقَّة، نزل بالشام، شهد فتح دمشق وحمص وغيرها. مات سنة ثلاث وثمانين، وهو ابن مئة وخمس سنين، وقيل: غير ذلك. وهو آخر من مات بدمشق من الصحابة.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف عمر بن ربيعة، قال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: صالح الحديث ولا تقوم به الحجة، وقال ابن عدي: أنكروا عليه أحاديثه عن عبد الواحد النصري. وقال الذهبي في «الميزان» ١٩٦/٣: ليس بذلك، وذكره العقيلي في «الضعفاء»، وقد وثقه دُحيم، وهو معروف بتساهله في توثيق الشاميين، وذكره ابن حبان في «الثقات». وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه أبو داود (٢٩٠٦)، والترمذي (٢١١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٦١)، وابن ماجه (٢٧٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٣٧)، =

\* ١٦٠٠٥ - حدثنا هيثم بن خارجة، قال: أخبرنا أبو عبد الملك الحسن بن يحيى الخشني، عن بشر بن حيان

قال: جاء وائلة بن الأسقع ونحن نبني مَسْجِدَنَا، قال: فوقف علينا، فَسَلَّم، ثُمَّ قَالَ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُصَلِّي فِيهِ، بَنَى اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلَ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

= والطبراني في «الكبير» ٢٢/١٨١، وابن عدي في «الكامل» ١٧٠٧/٥، والدارقطني في «السنن» ٨٩/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٤٠/٦ و٢٥٩ من طرق عن محمد بن حرب، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن غريب، لا يعرف إلا من هذا الوجه من حديث محمد بن حرب. وقال البيهقي: هذا غير ثابت. وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٤٧٩)، وابن أبي شيبة ٤٠٨/١١ من طريق إسماعيل بن عياش، عن عمر بن رؤبة، به، موقوفاً. وسيأتي برقم (١٦٠١١) و١٠٦/٤-١٠٧.

قال السندي: قوله: «تحوز» بحاء مهملة وزاي، أي: تجمع عتيقها بالنصب، بدلٌ من ثلاث، بتقدير ميراث عتيقها.

و«لقيطها»، أي: الذي التقطته من الطريق وربته، قالوا: هذا إذا لم يترك وارثاً، فمأله لبيت المال، وهذه المرأة أولى بابٍ يُصرف إليها من غيرها من آحاد المسلمين، وبهذا المعنى قيل: إنها ترثه، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح وهذا إسناد ضعيف لضعف الحسن بن يحيى الخشني، ولجهالة بشر بن حيان: وهو الخشني كذلك. فقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٧١/٢، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٥٤/٢، ولم يذكر في الرواة عنه غير الحسن بن يحيى، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فهو في عداد المجاهيل، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل»، مع أنه على شرطهما.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧١/٢، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٣، وابن عدي في «الكامل» ٧٣٦/٢ من طريق هيثم بن خارجة، =

قال أبو عبد الرحمن: وقد سمعته من هيثم بن خارجة .

١٦٠٠٦- حدثنا عتاب، قال: حدثنا عبدالله بن المبارك، قال: أخبرنا ابن لهيعة، قال: حدثني يزيد -يعني ابن أبي حبيب- أنَّ ربيعة بن يزيد الدمشقي أخبره

عن وائلة -يعني ابن الأسقع- قال: كنتُ من أهل الصُّفَّة، فدعا رسولُ الله ﷺ يوماً بِقُرْصٍ، فكسره في القصعة<sup>(١)</sup>، وصنع فيها ماء سُخْنًا، ثم صَنَعَ فيها ودكاً<sup>(٢)</sup>، ثم سَفَسَفَهَا، ثم لَبَّقَهَا، ثم صَعَبَهَا، ثم قال: «أَذْهَبَ فَائْتِنِي بِعَشْرَةِ أَنْتَ عَاشِرُهُمْ»

= بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٣، وابن عدي في «الكامل» ٧٣٦/٢ من طريقين عن الحسن ابن يحيى، به. وقال ابن عدي: ولا أعلم يروي هذا الحديث بهذا الإسناد غير الحسن بن يحيى الخشني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه الحسن بن يحيى الخشني، ضعفه الدارقطني، وابن معين في رواية، ووثقه في رواية، ووثقه دحيم وأبو حاتم.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠٥٦)، وذكرنا هناك شواهد، منها حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٨٨٩). وأما حديثُ عثمان السالف برقم (٤٣٤): «بني الله له مثله في الجنة» فليس المراد بالمثلية فيه المطابقة كما حققه الحافظ في «الفتح» ٥٤٦/١. (١) في النسخ الخطية: الصفة، قال السندي: والظاهر أنه تحريف، والصواب: القصعة. قلنا: وهي المثبتة من «أطراف المسند» ٤٤١/٥ و(م).

(٢) في (م): ووكأ، وهو تحريف.

فَجِئْتُ بِهِمْ، فَقَالَ: «كُلُوا، وَكُلُوا مِنْ أَسْفَلِهَا، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ أَعْلَاهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَهَ تَنْزِلُ مِنْ أَعْلَاهَا» فَأَكَلُوا مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده حسن، ابن لهيعة: وهو عبدالله: صدوق إذا سمع منه أحد العبادلة، وعبدالله بن المبارك منهم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب: وهو ابن زياد الخراساني، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة. وأخرجه ابن ماجه (٣٢٧٦) مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٦)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٢٨) نحوه مطولاً من طريق عمر بن الدرفس - ويقال عمرو - عن عبدالرحمن بن أبي قسيمة، عن وائلة، به. وقال البوصيري في «الزوائد» ٤/١٠: هذا إسناده فيه مقال، عبدالرحمن بن أبي قسيمة لم أر من جرحه، ولا من وثقه، وعمر بن الدرفس ذكره البخاري فيمن اسمه عمرو، وتبعه على ذلك ابن حبان في كتاب «الثقات»، وقال أبو حاتم: صالح، ما في حديثه إنكار، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه بنحوه مطولاً الطبراني في «الكبير» ٢٢/٢٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٢-٢٣ من طريق سليمان بن حيان العدوي - أو العذري - عن وائلة، به.

وأخرجه الحاكم ٤/١١٦-١١٧ من طريق خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن وائلة، به، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: خالد وثقه بعضهم، وقال النسائي: ليس بثقة. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٣٠٥، وقال: عند ابن ماجه طرف من آخره، ورواه أحمد، ورجاله موثقون، وأورده كذلك ٨/٣٠٥، وقال: رواه كله الطبراني بإسنادين، وإسناده حسن.

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٣٩).

قال السندي: قوله: «سفسفها»، أي: جعلها كالدقيق.

قوله: «ثم لَبَّقَهَا»، أي: خلطها خلطاً شديداً.



١٦٠٠٧- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا ليث، عن أبي بردة، عن أبي  
مليح بن أسامة

عن وائلة بن الأسقع قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ  
بالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ»<sup>(١)</sup>.

= قوله: «صعنها»، بصاد وعين مهملتين، ثم نون، ثم موحدة، أي: جعل  
لها رأساً مرتفعاً.

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبي  
سليم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف  
بابن عليّة، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري، وأبو مليح بن أسامة هو الهذلي.  
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/١٩٠ من طريق إسماعيل ابن عليّة  
- وقرن معه جرير بن عبد الحميد- بهذا الإسناد.  
وقد اختلف عنه فيه.

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/١٨٩ من طريق مسدد بن مسرهد،  
وروح بن عبد المؤمن المقرئ، ومحمد بن عيسى ابن الطباع، ثلاثهم عن  
إسماعيل بن إبراهيم، عن ليث، عن أبي المليح، عن وائلة، به. دون ذكر أبي  
بردة في الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٩٨، وقال: رواه أحمد والطبراني  
في «الكبير»، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس وقد عنعنه!  
وله شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢١٢٥)، إسناده ضعيف،  
فيتقوى به.

وقد أورد الحافظ في «أطراف المسند» ٥/٤٤٣ إسناداً آخر لهذا الحديث  
هو: عن أبي النضر، عن شيبان، عن ليث، به. ولم نقف عليه في نسخنا  
الخطية ولا في (م).

قال السندي: قوله: «أمرت»، أي: أمر ندب مؤكداً.  
قوله: «يكتب»: يفرض.

١٦٠٠٨- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد

قال: سمعتُ واثلةَ بنَ الأسقع يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ أَعْظَمَ الْفِرْيِ ثَلَاثَةٌ: أَنْ يَقْتَرِيَ الرَّجُلُ عَلَى عَيْنَيْهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ وَلَمْ يَرَ، وَأَنْ يَقْتَرِيَ عَلَى وَالِدَيْهِ، فَيَدَّعِي إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يَقُولُ: سَمِعَنِي، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنِّي»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن صالح: وهو الحضرمي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «القراءة خلف الإمام»، وأصحاب السنن. ربيعة بن يزيد: هو الدمشقي. وأخرجه الحاكم ٣٩٨/٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! وأخرجه ابن حبان (٣٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/١٦٤ من طريقين عن معاوية بن صالح، به.

وسياتي بالأرقام (١٦٠١٥) و١٠٦/٤ و١٠٧. وقوله: «أن يفتري الرجل على عينيه»، سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٧١١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. وقوله: «وأن يفتري على والديه فيدعي إلى غير أبيه، أو يقول سمعني ولم يسمع مني»، سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٩٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السُّنْدِي: قوله: «الفِرْي»، ضبط بكسر فاء وقصر: جمع فِرْيَة بمعنى الكذب، أي: أعظمها إثماً.

قوله: «رأيت»، أي: في النوم أو أعم منه ومن اليقظة.

قوله: «سمعني»، أي: يكذب في الرواية عن النبي ﷺ، والله تعالى أعلم.

١٦٠٠٩ - حدثنا هاشم<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو فضالة الفرج، قال: حدثنا أبو سعد

قال: رأيت وائلة بن الأسقع يُصلي في مسجد دمشق، فَبَزَقَ تحت رِجلِهِ اليُسْرَى، ثم عَرَكَهَا بِرِجْلِهِ، فلما انصرف قلتُ: أنت من أصحاب رسول الله ﷺ تَبَزَّقُ في المسجد؟ قال: هكذا رأيت رسولَ الله ﷺ يَفْعَلُ<sup>(٢)</sup>.

١٦٠١٠ - حدثنا أبو النَّضْر هاشم، قال: أخبرنا ابنُ عُلَاثة، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي عَبْلَةَ

عن وائلة بنِ الأَسْقَعِ، قال: جاء نَفَرٌ من بني سُلَيْمٍ إلى رسولِ الله ﷺ، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّ صاحباً لنا قد أَوْجَبَ. فقال

---

(١) في النسخ الخطية و(م): هشام، وفي «أطراف المسند» ٤٤٢/٥ هاشم، وهو الأشبه.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي فضالة الفرج بن فضالة الحمصي، ولجهالة أبي سعد، وهو الحميري الحمصي. وأخرجه الطيالسي (١٠١٣) و(١٣٥٧)، وأبو داود (٤٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٢ من طريقين عن أبي فضالة، بهذا الإسناد. والتنعخ في المسجد عن يسار المصلي أو تحت قدمه اليسرى، سلف بإسناد صحيح من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٢٥)، وذكرنا أحاديث الباب في رواية عبدالله بن عمر بن الخطاب السالفة برقم (٤٥٠٩)، وانظر حديث عبدالله بن الشَّخِيرِ برقم (١٦٣١٣).

قال السندي: ثم عركها، أي: دلکها، صريح في جواز رمي البزاق في المسجد إذا دفنه أو محاه كما هو مذهب مالك، ويؤيده الأحاديث الصحيحة الصريحة في ذلك، لكن كثير منهم يؤولها.

رسول الله ﷺ: «لِيُعْتَقَ رَقَبَةٌ مِثْلَهُ يَفُكُّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكُلِّ عَضْوٍ  
منها عَضْواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٠١١- حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا بقیةُ بنُ الوليد الحمصي، عن  
أبي سلمة الحمصي، قال: حدثنا عمرُ بنُ رُوَبةِ التغلبي، قال: حدثنا عبد  
الواحد بن عبد الله النَّصْرِيُّ

عن وائلة بن الأسقع قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الْمَرَأَةُ تُحْرِزُ<sup>(٢)</sup>  
ثَلَاثَ مَوَارِيثَ: عَتِيقَهَا، وَلَقِيطَهَا، وَوَلَدَهَا الَّذِي تَلَاعَنُ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، إبراهيم بن أبي عبلة لم يسمع هذا الحديث  
من وائلة بن الأسقع، بينهما الغريف الديلمي: وهو الغريف بن عياش بن  
فيروز. كما سيأتي في الرواية رقم (١٦٠١٢) و ١٠٧/٤. والغريف مجهول كما  
سنبينه ثمة. ابن علانة: هو زياد بن عبد الله العُقَيْلي، أبو سهل.  
قال السندي: قوله: أوجب، أي: النار لنفسه بارتكاب ما يقتضي ذلك،  
وهذا يقتضي أن المرتكب للذنوب كما ينبغي أن يتوب ينبغي أن يأتي بالحسنات  
لمحو السيئات، ويحتمل أن هذا قتل نفساً فأمر بالكفارة.  
وسياًتي برقم (١٦٠١٢).

(٢) في (م): تحوز.

(٣) إسناده ضعيف لضعف عمر بن رُوَبة، وقد بسطنا الكلام فيه في الرواية  
(١٦٠٠٤)، وفيه بقیة بن الوليد مدلس تدليس التسوية، وقد دلس عن شيخه  
أبي سلمة، وهو سليمان بن سليم. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.  
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٦٠) و(٦٤٢٠)، والطحاوي في «شرح  
مشكل الآثار» (٢٨٧٠) و(٥١٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٨٢)،  
والدارقطني في «السنن» ٩٠/٤، والحاكم ٣٤٠/٤-٣٤١ من طرق عن بقیة بن  
الوليد، بهذا الإسناد. وقد وقع في إسناده الحاكم: عبدالعزيز بن عبد الله البصري  
بدل: عبد الواحد بن عبد الله النصري، وهو تحريف. قال الحاكم: صحيح =

١٦٠١٢ - حدثنا إبراهيم بن إسحاق، قال: حدثنا ضَمْرَةُ بنُ ربيعة، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن الغريِّف الدِّيَلَمي، قال: أتينا وائلة بنَ الأَسقع اللَّيْثي، فقلنا: حَدَّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

قال: أتينا النَّبِيَّ ﷺ في صاحب لنا قد أوجب، فقال: «أَعْتَقُوا عَنْهُ، يُعْتِقِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ»<sup>(١)</sup> «عَضْوًا مِنْ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

= الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: هو في السنن الأربعة من طريق عمر بن ربيعة، عن عبدالواحد بن عبدالله، عن وائلة.

وقد سلف برقم (١٦٠٠٤).

(١) لفظ «منه» ساقط من (م).

(٢) حديث صحيح وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال الغريِّف الدِّيَلَمي، وهو

الغريِّف بن عياش بن فيروز، فقد انفرد بالرواية عنه إبراهيم بن أبي عبلة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وقال ابن حزم: مجهول، وذكره بالعين المهملة. قلنا: وكذلك ذكره الحاكم في «المستدرک» ٢/٢١٢، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن إسحاق: هو الطالقاني، وضمرة بن ربيعة: هو الفلستيني.

وأخرجه أبو داود (٣٩٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٨)،

والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٩، وفي «مسند الشاميين» (٤٣)، والحاكم

٢/٢١٢، والبيهقي في «السنن» ٨/١٣٢-١٣٣ من طرق عن ضمرة بن ربيعة،

بهذا الإسناد.

وقد تابع ضمرة بن ربيعة في ذكر الغريِّف ابن المبارك كما سيأتي بالرواية،

١٠٧/٤ وهانئ بن عبدالرحمن عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»

(٧٣٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٧)، ويحيى بن حمزة عند الطحاوي

كذلك في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢٢٠،

وفي «مسند الشاميين» (٤٠)، والخطيب في «الفتاوى والفتاوى» ٢/٤٥.

ورواه مالك بن أنس عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٧)، =

١٦٠١٣- حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا أبو جعفر -يعني الرازي- عن  
يزيد بن أبي مالك، قال: حدثنا أبو سباع قال:

=وعبدالله بن سالم الأشعري عند النسائي في «الكبرى» (٤٨٩٢)، والطحاوي في  
«شرح مشكل الآثار» (٧٣٩)، وابن حبان (٤٣٠٧)، والطبراني في «مسند  
الشاميين» (٣٨)، والحاكم ٢/٢١٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤١٧)  
كلاهما عن إبراهيم بن أبي عيلة، عن عبدالله بن الديلمي، عن وائلة، به.  
وهذا إسناد صحيح. عبدالله -هو ابن فيروز- الديلمي ثقة من كبار التابعين  
روى له أصحاب السنن إلا الترمذي، وهذه متابعة قوية للغريف.  
وقد جعل الحاكم الغريف لقباً لعبدالله بن الديلمي، وعدّهما واحداً، وتابعه  
على ذلك الشيخ ناصر الدين الألباني في «الضعيفة» ٢/٣٠٨، وهو خطأ، بل  
إن عبدالله بن فيروز هو عم الغريف كما ذكر المزي.

وأخرجه الحاكم ٢/٢١٢ من طريق أيوب بن سويد الرملي، عن إبراهيم بن  
أبي عيلة، عن عبدالأعلى بن الديلمي، عن وائلة، به. وأيوب بن سويد  
ضعيف، وزعم الحاكم أن عبدالأعلى هو عبدالله بن الديلمي!  
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٨٩٠) من طريق مالك بن مهران  
الدمشقي، عن إبراهيم بن أبي عيلة، عن رجل، عن وائلة، به.  
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٢٢٢ من طريق الحجاج بن أرطاة،  
عن عبدة بن أبي لبابة، عن فيروز الديلمي، عن الغريف بن عياش، عن وائلة،  
به. وحجاج ضعيف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٦) من طريق عبدالرحمن  
ابن حسان الفلسطيني، عن سمع وائلة، عن وائلة، به.  
وقد وقع اختلاف في متن الحديث، ففي رواية ضمرة هذه «أعتقوا عنه»،  
وفي رواية هانئ بن عبدالرحمن ويحيى بن حمزة وابن المبارك «فليعتق»، وهو  
الأرجح، وانظر ما قاله الإمام الطحاوي في التوفيق بين الروایتين.  
وفي إعتاق الرقبة يعتق الله بكل عضو منها عضواً منه أصل صحيح من  
حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٤١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

اشتريتُ ناقَةً من دار وائلةَ بن الأسقع، فلما خرجتُ بها أدركنا وائلةً وهو<sup>(١)</sup> يجرُّ رداءه، فقال: يا عبدالله أشرتِ؟ قلت: نعم. قال: هل بيِّن لك ما فيها؟ قلتُ: وما فيها؟ إنها لسمينةٌ ظاهرةٌ الصحة! قال: فقال: أردتَ بها سفراً أم أردتَ بها لحماً؟ قلتُ: بل أردتُ عليها الحجَّ. قال: فإنَّ بخُفَّها نقباً. قال: فقال صاحبُها: أصلحك الله ما تُريد إلى هذا<sup>(٢)</sup> تفسد علي؟! قال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يَبِيعُ شَيْئاً أَلَّا يُبَيِّنَ مَا فِيهِ، وَلَا يَحِلُّ لِمَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ أَلَّا يُبَيِّنَهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) لفظ «وهو» ليس في (ظ ١٢).

(٢) في (م): أصلحك الله أي هذا.

(٣) إسناده ضعيف، لجهالة أبي سباع، قال الذهبي في «الميزان»: مجهول، وبقية رجال الإسناد ثقات غير أبي جعفر الرازي - وهو عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان - فصدوق سيء الحفظ. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، ويزيد بن أبي مالك: هو يزيد بن عبدالرحمن بن أبي مالك الدمشقي ثقة روى له أصحابُ الشُّنن إلا الترمذي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٧ مختصراً، والحاكم ٩/٢-١٠، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٢٠، والخطيب في «تاريخه» ١١/١٤٤ من طريق هاشم بن القاسم أبي النضر، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابنُ ماجه (٢٢٤٧) من طريق بقية بن الوليد، عن معاوية بن يحيى، عن مكحول وسليمان بن موسى، عن وائلة بن الأسقع، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من باع عبياً لم يبينه، لم يزل في مقت الله، ولم تزل الملائكة تلعنه». قال البوصيري في «الزوائد» ٣/٣٠: هذا إسناد ضعيف لتدليس بقية بن الوليد، وضَعْفِ شيخه.

١٦٠١٤- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شيبان، عن لَيْث، عن أبي  
بُرْدَة بن أبي موسى، عن أبي مَلِيح بن أُسامَة

عن وائلة بن الأَسْقَع قال: شَهِدْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ ذاتَ يومٍ  
وأُتاه رَجُلٌ، فَقَالَ: يا رَسولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا مِنْ حُدودِ اللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ، فَأَقِمْ فِيَّ حَدَّ اللَّهِ. فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ أُتاهِ الثَّانِيَة،  
فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قالها الثَّالِثَة، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ،  
فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أُتاهِ الرَّابِعَة، فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا مِنْ حُدودِ  
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَقِمْ فِيَّ حَدَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قال: فدعاه فقال:  
«أَلَمْ تُحَسِّنِ الطُّهُورَ أَوْ الوُضُوءَ، ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعنا أَنْفَاءً»  
قال: بلى. قال: «أَذْهَبَ فِيهِ كَفَّارَتُكَ»<sup>(١)</sup>.

= وقال الرازي في «العلل» ١/٣٩١-٣٩٢: سألت أبي عن حديث رواه يزيد  
ابن عبد ربه، عن بقية، عن معاوية بن يحيى، عن العلاء بن الحارث، عن  
مكحول وسليمان بن موسى، عن وائلة بن الأسقع، ... ثم ساقه.. فقال  
أبي: هذا حديث منكر، ومعاوية بن يحيى: هو الصدفي.

وفي الباب عن عقبة بن عامر عند ابن ماجه (٢٢٤٦)، والحاكم ٨/٢  
بلفظ: «المسلم أخو المسلم، ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعاً فيه عيب إلا  
بيته» وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وسيرد ١٥٨/٤.  
(١) إسناده ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبي سُلَيْم، وبقية رجاله ثقات  
رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابن  
عبدالرحمن النحوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/١٩١ من طريق أبي النضر، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطبراني كذلك ٢٢/١٩١ من طريق عبيدالله بن موسى، عن  
شيبان، به.



١٦٠١٥- حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، قال: حدثنا معاوية بنُ صالح، قال: حَدَّثَنِي ربيعة بن يزيد الدَّمَشْقِي قال:

سَمِعْتُ وائِثَةَ بِنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْفِرْيَةِ ثَلَاثٌ: أَنْ يَفْتَرِيَ الرَّجُلُ عَلَى عَيْنَيْهِ، يَقُولُ: رَأَيْتُ وَلَمْ يَرَ، وَأَنْ يَفْتَرِيَ عَلَى وَالِدَيْهِ يَدَّعِي إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَأَنْ يَقُولَ: قَدْ سَمِعْتُ وَلَمْ يَسْمَعْ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣١٢) عن محمد بن خالد، وابن حبان (١٧٢٧) من طريق عبدالرحمن بن إبراهيم، كلاهما عن الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثني شداد بن عمار، حدثني وائثة بن الأسقع، به. وقال النسائي: لا نعلم أن أحداً تابع الوليد على قوله: «عن وائثة»، والصواب: عن أبي أمامة، والله أعلم.

قلنا: قد تابعه عليه محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي عند الطبراني ٢٢/١٦٢، لكن لا يفرح بهذه المتابعة، لأن محمد بن كثير كثير الغلط.

وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/١٦٣ عن محمد بن إبراهيم النحوي، عن سليمان بن عبدالرحمن الدمشقي، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن شداد أبي عمار، عن أبي أمامة، به. ومحمد بن إبراهيم لم تقع على ترجمته، والوليد بن مسلم مدلس، وقد عنعن.

وحديث أبي أمامة أخرجه مسلم (٢٧٦٥) من طريق عكرمة بن عمار، عن شداد، عن أبي أمامة، نحوه، وسيرد ٥/٢٦٢-٢٦٣.

قال السندي: قوله: أصبت حداً: علم أنه أصاب ذنباً زعم فيه حداً خطأً، وإلا فليس للإمام الإعراض عن إقامة الحدود بعد ثبوتها، ويمكن أن يقال: هذا إعراض عن الإثبات لا عن إقامة الحد بعد ثبوته، وبينهما فرق، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٦٠٠٨) إلا أن شيخ

أحمد هنا هو زيد بن الحباب.

١٦٠١٦- حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثني الوليد بن سليمان  
-يعني ابن أبي السائب- قال: حدثني حيان أبو النضر

قال: دخلتُ مع وائلةَ بنِ الأسقعِ على أبي الأسودِ الجُرشي  
في مَرَضِهِ الذي مات فيه، فسَلَّم عليه وجلس، قال: فأخذ أبو  
الأسود يمينَ وائلةَ، فَمَسَحَ بها على عَيْنَيْهِ وَوَجْهِهِ لِيَبْعَثَهُ بها  
رسولَ الله ﷺ، فقال له وائلة: واحدةٌ أَسأَلُكَ عنها. قال: وما  
هي؟ قال: كيف ظنَّكَ برَبِّكَ؟ قال: فقال أبو الأسود، وأشار  
برأسه، أي حسن. قال وائلة: أَبْشِرْ، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ  
يقول: «قال الله عزَّ وجلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ بِي ما  
شاء»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح، حيان أبو النضر: هو الأسدي الشامي، وثقه ابن  
معين، وقال أبو حاتم: صالح، وقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير»  
٥٥/٣، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٢٤٤-٢٤٥، وذكره ابن حبان  
في «الثقات»، ولم يذكره الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل»،  
مع أنه من شرطهما. والوليد بن مسلم: هو الدمشقي، قد صرح بالتحديث،  
فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١١ من طريق الوليد بن مسلم، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٦٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢٠٩،  
وفي «الأوسط» (٤٠٣) من طريق يزيد بن عبيدة، عن حيان أبي النضر، به.

وبنحوه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٥، وفي «الأوسط» (٧٩٤٧)  
من طريق يونس بن ميسرة بن حلبس، عن وائلة، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٠٥) من طريق أيوب بن سويد، عن =

١٦٠١٧- حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدَّثني سعيد بن عبدالعزيز وهشام بن الغاز، أنهما سَمِعاه من حَيَّان أبي النَّضْرِ يحدثُ به، ولا يأتيان على حِفْظِ الوليد بن<sup>(١)</sup> سليمان<sup>(٢)</sup>.

١٦٠١٨- حدثنا عليُّ بن بَحْر، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا مروان بن جناح، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَسِ  
عن وائلة بنِ الأَسْقَعِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «أَلَا إِنَّ

---

=عتبة بن أبي حكيم، عن وائلة، به.  
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١٨/٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد ثقات.  
وسياتي برقم (١٦٠١٧) و١٠٦/٤.  
وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٤٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وأبو الأسود: هو يزيد بن الأسود الجُرَشِي من سادة التابعين بالشام، انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» ١٣٦/٤-١٣٧.

(١) في (س) و(م): من، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٢) إسناده صحيح كسابقه، رجاله ثقات. سعيد بن عبدالعزيز: هو التنوخي الدمشقي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٠٩)، ومن طريقه الدارمي ٣٠٥/٢، والدولابي في «الكنى» ١٣٧/٢-١٣٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٠، والحاكم ٢٤٠/٤، وأخرجه ابن أبي الدنيا (٢)، وابن حبان (٦٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٠٦) من طريق شِبابَة بن سوار، وأخرجه ابن حبان (٦٣٤) و(٦٣٥) من طريق صدقة بن خالد، ثلاثتهم عن هشام بن الغاز، بهذا الإسناد.  
وقد سلف برقم (١٦٠١٦)، وسياتي ١٠٦/٤.

فُلَانٌ بَنَ فُلَانٍ فِي ذِمَّتِكَ وَحَبْلِ جَوَارِكَ، فَفَه فَتَنَةُ الْقَبْرِ، وَعَذَابُ النَّارِ، أَنْتَ أَهْلُ الْوَفَاءِ وَالْحَقِّ، اللَّهُمَّ فَاعْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَفْوُ الرَّحِيمُ»<sup>(١)</sup>.

١٦٠١٩- حدثنا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ يُحْيَى بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيِّ

عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمَالُهُ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَالتَّقْوَى هَاهُنَا» وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْقَلْبِ قَالَ: «وَحَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده حسن من أجل مروان بن جناح: وهو الأموي الدمشقي، والوليد بن مسلم قد صرح بالتحديث عند ابن ماجه والطبراني، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه أبو داود (٣٢٠٢)، وابن ماجه (١٤٩٩)، وابن حبان (٣٠٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٤، وفي «الدعاء» (١١٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢٥٢ من طرق عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد، وقال أبو نعيم: تفرد به مروان عن يونس.

قال السندي: قوله: «يقول ألا إن فلان»: أي يقول في صلاة الجنازة يدعو للميت.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، إسماعيل بن عياش- وهو الحمصي- ثقة في زوايته عن الشاميين، ضعيف في غيرهم، ويحيى بن يزيد- وهو رهاوي من أهل الجزيرة،- قال فيه البخاري: لم يصح حديثه، ثم إن فيه انقطاعاً، يحيى بن يزيد لا يروي عن عبد الوهَّاب وهو ابن بخت المكي، =

## حديث ربيعة بن عباد الديلي<sup>(١)</sup>

● ١٦٠٢٠ - [قال عبدالله بن أحمد]<sup>(٢)</sup>: حدثنا مصعب بن عبدالله ٤٩٢/٣

= بينهما زيد بن أبي أنيسة كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/١٨٣، وابن عدي في «الكامل» ٢٦٨٨/٧ من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الوهاب المكي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود مختصراً - كما في «التحفة» ٧٨/٩ - من طريق محمد ابن المبارك، عن ابن عياش، عن يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الوهاب، به، وقال المزي: في رواية أبي الحسن بن العبد، ولم يذكره أبو القاسم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» في موضعين ١٧٢/٤ مختصراً و٨٣/٨، وقال في الثاني: عزاه المزي إلى أبي داود باختصار، ولم أجده في نسختي، وقال: رواه أحمد وإسناده جيد!

وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥٦٤).

وقد سلف برقم (٧٧٢٧).

(١) قال ابن الأثير في «أسد الغابة»: ربيعة بن عباد، من بني الدليل بن بكر

ابن عبد مناة بن كنانة، مدني.

قال السندي: عُمِّرَ عمراً طويلاً، ولا أدري متى مات، وقيل: مات في

خلافة الوليد بن مروان، كذا في «الإصابة».

(٢) وقع هذا الحديث وما بعده إلى آخر مسند ربيعة بن عباد الديلي في

(س) و(ق) و(م) من حديث الإمام أحمد، وهو خطأ، بل هو من زيادات ابنه عبدالله كما في (ظ ١٢) و(ص)، وصرح به الحافظ في «أطراف المسند»

٣٤٠/٢.

الزُّبيري، قال: حدثني عبدُ العزيز بنُ محمد بن أبي عُبَيْد، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد القارظي<sup>(١)</sup>

عن ربيعة بن عباد الدَّيْلِي أنه قال: رأيتُ أبا لَهَبٍ بَعُكَاظٍ وهو يَتَّبِعُ رسولَ الله ﷺ، وهو يقول: يا أيها الناسُ إنَّ هذا قد غوى، فلا يُغويَنَّكم عن آلهة آبائكم، ورسولُ الله ﷺ يَفِرُّ منه، وهو على أثره، ونحن نَتَّبِعُهُ ونحنُ غلمان، كأنني أنظرُ إليه أحولُ ذو غَدِيرَتَيْنِ أبيضُ الناسِ وأجمَلُهُم<sup>(٢)</sup>.

(١) تحرف في (م) إلى: القارظي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات، عبدالعزيز بن محمد بن أبي عبيد: هو عبدالعزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي، ضَعَّفَ في عبيدالله بن عمر العمري فحسب، ووثقه ابنُ سعد ومالك وابنُ مَعِينٍ ويعقوب بن سفيان والعجلي، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقد تُوِّجِع، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب. وربيعه بن عباد الديلي رضي الله عنه لم تقع له رواية في شيء من الكتب الستة. وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٢/٢١٤ من طريق عبدالله بن أحمد بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٣) من طريق عبدالله بن موسى التيمي، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٨) من طريق عبدالله بن وهب، وشعيب بن إسحاق، ثلاثهم عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٩٠) من طريق ابن وهب، أن بكير بن عبدالله بن الأشج حدثه عن ربيعة بن عباد، به.

وسياأتي بالأرقام: (١٦٠٢١) (١٦٠٢٢) (١٦٠٢٣) (١٦٠٢٤) (١٦٠٢٥) (١٦٠٢٦) (١٦٠٢٧) و٣٤١/٤ و٣٤١-٣٤٢.

قال السندي: قوله: «أحول»: من الحَوْل -بفتحتين-، وهو عيب في العين=

● ١٦٠٢١- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا محمد بن بشار بُنْدَار، قال: حدثنا عبدُ الوهاب، قال: حدثنا محمدُ بنُ عمرو، عن محمد بن المنكدر عن ربيعة بن عباد الدَّيْلِي قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ بذِي المَجَاز يدعو النَّاسَ، وخلفه رجلٌ أحوْلٌ يقولُ: لا يَصَدِّنْكُمْ هَذَا عن دينِ آلِهِتِكُمْ. قلتُ: من هَذَا؟ قالوا: هذا عمُّه أبو لهب<sup>(١)</sup>.

=معروف، والظاهر أنه بالنصب على الحال، لكن «ذو غديرتين» لا يوافق، فينبغي أن يرفع بتقدير: هو أحوْل، ويجعل الجملة حالاً، والله تعالى أعلم. والغديرتان: ذؤابتا الشعر.

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي - صدوق حسن الحديث، أخرج له البخاري مقروناً ومسلم متابعه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه ربيعة بن عباد لم تقع له رواية في شيء من الكتب الستة. عبد الوهاب: هو ابن عبدالمجيد الثقفي.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦١)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٤) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، والطبراني أيضاً (٤٥٨٥) من طريق النضر بن شميل، والبيهقي في «السنن» ٧/٩ من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. وقد وقع في الرواية التي قبلها أنه رأى أبا لهب بعكاظ، وسيرد في الرواية (١٦٠٢٤) أن ذلك كان بمنى، ويجمع بينهما بتعدد الحادثة، أو بإطلاق منى على ذي المَجَاز على سبيل التوسع.

وذو المَجَاز: موضع سوقٍ لمكة في الجاهلية بعرفة على فرسخ منها، كانت تقام إذا أهلَّ هلال ذي الحجة، وتستمر إلى يوم التروية، وهو الثامن من ذي الحجة.

وكانت عكاظٌ ومَجَنَّةٌ وذو المَجَاز أسواقاً لمكة في الجاهلية، انظر: «معجم البلدان»، و«الروض المعطار»، ومسنَد أحمد (١٤٤٥٦). وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (١٦٠٢٢) و(١٦٠٢٤).

● ١٦٠٢٢ - [قال عبدالله بن أحمد:] حدثني سُريج بنُ يونس، قال: حدثنا عَبَادُ بن عَبَاد، عن محمد بن عمرو

عن ربيعة بن عَبَاد، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يدعو الناسَ إلى الإسلامِ بذِي المَجَازِ، وخلفه رجلٌ أَحولُ يقول: لا يَغْلِبَنَّكُمُ هَذَا عن دينكم ودينِ آبائكم. قلتُ لأبي وأنا غلام: مَنْ هَذَا الأحول الذي يمشي خلفه؟ قال: هذا عمُّه أبو لهب.

قال عَبَاد: أظنُّ بين محمد بن عمرو وبين ربيعة: محمد بن المُنكدر<sup>(١)</sup>.

● ١٦٠٢٣ - [قال عبدالله بن أحمد:] حدثني أبو سليمان الضَّبِّي داوُدُ ابنُ عمرو بن زهير المُسَيَّبِي، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ أبي الزناد، عن أبيه

عن ربيعة بن عَبَاد الدِّيَلِي وكان جاهلياً أسلم<sup>(٢)</sup>، فقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بصرَ عيني بسوقِ ذِي المَجَازِ يقولُ: «يا أَيُّهَا النَّاسُ قولوا: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، تَفْلِحُوا» ويدخُلُ في فجاجها، والناسُ مُتَقَصِّفُونَ عليه، فما رأيتُ أحداً يقولُ شيئاً، وهو لا يسكُتُ

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه انقطاع، بين محمد بن عمرو وربيعة، محمد بن المنكدر كما قال عباد في آخر الرواية، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه ربيعة من رجال «التعجيل». عَبَاد بن عَبَاد: هو ابن أبي صفرة الأزدي.

وانظر ما قبله، والرواية (١٦٠٢٠).

(٢) في (ص) و(ق) وهامش (س): فأسلم.



يقول: «أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، تَفْلِحُوا» إِلَّا أَنْ وِراءَهُ رَجُلًا أَحْوَلَ وَضِيءَ الْوَجْهِ ذَا غَدِيرَتَيْنِ يَقُولُ: إِنَّهُ صَابِيءٌ كاذِبٌ. فقلتُ: من هَذَا؟ قالوا: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَذْكَرُ النُّبُوَّةَ، قلتُ: من هَذَا الَّذِي يُكَذِّبُهُ؟ قالوا: عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ. قلتُ: إِنَّكَ كُنْتَ يَوْمئِذٍ صَغِيرًا! قال: لَا وَاللَّهِ إِنِّي يَوْمَئِذٍ لَأَعْقِلُ<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن عبدالرحمن بن أبي الزناد ينزل عن رتبة الصحيح، وباقى رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٢)، والحاكم ١٥/١ من طريقين عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

قال الحاكم: وإنما استشهدتُ بعبدالرحمن بن أبي الزناد اقتداءً بهما، فقد استشهدوا جميعاً به.

وسياتي من طريق ابن أبي الزناد أيضاً برقم (١٦٠٢٦) و٣٥٠/٤. وقد سلف مختصراً برقم (١٦٠٢٠).

وله شاهد من حديث طارق بن عبدالله المحاربي عند ابن أبي شيبة ٣٠٠/١٤، والنسائي ٥٥/٨ وصححه ابن حبان (٦٥٦٢).

وآخر من حديث عبدالله بن كعب بن مالك عند ابن سعد ٢١٦/١ وأبي نعيم في «الدلائل» (٢١٩)، وفي إسنادهما الواقدي.

وفي الباب أيضاً عن منيب الأزدي عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/٨٠٥ وفي إسناده منيب بن مدرك، وهو مجهول.

وعن مدركة بن الحارث الأزدي عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/٨٠٦، وفي إسناده الوليد بن مسلم لم يصرح بالتحديث في طبقات السماع كلها.

قال السندي: قوله: «مُتَقَصِّفُونَ عَلَيْهِ»: بقاف وصاد وفاء، أي مجتمعون =

● ١٦٠٢٤ - [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا سعيد بن أبي الربيع السمان، قال: حدثني سعيد بن سلمة -يعني ابن أبي الحسام- قال: حدثنا محمد بن المنكدر أنه سمع ربيعة بن عباد الدبلي يقول:

رأيت رسول الله ﷺ يطوفُ على الناسِ بمِنى في منازلهم قبل أن يُهاجر إلى المدينة يقول: «يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» قال: ووراءه رجلٌ يقول: هَذَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَدْعُوا دِينَ آبَائِكُمْ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا الرَّجُلُ؟ فَقِيلَ: هَذَا أَبُو لَهَبٍ<sup>(١)</sup>.

=عليه تعجباً مما يقول.

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف، سعيد بن سلمة بن أبي الحسام -وهو أبو عمرو السدوسي- ضعفه النسائي والدولابي في «الكنى» ٤٣/٢، ولم يعرفه ابن معين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وسعيد بن أبي الربيع السمان قال أحمد: ما أراه إلا صدوقاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٥٩) من طريق أبي كامل الجحدري الفضيل بن حسين، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٣) من طريق محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، والحاكم ١٥/١ من طريق عبدالله بن رجاء، ثلاثهم عن سعيد بن سلمة، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ورواته عن آخرهم ثقات أثبات، ووافقه الذهبي! وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٧)، وفي «الأوسط» (١٥١٠) من طريق عبدالصمد بن عبد الوارث، عن سعيد بن سلمة، عن زيد بن أسلم، ومحمد بن المنكدر، عن ربيعة بن عباد، به. وسمى الطبراني الموضوع: ذا المجاز. وقال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن زيد إلا سعيد، تفرد به عبدالصمد. =

● ١٦٠٢٥- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا مسروق بن المرزبان الكوفي، حدثنا ابن أبي زائدة، قال: قال ابن إسحاق: فحدثني حسين بن عبدالله بن عبيدالله بن العباس قال:

سمعتُ ربيعةَ بنَ عبادِ الدِّيَلِيِّ قال: إني لَمَعَ أَبِي رجل شاب أنظر إلى رسول الله ﷺ يَتَّبِعُ<sup>(١)</sup> القبائل-، ووراءه رجلٌ أحوْلٌ وضياءٌ ذو جُمة. يقفُ رسولُ الله ﷺ على القبيلة، فيقول: «يا بني فلان إني رسولُ الله إِلَيْكُمْ آمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَأَنْ تُصَدِّقُونِي وتمنعوني<sup>(٢)</sup> حَتَّى أَنْفَذَ عَنِ اللهِ ما بَعَثَنِي بِهِ» فإذا فرغ رسولُ الله ﷺ من مَقالته، قال الآخرُ من خلفه: يا بني فلان، إِنَّ هَذَا يُرِيدُ مِنْكُمْ أَنْ تَسْلَخُوا اللاتَ والعُزَّى وحُلفاءكم من الحي؛ بني مالك بن أقيش إلى ما جاء به من البِدعة والضلالة، فلا تسمعوا له، ولا تَتَّبِعُوهُ. فقلت لأبي: من هذا؟ قال: عَمَّهُ أبو لهب<sup>(٣)</sup>.

= وأخرجه الطبراني (٤٥٨٦) من طريق عبيدالله بن عبدالله بن المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جده، عن ربيعة، به. وقد سلف من طريق محمد بن المنكدر برقم (١٦٠٢١)، وانظر الرواية (١٦٠٢٠).

وقوله: بمنى، سبق في الرواية التي قبلها أنه بذى المجاز، ولعله على سبيل التوسع، فذو المجاز بعرفة، قريبة من منى.  
(١) في (ق): يتبع.

(٢) لفظ «وتمنعوني» ليس في (س) و(م).

(٣) إسناده ضعيف لضعف حسين بن عبدالله بن عبيدالله بن العباس، وباقي =

● ١٦٠٢٦- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثني محمد بن بكار، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبدالله بن ذكوان، عن أبيه أبي الزناد، قال:

رأيت رجلاً يقال له ربيعة بن عباد الديلي، قال: رأيت رسول الله ﷺ وهو يمرُّ في فجاج ذي المجاز إلا أنهم يتبعونه، وقالوا: هذا محمد بن عبدالله بن عبد المطلب. قال: ورجلٌ أحوّلٌ وضيءُ الوجه ذو غديرتين يتبعه في فجاج ذي المجاز، ويقول: إنه صابئ كاذب. فقلت: من هذا؟ قالوا: هذا عمُّ أبو لهب<sup>(١)</sup>.

٤٩٣/٣

● ١٦٠٢٧- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني حسين بن عبد الله، عن ربيعة بن عباد الديلي وعمن<sup>(٢)</sup> حدّته، عن زيد بن أسلم

= رجاله ثقات غير أن مسروق بن المرزبان حسن الحديث، وابن إسحاق - وهو محمد - قوي الحديث إذا صرح بالتحديث. ابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٨٩) من طريق مسروق بن المرزبان، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (١٦٠٢٧)، وقد سلف مختصراً برقم (١٦٠٢٠) بإسناد صحيح.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مختصر (١٦٠٢٣) غير أن شيخ عبدالله هنا هو محمد بن بكار، وهو ابن الريان، وهو ثقة أخرج له مسلم وأبو داود.

وسلف بإسناد صحيح برقم (١٦٠٢٠).

(٢) الواو قبل «عمن» سقطت من (ظ١٢) و(س) و(م) وهو خطأ وجاءت =

عن ربيعة بن عباد، قال: والله إني لأذكره يطوفُ على المنازل  
بمنى، وأنا مع أبي غلامٍ شابٍّ، ووراءه رجلٌ حسنُ الوجه،  
أحولُ ذو غديرتين، كلما<sup>(١)</sup> وقف رسولُ الله ﷺ على قومٍ قال:  
«أنا رسولُ الله، يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً» ويقولُ  
الذي خلفه: إن هذا يدعوكم إلى أن تُفَارِقُوا دِينَ آبَائِكُمْ، وأن  
تسلخوا اللات والعزى وحلفاءكم من بني مالك بن أقيش إلى ما  
جاء به من البدعة والضلالة. قال: فقلتُ لأبي: مَنْ هذا؟ قال:  
هذا عمُّه أبو لهب عبدُ العزى بن عبدِ المطلب<sup>(٢)</sup>.

= على الصواب في «أطراف المسند» ٣٤٠/٢.

(١) في (م): فلما.

(٢) إسناده ضعيفان، في الإسناد الأول حسين بن عبدالله - وهو ابن  
عبدالله بن العباس - وهو ضعيف، وفي الثاني رجل لم يسم، وسماه الطبراني  
سعيد بن سلمة، وهو ضعيف أيضاً. وباقي رجاله ثقات غير أن صحابه من  
رجال التعجيل، سعيد بن يحيى بن سعيد: هو ابن أبان الأموي.

وأخرجه بإسناده ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٢) من طريق  
سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، بهذا الإسناد.

وأخرجه بالإسناد الثاني الطبراني في «الكبير» (٤٥٨٧)، وفي  
«الأوسط» (١٥١٠) من طريق سعيد بن سلمة، عن زيد بن أسلم، به. وقال  
في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن زيد إلا سعيد، تفرد به  
عبدالصمد.

وقد سلف برقم (١٦٠٢٥)، وإسناد صحيح مختصراً برقم (١٦٠٢٠).

## باقى حديث محمد بن مسلمة

وباقى حديثه في مسند الشاميين<sup>(١)</sup>

١٦٠٢٨- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا الحجاج بن أرقطاة، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن سهل بن أبي حثمة قال:

رأيتُ محمد بن مسلمة يُطارِدُ امرأةً ببصره، فقلتُ: تنظرُ إليها وأنت من أصحاب محمد ﷺ؟! فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِذَا أَلْقَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِ امْرِئٍ خِطْبَةً لَامْرَأَةٍ،

---

(١) قوله: وباقى حديثه في مسند الشاميين من (م) وكتب في هامش (س).

(٢) قال السندي: محمد بن مسلمة، أنصاري أوسي، أبو عبد الرحمن، ولد قبل البعثة باثنتين وعشرين سنة في قول. وهو ممن سمي في الجاهلية محمداً.

شهد المشاهد بدمراً وما بعدها إلا غزوة تبوك، فإنه تخلف بإذن النبي ﷺ له أن يقيم بالمدينة.

وكان ممن ذهب إلى قتل كعب بن الأشرف، وكان من فضلاء الصحابة، واستخلفه النبي ﷺ على المدينة في بعض غزواته.

وكان ممن اعتزل الفتنة، فلم يشهد الجمل ولا صفين. وقال حذيفة في حقه: إني لأعرف رجلاً لا تضره الفتنة، فذكره.

وكان عند عمر معداً لكشف الأمور المعضلة في البلاد، وكان رسوله في الكشف على سعد بن أبي وقاص حين بنى القصر بالكوفة.

قيل: مات بالمدينة في صفر سنة ست وأربعين، وقيل: قتله أهل الشام، دخل عليه في داره رجل فقتله.

فلا بأسَ أَنْ يَنْظَرَ إِلَيْهَا»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال محمد بن سليمان بن أبي حثمة، فإنه لم يرو عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وحجاج بن أرطاة مدلس، وقد عنعنه. وباقي رجال الإسناد ثقات، رجال الشيخين. وقد اختلف فيه على حجاج بن أرطاة:

فأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٩١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٥٠١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٥١٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٣-١٤ من طريق أبي شهاب الحنط، وابن أبي شيبة ٤/٣٥٦، ومن طريقه ابن ماجه (١٨٦٤)، وابن أبي عاصم (١٩٩٠)، والطبراني ١٩/٥٠٠ عن حفص بن غياث، كلاهما عن حجاج بن أرطاة، به.

وأخرجه الطبراني ١٩/٥٠٣ من طريق عبدالواحد بن زياد، عن حجاج، به. إلا أنه قال: عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبيه.

قال الطبراني: هكذا رواه عبدالواحد بن زياد، عن الحجاج، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبيه.

وأخرجه الطيالسي (١١٨٦)، والطبراني ١٩/٥٠٥ من طريق حماد بن سلمة، عن حجاج، عن محمد بن سهل بن حنيف، عن أبيه قال: رأيت محمد ابن مسلمة، فذكر نحوه.

قال الطبراني: هكذا رواه حماد بن سلمة، وخالف الناس فيه، قد اختلف الرواة عن الحجاج بن أرطاة في هذا الحديث، والصواب عندي -والله أعلم- ما رواه حفص بن غياث ويزيد بن هارون عن الحجاج، عن محمد بن سليمان ابن أبي حثمة، عن محمد بن مسلمة.

قلنا: وذكر أنه وهم حماد بن سلمة أيضاً الدارقطني في «العلل»

٥/ورقة٣/ب.

= وأخرجه ابن أبي عاصم (١٩٩٢)، وابن حبان (٤٠٤٢)، والطبراني ١٩/٥٠٤، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٠٢/٢٥ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، عن حجاج، عن سهل بن محمد بن أبي حثمة، عن سليمان بن أبي حثمة، قال: رأيت محمد بن مسلمة... فذكره.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٣/ب: خالفهم أبو معاوية الضرير، فقلب إسناده، ولم يضبطه، فقال: عن الحجاج، عن سهل بن محمد بن أبي حثمة، عن عمه سليمان بن أبي حثمة، عن محمد بن مسلمة. والصحيح قول عبدالواحد بن زياد ومن تابعه عن الحجاج.

قلنا: الصواب أن الصحيح قول يزيد بن هارون ومن وافقه كما ذكر الطبراني، لأن عبدالواحد بن زياد رواه كما سلف عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبيه، ولم يتابعه أحد. وقد سقط حجاج بن أرطاة من إسناده ابن حبان. وفاتنا أن ننبه على وهم أبي معاوية الضرير هناك.

وأخرجه يعقوب بن سفيان الفسوي في «المعرفة» ٣٠٧/١، ومن طريقه البيهقي ٨٥/٧ عن عمرو بن عون، عن أبي شهاب الحنات عبدربه بن نافع، عن حجاج، عن ابن أبي مليكة، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، به. زاد ابن أبي مليكة في الإسناده.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠٣٣٨)، ومن طريقة الطبراني ١٩/٤٩٩ عن يحيى بن العلاء، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن سهل بن أبي حثمة قال: مرّ ناسٌ من الأنصار بمحمد بن مسلمة وهو يطالع جارية... فذكره بنحوه.

وأخرجه الطبراني ١٩/٥٠٢، والحاكم ٤٣٤/٣ من طريق إبراهيم بن صرمة، عن يحيى بن سعيد -وهو الأنصاري- عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، به.

قال الحاكم: هذا حديث غريب، وإبراهيم بن صرمة ليس من شرط الكتاب، فتعقبه الذهبي بقوله: ضعفه الدارقطني، وقال أبو حاتم: شيخ. قلنا: =



١٦٠٢٩ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن علي ابن زيد

عن أبي بردة قال: مررتُ بالرَّبْدَةِ، فإذا فُسْطَاطٌ، فقلتُ: لِمَنْ هذا؟ فقلتُ: لمحمد بن مَسْلَمَةَ، فاستأذنتُ عليه، فدخلتُ عليه، فقلتُ: رحمك الله، إنَّك من هذا الأمرِ بمكانٍ، فلو خَرَجْتَ إلى النَّاسِ فأمرتُ ونهيتُ. فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّهُ سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ وَاخْتِلَافٌ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ، فَأْتِ بِسَيْفِكَ أُحْدَأًا، فَاضْرِبِي بِهِ عُرْضَهُ، وَاكْسِرِي نَبْلَكَ، واقطَعِي وَتَرَكَ، واجلسِي في بَيْتِكَ» فقد كان ذلك. وقال يزيد مرَّةً: «فاضْرِبِي بِهِ حَتَّى تَقْطَعِيهِ، ثُمَّ اجلسِي في بَيْتِكَ حَتَّى تَأْتِيكَ يَدُ خَاطِئَةٍ، أَوْ يُعَافِيكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ» فقد كان ما قال رسولُ الله ﷺ، وفعلتُ ما أمرني به. ثُمَّ استنزل سَيْفًا كَانَ مُعَلَّقًا بِعَمُودِ الْفُسْطَاطِ، فاخترطه، فإذا سَيْفٌ مِنْ خَشَبٍ، فقال: قد فعلتُ ما أمرني به رسولُ الله ﷺ،

---

=وقال ابن معين: كذاب خبيث، وقال ابن عدي: عامة حديثه منكر المتن والسند.

والحديث سيأتي ٢٢٥/٤ من طريق سهل بن أبي حثمة، عن محمد بن سلمة، ومختصراً ٢٢٦/٤ من طريق رجل من أهل البصرة عن محمد بن سلمة.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في جواز النظر إلى المرأة التي يُراد خطبتها في مسند أبي هريرة، عند تخريج الرواية (٧٨٤٢)، فيصح هذا القسم بها. قال السندي: قوله: «يطارد امرأة» أي يُخادعها لينظر إليها، ومنه طارد حيَّةً ليصيدها. «خطبة» بكسر الخاء المعجمة.

واتخذت هذا أُرْهَبُ به النَّاسُ<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدعان، وبقيّة رجاله ثقات، رجال الصحيح. أبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري. وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٥١-٥٠/١٥ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧/١٥- ومن طريقه ابن ماجه (٣٩٦٢)- عن يزيد ابن هارون، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي بردة، به، وزاد ابن ماجه: أو علي بن زيد بن جدعان، شك أبو بكر.

قلنا: قد رواه مؤمّلُ بنُ إسماعيل كما في الرواية رقم (١٦٠٣٠)، وعفان بن مسلم في الرواية رقم (١٦٠٣١)، وحجاج بن منهال عند الطبراني ١٩/٥١٧، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد، عن أبي بردة، به. فالحديث حديث علي بن زيد، وذكر ثابت البناني في الإسناد خطأ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٥١٣، والحاكم ٣/١١٧، والبيهقي في «السنن» ٨/١٩١ من طريق يحيى الحماني، عن إبراهيم بن سعد، عن سالم ابن صالح بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمود بن لبيد، عن محمد بن مسلمة، به. وهذا إسناد ضعيف لضعف يحيى الحماني، وسالم بن صالح بن إبراهيم مجهول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٥١٨ من طريق حماد بن زيد، عن علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهراّن، عن محمد بن مسلمة، به. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٥٢٤ من طريق سعيد بن سليمان الواسطي، عن إسحاق بن سليمان، عن موسى بن عبيدة، عن الزبير بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، عن بعض ولد محمد بن مسلمة، عن محمد ابن مسلمة. واقتصر على المرفوع منه.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (١٣١١) عن أحمد بن محمد بن =

.....

---

=صدقة، عن محمد بن إسماعيل البخاري، عن محمد بن مسلمة المخزومي، عن محمد بن إبراهيم بن دينار، عن عبيدالله بن عمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن محمد بن مسلمة. ورجاله ثقات، واقتصر على المرفوع منه، وقول محمد بن مسلمة في آخره: ففعلت ما أمرني به النبي ﷺ.

وسياأتي نحوه ٢٢٥/٤، وانظر كلامنا عليه هناك.

ولبعضه شاهد من حديث أبي بكره الثقفي عند مسلم (٢٨٨٧) (١٣)، وسيرد ٤٨/٥، ولفظه عند مسلم «إنها ستكون فتن، ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها، ألا فإذا نزلت أو وقعت، فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه» قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ قال: «يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاء، اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت» قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت إن أكرهت حتى يُنطلق بي إلى أحد الصفيين، أو إحدى الفتين، فضربني رجل بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: «يؤء بإثمه وإثمك، ويكون من أصحاب النار» وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٧٩٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فرقة» بضم الفاء: أي افتراق واختلاف.

قوله: «أحد» بضمين: اسم الجبل المعروف.

قوله: «عرضه» بضم فسكون: أي جانبه.

قوله: «واكسر نبلك»: أي سهمك. هكذا في بعض الأصول، وفي بعضها: سيتك، بكسر سين وفتح ياء مخففة، وهي طرف القوس إلى موضع الوتر، وللقوس سيتان، وهاؤه عوض عن الواو.

قوله: «خاطئة» بالهمزة: أي مذنبه تقتلك بلا ذنب.

قوله: «فاخترطه»: أي: أخرجه من العمد.

قوله: أرهب: من الإرهاب.

١٦٠٣٠ - حدثنا مؤمل، قال: حدثنا حماد، عن علي بن زيد  
عن أبي بُرْدَةَ قال: مَرَرْنَا بِالرَّبَذَةِ، فَإِذَا فُسْطَاطٌ مَضْرُوبٌ،  
فَذَكَرَهُ، قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةً وَفُرْقَةً، فَأَضْرِبْ بِسَيْفِكَ عُرْضَ  
أَحَدٍ»<sup>(١)</sup>.

١٦٠٣١ - حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن  
زيد

عن أبي بُرْدَةَ بن أبي موسى قال: مَرَرْنَا بِالرَّبَذَةِ، فَإِذَا  
فُسْطَاطٌ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فذَكَرَ الْحَدِيثَ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر (١٦٠٢٩) إلا أن شيخ أحمد هنا  
هو مؤمل بن إسماعيل العدوي.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر (١٦٠٢٩) إلا أن شيخ أحمد هنا  
هو عفان بن مسلم الصفار.

## حديث كعب بن زيد أو زيد بن كعب

١٦٠٣٢- حدثنا القاسمُ بنُ مالك المُزني أبو جعفر، قال: أخبرني جميلُ ابنُ زيد، قال:

صَحِبْتُ شيخاً من الأنصار ذكر أنه كانت له صحبةٌ، يقال له: كعب بن زيد أو زيد بن كعب، فحدّثني أنّ رسول الله ﷺ تزوّج امرأةً من بني غِفَار، فلما دخل عليها، فوضع<sup>(١)</sup> ثوبه، وقعد على الفراش، أبصر بكشّحها بياضاً، فانحاز<sup>(٢)</sup> عن الفراش، ثم قال: «خُذِي عَلَيكِ ثِيَابِكِ» ولم يأخذ مما آتاها شيئاً<sup>(٣)</sup>.

(١) في (م): وضع، وهو خطأ.

(٢) في (ظ ١٢): فامّاز. قلنا: وهو مطاوع: مازه، بمعنى عزله، ووقع في

«أسد الغابة»: فانماز، وهما واحد.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف جميل بن زيد - وهو الطائي - قال ابن معين:

ليس بثقة، وقال ابن حبان: واهي الحديث، وقال البغوي: ضعيف جداً، وقال

أبو حاتم: ضعيف، وقال البخاري: لم يصح حديثه. ثم إن في إسناده حديثه

هذا اضطراباً، قال أبو القاسم البغوي في «معجمه» - فيما نقله الحافظ في

«التعجيل» -: الاضطراب في حديث الغفارية منه. وقال ابن عبد البر: وفي هذا

الخبر اضطراب كثير. قلنا: سيرد بيانه.

وأخرجه ابن الأثير ٤/٤٧٨ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وقد

اختلف الرواة على جميل بن زيد فيه:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٢٣، والطحاوي في «شرح =

.....  
= مشكل الآثار» (٦٤٦) من طريق عباد بن العوام، عنه، عن كعب بن زيد الأنصاري، به، دون قوله: ولم يأخذ مما آتاها شيئاً.  
وأخرجه الطحاوي (٦٤٨) من طريق حفص بن غياث، عنه، عن زيد بن كعب، قال: ...

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٥٦/٧-٢٥٧ من طريق محمد بن جابر، عنه، عن زيد بن كعب، قال كعب: تزوج رسول الله ﷺ امرأة من بني غفار...  
وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٨٢٩)، والطحاوي (٦٤٧)،

والحاكم ٣٤/٤ من طريق أبي معاوية الضرير، عنه، عن زيد بن كعب بن عجرة، قال: تزوج رسول الله ﷺ. وقال الحاكم: عن زيد بن كعب بن عجرة، عن أبيه.

قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٤٢٣/١: هو زيد بن كعب، ومنهم من يقول: كعب بن زيد، واحد، لا يقول: ابن عجرة.

وأخرجه الطحاوي (٦٤٩) من طريق محمد بن أبي حفص، عنه، بمثل إسناد أبي معاوية. وفيه: وأعطاهما الصداق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٢٣/٧ من طريق محمد بن فضيل، عنه، عن عبدالله بن كعب قال: تزوج النبي ﷺ.

وأخرجه الطحاوي ١٠٨/٢ من طريق محمد بن عمر العطار، والبيهقي ٢٥٦/٧ من طريق أبي يحيى، كلاهما عنه، عن سعد بن زيد الأنصاري... وفيه: فأكمل لها الصداق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٢٣/٧، وأبو يعلى (٥٦٩٩)، والطحاوي (٦٤٤) و(٦٤٥)، وابن عدي في «الكامل» ٥٩٣/٢، والبيهقي ٢١٣-٢١٤ و٢٥٧ من طرق عنه، عن ابن عمر، قال: تزوج النبي ﷺ... الخ  
=

## حديث شداد بن الهاد<sup>(١)</sup>

١٦٠٣٣- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا جرير بن حازم، عن محمد بن أبي يعقوب، عن عبدالله بن شداد

عن أبيه قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ: الظُّهْرُ أَوْ الْعَصْرُ، وَهُوَ حَامِلٌ الْحَسَنَ أَوْ الْحُسَيْنَ، فَتَقَدَّمَ ٤٩٤/٣ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَهُ، ثُمَّ كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ، فَصَلَّيْتُ، فَسَجَدَ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِهِ سَجْدَةً أَطَالَهَا، فَقَالَ: إِنِّي رَفَعْتُ<sup>(٢)</sup> رَأْسِي، فَإِذَا الصَّبِيُّ

= وقد نقل الحافظ في «تعجيل المنفعة» عن جميل بن زيد قال: هذه أحاديث ابن عمر، ما سمعت منه شيئاً، وإنما قالوا لي: اكتب حديث ابن عمر، فقدمت المدينة فكتبتها.

ونقل عن أبي القاسم البغوي قوله: وقد روى (يعني جميل بن زيد) عن ابن عمر أحاديث يقول فيها: سألت ابن عمر، مع أنه لم يسمع من ابن عمر شيئاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠٠/٤ وقال: جميل ضعيف. قلنا: ولم يذكر شيئاً من اضطرابه.

(١) قال السندي: شداد بن الهاد، قيل: اسم الهاد أسامة بن عمرو، وقيل: بل اسم شداد أسامة بن عمرو، واسم الهاد عمرو، ليثي، حليف بني هاشم، وإنما قيل لأبيه: الهاد، لأنه كان يوقد النار ليلاً للسائرين. له صحبة، شهد الخندق، وسكن المدينة، وتحول إلى الكوفة.

(٢) في (س) و(ظ ١٢) و(ق): وضعت. قال السندي: هكذا في النسخ، والصواب رفعت رأسي كما في النسائي [٢/٢٣٠]. وكذا في «المسند» في آخره [٦/٤٦٧]، فإن هذا الحديث هو الذي ختم الإمام به «مسنده».

على ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهو ساجدٌ، فَرَجَعْتُ في سُجُودِي،  
 فلما قضى رسولُ الله ﷺ الصَّلَاةَ، قال النَّاسُ: يا رسولَ الله،  
 إنك سَجَدْتَ بين ظَهْرَاني صلاتِكَ هذه سجدةً قد أَطَلَّتْها، فَظَنَّنَا  
 أَنَّهُ<sup>(١)</sup> قد حَدَثَ أمرٌ، أو أَنَّهُ يُوحَى إليك. قال: «فكُلُّ<sup>(٢)</sup> ذلك لم  
 يكن، وَلَكِنَّ ابْنِي ارْتَحَلَنِي، فَكَرِهْتُ أَنْ أُعْجِلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ  
 حَاجَتَهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ظ ١٢) و(ص)، وهامش (س): أنك.

(٢) في (ق) وهامش (س): كل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابه لم يخرج  
 له سوى النسائي. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن أبي يعقوب نُسِبَ إلى  
 جده وهو محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب التميمي البصري.  
 وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٠٠-١٠١، وابن أبي عاصم في «الآحاد  
 والمثاني» (٩٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٢٩-٢٣٠، وفي «الكبرى»  
 (٧٢٧)، والحاكم ٣/٦٢٦-٦٢٧ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.  
 وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٠٧)، والحاكم ٣/١٦٥-١٦٦ من  
 طريقين عن جرير بن حازم، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه  
 الذهبي.

وسكرر ٦/٤٦٧ سنداً ومثلاً.

قال السندي: قوله: قد حدث أمر: كناية عن الموت والمرض.

قوله: «فكل ذلك لم يكن»: أي ما وقع شيء مما قلت.

قوله: «ارتحلني»: اتخذني راحلة بالركوب على ظهري.

قوله: «أن أعجله»: من التعجيل أو الإعجال.



## حديث حمزة بن عمرو الأسلمي

١٦٠٣٤- حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَّرَهُ عَلَى سَرِيَّةٍ، فَخَرَجْتُ فِيهَا فَقَالَ: «إِنْ أَخَذْتُمْ فَلَانًا فَأَحْرِقُوهُ بِالنَّارِ» فَلَمَّا وَلَّيْتُ نَادَانِي، فَقَالَ: «إِنْ أَخَذْتُمُوهُ فَاقْتُلُوهُ، فَإِنَّهُ لَا يُعَذَّبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن حمزة الأسلمي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: ضعفه ابن حزم، وعاب ذلك عليه القطب الحلبي، وقال: لم يضعفه قبله أحد. قلنا: وقد توبع. والمغيرة بن عبد الرحمن: هو الحزامي، مختلف فيه، قال أحمد: ما بحديثه بأس، وقال أبو داود: لا بأس به، وقال ابن حجر في «التقريب»: ثقة، له غرائب، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بالقوي. قلنا: وقد توبع كذلك، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وهو عند سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٤٣) ومن طريقه أخرجه أبو داود (٢٦٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٧٢/٩. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧٦)، وأبو يعلى (١٥٣٦)، والطبراني (٢٩٩٠) من طرق عن المغيرة بن عبد الرحمن، به. وسيأتي برقم (١٦٠٣٥) و(١٦٠٣٦).

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٠٦٨).

وذكرنا هناك أحاديث الباب.

١٦٠٣٥- حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني زياد -يعني ابن سعد- أنَّ أبا الزناد، قال: أخبرني حَنْظَلَةُ بن علي

عن حمزة بن عمرو الأسلمي صاحب النبي ﷺ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَرَهْطًا مَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ عُدْرَةَ، فَقَالَ: «إِنْ قَدَرْتُمْ عَلَى فُلَانٍ، فَأَحْرِقُوهُ بِالنَّارِ» فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا تَوَارَوْا مِنْهُ نَادَاهُمْ أَوْ أَرْسَلَ فِي أَثْرِهِمْ، فَرَدُّوهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ أَنْتُمْ قَدَرْتُمْ عَلَيْهِ فَاقْتُلُوهُ، وَلَا تُحْرِقُوهُ بِالنَّارِ، فَإِنَّمَا يُعَذَّبُ بِالنَّارِ رَبُّ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٠٣٦- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرنا زياد أنَّ أبا الزناد أخبره، قال: أخبرني حَنْظَلَةُ بن علي الأسلمي

أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَرَهْطًا مَعَهُ سَرِيَّةً إِلَى رَجُلٍ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ<sup>(٢)</sup>.

= قال السندي: قوله: أمره، بتشديد الميم: أي جعله أميراً.

قوله: «فاقتلوه»: فهذا النسخ قبل العمل.

قوله: «إلا رب النار»: قيل فيما عدا القصاص.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير

حَنْظَلَةَ بن علي: وهو الأسلمي، وصحابي الحديث فمن رجال مسلم.

محمد بن بكر: هو البُرْسَانِي، ابن جريج: هو عبد الملك بن عبدالعزيز،

وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وزياد بن سعد: هو

الخراساني.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

١٦٠٣٧- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد<sup>(١)</sup>، عن قتادة،  
عن سليمان بن يسار

عن حمزة بن عمرو الأسلمي أنه سأل رسول الله ﷺ عن الصوم  
في السفر، فقال: «إِنْ شِئْتَ صُمْتَ، وَإِنْ شِئْتَ أَفْطَرْتَ»<sup>(٢)</sup>.

= وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٩٤١٨) ومن طريقه أخرجه الطبراني  
في «الكبير» (٢٩٩٦) إلا أنه سقط من المطبوع فيها اسم زياد بن سعد من  
الإسناد، وتحرف حنظلة بن علي إلى حنظلة بن عبدالله.  
وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧٢/٩ من طريق الضحاك بن مخلد، عن ابن  
جريج، به.

وانظر ما قبله.

(١) في النسخ الخطية و(م): شعبة، وهو تحريف، والمثبت من «أطراف  
المسند» ٢٨٥/٢، و«إتحاف المهرة» ٣٣٥/٤.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، قتادة: وهو ابن دعامة السدوسي  
لم يسمع من سليمان بن يسار، وسليمان بن يسار لم يسمع من حمزة بن عمرو  
الأسلمي، بينهما أبو مرواح الغفاري كما سيأتي في التخريج. ومحمد بن جعفر  
- وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط- قد توبع.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧٤) من طريق  
عبد الأعلى السامي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٩/٢ من طريق روح  
ابن عباد، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٤) من طريق محمد بن بشر، ثلاثتهم  
عن سعيد بن أبي عروبة، به. وسماعهم من سعيد قبل الاختلاط.

وأخرجه الطيالسي (١١٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٨٥/٤، وفي  
«الكبرى» (٢٦٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٩/٢، والطبراني في  
«الكبير» (٢٩٨٢) و(٢٩٨٣) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٨٥/٤ و١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٦٠٣)  
و(٢٦٠٤) و(٢٦٠٥) و(٢٦٠٦) و(٢٦٠٧) وابن خزيمة (٢١٥٣)، والطحاوي =

.....  
= في «شرح معاني الآثار» ٦٩/٢، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٥) (٢٩٨٦) من طرق عن سليمان بن يسار، به. وقال النسائي: مرسل.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٨٦/٤، وفي «الكبرى» (٢٦٠٩) من طريق عمران بن أبي أنس، عن سليمان بن يسار، عن أبي مرواح الغفاري، عن حمزة بن عمرو الأسلمي، به. وقال المزي في ترجمة أبي مرواح: وهو الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٢٤٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٩٥)، والحاكم ٤٣٣/١ من طريق محمد بن حمزة الأسلمي، والنسائي في «المجتبى» ١٨٦/٤، وفي «الكبرى» (٢٦٠٧) و(٢٦٠٨) من طريق حنظلة بن علي الأسلمي، كلاهما عن حمزة بن عمرو الأسلمي، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» ١٨٧/٤، وفي «الكبرى» (٢٦١٢) و(٢٦١٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٧٨) و(٢٩٧٩) و(٢٩٨٠) من طريق عروة بن الزبير، عن حمزة بن عمرو الأسلمي، به. قلنا: وهذا مرسل، قال المزي: المحفوظ عن عروة، عن أبي مرواح، عن حمزة، به.

قلنا: ومن هذه الطريق أخرجه مسلم (١١٢١) (١٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ١٨٦/٤ و١٨٧، وفي «الكبرى» (٢٦١١)، والطبراني في «التفسير» (٢٨٩١)، وابن خزيمة (٢٠٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٧١/٢، وابن حبان (٣٥٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨١)، والدارقطني في «السنن» ١٨٩/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٤٣/٤ من طريق عروة بن الزبير، عن أبي مرواح، عن حمزة، به. قال المزي: وهو المحفوظ عن عروة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٨٥/٤-١٨٦، وفي (٢٦١٠) وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (٢٣٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٨) من طريق عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن حمزة، به.

قال المزي في ترجمة أبي مرواح: الصحيح: عن عمران بن أبي أنس، عن سليمان بن يسار، عن أبي مرواح، عن حمزة، به.

١٦٠٣٨- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سليمان بن يسار

عن حمزة الأسلمي أنه رأى رجلاً على جملي آدم يتبع رجال الناس بمنى، ونبي الله ﷺ شاهد، والرجل يقول: لا تصوموا هذه الأيام، فإنها أيام أكل وشرب. قال قتادة: فذكر لنا أن ذلك المنادي كان بلاً<sup>(١)</sup>.

= وأخرج الطبراني في «الكبير» (٢٩٩٧) من طريق أبي الأشعث العطار أنه سأل حمزة عن الصيام في السفر، فقال: كنا نصوم ونفطر، ولا يعيب المفطر على الصائم، ولا الصائم على المفطر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٥٩/٣، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وأبو الأشعث العطار لم أعرفه.

قلنا: وسيأتي من حديث عائشة في مسندها ٤٦/٦ وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٨١٣)، وحديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٨٣).

قال السندي: قوله: «إن شئت صمت»: أي يجوز الوجهان، وعليه الجمهور، واختلفوا بعد ذلك من الأفضل في صوم الفرض. (١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٧٥)، والدارقطني ٢١٢/٢ من طريق عبدة بن سليمان، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٧)، من طريق محمد بن بشر وهو العبدي، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به. وقال الدارقطني: قتادة لم يسمع من سليمان بن يسار.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٩٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث علي بن أبي طالب السالف برقم (٥٦٧).

١٦٠٣٩- حدثنا عتاب، قال: حدثنا عبدالله. وعلي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله<sup>(١)</sup> -يعني ابن المبارك- قال: أخبرنا أسامة بن زيد، قال: أخبرني محمد بن حمزة أنه سمع أباه يقول:

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «على ظَهْرِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَانٌ، فَإِذَا رَكِبْتُمُوهَا، فَسَمُّوا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، ثم لا تُقَصِّرُوا عن حاجاتِكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (م): عبيدالله، وهو تحريف.

(٢) إسناده حسن، أسامة بن زيد -وهو الليثي- حسن الحديث إلا عند المخالفة، علق له البخاري، واستشهد به مسلم. ومحمد بن حمزة: وهو الأسلمي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات. عتاب: هو ابن زياد الخراساني، وعلي بن إسحاق: هو المروزي وأخرجه الدارمي ٢/٢٨٥-٢٨٦، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٣٨)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٤)- وابن خزيمة (٢٥٤٦)، وابن حبان (١٧٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٩٤)، وفي «الأوسط» (١٩٤٥)، والحاكم ١/٤٤٤ من طرق عن أسامة بن زيد، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٣١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجالها رجال الصحيح غير محمد بن حمزة، وهو ثقة.

وفي الباب عن أبي لاس الخزاعي سيرد ٤/٢٢١

وعن أبي هريرة عند ابن خزيمة (٢٥٤٧)، والحاكم ١/٤٤٤

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٦٦٨٤)

وعن عمر بن الخطاب عند ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٧).

## حديث عَلِيم

١٦٠٤٠- حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا شريكُ بنُ عبد الله، عن عثمان بن عمير، عن زاذان أبي عمر

عن عَلِيم قال: كنا جلوساً على سطح معنا رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ - قال يزيد: لا أعلمه إلا عَبْساً الغفاري- والناسُ يخرجون في الطاعون، فقال عبس: يا طاعونُ خُذني، ثلاثاً يقولها. فقال له عَلِيم: لِمَ تقولُ هذا؟ ألم يقل رسولُ الله ﷺ: «لا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ المَوْتَ، فَإِنَّهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ، وَلَا يُرَدُّ فَيَسْتَعْتَبُ» فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بادِرُوا بالمَوْتِ سِتًّا: إمْرَةَ السُّفْهَاءِ، وكَثْرَةَ الشُّرْطِ، وبيعَ الحُكْمِ، واستِخْفَافاً<sup>(١)</sup> بالدمِ، وقَطِيعَةَ الرِّجَمِ، ونَشْوَاً يَتَّخِذُونَ القُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَهُ يُغْنِيهِمْ، وإنْ كانَ أَقَلَّ مِنْهُمُ فِقْهًا»<sup>(٢)</sup>.

٤٩٥/٣

(١) في النسخ عدا (م): واستخفاف. ومثله في «التاريخ الكبير» فيكون معطوفاً على مرفوع.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، شريك بن عبد الله - وهو النخعي - سبى الحفظ، لا يقبل منه ما تفرد به، وعثمان بن عمير ضعيف، وعَلِيم، ذكره ابن حبان في «الثقات» ٢٨٦/٥ وقال: شيخ، روى عن سلمان الفارسي، وروى عنه زاذان. وترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٠/٧، وقال: عَلِيم الكندي، روى عن سلمان، وروى عنه مسلم بن يزيد أبو صادق الأزدي، سمعت أبي يقول ذلك، وباقي رجال الإسناد ثقات. زاذان أبو عمر: هو الكندي، ويقال له: أبو عبد الله. وعبس الغفاري - هو ابن عباس، =

.....  
=ويقال: عابس بن عبس- قال الحافظ في «التعجيل»: وفي إسناد حديثه اختلاف.  
وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» ص ٨٠-٨١ عن يزيد  
ابن هارون، بهذا الإسناد.  
وأخرجه بنحوه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨٠/٧، والطبراني في «الكبير»  
١٨ / (٦١) من طريقين عن شريك بن عبدالله، به.  
وأخرجه أبو عبيد ص ٨١، والبخاري (١٦١٠) «زوائد» من طريق المعتمر بن  
سليمان، عن أبيه، عن ليث - وهو ابن أبي سليم - عن أبي اليقظان عثمان بن  
عمير، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٤٥/٥ وقال: رواه أحمد والبخاري  
والطبراني في «الأوسط» و«الكبير». . وفي إسناد أحمد عثمان بن عمير البجلي،  
وهو ضعيف، وأحد إسنادي «الكبير» رجاله رجال الصحيح. قلنا: أحد إسنادي  
الطبراني الذي أشار إليه الهيثمي سيرد قريباً.  
وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨٠/٧، والطبراني ١٨/ (٥٨) و(٥٩)  
و(٦٠) من طرق عن ليث بن أبي سليم، عن عثمان بن عمير، عن زاذان، عن  
عبس الغفاري، لم يذكروا علماً في الإسناد. وفي رواية الطبراني (٥٨): فقال  
ابن عم له قد كانت له صحبة: لِمَ تمنى الموت، وفي رواية (٥٩): فقال ابن  
أخ له.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١٦/٢-٣١٧، وقال: رواه الطبراني  
في «الكبير» وأحمد بنحوه. . . وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وفيه كلام.  
وأخرجه الطبراني ١٨/ (٦٢) عن أحمد بن علي الأبار، عن علي بن  
خشرم، عن عيسى بن يونس - وهو ابن أبي إسحاق السبيعي - و١٨/ (٦٣) من  
طريق مندل - وهو ابن علي العنزي - كلاهما عن موسى - وهو ابن عبدالله  
الجهني - عن زاذان، عن عابس الغفاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يتخوف  
على أمته ست خصال، فذكرها. . . ، ولم يذكر القصة. والإسناد الأول صحيح =



= رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» ١٨/٥٧، وفي «الأوسط» (١٧٣١) من طريق عبدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم - وهو أبو عبدالرحمن الدمشقي - عن أبي أمامة، عن عابس الغفاري، به. وإسناده ضعيف لضعف من هم دون أبي أمامة.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» وضعفه.

وله شاهد من حديث عوف بن مالك الأشجعي أخرجه أحمد ٢٢/٦ عن وكيع، عن النهاس بن قهم أبي الخطاب، عن شداد أبي عمار الشامي، قال: قال عوف بن مالك: يا طاعون خذني إليك، قال: فقالوا: أليس قد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما عمّر المسلم كان خيراً له»؟ قال: بلى، ولكنني أخاف ستاً: إمارة السفهاء، وبيع الحكم، وكثرة الشرط، وقطيعة الرحم، ونشؤاً ينشؤون يتخذون القرآن مزامير، وسفك الدم. وفي إسناده النهاس بن قهم، وهو ضعيف، وشداد أبو عمار - وهو ابن عبدالله الدمشقي - لم يسمع من عوف ابن مالك.

وآخر من حديث الحكم بن عمرو الغفاري عند الطبراني في «الكبير» (٣١٦٢)، والحاكم ٣/٤٤٣، أخرجاه من طريق الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا عبدالله بن معاوية الجمحي، حدثنا جميل بن عبيد الطائي، حدثنا أبو المعلى، عن الحسن، قال: قال الحكم بن عمرو الغفاري: يا طاعون خذني إليك، فقال له رجل من القوم: بم تقول هذا؟ وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا لا يتمنّين أحدكم الموت»؟ قال: قد سمعت ما سمعتم، ولكنني أبادر ستاً: بيع الحكم، وكثرة الشرط... الحديث. والحسن - وهو البصري - لم يذكروا له سماعاً من الحكم بن عمرو الغفاري، وقد سقط اسمه من إسناده الطبراني. وأبو المعلى لم نعرفه، وقد سكت عليه الحاكم هو والذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٠٦-٢٠٧، وقال: وأبو المعلى لم

=

أعرفه، وبقيه رجاله ثقات.

## حديث شقران مولى رسول الله ﷺ

١٦٠٤١- حدثنا أسودُ بن عامر، قال: حدثنا مسلم بن خالد، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه

عن شُقران مولى رسولِ الله ﷺ قال: رَأَيْتُهُ -يعني النَّبِيَّ ﷺ- متوجَّهاً إلى خَيْبَرَ على حمارٍ يُصَلِّي عليه، يَوْمِيءُ إِيْماءً<sup>(٢)</sup>.

= قال السندي: قوله: «عند انقطاع عمله» أي: فإن العمل ينقطع عند الموت ولا يُرَدُّ إلى الدنيا بعد الموت. «فيسْتَعْتَب» على بناء الفاعل: أي: يرجع عن الإساءة ويطلب رضى الله بالتوبة. «بادروا» أي: اطلبوا من الله تعالى أن يميّتكم قبل هذه الست. «إمرة» بكسر الهمزة، أي إمارتهم. «الشُّرْط» بضمُّ ففتح، جمع شُرْط، بضمُّ فسكون، وهو من يتقدم بين يدي الأمير لتنفيذ أوامره. «الحكم» أي: القضاء، أي: يتوسل إليه بالرشوة. «ونشوا» المشهور أنه بفتح فسكون، وقيل: بفتحتين، وعلى الوجهين فأخره همزة، أي: جماعةً أحياناً، وهو على الثاني جمع ناشيء، كَخَدَم جمع خادم، وعلى الأول تسمية بالمصدر. «يقدمونه» من التقديم، أي: الناس يقدمون هذا الشاب في الصلاة.

(١) قال السندي: شقران مولى رسول الله ﷺ: قيل: اسمه صالح بن عدي، وكان حبشياً، شهد بدرًا وهو عبد، فلم يُسهم له، ثم أُعتق، لكن قيل: كان على الأسراء، فكل من افتدى أسيراً وهب له شيئاً، فحصل له أكثر مما حصل لمن له سهم.

وقد جاء أنه الذي وضع القطيفة في قبره ﷺ.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف مسلم بن خالد: وهو الزُّنْجِي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وصحابيه لم يخرج له سوى الترمذي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤١٠) من طريق أسود بن عامر، بهذا =

## حديث عبد الله بن أنيس<sup>(١)</sup>

١٦٠٤٢ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا همام بن يحيى، عن القاسم بن عبد الواحد المكي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول:

بلغني حديث عن رجل سمعه من رسول الله ﷺ، فاشتريتُ بعيراً، ثم شددتُ عليه رحلي، فسرتُ إليه شهراً حتى قدمتُ عليه الشام، فإذا عبدُ الله بن أنيس، فقال للبواب: قل له: جابر

= الإسناد.

وأخرجه الطبراني كذلك في «الكبير» (٧٤١٠)، وفي «الأوسط» (٢٧٨٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٧٢/١ من طريق محمد بن عبد الوهاب الحارثي، عن مسلم بن خالد، به. وقال الطبراني: لا يُروى هذا الحديث عن شقران إلا بهذا الإسناد، تفرّد به مسلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٦٢/٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه مسلم بن خالد الزنجي، ضعفه أحمد وغيره، ووثقه الشافعي وابن حبان وأبو أحمد بن عدي.

ويشهد له حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٥٢٠) وإسناده صحيح، وذكرنا أحاديث الباب في الرواية رقم (٤٤٧٠).

(١) قال السندي: عبد الله بن أنيس الجهني، أبو يحيى المدني، حليف بني

سلمة من الأنصار.

مات بالشام سنة أربع وخمسين، وكان أحد من يكسر أصنام بني سلمة من

الأنصار.

على الباب، فقال: ابنُ عبدِالله؟ قلت: نعم. فخرج يَطَأُ ثوبه، فاعتنقني، واعتنقته. فقلتُ: حديثاً بلغني عنك أنك سَمِعْتَهُ من رسولِ الله ﷺ في القِصَاصِ، فخشيتُ أن تموتَ أو أموتَ قبل أن أسمعهُ. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - أو قال: العِبَادُ - عُرَاةً غُرُلًا بِيَهُمَا» قال: قلنا: وما بِيَهُمَا؟ قال: «لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ [بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ]»<sup>(١)</sup> قُرْبَ، أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدِّيَانُ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ، وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَقٌّ حَتَّى<sup>(٢)</sup> أَقْصَهُ مِنْهُ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَلِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ حَتَّى اللَّطْمَةِ» قال: قلنا: كيف وإنا إنما نأتي الله عزَّ وجلَّ عُرَاةً غُرُلًا بِيَهُمَا؟ قال: «بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) ما بين حاصرتين سقط من الأصول، واستدرك من «مجمع الزوائد» ومن «تغليق التعليق»، ومن عامة المصادر التي خرجت الحديث.

(٢) في (ص) و(ظ ١٢): «لا» بدل «حتى». و«حتى» ليست في (س).

(٣) إسناده حسن، القاسم بن عبد الواحد المكي، سئل عنه أبو حاتم فقال: يكتب حديثه، ثم سئل: يحتج بحديثه؟ قال: يحتج بحديث سفيان، وشعبة. قلنا: وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الذهبي: وثق. قلنا: ولا نعلم فيه جرحاً. وعبدالله بن محمد بن عَقِيل قال الحافظ في «التلخيص»: أما إذا انفرد فيُحَسَّن، وأما إذا خالف فلا يُقبَل، وقال الذهبي في «الميزان»: حديثه في مرتبة الحسن، قلنا: وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه عبدالله بن أنيس قد أخرج له أبو داود =

= والترمذي. همّام بن يحيى: هو العوّذي.  
وأخرجه الحافظ في «تغليق التعليق» ٣٥٥/٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.  
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣٣/١، ونسبه إلى أحمد والطبراني  
في «الكبير» وضعفه بعبد الله بن محمد بن عقيل.  
وأخرجه الحارث بن أبي أسامة (٤٥) «زوائد»، والحاكم ٤٣٧/٢،  
و٥٧٤/٤، والبيهقي مختصراً في «الأسماء والصفات» ص ٧٨ و٢٧٣، والخطيب  
في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٧٤٨)، وفي «الرحلة» (٣١)، وابن عبد البر في  
«بيان العلم» ص ١٢٢ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وجاء عند  
البيهقي والحاكم في الموضع الأول: رحل جابر إلى مصر بدل: الشام. وعند  
الحاكم في الموضع الثاني: الشك بين مصر أو الشام. زاد الحاكم في الموضع  
الأول: وتلا رسول الله ﷺ: ﴿اليوم تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾  
[غافر: ١٧].

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وحسن الحافظ  
في «الفتح» ١٧٤/١ إسناد قسم الارتحال منه.  
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٠) عن موسى بن إسماعيل  
التبوكي، وفي «خلق أفعال العباد» ص ٩٢، وفي «التاريخ» ١٦٩/٧-١٧٠  
(مختصراً) عن داود بن شبيب البصري، والحارث بن أبي أسامة (٤٤)  
«زوائد»، وابن عبد البر في «بيان العلم» ص ١٢٢ من طريق هدية بن خالد، وابن  
أبي عاصم في «السنة» (٥١٤)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٠٣٤)، والخطيب  
في «الرحلة» (٣١)، وابن عبد البر في «بيان العلم» ص ١٢٣، والمزي في  
«تهذيب الكمال» في ترجمة القاسم بن عبد الواحد، وابن حجر في «تغليق  
التعليق» ٣٥٥/٥ من طريق شيبان بن فروخ، أربعتهم عن همّام، بهذا الإسناد.  
وزادوا فيه: وأوما بيده إلى الشام، بعد قوله: «يحشر الناس يوم القيامة».  
وأخرجه الخطيب في «الرحلة» (٣٢) من طريق عبد الوارث بن سعيد  
التنوري، والطبراني بنحوه في «الأوسط» (٨٥٨٨) من طريق داود بن وازع، =

= كلاهما عن القاسم بن عبدالواحد، به.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٦) عن الحسن بن جرير الصوري، عن عثمان بن سعيد الصيداوي، عن سليمان بن صالح، عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن الحجاج بن دينار، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، به. قال الحافظ في «الفتح» ١٧٤/١: وإسناده صالح.

وأخرجه مطولاً الخطيب في «الرحلة» (٣٣) من طريق مقاتل بن حيان، عن أبي جارود العنسي - وهو بالنون الساكنة-، عن جابر، قال: بلغني حديث في القصاص. ولم يسم الصحابي، وسمى المكان: مصر. قال الحافظ في «الفتح» ١٧٤/١: وفي إسناده ضعف.

وعلقه البخاري في «صحيحه» ١٧٣/١ قال: ورحل جابر بن عبدالله مسيرة شهر إلى عبدالله بن أنيس في حديث واحد. وعلقه أيضاً في موضع آخر ٤٥٤/١٣ قال: ويُذكر عن جابر، عن عبدالله بن أنيس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يَحْشُرُ اللهُ الْعِبَادَ فَيَنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مِنْ بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مِنْ قُرْبٍ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدِّيَانُ».

وقد وصله الحافظ في «التعليق»، كما سلف في التخريج.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٧٤/١: وادعى بعض المتأخرين أن هذا ينقض القاعدة المشهورة أن البخاري حيث يعلق بصيغة الجزم يكون صحيحاً، وحيث يعلق بصيغة التمريض يكون فيه علة، لأنه علقه بالجزم هنا، ثم أخرج طرفاً من متنه في كتاب التوحيد بصيغة التمريض... وهذه الدعوى مردودة، والقاعدة بحمد الله غير منتقضة، ونظر البخاري أدق من أن يعترض عليه بمثل هذا، فإنه حيث ذكر الارتحال فقط جزم به، لأن الإسناد حسن واعتضد. وحيث ذكر طرفاً من المتن لم يجزم به، لأن لفظ الصوت مما يتوقف في إطلاق نسبته إلى الرب ويحتاج إلى تأويل، فلا يكفي فيه مجيء الحديث من طريق مختلف فيها، ولو اعتضدت، ومن هنا يظهر شغوف علمه، ودقة نظره، وحسن تصرفه رحمه الله.

١٦٠٤٣- حدثنا يونس بن محمد<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا ليث، عن هشام بن سعد، عن محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ التيمي، عن أبي أمامة

= وقال البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٧٣: وهذا حديث تفرد به القاسم بن عبد الواحد، عن ابن عقيل. والقاسم بن عبد الواحد بن أيمن المكي لم يحتج بهما الشيخان أبو عبدالله البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، ولم يخرجوا هذا الحديث في الصحيح بإسناده، وإنما أشار البخاري إليه في ترجمة الباب، واختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه، ولم يثبت صفة الصوت - في كلام الله عز وجل أو في حديث صحيح عن النبي ﷺ - غير حديثه، وليس بنا ضرورة إلى إثباته.

وفي الباب في حشر الناس عراة غرلاً عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٥٠). وعن عائشة، سيرد ٦/٨٩-٩٠.

وفي باب القصاص: عن عثمان، سلف برقم (٥٢٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٠٤).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٩٥).

وعن أبي ذر، سيرد ٥/١٧٣.

وعن عائشة، سيرد ٦/٢٨٠.

وفي الصوت أورد البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٧٤-٢٧٦ أحاديث

توهم إثبات الصوت لله تعالى، وردها، فانظرها.

قال السندي: قوله: «يَطَأُ ثوبه» لعله من العجلة.

«حديثاً»، أي: أسمعني حديثاً، أو أطلب حديثاً.

«غُرْلاً» ضبط بضم معجمة فسكون راء، أي: غير مختونين.

«بُهِمًا» ضبط بضم فسكون.

«الديان» يُجازي العباد على أعمالهم.

«حتى أَقْصَه» ضبط من الإقصاص.

(١) وقع في (م): حدثنا عبدالله بن يونس، بدل: حدثنا يونس بن محمد.

وهو خطأ.

عن عبدالله بن أنيس الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ الشَّرْكَ بِاللَّهِ، وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ، وَالْيَمِينَ الْغَمُوسَ، وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بِاللَّهِ يَمِينًا صَبْرًا، فَأَدْخَلَ فِيهَا مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح دون قوله: «وما حلف حالف بالله يميناً...»، وهذا إسناد ضعيف، هشام بن سعد، ضعفه يحيى القطان وأحمد وابن معين والنسائي وابن سعد وابن حبان وابن عبد البر ويعقوب بن سفيان، وقال أبو زرعة: شيخ محله الصدق، وقال في موضع آخر: واهي الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يونس بن محمد: هو المؤدّب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٧، والترمذي في «السنن» (٣٠٢٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٩٣)، والحاكم ٤/٢٩٦ من طرق عن يونس بن محمد، بهذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة هي لطرفه الثاني.

وقال الترمذي: وأبو أمامة الأنصاري هو ابن ثعلبة، ولا نعرف اسمه، وقد روى عن النبي ﷺ، وهذا حديث حسن غريب.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وحسنه الحافظ في «الفتح» ٤١١/١٠.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٢٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٢٧ من طريقين عن الليث بن سعد، به.

وقال الطبراني: لا يُروى هذا الحديث عن عبدالله بن أنيس إلا بهذا الإسناد، تفرد به الليث.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٠٣٥)، وابن حبان (٥٥٦٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/١٨٠ من طريق عبدالرحمن بن إسحاق المدني، عن محمد بن =



١٦٠٤٤- حدثنا أبو سلمة الخُزاعي، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر  
-يعني المَحْرَمي- عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن حَزْم  
عن عبد الله بن أنيس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لهم -وسألوه عن ليلةٍ  
يتراءَوْنها في رمضان- قال: «ليلةٌ ثلاثٌ وعِشْرين»<sup>(١)</sup>.

=زيد بن قنغد، عن عبد الله بن أبي أمامة، عن عبد الله بن أنيس، به.  
وأورده مختصراً الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٠٥، وقال: رجاله  
موثقون.

وقوله: «إن من أكبر الكبائر...» يشهد له حديث ابن عمرو، وقد سلف  
برقم (٦٨٨٤) وذكرنا هناك أحاديث الباب.  
وقوله: «وما حلف حالفٌ بالله...» في الباب: عن عبد الله بن مسعود،  
بلفظ: «من حلف على يمين يقطع بها مال مسلم، لقي الله وهو عليه  
غضبان»، وقد سلف برقم (٣٥٧٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.  
قال السندي: قوله: «صبراً» يصبر لأجله، وهو ما يكون في محل القضاء  
عند الحاكم.

«مثل جناح»، أي: من الكذب.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو بكر بن حزم -وهو  
أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري- لم يسمع من عبد الله بن أنيس،  
بينهما عبدالرحمن بن كعب بن مالك كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله  
ثقات رجال الصحيح. أبو سلمة الخُزاعي: هو منصور بن سلمة.  
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٨٦، والبيهقي في «السنن»  
٤/٣٠٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/٢١٢ من طريق يحيى بن أيوب -وهو  
المصري- عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن حزم، عن عبدالرحمن بن كعب  
ابن مالك، عن عبد الله بن أنيس، به.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/٢١١ من طريق عبدالعزيز  
الدراوردي، عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن محمد بن حزم، عن عبد الله =

١٦٠٤٥- حدثنا أنس بن عياض أبو ضَمْرَةَ، قال: حدثني الضَّحَّاكُ بن عثمان، عن أبي النَّضْرِ مولى عمر بن عبيدالله، عن بُسْرِ بن سعيد

عن عبدالله بن أنيس أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا، وَأَرَانِي صَبِيحَتَهَا أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ» فَمُطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَانصَرَفَ، وَإِنَّ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ<sup>(١)</sup>.

= ابن عبدالرحمن بن كعب، عن عبدالله بن أنيس، به، والدراوردي له أوهام. وأخرجه بنحوه عبدالرزاق في «المصنف» (٧٦٨٩) و(٧٦٩٠) و(٧٦٩٢) و(٧٦٩٤)، وأبو داود (١٣٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣٤٠١) و(٣٤٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٦/٣ و٨٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢ من طرق عن عبدالله بن أنيس، به. وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «وسألوه عن ليلة»، أي: ليلة القدر. (١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو النضر مولى عمر بن عبيدالله: هو سالم بن أبي أمية.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٦٧٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (١١٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٣٠٩/٤، وفي «الشعب» (٣٦٧٤) من طريق أنس بن عياض، به.

وأخرجه ابن نصر المروزي في «قيام الليل» ص ١١١ من طريق سليمان بن بلال، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١٠/٢١ من طريق الواقدي، كلاهما عن الضحاك بن عثمان، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٣٢٠/١ - ومن طريقه أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٧٦٩١) - عن أبي النضر أن عبدالله بن أنيس قال لرسول الله ﷺ، فذكر نحوه. قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١٠/٢١: هذا حديث منقطع، ولم =

١٦٠٤٦- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حَدَّثَنِي معاذ بن عبدالله بن حُبيِّب الجُهَني، عن أخيه عبدالله بن عبدالله بن حُبيِّب، قال - كان رجلٌ في زمانِ عمرَ بنِ الخطابِ قد سأله فأعطاه -

قال: جَلَسَ معنا عبدالله بن أنيس؛ صاحبُ رسولِ الله ﷺ في مَجْلِسِهِ في مجلسِ جُهَيِّنة - قال في رمضان قال: - فقلنا له: يا أبا يحيى، سَمِعْتَ من رسولِ الله ﷺ في هذه الليلة المباركة من شيء؟ فقال: نَعَمْ، جَلَسْنَا مع رسولِ الله ﷺ في آخر هذا الشَّهر، فقلنا له: يا رسولَ الله، متى نَلْتَمِسُ هذه اللَّيْلَةَ المباركة؟ قال: «الْتَمِسُوهَا هَذِهِ اللَّيْلَةَ» وقال: وذلك مساء ليلة ثلاثٍ وعشرين. فقال له رَجُلٌ من القوم: وهي إذاً يا رسولَ الله أوَّلِ ثمانٍ، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِأَوَّلِ ثمانٍ، وَلَكِنَّهَا أَوَّلُ السَّبْعِ<sup>(١)</sup>، إِنَّ الشَّهْرَ لَا يَتِمُّ<sup>(٢)</sup>».

٤٩٦/٣

=يلق أبو النضر عبدالله بن أنيس ولا رآه، ولكنه يتصل من وجوه شتى صحاح ثابتة. وانظر ما قبله، وانظر كذلك حديث أبي سعيد الخدري، السالف برقم (١١٠٣٤).

قال السندي: قوله: «أنسيتها» على بناء المفعول: من الإنساء، ومثل هذا جاء في حديث أبي سعيد الخدري: لكن في ليلة إحدى وعشرين.  
(١) في (١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س): سبع.

(٢) حديث حسن، عبدالله بن عبدالله بن حبيب، من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواية عنه سوى أخيه معاذ، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات، ومحمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري. وأخرجه ابن نصر المروزي في «قيام الليل» ص ١١٠، وابن خزيمة =

١٦٠٤٧- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، قال: عن ابن إسحاق، قال:  
حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن ابن عبد الله بن أنيس

عن أبيه قال: دعاني رسولُ الله ﷺ فقال: «إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ  
خَالِدَ بْنَ سَفْيَانَ بْنِ نُبَيْحِ الْهُذَلِيِّ<sup>(١)</sup>، يَجْمَعُ لِي النَّاسَ لِيَغْزُونِي  
وَهُوَ بِعُرْنَةَ<sup>(٢)</sup>، فَأْتِهِ فَأَقْتُلْهُ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، انعتهُ لي  
حتى أعرفه. قال: «إِذَا رَأَيْتَهُ وَجَدْتَ لَهُ إِقْشَعْرِيَّةً». قال:  
فخرجتُ مُتَوَشِّحاً بسيفي<sup>(٣)</sup> حتى وقعتُ عليه، وهو بعُرْنَةَ مع  
ظُعُنٍ يرتادُ لهن منزلاً، وحين كان وقتُ العصر، فلما رأيتُهُ  
وجدتُ ما وَصَفَ لي رسولُ الله ﷺ من الإقشعريَّة، فأقبلتُ

---

= (٢١٨٥) و(٢١٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٨١)، وفي  
«شرح معاني الآثار» ٨٥-٨٦/٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١٣/٢١ و٢١٤  
من طرق عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٣٨٠)، وابن نصر في «قيام الليل»  
ص ١١٠-١١١، وابن خزيمة (٢٠٠)، والبيهقي ٣٠٩/٤ من طريق محمد بن  
إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن ضمرة بن عبد الله بن  
أنيس، عن عبد الله بن أنيس، به.  
وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: «إن الشهر»، أي: هذا الشهر الذي هذه الليلة منه.

(١) «الهذلي» ليس في (س) و(م).

(٢) في (ظ) (١٢) و(ق) و(ص) ونسخة في (س) ونسخة السندي: بعُرْنَةَ.

قال السندي: قوله: بعُرْنَةَ: هي موقف الحاج، وفي بعض النسخ: بعُرْنَةَ بضم  
عين وفتح راء ونون، وهي اسم موضع بعُرْنَةَ.

(٣) في (ظ) (١٢) و(ص) وهامش (س): سيفي.

نحوه، وخشيتُ أن يكونَ بيني وبينه محاولة<sup>(١)</sup> تشغلني عن الصلاة، فصليتُ وأنا أمشي نحوه أومئ برأسي الركوع والسجود، فلما انتهيتُ إليه، قال: من الرجل؟ قلتُ: رجلٌ من العرب سمع بك وبجمعك لهذا الرجل، فجاءك لهذا. قال: أجل أنا في ذلك. قال: فمشيتُ معه شيئاً، حتى إذا أمكنتني حملتُ عليه السيف حتى قتلته، ثم خرجتُ، وتركت ظعائنه مكباتٍ عليه، فلما قدمتُ على رسول الله ﷺ فرآني، فقال: «أَفَلَحَ الْوَجْهُ» قال: قلتُ: قتلته يا رسول الله. قال: «صَدَقْتُ» قال: ثم قام معي رسولُ الله ﷺ، فدخل بي<sup>(٢)</sup> بيته، فأعطاني عصاً، فقال: «أَمْسِكْ هَذِهِ عِنْدَكَ، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ». قال: فخرجتُ بها على الناس، فقالوا: ما هذه العصا؟ قال: قلتُ: أعطانيها رسولُ الله ﷺ، وأمرني أن أمسكها، قالوا: أو لا ترجعُ إلى رسول الله ﷺ فتسأله عن ذلك؟ قال: فرجعتُ إلى رسول الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، لم أعطيتني هذه العصا؟ قال: «آيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ أَقَلَّ النَّاسِ الْمُتَخَصَّرُونَ<sup>(٣)</sup> يَوْمَئِذٍ<sup>(٤)</sup>» قال: فقرنَها عبدُالله بسيفه، فلم تزل معه حتى إذا

(١) في (ق): محاولة.

(٢) تحرف في (م) إلى: في.

(٣) تحرف في (م) إلى: المنحصرون.

(٤) في (س) و(م): يوم القيامة.

مات أمر بها فُصِّبَتْ<sup>(١)</sup> معه في كفنه، ثم دُفِنَا جمعاً<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ق): فغيبت.

(٢) ابن عبدالله بن أنيس - وهو عبدالله بن عبدالله بن أنيس كما جاء مبيناً من رواية محمد بن سلمة الحرّاني عن محمد بن إسحاق عند البيهقي - ترجم له البخاري في «التاريخ» ١٢٥/٥، وابن أبي حاتم ٩٠/٥، وابن حبان في «الثقات» ٣٧/٥، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن محمد بن إسحاق روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعاً، وقد صرح بالتحديث. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه أبو يعلى (٩٠٥)، وابن خزيمة (٩٨٣)، وابن حبان (٧١٦٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٤٥) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه أبو داود (١٢٤٩) (مختصراً)، وصححه ابن خزيمة (٩٨٢) من طريق عبد الوارث، عن محمد بن إسحاق، به. وحسّن الحافظ إسناد أبي داود في «الفتح» ٤٣٧/٢.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٥٦/٣، وفي «الدلائل» ٤٢/٤ من طريق محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبدالله يعني ابن عبدالله بن أنيس، عن أبيه عبدالله بن أنيس به.

وهو في «سيرة ابن هشام» ٦١٩/٢-٦٢٠ عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، غير أنه سقط من إسناده ابن عبدالله بن أنيس، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٣١) عن يعقوب ابن حميد، عن عبدالعزيز بن محمد، عن يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن محمد ابن كعب قال: قال عبدالله بن أنيس، قال رسول الله ﷺ يوماً: «من لي من خالد...»، وهذا إسناد منقطع، محمد بن كعب - وهو القرظي - لم يدرك عبدالله بن أنيس.

١٦٠٤٨- حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا ابن إدريس، عن محمد ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن بعض ولد عبد الله بن

= وأخرجه مختصراً جداً ابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٢٠٣٢) عن صلت بن مسعود الجحدري، عن يحيى بن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن أنيس، حدثني عمي الحسن بن يزيد، عن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعثه سرية وحده.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٣/٦ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، وفيه راو لم يُسمَّ وهو ابن عبد الله بن أنيس، وبقيّة رجاله ثقات. وفي الباب عن عروة مرسلًا عند البيهقي في «الدلائل» ٤٠/٤، قال: بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن أنيس....

وعن موسى بن عقبة عند البيهقي في «الدلائل» ٤٠/٤-٤١ مرسلًا قال: وبعث رسول الله ﷺ عبد الله بن أنيس السلمي. وسيأتي برقم (١٦٠٤٨).

قال السندي: «اقشعريّة» المشهور قشعريّة، بلا ألف، وهي قيام الشعر على الجلد. قلنا: وهي الرّعدة، كما في «اللسان» وغيره. «مع ظُنن» ضبط بضمّتين، أي: نساء راكبات. «يرتاد»: يطلب.

«وحين كان وقت العصر»، أي: وصلتُ إليه، أو وقعتُ عليه، ففيه تقديرٌ تركه اعتماداً على السابق.

«محاولة» -بالحاء المهملة-: طلبُ الشيء بحيلة. قلنا: وضبطت في (ق) بالجيم، ومعناه: المجاولة والمصاولة.

«أوميء»: استدل به أبو داود على جواز ذلك الطلب، ويلزم منه مثله للمطلوب بالأولى.

«مُكَبَّات»، أي: ساقطات باكيات، اسم فاعل من أكَبَّ بتشديد الباء. «المتخصرون» المُتَخَصَّر: من يمسك العصا بيده، وقد يتكئُ عليها، قيل: المراد هاهنا هم الذين يأتون ومعهم أعمال صالحة يتكؤون عليها، والله تعالى أعلم.

عن آل<sup>(١)</sup> عبدالله بن أنيس، أن رسول الله ﷺ بعثه إلى خالد ابن سفيان بن نبیح الهذلي ليقْتله، وكان يُجمعُ لقتال رسول الله ﷺ. قال: فأتيته بعُرنة<sup>(٢)</sup> وهو في ظهر له، وقد دخل وقتُ العصر، فحُفْتُ أن يكون بيني وبينه محاولة<sup>(٣)</sup> تشغلني عن الصلاة، قال: فصليتُ وأنا أمشي أومئء إيماء، فلما انتهيتُ إليه، فقلتُ: كذا وكذا حتى ذكر الحديث، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره بقتله إياه، وذكر الحديث<sup>(٤)</sup>.

(١) في (م): أبي بدل آل. وهو خطأ.

(٢) في (ظ ١٢) و(ص) و(س): بعرفة. وفي هامش (س): بعرنة.

(٣) في (س): مجاولة.

(٤) هو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هو يحيى بن آدم، وشيخه ابن إدريس هو عبدالله، وهما ثقتان روى لهما الجماعة، وصرح محمد بن إسحاق بالتحديث في الرواية السابقة.

وأخرجه رسلاً ابن أبي شيبة ٣٤٣/١٤ عن عبدالله بن إدريس، عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر أن رسول الله ﷺ بعث عبدالله بن أنيس إلى خالد ابن سفيان... مختصراً.

وانظر ما قبله.

قوله: «آل عبدالله بن أنيس» المرادُ به عبدالله بن أنيس نفسه، قال في «معجم متن اللغة»: ويقالُ: آل فلان، ويُراد به نفسه، ولا يستعمل إلا فيما له شرف غالباً.

وقال السندي: قوله: «وهو في ظهر»، أي: في جمال للنساء.



## حديث أبي أسيد الساعدي<sup>(١)</sup>

١٦٠٤٩- حدثنا حجاج، قال: حدّثني شُعْبَةُ، قال: سمعتُ قتادةَ، عن أنس بن مالك عن أبي أسيد الساعدي [قال عبدالله بن أحمد:] قال أبي: وقال ابنُ جعفر:

عن أبي أسيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بنو النَّجَارِ، ثُمَّ بنو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بنو الْحَارِثِ بنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بنو سَاعِدَةَ، وفي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ» فقال سعدُ بنُ عُبَادَةَ: ما أرى رسولَ الله ﷺ إلا قد فَضَّلَ علينا. فقيل: قد فَضَّلَكُم على كثير<sup>(٢)</sup>.

(١) قال السندي: أبو أسيد، مالك بن ربيعة الأنصاري الساعدي، مشهور بكنيته، شهد بدرًا وأُحدًا وما بعدها، وكان معه رايةُ بني ساعدة يوم الفتح. واختلف في موته اختلافًا متباينًا جدًا، فقيل: هو آخر البدرين موتًا، وقيل: مات في خلافة عثمان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيبي الأعور. وقول عبدالله بن أحمد: قال أبي: وقال ابن جعفر: هو محمد بن جعفر، وقد روى الحديث كذلك عن شعبة إلا أنه قال فيه: عن أبي أسيد، ولم يقل الساعدي.

وأخرجه البخاري (٣٧٨٩)، ومسلم (٢٥١١) (١٧٧)، والترمذي (٣٩١١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٣٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٩٥) و(١٩٠٦) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (١٣٥٥) -ومن طريقه مسلم (٢٥١١)- والبخاري (٣٨٠٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٧٩) من طرق عن شعبة، به. =

١٦٠٥٠- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سُفيان، عن أبي الزناد،  
عن أبي سلمة

عن أبي أسيد الساعدي، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ  
الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ  
الْحَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ» ثم قال: «وفي كُلِّ الْأَنْصَارِ «خَيْرٌ»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه مسلم (٢٥١١) (١٧٨)، وابن أبي عاصم (١٧٩٣) من طريقين عن  
أبي أسيد، به، وزاد مسلم قول أبي أسيد: والله، لو كنت مؤثراً بها أحداً  
لأثرت بها عشيرتي.

وسياأتي بالأرقام (١٦٠٥٠) (١٦٠٥١) (١٦٠٥٢) (١٦٠٥٣)

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٦٢٨)، وذكرنا هناك أحاديث  
الباب إلا أن في حديث أبي هريرة تقديم بني عبد الأشهل على بني النجار.  
قال القرطبي في «المفهم» ٤٧١/٦: وهذا تعارض مشكل، غير أن الأولى  
رواية أبي أسيد لقربة بني النجار من رسول الله ﷺ دون غيرهم، فإنهم  
أحواله.. ولاختصاص نزول رسول الله ﷺ بهم، وكونه عندهم، وهذه مزية لا  
يلحقهم أحد فيها.

قلنا: وقوله: فقال سعد بن عباد. قال الحافظ في «الفتح» ١١٦/٧: هو  
من بني ساعدة أيضاً، وكان كبيرهم يومئذ.

(١) في (م): وفي كل دور الأنصار خير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الزناد:

هو عبد الله بن ذكوان. وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٩٤)، (١٩٠٧)

والطبراني في «الكبير» ١٩/٥٩٠ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه البخاري مختصراً (٦٠٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٤١) من =

١٦٠٥١- أخبرنا عبد الرزاق، قال: حدثنا سُفيان، عن عبد الله بن ذكوان، عن أبي سلمة

عن أبي أُسَيْدِ السَّاعِدِيِّ، عن النبي ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ». ثم قال: «وفي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ» فقال سعدُ بنُ عُبَادَةَ: جَعَلْنَا<sup>(١)</sup> رَابِعَ أَرْبَعَةٍ، أُسْرَجُوا لِي حِمَارِي. فقال ابنُ أُخِيهِ: أَتُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ عَلَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعَةٍ<sup>(٢)</sup>.

٤٩٧/٣

١٦٠٥٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سُفيان، عن أبي الزناد، عن أبي سلمة

عن أبي أُسَيْدِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ

= طريقين عن سُفيان، به.

وأخرجه النسائي كذلك (٨٣٤٢) من طريق صالح بن كيسان، عن أبي الزناد، به.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ١٢) و(ص): أ جعلنا

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٥١١) (١٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٥٨٩

من طريقين عن عبد الله بن ذكوان، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله

بنو سَاعِدَةَ، وفي كُلِّ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ»<sup>(١)</sup>.

١٦٠٥٣- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا حَرْبٌ- يعني ابنَ شَدَّادٍ- قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سَلَمَةَ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «خَيْرُ دِيَارِ الْأَنْصَارِ». فذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

١٦٠٥٤- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عيسى، قال: حدثني عطاء رجل كان يكون بالساحل

عن أبي أُسَيْدٍ أو أبي<sup>(٣)</sup> أُسَيْدٍ<sup>(٤)</sup> بن ثابت -شك سفيان- أن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم- وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري- فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وأخرجه مسلم (٢٥١١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٤٠) من طريق أبي داود- وهو الطيالسي- عن حرب بن شداد، بهذا الإسناد وأخرجه البخاري (٣٧٩٠) من طريق شيان، عن يحيى بن أبي كثير، به. وقد سلف برقم (١٦٠٤٩).

(٣) سقطت كلمة «أبي» من النسخ الخطية و(م)، واستدركت من «أطراف المسند» ٩/٦.

(٤) جزم الدارقطني في «العلل» ٣٣-٣٢/٧ أن راوي هذا الحديث هو أبو أُسَيْدٍ، -يعني بفتح الهمزة- وقال: يقال: اسمه عبد الله بن ثابت، ومن قال فيه أبو أُسَيْدٍ بالضم، فقد وهم. قلنا: وبذلك جزم الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١٩٣/٢، فقال: وقول أبي الحسن هذا صحيح، وعبد الله بن =

النبي ﷺ قال: «كُلُوا الزَّيْتِ، وَاذْهَبُوا بِالزَّيْتِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةِ مُبَارَكَةٍ»<sup>(١)</sup>.

= ثابت: هو أبو أسيد الأنصاري، ثم جزم الخطيب أن من أخرج هذا الحديث من مسند أبي أسيد الساعدي فقد وهم. قلنا: قد ذكر الحافظ في «النكت الظراف» ١٢٥/٩ أنه يرد عليهم أن أحمد وإسحاق وغيرهما أخرجوا هذا الحديث في مسند أبي أسيد الساعدي، وأن مسدداً أخرج الحديث كذلك في «مسنده» من رواية الثوري، فقال: عن أسيد أو أبي أسيد، ورواه الثوري عند أحمد أيضاً على الشك: عن أبي أسيد أو أبي أسيد بالفتح أو الضم.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة عطاء الرجل الذي كان يكون بالساحل - وهو الشامي - لم يرو عنه غير عبدالله بن عيسى، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ الذهبي في «الميزان» ٧٧/٣: لَيِّنَ البخاري حديثه، وقال الحافظ ابن حجر في «تهذيبه»: قال البخاري عن سفيان: لم يُقَمَّ حديثه. وقال ابن عدي في «الكامل» ٢٠٠٤/٥: عطاء الشامي ليس بمعروف. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابه لم يرو له سوى الترمذي والنسائي. سفيان: هو الثوري، وعبدالله بن عيسى: هو ابن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٩، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٠٢)، والدولابي في «الكنى» ١٥/١، والخطيب في «الموضح» ١٩٤/٢ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وسموا الصحابي أبا أسيد الأنصاري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٩، والترمذي (١٨٥٢)، والدارمي ١٠٢/٢، والسدولابي ١٥/١، والحاكم ٣٩٨-٣٩٧/٢، والخطيب في «الموضح» ١٩٣-١٩٤/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٧١) من طرق عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان، به. وصحابه عندهم أبو أسيد الأنصاري، غير أن الترمذي والحاكم لم يذكرنا نسبه، وقد قرن الترمذي بأبي =

.....  
= نعيم أبا أحمد الزبيري، وقال: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى. وَقَالَ الْحَاكِمُ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَوَافِقُهُ الذَّهَبِيُّ!

وأخرجه الخطيب أيضاً ١٩٤/٢ من طريق الطبراني، عن فضيل بن محمد الملطي، عن أبي نعيم، عن سفیان، به، إلا أنه سُمي صحابيه أبا أسيد الساعدي. فقال الخطيب: وهو وهم، وأراه من الملطي أو من الطبراني. والصواب عن أبي أسيد كما ذكرناه قبل بفتح الألف.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» (١١٨٥)، والخطيب ١٩٥/٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفیان، به، إلا أنه قال: عن أسيد أو أبي أسيد ابن ثابت، شك في ذلك.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٨٧٠) من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفیان، به، فقال: عن أسيد بن ثابت أو أبي أسيد الأنصاري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٥٩٦، والخطيب ١٩٤/٢ من طريق زهير بن معاوية، عن عبد الله بن عيسى، به. فقال: عن أبي أسيد.

وأخرجه الخطيب ١٩٥/٢ من طريق الجراح بن الضحاك الكندي، عن عبد الله بن عيسى، به، غير أنه أخطأ خطأ فاحشاً - كما قال الخطيب - فسمى عطاء ابن أبي رباح.

وأخرجه النسائي (٦٧٠١) من طريق حسن - وهو ابن صالح - عن عبد الله ابن عيسى، به، إلا أنه قال: عن رجل من الأنصار. وانظر الحديث التالي.

وللحديث شاهد أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٩٥٦٨)، ومن طريقه الترمذي عقب الحديث (١٨٥١) عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلًا. قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، وَكَانَ عَبْدِ الرَّزَاقِ يَضْطَرِبُ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ، فَرُبَّمَا ذَكَرَ فِيهِ عَنْ عَمْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرُبَّمَا رَوَاهُ عَلَى الشَّكِّ، فَقَالَ: أَحْسَبُهُ عَنْ =

١٦٠٥٥- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن عيسى، عن عطاء الشامي

عن أبي أسيد قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا

= عمر، عن النبي ﷺ، وربما قال: عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي ﷺ،  
مرسلاً.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!  
وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١٥/٢-١٦: روى  
عبدالرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر أن النبي ﷺ،  
فذكر الحديث، ثم قال: حدث مرة عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن النبي ﷺ،  
هكذا رواه دهرًا، ثم قال بعد: زيد بن أسلم، عن أبيه أحسبه عن عمر، عن  
النبي ﷺ، ثم لم يمت حتى جعله عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، عن  
النبي ﷺ - بلا شك.

قلنا: قد صوّب ابن معين أنه معضل، فقال في «تاريخه» (٥٩٥) برواية  
الدوري: حدث معمر عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:  
«كلوا الزيت وادهنوا به»، ثم قال: ليس هو بشيء، إنما هو عن زيد مرسلاً،  
يعني بالمرسل المنقطع، ويُرَاد به في هذه الرواية الإعضال.  
وله شاهد آخر لا يُفْرَح به من حديث أبي هريرة، عند ابن ماجه (٣٣٢٠)،  
والحاكم ٣٩٨/٢. وفي إسناده عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري. قال  
الذهبي في تعقبه على الحاكم: عبدالله وإه، وقال الحافظ ابن حجر في  
«التقريب»: متروك.

وثالث لا يُفْرَح به أيضاً من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الأوسط»  
(٨٣٣٦) بلفظ: «اتدموا من هذه الشجرة»، وفي إسناده موسى بن زكريا شيخ  
الطبراني، وهو متروك، والنضر بن طاهر وليث - وهو ابن أبي سليم - وهما  
ضعيفان.

به، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»<sup>(١)</sup>.

١٦٠٥٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق،  
قال: حدّثني عبد الله بن أبي بكر

أَنَّ أبا أُسَيْدٍ كَانَ يَقُولُ: أَصَبْتُ يَوْمَ بَدْرٍ سَيْفَ ابْنِ عَائِدِ  
الْمَرْزُبَانَ، فَلَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ<sup>(٢)</sup> أَنْ يُودُوا<sup>(٣)</sup> مَا فِي  
أَيْدِيهِمْ، أَقْبَلْتُ بِهِ حَتَّى أَلْقَيْتُهُ فِي النَّقْلِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ لَا يَمْنَعُ شَيْئاً يُسْأَلُهُ، قَالَ: فَعَرَفَهُ الْأَرْقَمُ بْنُ أَبِي الْأَرْقَمِ  
الْمَخْزُومِي، فَسَأَلَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

قال: قرىء على يعقوب في مغازي أبيه أو سماع، قال ابن إسحاق:  
حدثني عبد الله بن أبي بكر، قال: حدّثني بعض بني ساعدة

عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: أَصَبْتُ سَيْفَ بَنِي عَائِدِ  
الْمَخْزُومِيِّينَ الْمَرْزُبَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ أَنْ  
يُودُوا مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ النَّقْلِ، أَقْبَلْتُ بِهِ حَتَّى أَلْقَيْتُهُ فِي النَّقْلِ،  
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَمْنَعُ شَيْئاً يُسْأَلُهُ، فَعَرَفَهُ الْأَرْقَمُ بْنُ أَبِي

---

(١) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع: وهو ابن الجراح  
الرواسي.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/٤٠١-٤٠٢ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.  
وذكر البخاري في «الكنى» ٦/٩ أن وكيعاً قال: عن أسيد أو أبي أسيد بن  
ثابت.

(٢) لفظ «الناس» ليس في (ق) و(م).

(٣) في (ق) وهامش (س): يردوا.



الأرقم، فسأله رسول الله ﷺ، فأعطاه إياه<sup>(١)</sup>.

١٦٠٥٧- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد بن سُوَيْد الأنصاري قال: سمعتُ أبا حُمَيْدٍ وأبا أُسَيْدٍ يقولان: قال رسولُ الله

---

(١) حديث ضعيف، وله إسنادان، الأول: يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، قال: حدثني عبدالله بن أبي بكر أن أبا أسيد كان يقول... وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبدالله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم لم يدرك أبا أسيد، بينهما بعض بني ساعدة كما سيأتي في الإسناد الثاني.

والإسناد الثاني: قرىء على يعقوب في «مغازي» أبيه أو سماع قال ابن إسحاق: حدثني عبدالله بن أبي بكر، قال: حدثني بعض بني ساعدة عن أبي أسيد... وهذا إسناد ضعيف كذلك لإبهام الرواي عن أبي أسيد، ووالد يعقوب: وهو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، لم يسمع هذا الحديث من ابن إسحاق، لأنه قال فيه: قال ابن إسحاق. فقد ذكر الإمام أحمد بن حنبل: كان ابن إسحاق يدلّس إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد إذا كان سماع قال: حدثني، وإذا لم يكن قال: قال.

وأورد الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩١/٦-٩٢، وقال: رواه كله أحمد، وفيه راوٍ لم يسمّ، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد بنحوه من حديث الأرقم بن أبي الأرقم عند الطبراني في «الأوسط» (٦٠٣٣)، وفي إسناده يحيى بن عمران بن عثمان بن الأرقم قال أبو حاتم: شيخ مدني مجهول.

قال السندي: قوله: المرزبان، ضبط بالنصب على أنه اسم السيف.

قوله: في النفل، بفتحيتين: أي في الغنيمة.

قوله: يسأله، على بناء المفعول.

ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لَنَا أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الملك بن سعيد بن سويد الأنصاري من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي، وربيعه بن أبي عبد الرحمن هو المعروف بربيعة الرأي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥٣/٢، وفي «الكبرى» (٨٠٨) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٧٧)، وابن حبان (٢٠٤٩) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧١٣)، والبيهقي في «السنن» ٤٤١/٢ من طريق يحيى بن يحيى، والدارمي ٢٩٣/٢ عن عبدالله بن مسلمة، وأبو عوانة ٤١٤/١ من طريق ابن أبي مريم، ثلاثتهم عن سليمان بن بلال، عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد أو أبي أسيد، به على الشك. وقال مسلم بإثره: سمعت يحيى بن يحيى يقول: كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان بن بلال، قال: بلغني أن يحيى الحِمَّاني يقول: وأبي أسيد. قلنا: يعني أن يحيى الحماني تابع أبا عامر العقدي بروايته بواو العطف.

وأخرجه مسلم (٧١٣)، وابن حبان (٢٠٤٨)، والبيهقي ٤٤١/٢ من طريق بشر بن المفضل، عن عمارة بن غزية، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد أو عن أبي أسيد، به على الشك، ولم يسق مسلم لفظه، وعند ابن حبان والبيهقي زيادة، ولفظه عند ابن حبان «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَسْلَمْ وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ». وقال البيهقي: ولفظ التسليم فيه محفوظ.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٦٥) عن إبراهيم بن محمد، وابن ماجه (٧٧٢) من طريق إسماعيل بن عياش، كلاهما عن عمارة بن غزية، عن =

.....  
= ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد السَّاعدي وحده. وعند ابن ماجه زيادة: «فليسلم على النبي ﷺ».

وأخرجه أبو عوانة ٤١٤/١، والطبراني في «الدعاء» (٤٢٦) من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم، عن عمارة بن غزية، عن ربيعة عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد وأبي أسيد، به مرفوعاً. بلفظ: «إذا جاء أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ، وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ وليقل: اللهم إني أسألك من فضلك»، وهذا لفظ أبي عوانة.

وأخرجه الدارمي ٣٢٤/١ من طريق يحيى بن حسان، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد، وأبي أسيد، به مرفوعاً.

وأخرجه أبو داود (٤٦٥) -ومن طريقه البيهقي ٤٤٢/٢- عن محمد بن عثمان الدمشقي، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد أو أبي أسيد، به مرفوعاً على الشك، وزاد: «فليسلم أو ليصل على النبي ﷺ».

وأخرجه البيهقي ٤٤٢/٢ من طريق أبي الجماهر، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد أو أبي أسيد على الشك، وفيه لفظ التسليم.

وأخرجه أبو عوانة ٤١٤/١ عن محمد بن النعمان بن بشير، عن عبدالعزيز ابن عبد الله الأوسي، عن عبد العزيز محمد الدراوردي، عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد وحده، بلفظ أن النبي ﷺ كان يقول إذا دخل المسجد: «اللهم افتح لنا أبواب رحمتك، وسهل لنا أبواب رزقك».

وسيكّرر ٤٢٥/٥ سنداً ومنتأ

قال السندي: قوله: «أبواب رحمتك»: فإن المسجد دار تجارة الآخرة، فلذا خصت الرحمة بدخوله، وخروج المؤمن عنه غالباً لحاجة الرزق، فلذلك حُصَّ بالخروج.

١٦٠٥٨- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد بن سُوَيْد

عن أبي حميد وأبي أسيد<sup>(١)</sup> أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَعْرِفُهُ قُلُوبُكُمْ، وَتَلِينُ لَهُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ قَرِيبٌ، فَأَنَا أَوْلَاكُمْ بِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تُنْكِرُهُ قُلُوبُكُمْ، وَتَنْفِرُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ بَعِيدٌ، فَأَنَا أَبْعَدُكُمْ مِنْهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (م): وعن أبي أسيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البزار (١٨٧) (زوائد)، وابن حبان (٦٣) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلمه يروى من وجه أحسن من هذا. وأخرجه ابن سعد ٣٨٧/١ عن عبد الله بن مسلمة القعني، عن سليمان بن بلال، به. إلا أن في المطبوع منه: عن أبي حميد أو أبي أسيد على الشك. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٤٩-١٥٠، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح. وقد سلف نحوه من حديث أبي هريرة (٨٨٠١)، وسيكرر ٤٢٥/٥ سنداً ومثلاً.

قال السندي: قوله: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي»، أي: مروياً عني، وهذا إنما يكون إذا سمع من غيره لا منه ﷺ، ولذلك عُدِّي بعن لا بمن، إذ السماع منه لا يتصور فيه ذلك.

قوله: «تَعْرِفُهُ قُلُوبُكُمْ»، أي: يقبله القلب، ولا يلحق به الوحشة للنفس، وهذا إما بالعرض على أصول الدين المعلومة، فإذا لم يكن مخالفاً يقبله القلب، أو بمعرفة رجال الإسناد، فإنهم إذا كانوا ثقاتٍ أثباتاً يتسارع القلب إلى القبول، ويحتمل أن يكون هذا الحديث من قبيل «استفت قلبك، البر ما =

١٦٠٥٩- حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل،  
قال: حَدَّثَنِي أُسَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدٍ

٤٩٨/٣ عن أبي أُسَيْدٍ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، وَكَانَ  
مَوْلَاهُمْ، قَالَ: قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَقِيَ  
عَلَيَّ مِنْ بَرِّ أَبِيٍّ شَيْءٌ بَعْدَ مَوْتِهِمَا أَبْرَهُمَا بِهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ،  
خِصَالُ أَرْبَعَةٍ: الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا، وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَاذُ  
عَهْدِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقَيْهِمَا، وَصِلَّةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ إِلَّا  
مِنْ قَبْلِهِمَا، فَهُوَ الَّذِي بَقِيَ عَلَيْكَ مِنْ بَرِّهِمَا بَعْدَ مَوْتِهِمَا»<sup>(١)</sup>.

=اطمأنت إليه النفس، وأطمأنَّ إليه القلبُ، والإثم ما حاك في النفس، وتردد في  
الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك» حديث حسن، رواه أحمد [٢٢٨/٤]  
والدارمي [٢٤٦/٢] وغيرهما كما في الأربعين للنووي، رحمه الله تعالى. وهذا  
محمول على الأمر المشتبه، وإلا فما ثبت الأمرُ به في الشرع بلا معارض فهو  
برّ، وما ثبت النهي عنه كذلك فهو إثم، والمراد أن قلب المؤمن ينظر بنور الله  
إذا كان قوي الإيمان... وهذا يقتضي أنه ينبغي الرجوعُ إلى الأصول المعلومة  
الثابتة من الدين فيما اشتبه من الحديث، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال علي بن عبيد، فقد انفرد بالرواية عنه ابنه  
أسيد بن علي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في  
«الميزان»: لا يعرف، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وبقية رجاله  
ثقات. يونس بن محمد: هو ابن مسلم البغدادي المؤدب، وعبد الرحمن بن  
الغسيل: هو عبد الرحمن بن سليمان.

وأخرجه الخطيب في «الموضح» ٧٦/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا  
الإسناد.

١٦٠٦٠- حدثنا محمد بن عبدالله بن الزبير، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن الغسيل، عن عباس بن سهل، أو<sup>(١)</sup> حمزة بن أبي أسيد

عن أبيه، قال: لَمَّا التقينا نحن والقوم يوم بدر، قال رسول الله ﷺ يومئذ لنا: «إِذَا كَثَبُوكُمْ<sup>(٢)</sup> - يعني غَشَوْكُمْ - فَارْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ». وأراه قال: «وَاسْتَبَقُوا نَبْلَكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

= وأخرجه ابن المبارك في «البر والصلة» (٨٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٥)، وأبو داود (٥١٤٢)، وابن ماجه (٣٦٦٤)، وابن حبان (٤١٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٥٩٢، والحاكم ٤/١٥٤، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٨، وفي «الأدب» (٤)، والخطيب في «الموضح» ١/٧٦-٧٧ من طرق عن عبد الرحمن بن الغسيل، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي! وأخرجه بنحوه الخطيب في «الموضح» ١/٧٨ من طريق موسى بن يعقوب، عن أسيد بن علي.

واختلف عنه فيه

فأخرجه الخطيب كذلك ١/٧٧ من طريق القاسم بن أبي الزناد، عن موسى ابن يعقوب، عن أسيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن أبي أسيد، به، فزاد في الإسناد: عن جده.

قال السندي: قوله: «والصلاة عليهما»: يحتمل أن المراد صلاة الجنازة أو الدعاء بالرحمة، وعلى التقديرين، فالاستغفار لهما كالتفسير للصلاة، فلذا عدَّ جميعاً واحدة.

(١) في «أطراف المسند» ٨/٦: عن، وهو تحريف.

(٢) في (م)، وهامش (س): أكثبوكم. قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، والشك في هذا الإسناد لا يؤثر لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة. عباس بن سهل: هو ابن سعد الساعدي.

وأخرجه البخاري (٣٩٨٤) و(٣٩٨٥)، وأبو داود (٢٦٦٣)، والبيهقي في =

.....

---

= «السنن» ١٥٥/٩، وفي «الدلائل» ٧٠/٣ من طريق محمد بن عبدالله بن الزبير: وهو أبو أحمد الزبيري، عن عبدالرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، بهذا الإسناد. وقرن البخاري والبيهقي بحمزة الزبير بن المنذر بن أبي أسيد، وورد في إحدى روايتي البخاري: المنذر بن أبي أسيد. قال الحافظ في «الفتح» ٣٠٦/٧: قيل هو عمه، وقيل: هو هو لكن نسب إلى جده، والأول أصوب، كذا في هذه الرواية، ووقع في التي بعدها المنذر بن أبي أسيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨١/١٤، والبخاري (٢٩٠٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٨١)، والحاكم ٢١/٣، والبيهقي في «السنن» ١٥٥/٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٠٤) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبدالرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، به. دون قوله: «واستبقوا نبلكم».

وأخرجه الطبراني ١٩/ (٥٨٢) من طريق يحيى الحماني، والحاكم ٩٦/٢ -ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٧٠/٣- من طريق أحمد بن عبدالله بن يونس، كلاهما عن عبدالرحمن بن الغسيل، به.

ووقع في مطبوع الحاكم: عن العباس بن سهل بن سعد عن أبيه، بزيادة عن أبيه في الإسناد، وهو خطأ، وقد زادها محقق الطبراني، وليست في أصله، فوهم كذلك.

وأخرج عبدالرزاق في «المصنف» (٩٢٩٥) عن إبراهيم، وأبو داود (٢٦٦٤)- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٥٥/٩- من طريق إسحاق بن نجیح -وليس بالملطي- كلاهما عن مالك بن حمزة، عن أبيه حمزة، به، بلفظ «إذا أكتبوكم فارموهم بالنبل، ولا تَسْلُوا السيوف حتى يغشوكم». وإسناده ضعيف، إسحاق بن نجیح مجهول، وإبراهيم غير منسوب، فلم نعرفه.

قال السندي: قوله: «كثبوكم»: أي قاربوكم بحيث يمكن وصول السهم إليهم، إذ المطلوب قتلهم بالسهم، لا ضياع السهام.

١٦٠٦١ - حدثنا محمد بن عبدالله الزُّبيري، قال: حدثنا عبدالرحمن بن الغسيل، عن حمزة<sup>(١)</sup> بن أبي أُسَيْد، عن أبيه. وعباس بن سَهْل عن أبيه قالوا: مرَّ بنا رسولُ الله ﷺ وأصحابُ له، فَخَرَجْنَا معه حتى انطلقنا إلى حائطٍ يقال له: الشَّوْطُ، حتى انتهينا إلى حائطين منهما، فَجَلَسْنَا بينهما، فقال رسولُ الله ﷺ: «اجلسوا». ودخل هو وقد أُتِيَ<sup>(٢)</sup> بالجونية، فَعَزَلْتُ<sup>(٣)</sup> في بيتِ أميمة<sup>(٤)</sup> بنتِ التُّعْمان ابنِ شَراحيل، ومعها دايةٌ لها، فلَمَّا دَخَلَ عليها رسولُ الله ﷺ قال: «هَبِي لي نَفْسِكَ» قالت: وهل تَهَبُ المَلِكَةَ نَفْسَهَا للشُّوقَةِ؟ قالت: إني أَعُوذُ بالله منك. قال: «لقد عُدْتُ بِمَعَاذٍ». ثم خَرَجَ علينا، فقال: «يا أبا أُسَيْد، اكسُها رازِقِيَيْنِ، وأَلْحِقْهَا بأهلِها» قال: وقال غيرُ أبي أحمد: امرأةٌ من بني الجونِ يقال لها: أمينة<sup>(٥)</sup>.

(١) في (م): عن أبي حمزة، بزيادة أبي، وهو خطأ.

(٢) في النسخ الخطية: أوتى. قال السندي: الظاهر بلا واو كما في البخاري.

(٣) لفظ «فعلت» ساقط من (م).

(٤) في (ظ ١٢) و(ق) و(م) و(س): أمية، وفي (ص) أميمة، وهو الصواب، وقد جاء في هامش (س): كذا في بعض النسخ، وفي بعضها أميمة، وهو الصواب.

وقال السندي: والمشهور إضافة بيت إلى أميمة، لكن ردّه كثير بأن الجونية هي أميمة، فالصواب تنوين بيت، وجعل أميمة بدلاً من الجونية.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

وأخرجه البخاري (٥٢٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٤٢)، =



.....  
= والطبراني في «الكبير» ١٩/٥٨٣) من طرق عن عبدالرحمن بن الغسيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٢٥٥)، وابن الجارود (٧٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٤١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٥٨٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبدالرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبيه، به.

وأخرجه ابن سعد بغير هذه السياقة ٨/١٤٥-١٤٦، عن هشام بن محمد، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبيه، به.

قلنا: وهشام بن محمد: هو الكلبي، متروك الحديث.

وعلقه البخاري مختصراً بصيغة الجزم (٥٢٥٦) عن الحسين بن الوليد النيسابوري، عن عبدالرحمن بن الغسيل، عن عباس بن سهل، عن أبيه وأبي أسيد، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/٣٦٠: وكان حمزة حُدِّفَ من رواية الحسين بن الوليد، فصار الحديث من رواية عباس بن سهل، عن أبي أسيد، وليس كذلك، والتحرير ما وقع في الرواية الثالثة. قلنا: يعني الرواية التي سلفت برقم (٥٢٥٧) في التخریج، وهي الموافقة لروايتنا في المسند.

وأخرجه بغير هذه السياقة ابن سعد ٨/١٤٤ و١٤٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٤٣) من طريق موسى بن عبيدة، وهو الربدي، عن عمر بن الحكم، عن أبي أسيد الساعدي، به. قلنا: موسى بن عبيدة ضعيف جداً.

وسكرر في مسند سهل بن سعد الساعدي ٥/٣٣٩ سنداً وممتناً.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٥٢٥٤)، وابن ماجه (٢٠٣٧)، وعند ابن ماجه أن اسمها عمرة بنت الجون، وأن النبي ﷺ أمر أسامة أو أنساً، فمتعها بثلاثة أثواب رازقية. قلنا: في إسناده عبيد بن القاسم، وهو متروك الحديث.

قال السندي: قوله: داية، لفظ معرب، يقال للمرخصة والقابلة.

قوله: «هي»: أمر من الهبة، قال ذلك تطبيقاً لقلبها، وإلا فالظاهر أنها =

١٦٠٦٢- حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، قال: سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ:

أَتَى أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ، فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ يَوْمئِذٍ وَهِيَ الْعَرُوسُ. قَالَ: تَذَرُونَ مَا سَقَتْ<sup>(١)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعَتْ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلَةِ<sup>(٢)</sup> فِي تَوْرٍ<sup>(٣)</sup>.

=جاءت منكوحة.

قولها: «للسوقة»، أي: لواحد من الرعية، جهلت قدره صلوات الله وسلامه عليه، وقد جاء أنها حين رجعت قالوا لها: إنك لغير مباركة. فقالت: خدعت.

قوله: «بمعاذ»، بفتح الميم، والتنكير للتعظيم، أي: بمن يستحق أن يستعاذ به.

قوله: «رازقيتين»، براء، ثم زاي مكسورة، والرازقية ثياب من كتان أبيض طوال، قيل: متعها بذلك.

(١) في (ظ ١٢) و(ص) و(ق): سقيت.

(٢) في (ظ ١٢) و(ص): من الليل.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب بن عبد الرحمن: هو القاري المدني الإسكندراني، أبو حازم: هو سلمة بن دينار، راوية سهل بن سعد الساعدي.

وأخرجه البخاري (٥٥٩١)، ومسلم (٢٠٠٦) (٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٢٣) عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥١٨٣) و(٥٥٩٧)، وفي «الأدب المفرد» (٧٤٦) عن يحيى بن بكير، عن يعقوب بن عبد الرحمن، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥١٧٦) و(٦٦٨٥) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، والبخاري (٥١٨٢)، ومسلم (٢٠٠٦) (٨٧) من طريق أبي غسان محمد ابن مُطَرِّف، وابن حيويه في «من وافقت كنيته كنية زوجه من الصحابة» =

## بقيّة حديث عبد الله بن أنيس

\* ١٦٠٦٣ - حدثنا هارون بن معروف [قال عبد الله بن أحمد] وسمعتُه أنا من هارون، قال: حدثنا ابنُ وهب، قال: حدثنا عمرو بن الحارث، أن موسى بن جُبَيْر حَدَّثَهُ، أَنَّ [عبد الله بن] <sup>(١)</sup> عبد الرحمن بن الجُبَابِ الأَنْصَارِي حَدَّثَهُ

أَنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ أنيس حَدَّثَهُ أَنَّهُم تَذَاكَرُوا هُوَ وَعَمْرُ بنُ الخَطَّابِ يَوْمًا الصَّدَقَةَ، فَقَالَ عمر: أَلَمْ تَسْمَعْ رَسولَ اللَّهِ ﷺ حينَ ذَكَرَ غُلُولَ الصَّدَقَةِ: «إِنَّهُ مَنْ غَلَّ فِيهَا بَعِيرًا أَوْ شاةً، أَتَى بِهِ يَحْمِلُهُ

---

= ص ١٤-١٥. من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، ثلاثتهم عن أبي حازم، به.

قال السندي: قوله: «فكانت امرأته»: التي لها الوليمة.

قوله: «خادمهم»، أي: خادم أهل الوليمة فيها.

قوله: «أنقعت»، أي: جعلتها نبيذاً.

قلنا: قوله في تور: التور: إناء من حجارة أو من نحاس أو من خشب، قاله الحافظ في «الفتح» ٥٦/١٠، وقد بين في الرواية (٥١٨٢) عند البخاري أنه كان من حجارة.

وقال الحافظ كذلك ٢٥١/٩: «وفي الحديث جواز خدمة المرأة زوجها ومن يدعوه، ولا يخفى أن محل ذلك عند أمن الفتنة، ومراعاة ما يجب عليها من السترة».

(١) ما بين حاصرتين ساقط من النسخ الخطية و(م)، وقد أثبت من «أطراف المسند» ٦٨٢/٢، وانظر ترجمته في «التهذيب» وفروعه.

يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قال عبدالله بن أنيس: بلى<sup>(١)</sup>.

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، عبدالله بن عبدالرحمن بن الحباب الأنصاري، لم يذكروا في الرواة عنه غير موسى بن جبير وهو الأنصاري المدني، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب» مقبول، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن جبير، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له أبو داود وابن ماجه. هارون بن معروف: هو المروزي، وابن وهب: هو عبدالله، وعمرو بن الحارث: هو المصري.

وأخرجه ابن ماجه (١٨١٠)، والطبري في «التفسير» (٨١٦٢) من طريقين عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٠٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.  
قال السندي: قوله: «غلول الصدقة»، بضم الغين: الخيانة فيها.

## حديث سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه<sup>(١)</sup>

١٦٠٦٤- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا شبيب بن غرقدة، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص قال:

حدثني أبي أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «لا يَجْنِي جانٍ إلا على نفسه، لا يَجْنِي والدٌ على ولده، ولا مؤلودٌ على والده»<sup>(٢)</sup>.

(١) قال السندي: عمرو بن الأحوص، جشمي، شهد اليرموك في زمن

عمر.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة حال سليمان بن عمرو ابن الأحوص، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن القطان: مجهول، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وبقيّة رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد مولى بني هاشم - وهو عبدالرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري - فمن رجال البخاري، وهو ثقة، وصحابي الحديث لم يرو له إلا أصحاب السنن. زائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (١١٦٣) و(٣٠٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٦٩)، وابن ماجه (١٨٥١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/٥٩ من طرق عن زائدة، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وانظر الرواية (١٥٥٠٧).

وقوله: «لا يَجْنِي جانٍ إلا على نفسه» له شاهد من حديث أبي رزمة،

سلف برقم (٧١٠٥)، وإسناده حسن.

وآخر من حديث رجل من بني يربوع، سيرد ٣٧٧/٥ بإسناد صحيح على =

.....

= شرط الشيخين.

وثالث من حديث أسامة بن شريك عند ابن ماجه (٢٦٧٢) أخرجه عن محمد بن عبدالله بن عبيد بن عقيل، عن عمرو بن عاصم، عن أبي العوام القطان، عن محمد بن جحادة، عن زياد بن علاقة، عنه، به، مرفوعاً. وأبو العوام القطان - وهو عمران بن داور - قال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث، وقال البخاري: صدوق يهمل، وضعفه أبو داود والنسائي والعقيلي وابن معين في رواية الدورى وابن محرز، وقال في رواية عبدالله بن أحمد، عنه: صالح الحديث. وباقي رجاله ثقات، غير عمرو بن عاصم فصدوق حسن الحديث.

وقوله: «لا يجني والد عن ولده ولا مولود عن والده»: له شاهد من حديث أبي رمثة، سلف برقم (٧١٠٧)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، ولفظه: «أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه».

وآخر من حديث الخشخاش العنبري، سيرد ٤/٣٤٤-٣٤٥ و٥/٨١.

وثالث من حديث طارق بن عبدالله المحاربي، عند النسائي ٨/٥٥، وابن ماجه (٢٦٧٠)، وصححه ابن حبان (٦٥٦٢) بلفظ: «ألا لا تجني أمّ على ولد، ألا لا تجني أمّ على ولد».

ورابع عند النسائي ٧/١٢٧ من حديث أبي معاوية، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق مرسلًا. وهو الصواب كما ذكر النسائي، يعني من غير ذكر ابن عمر، ولفظه: «لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا بجريرة أخيه».

قال السندي: قوله: «لا يجني جانٍ إلا على نفسه»، أي: لا يتعدى إثم جناية أحدٍ إلى غيره، وإن كانت الدية يتحملها العاقلة في الخطأ.

## بقية حديث خريم بن فاتك

١٦٠٦٥ - حدثنا هيثم بن خارجة، قال: حدثنا محمد بن أيوب بن (٢) ميسرة بن حلبس (٣)، قال: سمعتُ أبي

سمع خريم بن فاتك الأسدي يقول: أهل الشام سوطُ الله في الأرض، يتتقِمُ بهم ممن يشاء كيف يشاء، وحرَّامٌ على منافقيهم أن يظهروا على مؤمنهم، ولن يموتوا إلا همًّا أو غيظاً أو حُزناً (٤).

(١) قال السندي: خريم بن فاتك، أبو يحيى، ويقال: أبو أيمن، أسدي. وفاتك من أجداده.

صحابي شهد الحديبية، واختلف في شهوده بدرأ. نزل الكوفة، ومات زمن معاوية.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عن، وهو تحريف.

(٣) تحرف في النسخ الخطية و(م) إلى: خالد، والتصويب من «أطراف المسند» ٣٠٥/٢، وكتب التراجم.

(٤) أثر ضعيف، أيوب بن ميسرة بن حلبس، ذكر الحافظ في «التعجيل» أنه لم يرو عنه غير اثنين، وقال في «لسان الميزان»: رأيت له ما ينكر، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات، محمد بن أيوب بن ميسرة من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: صالح لا بأس به، ليس بمشهور، وقال الذهبي في «الميزان»: ما فيه مغمز. وذكر الحافظ أن مراد أبي حاتم من قوله: ليس بمشهور، أنه لم يشتهر في العلم اشتهاً غيره من أقرانه مثل سعيد بن عبدالعزيز وأنظاره لا أنه مجهول، كما فهم أبو العباس النباتي، فأورده في ذيل «الكامل في الضعفاء»!

١٦٠٦٦- حدثنا هيثم بن خارجة، قال: حدثنا طَيَّاف الإسكندراني،  
عن ابن شَرَّاحيل بن بَكِيل، عن أبيه شَرَّاحيل

قال: قلت لابن عمر: إن لي أرحاماً بمصر يتخذون من هذه  
الأعناب. قال: وفعلَ ذلك أحدٌ من المسلمين؟ قلت: نعم.  
قال: لا تكونوا بمنزلة اليهود، حرّمت عليهم الشُّحومُ، فباعوها  
وأكلوا أثمانها. قال: قلت: ما تقول في رجلٍ أخذَ عنقوداً، فعصره،  
فشربه؟ قال: لا بأس. فلَمَّا سِرْتُ<sup>(١)</sup> قال: ما حلَّ شرُّبه حلَّ

---

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٦٣) من طريق الوليد بن مسلم، عن  
محمد بن أيوب بن ميسرة، عن أبيه، عن خريم، مرفوعاً. وفي إسناده الوليد  
ابن مسلم، وهو ممن يدلّس تدليس التسوية، وهو شر أنواع التدليس، وقد رواه  
بالعننة، فلا يصح رفعه إلى النبي ﷺ.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤٥٣٥) وقال: رواه الطبراني  
هكذا مرفوعاً، وأحمد موقوفاً، ولعله الصواب، ورواهما ثقات، والله أعلم.  
وذكره أيضاً الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦٠/١٠، وقال: رواه الطبراني  
وأحمد موقوفاً على خريم، ورجالهما ثقات.

قال السندي: قوله: «سوط الله» مدحٌ لأهل الشام.

«وحرامٌ»، أي: ممتنع وقوعاً، لا حرامٌ شرعاً، وإلا فالحرمة الشرعية عامة  
غير مقصودة هاهنا، وعلى هذا فهو كقوله تعالى: ﴿وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ﴾ [الأنبياء: ٩٥].  
«أن يظهروا»: أن يغلبوا، أي: لا يقع للمناققين غلبة في الشام على المؤمنين،  
كما يمكن أن تقع في البلاد الأخر.

(١) في (ظ ١٢) و(ص): ثرت، وفي (ق): شريت، وفي (م): نزلت.  
وفي (س): شرت. وقال السندي: لعله بالمهملة من السَّير. قلنا: وهو  
الأشبه.



١٦٠٦٧- حدثنا هَيْثَمُ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ رَيْهِ<sup>(٢)</sup> بن مَيْمُونِ الْأَشْعَرِيِّ،

عن العلاء بن الحارث

عن مكحول رفعه، قال: «أَيُّمَا شَجَرَةٍ أَظَلَّتْ عَلَى قَوْمٍ، فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ مِنْ قَطْعِ مَا أَظَلَّ<sup>(٣)</sup> أَوْ أَكَلِ ثَمَرِهَا»<sup>(٤)</sup>.

(١) أثر حسن، طيف الإسكندراني وشيخه مجهولان فيما ذكر الحافظ في «التعجيل» ٦٣٨/١ إلا أنهما قد توبعا، وشراحيل بن بكيل -بموحدة، ثم كاف وزن عظيم-، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». هيثم بن خارجة: هو الخراساني.

وأخرجه البخاري مختصراً في «التاريخ الكبير» ٢٥٥/٤، عن عبيدالله بن سعيد: وهو اليشكري، عن بشر بن السري، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن شراحيل بن بكيل، أنه سأل ابن عمر عن بيع العصير، فقال: ما حل شربه حلَّ ثمنه. وهذا إسناد حسن.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦٦/٥، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن بكيل وطيف، ولم أعرفهما، وبقيّة رجاله ثقات.

قلنا: وانظر حديث عبدالله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٩٩٧).

قال السندي: قوله: «أرحاماً»، أي: قرابة.

قوله: «من هذه الأعناب»، أي: خمرأ.

(٢) في (ق) و(م): عبدالله، وهو تحريف.

(٣) في الأصول: ظل، والمثبت من (م) وابن عساكر.

(٤) إسناده ضعيف لإرساله، مكحول -وهو الشامي- تابعي، لم يدرك

النبي ﷺ، وبقيّة رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد ربه بن ميمون الأشعري،

فقد قال الحسيني في «الإكمال»: مجهول، وتعبه الحافظ في «التعجيل»،

فقال: هذه مجازفة صعبة، وذكر أنه ولي قضاء دمشق، وقد روى عنه جمع، =

## حديث عبد الرحمن بن عثمان عن النبي ﷺ

١٦٠٦٨- حدثنا إبراهيم بن إسحاق، قال: حدثني المُنْكَدِرُ بن محمد -يعني ابن المُنْكَدِر- عن أبيه

عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ قائماً في السوقِ يومَ العيدِ ينظرُ والنَّاسُ يمرُّون<sup>(١)</sup>.

= وذكره ابن حبان في «الثقات». هيثم: هو ابن خارجة الخراساني، والعلاء بن الحارث: هو ابن عبدالوارث الحضرمي.

وقد أورده السيوطي في «الجامع الكبير» ٣٦٨/١ ونسبه إلى ابن عساكر. قال السندي: قوله: «أظلت على قوم»، أي: خرج ظلها من دار صاحبها إلى دار آخرين.

قوله: «فصاحبه»، أي: صاحب الظل، أي: من وقع الظل في داره.

قوله: «من قطع ما أظل»، أي: القدر الذي صار ظللاً في داره.

(١) إسناده ضعيف لضعف المنكدر بن محمد. قال ابن عيينة: لم يكن بالحافظ، وقال ابن معين: ليس بقوي، وقال أبو حاتم: كان كثير الخطأ، لم يكن بالحافظ لحديث أبيه، وضعفه أبو داود والنسائي والجوزجاني، وقال ابن حبان: كان من خيار عباد الله، فقطعته العبادة عن مراعاة الحفظ، فكان يأتي بالشيء توهماً، فبطل الاحتجاج بأخباره، وانفرد أحمد بتوثيقه، وقال فيه مرة يحيى بن معين: ليس به بأس. قلنا: وقد انفرد بهذا الحديث وهو ممن لا يحتمل تفرده، واختلف عليه فيه كما سيأتي في التخريج، وبقيته رجاله ثقات. إبراهيم بن إسحاق: هو ابن عيسى الطالقاني.

وأخرجه أبو يعلى (٩٣٥) من طريق إبراهيم بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٩٤) من طريق عبدالله بن موسى التيمي، عن المنكدر بن محمد، به، ولفظه: «رأيت رسول الله ﷺ إذا انصرف من =

١٦٠٦٩- حدثنا هاشم، عن ابن أبي ذئب. ويزيد، قال: ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد<sup>(١)</sup>، عن سعيد بن المسيَّب

عن عبد الرحمن بن عثمان، قال: ذَكَرَ طَيْبُ الدَّوَاءِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ الضُّفْدَعُ تَكُونُ فِي الدَّوَاءِ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا<sup>(٢)</sup>.

\* ١٦٠٧٠- حدثنا سُرَيْجٌ وَهَارُونَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَثْمَانَ التَّمِيمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ. وَقَالَ هَارُونَ فِي حَدِيثِهِ: عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ. قَالَ عَبْدِ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ<sup>(٣)</sup>.

---

=العبيدين أتى وسط المُصَلِّي، فقام، فنظر إلى الناس كيف ينصرفون، وكيف سمتهم، ثم يقف ساعة، ثم ينصرف».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٠٦/٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال الطبراني موثقون، وإن كان فيهم المنكدر بن محمد بن المنكدر، فقد وثقه أحمد وأبو داود، وابن معين في رواية، وضعفه غيرهم. قلنا: لم نقع على توثيق أبي داود له، بل ثبت عنه خلاف ذلك في سؤالات الأجرى. وحديثه عند الطبراني في «الكبير» في القسم المخروم منه.

(١) في النسخ الخطية و(م): جبير، وهو تحريف، والمثبت من «أطراف المسند» ٢٦٧/٤، وانظر ما سلف برقم (١٥٧٥٧).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٧٥٧). هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج: وهو ابن النعمان =

## حديث علباء

١٦٠٧١- حدثنا علي بن ثابت، قال: حدّثني عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن أبيه

عن علباء السلمي، قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تقوّم الساعة إلا على حُثالةِ النَّاسِ»<sup>(١)</sup>.

=الجوهري، فمن رجال البخاري وحده، وهو ثقة. وعبدالله بن أحمد، وهو من رجال النسائي، وهو ثقة كذلك، وقد تويعا. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو عبدالله، وعمرو بن الحارث: هو المصري، وبكير ابن الأشج: هو بكير بن عبدالله بن الأشج.

وأخرجه مسلم (١٧٢٤)، وأبو داود (١٧١٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٠٥)، وابن حبان (٤٨٩٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٧٣/٣ من طرق عن عبدالله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (٦٧٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٠٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ١٤٠/٤ من طريق أسامة بن زيد، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، به.

قلنا: وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٢٤٢): «ولا تحل لقطتها إلا لمنشد»: يعني: مُعَرَّف.

قال السندي: وقد جاء استثناء من يُعَرَّف، فقيل: يعرف دائماً، وقيل: سنة كما في سائر البلاد. وإنما خُصَّ بالنهى لزيادة التأكيد كما خص في الإحرام النهي عن الفسوق، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم غير علي بن ثابت: وهو الجزري، فقد روى له أبو داود والترمذي، وصحايه ليس له رواية في الكتب الستة.

## حديث هُوذة الأنصاري عن جده<sup>(١)</sup>

١٦٠٧٢- حدثنا عليُّ بنُ ثابت، قال: حدَّثني عبدالرحمن بن التُّعْمَان  
ابن مَعْبَد بن هُوذة الأنصاري، عن أبيه

٥٠٠/٣

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧٧/٧، والطبراني في «الكبير»  
١٨/١٥٦)، والدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٣/١٦٨٠، والحاكم  
٤/٤٩٥-٤٩٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم،  
ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/١٥٦)، وابن عدي في «الكامل»  
٥/١٩٥٦ من طريق علي بن ثابت، به. وقال ابن عدي: لا أعلم يرويه عن  
عبد الحميد غير علي بن ثابت.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٧٣٥) وذكرنا هناك  
أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «حثة الناس»: الحثة من كل شيء رديته.  
(١) قال الحافظ في «التعجيل» ٢/٣٣٣: سياق الحديث عند أحمد ليس  
فيه ما يقتضي أن يكون لهوذة، بل ظاهره أنه لولده معبد بن هوذة. وقد جزم  
أكثر من صنف في الصحابة بأن صحابي هذا الحديث هو معبد بن هوذة لا  
هوذة، لكن وقع عند ابن شاهين: عبدالرحمن بن معبد بن هوذة، عن أبيه،  
عن جده، فسقط من النسب عنده النعمان، فجرى على ظاهره، فترجم لهوذة،  
وكذا وقع عند ابن منده: عبدالرحمن بن النعمان بن هوذة، فسقط معبد،  
فجرى على ظاهره أيضاً، فترجم لهوذة، والذي يتحرر أن الصحبة لمعبد بن  
هوذة، وهو راوي الحديث.

عن جَدِّه: أن رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بِالْإِثْمَدِ الْمُرَوَّحِ عِنْدَ النَّوْمِ<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٥٩٠٦) إلا أن شيخ أحمد هنا هو علي بن ثابت الجزري.

وأخرجه أبو داود (٢٣٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٨٠٢، من طريق علي بن ثابت، بهذا الإسناد، وزادا: «ليتقه الصائم»، قال أبو داود: قال لي يحيى بن معين: هو حديث منكر.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٩٠٦).

وله شاهد من حديث جابر عند ابن أبي شيبة ٥٩٨/٨، وابن ماجه (٣٤٩٦)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٠٨٥) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، والترمذي في «الشمائل» (٥٠) من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً بلفظ: «عليكم بالإثمد عند النوم فإنه يشد البصر، وينبت الشعر». وإسناده ضعيف، إسماعيل بن مسلم ضعيف، ومحمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن.

## حديث بشير بن عقربة<sup>(١)</sup>

١٦٠٧٣- حدثنا سعيد بن منصور - قال عبدالله: حدثنا أبي عنه وهو حي- قال: حدثنا حُجْر بن الحارث الغَسَّاني من أهل الرَّمْلَة

عن عبدالله بن عوف<sup>(٢)</sup> الكِنَاني- وكان عاملاً لعمر بن عبدالعزيز على الرَّمْلَة- أَنَّهُ شَهِدَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مِرْوَانَ قَالَ لِبَشِيرِ ابْنِ عَقْرَبَةَ الْجُهَنِيِّ يَوْمَ قَتَلَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: يَا أَبَا الْيَمَانِ، إِنِّي قَدْ احْتَجْتُ الْيَوْمَ إِلَى كَلَامِكَ، فَقُمْ فَتَكَلَّمْ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ بِخُطْبَةٍ لَا يَلْتَمِسُ بِهَا إِلَّا رِيَاءً وَسُمْعَةً، أَوْقَفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَوْقِفَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ»<sup>(٣)</sup>.

(١) قال السندي: بشير بن عقربة، بفتح أوله وكسر المعجمة، جهني، كنيته أبو اليمان، له ولأبيه صحبة، وقد جزم كثير بأن اسمه بشر. قلنا: ترجم له البخاري فيمن اسمه بشر، ونقل ابن السكن عنه أنه قال: بشر أصح. وقال الحافظ في «الإصابة»: سماه محمد بن المبارك عن حجر بن الحارث بشراً، وقال سعيد بن منصور: بشير بن عقربة.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عون، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢)، و«أطراف المسند» ٦٣٧/١، وترجمته في «تعجيل المنفعة».

(٣) إسناده حسن، حجر بن الحارث، وعبدالله بن عوف الكِنَاني من رجال «تعجيل المنفعة»، روى عنهما جمع، وذكرهما ابن حبان في «الثقات». وترجم لهما البخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم يذكرهما فيهما جرحاً ولا تعديلاً.

## حديث عبيد بن خالد السلمي<sup>(١)</sup>

١٦٠٧٤- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شُعبَة، عن عمرو بن مُرّة، قال: سمعتُ عمرو بن ميمون يحدث عن عبد الله بن ربيعة السلمي

عن عبيد بن خالد السلمي - وكان من أصحاب النبي ﷺ - قال: أخى النبي ﷺ بين رجلين قُتل أحدهما على عهد النبي ﷺ

= وأخرجه ابن سعد ٤٢٩/٧، والبخاري في «التاريخ الصغير» ١٥٩/١، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/٣٣٠، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٧) من طريق سعيد بن منصور، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٨٢)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٨) من طريق شريح بن عبيد، عن بشير بن عقبة، به. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٩١/٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وأحمد، ورجاله موثقون.

قال السندي: قوله: «موقف رياء وسمعة»، أي: موقفاً يجزيه فيه جزاء الرياء والسمعة، أو يظهر فيه رياءه وسمعته، أو موقفاً يظهر له فيه أنه كرامة ويكون فيه فضيحة يسمع بها الخلق، والله تعالى أعلم.

قلنا: وعمرو بن سعيد بن العاص هو المعروف بالأشدق. قتل سنة (٦٩) وقيل (٧٠)هـ، له ترجمة في «تهذيب الكمال» وفروعه. قال الذهبي في «السير» ٣/٤٤٩: استخلفه عبد الملك بن مروان على دمشق لما سار ليملك العراق، فتوثب عمرو على دمشق، وبايعوه، فلما توطدت العراق لعبد الملك، وقُتِل مصعب، رجع، وحاصر عمراً بدمشق، وأعطاه أماناً مؤكداً، فاغترَّ به عمرو، ثم بعد أيام غدر به وقتله. وانظر «الكامل» لابن الأثير ٤/٢٩٧-٣٠٣.

(١) قال السندي: عبيد بن خالد، سلمي، يكنى أبا عبد الله، له صحبة، وشهد صفين مع علي، وبقي إلى أيام الحجاج.



ﷺ، ثم مات الآخر، فصلَّوا عليه، فقال النبي ﷺ: «ما قُلْتُمْ؟» قال: قلنا: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ أَلْحِقْهُ بِصَاحِبِهِ، فقال النبي ﷺ: «فَأَيْنَ صَلَاتُهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ، وَأَيْنَ صِيَامُهُ أَوْ عَمَلُهُ بَعْدَ عَمَلِهِ، مَا بَيْنَهُمَا أَبَعَدُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح، عبدالله بن ربيعة، قيل: له صحبة، ونفاها أبو حاتم، وذكره ابن حبان في «ثقات التابعين»، ووثقه ابن سعد في «الطبقات» ١٩٦/٦، وذكره في التابعين، وقد روى عنه جمع، روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والنسائي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابي الحديث، إنما روى له أبو داود والنسائي. أبو النضر: هو هاشم ابن القاسم، وشعبة: هو ابن الحجاج العتكي، وعمرو بن مرة: هو ابن عبدالله الجملي، المرادي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه الطيالسي (١١٩١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣٧١/٣، وأخرجه أبو داود (٢٥٢٤) عن محمد بن كثير، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٩٥) من طريق أبي أسامة، ثلاثتهم عن شعبة، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٤١)، ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٧٤/٤ عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عمرو بن ميمون، عن عبدالله بن ربيعة السلمى - وكان من أصحاب النبي ﷺ -، عن عبيد بن خالد، به، مرفوعاً. ونقل الحافظ في «الإصابة» عن البخاري قوله: لم يتابع شعبة على ذلك. قلنا: يعني على ذكر الصحبة لعبدالله بن ربيعة. وسقط عبيد بن خالد السلمى في مطبوع «الزهد».

وسياتي برقم ٢١٩/٤.

وسيكور بإسناده ومثنته برقم ٢١٩/٤.

وفي الباب: عن طلحة، سلف برقم (١٤٠٣).

وعن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٣٤).

قال السندي: قوله: «قتل» على بناء المفعول.

## حديث رجل عن النبي ﷺ

١٦٠٧٥ - حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزُّهري، قال: أخبرني عبدالله بن كعب بن مالك الأنصاري - وهو أحد الثلاثة الذين تَبَّ عليهم -

أنه أخبره بعض أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ خرج يوماً عاصباً رأسه، فقال في خطبته: «أَمَا بَعْدُ، يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنَّكُمْ قَدْ أَصَبَحْتُمْ تَزِيدُونَ، وَأَصْبَحَتِ الْأَنْصَارُ لَا تَزِيدُ عَلَى هَيْئَتِهَا الَّتِي هِيَ عَلَيْهَا الْيَوْمَ، وَإِنَّ الْأَنْصَارَ عَيْبَتِي الَّتِي أُوتِئْتُ إِلَيْهَا، فَأَكْرِمُوا كَرِيمَهُمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

= «فأين»، أي: إذا كان دون صاحبه، ويكون المطلوب لحوقه به، فقد بطل صلاته وغيرها، بل هو فوق صاحبه بما فعل من الأعمال بعده، وبه ظهر فضيلة العمر إذا كان مع التوفيق.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم ابن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة الحمصي. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٩/١٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسياتي برقم ٢٢٤/٥.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٣٧٩٩)، ومسلم (٢٥١٠) (١٧٦)، وقد سلف (١٢٦٥٠).

وعن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٣٠١٣).

وعن عائشة عند الدارمي ٣٨/١، والبخاري (٢٧٩٩) (زوائد)، والدارمي

٣٨/١

## حديث خادم النبي ﷺ

١٦٠٧٦- حدثنا عفان، حدثنا خالد -يعني الواسطي- قال: حدثنا

عمرو ابن يحيى الأنصاري، عن زياد بن أبي زياد مولى بني مخزوم

عن خادم للنبي ﷺ رجلٍ أو امرأة قال: كان النبي ﷺ مما يقول للخادم: «أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟» قال: حتى كان ذات يوم، فقال: يا رسول الله حاجتي. قال: «وما حاجتك؟» قال: حاجتي أن تشفع لي يوم القيامة. قال: «وَمَنْ دَلَّكَ عَلَيَّ هَذَا؟» قال: ربي. قال: «إِنَّمَا لَا فَأَعِنِّي بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»<sup>(١)</sup>.

= قال السندي: قوله: عاصباً، أي: شاد العصابة برأسه. قوله: «تزيدون»، أي: مالا وإقبالا وأعواناً، وهذا إشارة إلى أن الملك فيهم، ويحتمل أن المراد أن الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام باقية، فيمكن الزيادة في المهاجرين بخلاف النصره فقد انقطعت بوفاته ﷺ، فلا يمكن الزيادة في الأنصار، وإلى الأول يشير قوله: «على هيئتها» كما لا يخفى. قوله: «عبيتي»، بفتح، فسكون. قوله: «أويت» بالمد أو القصر، والثاني أظهر، أي: موضع الأسرار الذي جئت إليه ورجعت.

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زياد بن أبي زياد -واسمه مسرة، وهو مولى عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي- فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وخالد الواسطي: هو ابن عبدالله، وعمرو بن يحيى الأنصاري: هو ابن عمارة المازني.

## حديث وحشي الحبشي عن النبي ﷺ

٥٠١/٣

١٦٠٧٧- حدثنا حُجَيْنُ بن المُنْتَى أبو عمر، قال: حَدَّثَنَا عبد العزيز -يعني ابن عبد الله بن أبي سَلَمَةَ<sup>(٢)</sup> - عن عبد الله بن الفضل، عن سليمان ابن يسار

عن جعفر بن عمرو الضَّمْرِي، قال: خَرَجْتُ مع عبيدِ الله بن عَدِي بن الخِيَارِ إلى الشَّامِ، فلما قَدِمْنَا حِمَصَ، قال لي عبيد الله: هل لك في وَحْشِي نسأله عن قَتْلِ حَمْزَةَ؟ قلتُ: نَعَمْ.

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٤٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه من حديث ربيعة بن كعب الأسلمي برقم (١٦٥٧٨) و(١٦٥٧٩) فانظره.

قال السندي: قوله: «مما يقول»، أي: ممن يسأل عن حاجة الخادم.

«إمّا لا» بكسر الهمزة وتشديد الميم، بإدغام نون «إن» الشرطية في ميم «ما» الزائدة، والتقدير، أي: لا تترك هذه الحاجة، وفيه تعظيم لهذه الحاجة، وأنها تحتاج إلى معين، فكن أنت معيناً لي على قضائها بكثرة السجود.

(١) قال السندي: وحشي بن حرب الحبشي، مولى بني نوفل، قيل: قتل حمزة يوم أحد، ثم شارك في قتل مسيلمة.  
يكنى أبا سلمة، وقيل: أبو حرب.

شهد وحشي اليرموك، ثم سكن حمص، ومات بها، وقد عاش إلى خلافة عثمان.

(٢) في (س) و(م): أسامة، والمثبت من (ظ) (١٢) و(ص) و(ق)، وهو الصواب.

وكان وَحْشِي يَسْكُنُ حِمَصَ، قال: فسألنا عنه، فقيل لنا: هو ذلك في ظلِّ قَصْرِهِ كَأَنَّهُ حَمِيْتُ. قال: فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ<sup>(١)</sup> فَرَدَّ عَلَيْنَا<sup>(٢)</sup> السَّلَامَ، قال: وَعَبِيدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ مَا يَرَى وَحْشِيَّ إِلَّا عَيْنَيْهِ وَرَجْلَيْهِ، فقال عبيد الله: يا وَحْشِيَّ، أَتَعْرِفُنِي؟ قال: فَنَظَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا: أُمُّ قَتَالِ ابْنَةُ أَبِي الْعَيْصِ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا بِمَكَّةَ، فَاسْتَرْضَعَهُ. فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الْغُلَامَ مَعَ أُمِّهِ، فَنَاوَلْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَكَأَنِّي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ. قال: فَكَشَفَ عُبَيْدُ اللَّهِ وَجْهَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْزَةَ؟ قال: نعم، إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ ابْنَ عَدِي<sup>(٣)</sup> بِيَدْرِ، فقال لي مولاي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: إِنَّ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بِعَمِّي فَأَنْتَ حُرٌّ.

فلما خَرَجَ النَّاسُ يَوْمَ عَيْنَيْنِ - قال: وَعَيْنَيْنِ جَبِيلٌ تَحْتَ أَحَدٍ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وادٍ - خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ، فَلَمَّا أَنْ اصْطَفُوا لِلْقِتَالِ قال: خَرَجَ سِبَاعٌ: مَنْ مَبَارِزٌ<sup>(٤)</sup>؟ قال: فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَقَالَ: يَا سِبَاعُ، يَا ابْنَ أُمِّ أَنْمَارِ، يَا ابْنَ مَقْطَعَةِ الْبُظُورِ<sup>(٥)</sup>،

(١) لفظ «عليه» ساقط من (م).

(٢) لفظ «علينا» ليس في (ظ ١٢) و(ص).

(٣) جاء في هامش (ظ ١٢) و(ص): ابن الخيار.

(٤) قال السندي: أي: هل من مبارز كما في البخاري، أو هي موصولة،

وهو على التقديرين حال، أي: قائلاً ذلك.

(٥) في (م): فقال سباع بن أم أنمار يا ابن مقطعة البظور، وفيه سقط.

رُكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَقْعُدُ حَتَّى (١) يَقْضُوا (٢) رُكْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ  
يَسْلُمُ عَلَيْهِمْ (٣) (٤).

- (١) في (ق): ثم، بدل حتى.  
(٢) في هامش (س): يقضون. وعليها علامة الصحة.  
(٣) قوله: «ثم يسلم عليهم» ليس في (ص) و(ظ ١٢).  
(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ويحيى  
ابن سعيد: هو الأنصاري، وصالح بن خوات: هو ابن جبير بن النعمان  
الأنصاري.

وذكر الحافظ في «الفتح» ٤٢٥/٧: أن أهل العلم بالأخبار اتفقوا على أن  
سهل بن أبي حثمة كان صغيراً في زمن النبي ﷺ، وأنه يوم مات النبي ﷺ كان  
ابن ثمانين سنين، وعلى هذا، فتكون روايته لقصة صلاة الخوف مرسل  
صحابي.

والحديث مرفوع من طريق عبدالرحمن بن القاسم، وموقوف من طريق  
يحيى بن سعيد الأنصاري.

فأخرجه بالإسنادين مرفوعاً وموقوفاً: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»  
(٤٢١٩) من طريق عثمان بن جبلة، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مرفوعاً البخاري (٤١٣١)، والترمذي (٥٦٦)، والنسائي في  
«المجتبى» ١٧٠/٣-١٧١، وفي «الكبرى» (١٩٢٤)، وابن ماجه (١٢٥٩)،

والدارمي ٣٥٨/١، وابن خزيمة (١٣٥٧)، والطبري في «تفسيره»  
(١٠٣٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣١٠/١، والطبراني في «الكبير»

(٥٦٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٥٣-٢٥٤ و٢٥٤ من طريق يحيى بن سعيد  
القطان، ومسلم (٨٤١)، وأبو داود (١٢٣٧)، وأبو عوانة ٣٦٤/٢، والطبري

في «تفسيره» (١٠٣٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٥٣، وفي «معرفة الآثار»  
(٦٧١٠)، وفي «الدلائل» ٣/٣٧٧ من طريق معاذ العنبري، وأبو عوانة ٣٦٣/٢ =

.....  
من طريق عثمان بن جبلة، ثلاثتهم عن شعبة، عن عبدالرحمن بن القاسم، به.  
وقال الترمذي: حسن صحيح. ولفظ مسلم وأبي داود: أن رسول الله ﷺ صلى  
بأصحابه في الخوف، فصَفَّهُم صَفِّينَ....

وأخرجه موقوفاً البخاري (٤١٣١)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٣١) من  
طريق يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.  
وأخرجه موقوفاً أيضاً البخاري (٤١٣١)، والترمذي (٥٦٥)، والنسائي في  
«المجتبى» ٣/١٧٨-١٧٩، وفي «الكبرى» (١٩٤١)، وابن ماجه (١٢٥٩)،  
والدارمي ١/٣٥٨، والطبري في «تفسيره» (١٠٣٥٠)، وابن خزيمة (١٣٥٦)،  
وأبو عوانة ٢/٣٦٢-٣٦٣، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٥٣ من طريق يحيى بن  
سعيد القطان، وابن أبي شيبة ٢/٤٦٦، والطبري في «تفسيره» (١٠٣٤٩) من  
طريق يزيد بن هارون، وعبدالرزاق (٤٢٤٧)، والطحاوي في «معاني الآثار»  
١/٣١٣، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٥٤، وفي «معرفة الآثار» (٦٧١٣) من  
طريق الثوري، والبخاري (٤١٣١) من طريق ابن أبي حازم، والطبري في  
«تفسيره» (١٠٣٤٨) من طريق عبدالوهاب، كلهم عن يحيى بن سعيد  
الأنصاري، به. وسقط من مطبوع البيهقي في «السنن» يحيى بن سعيد القطان.  
وسياتي برقم (١٥٧١١) موقوفاً، و(١٥٧١٢) مرفوعاً، و٣٧٠/٥ (الطبعة  
الميمينية) عن صالح، عن من صلى مع النبي، والمراد بمن صلى مع النبي ﷺ  
خَوَاتِ بن جبير والد صالح.

وقال الترمذي ٢/٤٥٤: وفي الباب عن جابر وحذيفة، وزيد بن ثابت،  
وابن عباس، وأبي هريرة، وابن مسعود، وسهل بن أبي حثمة، وأبي عياش  
الزرقني، وأبي بكرة.

وقال: وقد ذهب مالك بن أنس في صلاة الخوف إلى حديث سهل بن أبي  
حثمة، وهو قول الشافعي. وقال أحمد: قد روي عن النبي ﷺ صلاة الخوف  
على أوجه، وما أعلم في هذا الباب إلا حديثاً صحيحاً، وأختار حديث سهل  
ابن أبي حثمة. وهكذا قال إسحاق بن إبراهيم. انتهى.

.....  
= قوله: «حميت»، بفتح حاء مهملة وكسر ميم: زق كبير للسمن، أي: مثله، وكان سميناً.

قوله: «معتجر»، بكسر الجيم، أي: لف العمامة على رأسه من غير أن يديرها تحت حنكه، كذا ذكره العسقلاني، وقال غيره: الاعتجار بها أن يلفها على رأسه، ويرد طرفها على وجهه، ولا يعمل منها شيئاً تحت ذقنه، وقال: وكأنه غطى وجهه بعد الاعتجار، وبه ظهر قوله: ما يرى وحشي.. إلخ.  
قوله: «فاسترضع»، أي: طلب له من يرضعه.

قوله: «قدميك»، أي: كأنهما مثل قدمي ذلك الغلام. قال الحافظ في «الفتح» ٣٦٩/٧: وبين الرؤيتين قريب من خمسين سنة، فدل ذلك على ذكاء مفرط، ومعرفة تامة بالقيافة.

قوله: «يوم عينين»، تثنية عين: اسم جبل عند أحد، والمراد عام وقعة أحد.  
قوله: «مقطعة البظور»: جمع بظر، وهي اللحمة تقطع من فرج المرأة عند ختانها، تعبير بأن أمه كان أمةً ختانة للنساء.

قوله: «أتحدّ الله ورسوله»، أي: تعارضه وتعاديه.

قوله: «كأمس الذاهب»، أي: قتله، فلحق الماضي.

قوله: «وأكمنت»، على بناء المفعول، أي: أمرت بأن أختفي له، وفي

البخاري: كمنت، بلا همزة، وهو كنصر أو سمع: اختفيت.

قوله: «رميته»، أي: بحررتي كما في الرواية.

قوله: «في ثنته»، بضم المثلة، وتشديد النون، أي: في عانته.

قوله: «ذلك العهد به»: كناية عن الموت.

قوله: «فشا»، أي: ظهر.

قوله: «فأرسل»، على بناء المفعول، أي: من الطائف. وفي البخاري:

فأرسلوا، أي: أهل الطائف.

قوله: «لا يهيج»، بفتح حرف المضارع، أي: لا يزعجهم ولا ينالهم

= بمكروه.



١٦٠٧٨- حدثنا يزيد بن عبد ربه، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن  
وَحْشِي بن حرب، عن أبيه

عن جدّه أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إِنَّا نَأْكُلُ وَمَا<sup>(١)</sup> نَشْبِعُ! قال:  
«فَلَعَلَّكُمْ<sup>(٢)</sup> تَأْكُلُونَ مُفْتَرِّقِينَ<sup>(٣)</sup>»، اجْتَمَعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ، وَاذْكُرُوا

= قوله: «إذ قال»، أي: قال ما سبق حين قال هذا القول، فإذا ظرف للقول  
السابق.

قوله: «أن تغيب» بتشديد الياء.

قوله: «فأكافىء»، أي: أفعل من الحسنه ما يساوي قتل حمزة من السيئه.

قوله: «من أمرهم»، أي: أمر الناس من المحاربة العظيمة.

قوله: «ثلثة»، أي: خلل الجدار المكسور.

قوله: «جمل»: في عظم الجثة.

قوله: «أورق»: لونه كالرماد. وقال الحافظ: وكان ذلك من غبار الحرب.

قوله: «ثائر»: منتشر شعر رأسه.

قوله: «ودب»: أسرع ووثب.

قوله: «على هامته»، أي: رأسه.

قوله: «وا أمير المؤمنين»: لقبوا مسيلمة الكذاب بذلك.

وقال الحافظ في «الفتح» ٣٧١/٧: في قول الجارية أمير المؤمنين نظر،  
لأن مسيلمة كان يدعي أنه نبي مرسل من الله، وكانوا يقولون له يا رسول الله  
ونبي الله، والتلقيب بأمر المؤمنين حدث بعد ذلك، وأول من لقب به عمر،  
وذلك بعد قتل مسيلمة بمدة، فليتأمل هذا. ثم قال: ويحتمل أن تكون الجارية  
أطلقت عليه الأمير باعتبار أن أمر أصحابه كان إليه، وأطلقت على أصحابه  
المؤمنين باعتبار إيمانهم به، ولم تقصد إلى تلقيبه بذلك، والله أعلم.

(١) في (ق): فلا.

(٢) في (ق): لعلكم

(٣) في (ق): متفرقين.

## اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، يُبَارَكُ لَكُمْ فِيهِ»<sup>(١)</sup>.

(١) حسن بشواهد، وهذا إسناد ضعيف، الوليد بن مسلم يدلس تديس التسوية، وقد عنعن. ووحشي بن حرب وأبوه حرب ذكرهما ابن حبان في «الثقات»، غير أن حرباً لم يرو عنه غير ابنه، ومع ذلك فقد حسنه الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» ٥/٢.

وأخرجه أبو داود (٣٧٦٤)، وابن ماجه (٣٢٨٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٨١)، وابن حبان (٥٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٣٦٨، والحاكم ١٠٣/٢، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٣٥٠/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٥٨/٥، وفي «الآداب» (٥٦٦)، وفي «الشعب» (٥٨٣٥) من طرق عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. ولم يصححه الحاكم ولا الذهبي. وأورده الحاكم شاهداً.  
وللحديث شواهد:

أولها: حديث جابر عند أبي يعلى (٢٠٤٥)، والطبراني في «الأوسط» (٧٣١٣)، وأبي الشيخ في «الثواب»، بلفظ: «إن أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدي». قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢١/٥: فيه عبدالمجيد بن أبي رواد، وهو ثقة، وقد ضعف، وأشار المنذري إلى توثيقه بعد أن أورد الحديث في «الترغيب والترهيب» ٣/١٣٤.

وثانيها: حديث عمر عند ابن ماجه (٣٢٨٧) بلفظ: «كلوا جميعاً ولا تفرقوا، فإن البركة مع الجماعة»، قال المنذري: وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، واهي الحديث.

وثالثها: حديث أنس بلفظ: «كان رسول الله ﷺ لا يأكل وحده»، قال الحافظ العراقي: رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» بسند ضعيف.

ورابعها: حديث أنس أيضاً قال: «إن رسول الله ﷺ لم يجمع له غداء ولا عشاء من خبز ولحم إلا على صَغَفٍ، أي: اجتماع الناس، وإسناده صحيح، وقد سلف (١٣٨٥٩).

وخامسها: حديث جابر، بلفظ: «طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام =

## حديث رافع بن مكيث<sup>(١)</sup> عن النبي ﷺ

١٦٠٧٩- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرُ، عن عثمان بن زُفَرٍ،  
عن بعض بني رافع بن مَكِيثِ

عن رافع بن مكيث<sup>(٢)</sup> - وكان ممن شهد الحُدَيْبِيَّةَ - أن النبي ﷺ  
قال: «حُسْنُ الخُلُقِ نَمَاءٌ، وَسُوءُ الخُلُقِ سُوءٌ، وَالْبِرُّ زِيَادَةٌ فِي  
العُمُرِ، وَالصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ»<sup>(٣)</sup>.

---

=الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية»، وهو عند مسلم برقم  
(٢٠٥٩)، وقد سلف (١٤٢٢٢).

(١) قال السندي: رافع بن مكيث، جهني، شهد بيعة الرضوان، وكان أحد  
من حمل راية جهينة يوم الفتح.

(٢) قوله: عن رافع بن مكيث، ليس في النسخ الخطية (م)، والتصويب  
من ترجمة الحديث، ومن «أطراف المسند» ٣٣٨/٢ ومصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف، لإبهام راويه عن رافع بن مكيث، ولجهالة عثمان بن  
زفر - وهو الجهني - فلم يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن  
حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال  
الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له سوى أبي داود. عبدالرزاق: هو ابن همام  
الصنعاني، ومعمَر: هو ابن راشد البصري.

وأخرجه القضاعي في «مسنده» (٢٤٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا  
الإسناد. بلفظ: «حسن الملكة نماء، وسوء الملكة سُوء».

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠١١٨)، ومن طريقه أخرجه أبو  
داود (٥١٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٦٢)، وأبو يعلى  
(١٥٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٥١)، والقضاعي (٢٤٥)، وابن الأثير في =

## حديث أبي لبابة بن عبد المنذر

١٦٠٨- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ، حدثني ابنُ شهاب، أن الحُسَيْنَ بنَ السائبِ بنِ أبي لبابة أخبره

أن أبا لبابة بن<sup>(١)</sup> عبد المنذر لَمَّا تابَ اللهُ عليه، قال: يا رسولَ اللهِ، إنَّ من توبتي إلى اللهِ عز وجل أن أهجُرَ دارَ قومي، وأساكنك، وأن أنخلعَ من مالي صدقةً لله عز وجل ولرسوله. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «يُجْزِيءُ عَنْكَ الثُّلُثُ»<sup>(٢)</sup>.

---

= «أسد الغابة» ٢/ ٢٠٠. ولفظ رواية عبدالرزاق: «حسن الملكة نماء» بدل حسن الخلق، وجاءت عند أبي داود «يمن» بدل: «نماء».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٢، وقال: رواه أحمد من طريق بعض بني رافع، ولم يسمه، وبقية رجاله ثقات. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٠٢ من طريق عبدالله - وهو ابن المبارك - عن معمر، به.

وأخرجه أبو داود (٥١٦٣) من طريق بقية - وهو ابن الوليد - عن عثمان بن زفر، عن محمد بن خالد بن رافع بن مكيث، عن عمه الحارث بن رافع بن مكيث، عن رسول الله ﷺ.

قال المنذري في «مختصر السنن» (٥٠٠): هَذَا مرسل، الحارث بن رافع تابعي، وفي إسناده بقية بن الوليد، وفيه مقال.

قال السندي: قوله: «نماء» بفتح ومد، أي: زيادةٌ في الخير. «زيادة في العمر»، أي: سببٌ لها.

(١) سقط لفظ «بن» من (م).

(٢) هو مكرر (١٥٧٥٠) سنداً وامتناً.

## حديث مجمع بن يعقوب عن غلام من أهل قبا، أدرك النبي ﷺ

١٦٠٨١- حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا العطف، قال: حدثني  
مجمع بن يعقوب

عن غلام من أهل قبا أنه أدركه شيخاً أنه، قال: جاءنا  
رسول الله ﷺ بقبا، فجلس في فيء الأجم، واجتمع إليه ناس،  
فاستسقى رسول الله ﷺ، فسقي، فشرب، وأنا عن يمينه، وأنا  
أحدث القوم فناولني، فشربت، وحفظت أنه صلى بنا يومئذ  
الصلاة وعليه نعلاه لم ينزعهما<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده ضعيف، مجمع بن يعقوب إنما رواه عن محمد بن إسماعيل  
ابن مجمع، عن بعض أهله، عن الصحابي من أهل قبا، كما سيرد في الرواية  
٢٢١/٤، وفيها أن هذا الصحابي هو عبدالله بن أبي حبيبة. ورواه عنه مبهم.  
وسيرد تخريجه هناك، ونذكر أحاديث الباب ثمة. العطف في هذا الإسناد:  
هو ابن خالد المخزومي.

وسيكبر بهذا الإسناد والتمتن ٣٣٤/٤.

الأجم: بالضم، وبضمتين، وبالتحريك، جمع أجمة، وهي الشجر الكثير  
الملتحف. وقد وقع في النسخ: الأحمر بدل الأجم، وهو خطأ، وجاء على  
الصواب في الرواية ٣٣٤/٤، وفي «أطراف المسند» ٣٢١/٨، لكن جاء فيهما  
كلمة فناء بدل فيء، وفيء أشبه.

## حديث زينب امرأة عبد الله<sup>(١)</sup>

١٦٠٨٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان،  
عن أبي وائل، عن عمرو بن الحارث

عن زينب امرأة عبد الله أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنِّسَاءِ:  
«تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ» قَالَتْ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ خَفِيفَ ذَاتِ الْيَدِ،  
فَقَالَتْ لَهُ: أَيْسَعْنِي أَنْ أَضَعَ صَدَقَتِي فِيكَ وَفِي بَنِي أَخِي، أَوْ بَنِي  
أَخٍ لِي يَتَامَى؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَلِي عَنْ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ:  
فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهَا:  
زَيْنَبُ، تَسْأَلُ عَمَّا أَسْأَلُ عَنْهُ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا بِلَالُ، فَقَلْنَا: انْطَلِقْ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَلْهُ عَنْ ذَلِكَ، وَلَا تُخْبِرِ مَنْ نَحْنُ. فَانْطَلَقَ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ هُمَا؟» فَقَالَ: زَيْنَبُ. فَقَالَ: «أَيُّ  
الزَّيْنَبِ؟» قَالَ: زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ، وَزَيْنَبُ الْأَنْصَارِيَّةُ، فَقَالَ:  
«نَعَمْ، لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) قال السندي: زينب امرأة عبد الله، ثقفية، اختلف في اسم أبيها، قيل:  
معاوية، وقيل: أبو معاوية، وقيل: عبد الله بن معاوية، وزوجها ابن مسعود  
رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش،  
وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٣٦٤) و(٩٢٠١)، وفي «المجتبى»  
٩٢/٥-٩٣ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

.....  
= وأخرجه الطيالسي (١٦٥٣)، والدارمي ٣٨٩/١، والترمذي (٦٣٦)،  
والطبراني في «الكبير» ٢٤/٧٢٥ من طرق عن شعبة، به.  
وأخرجه البخاري (١٤٦٦)، ومسلم (١٠٠٠)، والنسائي في «الكبرى»  
(٩٢٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢/٢ من طرق عن الأعمش،  
به.

وأخرجه البخاري (١٤٦٦)، وابن خزيمة (٢٤٦٤)، والطحاوي في «شرح  
معاني الآثار» ٢٢/٢، والطبراني في «الكبير» ٢٤/٧٢٩ من طريق الأعمش،  
عن إبراهيم النخعي، عن أبي عبيدة، عن عمرو بن الحارث، به.  
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/٧٣٠ من طريق عاصم بن بهدلة، عن  
أبي وائل، به.

وسأتي بالأرقام (١٦٠٨٣) و(١٦٠٨٤) و(٣٦٣/٦)، وينحوه برقم (١٦٠٨٥)  
و(١٦٠٨٦) من حديث راتطة امرأة عبدالله وهي زينب، ويقال لها راتطة كذلك.  
قال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٢٨: ويقال: هما ثنتان عند الأكثر، وممن جزم به  
ابن سعد، وقال الكلاباذي: راتطة هي المعروفة بزينب، وبهذا جزم الطحاوي،  
فقال: راتطة هي زينب لا يعلم أن لعبد الله امرأة في زمن رسول الله ﷺ  
غيرها.

وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٥٦٩)، وذكرنا هناك  
أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «تصدقن»: أمر من التصدق.  
قولها: «من حليكن» بضم فكسر فتشديد، أي: لو لم تيسر الصدقة إلا من  
الحلي، لكان مطلوباً، فكيف لو تيسر من غيرها.  
قولها: «خفيف اليد»، أي: قليل الأموال التي تصاحب اليد، فالمراد بذات  
اليد الأموال.

قولهما: «ولا تخبر»، أي: من نفسك، وإلا فبعد السؤال منه ﷺ تعين  
الإخبار.

١٦٠٨٣- حدثنا ابنُ نمير، حدثنا الأعمش، عن منصور، عن عمرو بن الحارث بن المصطلق

عن زينبِ امرأةِ عبدِالله، قالت: أَمَرَنَا رسولُ الله ﷺ بالصدقة، فقال: «تَصَدَّقْنَ يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ» فذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

١٦٠٨٤- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث بن المصطلق

عن زينبِ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «تَصَدَّقْنَ يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ» فذكره<sup>(٢)</sup>.

---

= قوله: «زينب»، أي: كل منهما زينب.

قوله: «نعم»: عدم التعرض لكون الصدقة فرضاً أو تطوعاً يدل على جواز الفرض، وهو الموافق لإطلاق ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ [سورة التوبة: ٦٠] من غير فرق بين الفقير القريب والبعيد، لكن كثير من أهل العلم يحمله على التطوع، فلعله يجيب عن عدم التعرض بظهور أنها تطوع عنده.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، منصور - وهو ابن المعتمر - لم يدرك عمرو بن الحارث، وقد روي عن ابن نمير، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث، به، متصلاً كما سيأتي في التخريج.

فقد أخرجه ابن أبي شيبة ١١١/٣، وابن خزيمة (٢٤٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/٧٢٧، والبيهقي في «السنن» ١٧٨/٤ من طريق عبد الله بن نمير، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١٦٠٨٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٠٨٢) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبدالرزاق الصنعاني، وشيخه هو سفيان الثوري.



## حديث ربيعة امرأة عبد الله عن النبي ﷺ

١٦٠٨٥- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا ابن أبي الزناد. وسليمان بن داود، قالوا: حدثنا عبدالرحمن، عن أبيه، عن عروة، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة

عن ربيعة امرأة عبدالله - وكانت امرأة صناعاً، وكانت تباع وتصدق - فقالت لعبدالله يوماً: لقد شغلتنني أنت وولدك، فما أستطيع أن أتصدق معكم. فقال: ما أحب - إن لم يكن في ذلك أجر - أن تفعلني، فسألا عن ذلك رسول الله ﷺ، فقال لها رسول الله ﷺ: «لَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ»<sup>(١)</sup>.

(١) قال السندي: ربيعة، ويقال: ربيعة بنت عبدالله بن معاوية، ثقفية، امرأة ابن مسعود، قيل: اسمها زينب ورائطة لقب لها فهي السابقة، وقيل: هما ثنتان. قلنا: وجزم الطحاوي أن ربيعة هي زينب كما سلف، وقال الحافظ في «التعجيل» ٦٥٢/٢-٦٥٣. ومما يقوي ذلك أن الحديث واحد، أخرجه أحمد من رواية عبيدالله بن عبدالله بن عتبة [في المطبوع: عبدالله بن عبدالله الثقفية!]، عن ربيعة في الصدقة بالحلي، وأخرجه الشيخان وغيرهما من رواية زينب الثقفية امرأة ابن مسعود.

قلنا: وقد سلف برقم (١٦٠٨٢).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن أبي الزناد: وهو عبدالرحمن بن عبدالله بن ذكوان، فهو مختلف فيه، حسن الحديث، وقد توبع كما في تخريج الرواية الآتية برقم (١٦٠٨٦)، وبقيته رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود: وهو الهاشمي، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن، وهو ثقة، وقد توبع كذلك. =

١٦٠٨٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

عن رائطة امرأة عبد الله بن مسعود وأمّ ولده - وكانت امرأة صنّاع اليد قال: فكانت تُنفقُ عليه وعلى ولده من صنّعتها- قالت: فقلتُ لعبد الله بن مسعود: لقد شغلّنتي أنت وولدك عن الصدّقة، فما أستطيعُ أن أتصدّقَ معكم بشيء. فقال لها عبد الله: والله ما أحبُّ - إن لم يكن في ذلك أجر - أن تفعلِي. فأتت رسولَ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني امرأةٌ ذات صنّعةٍ أبيع منها، وليس لي ولا لولدي ولا لزوجي نفقةٌ غيرها، وقد شغلوني عن الصدّقة، فما أستطيعُ أن أتصدّقَ بشيء، فهل لي من أجرٍ فيما أنفقتُ؟ قال: فقال لها رسول الله ﷺ: «أنفقي عليهم، فإنَّ لكِ في ذلك أجرًا ما أنفقتِ عليهم»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/٦٦٦ من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٦٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/١٢١ من طريق ابن أبي أويس، عن ابن أبي الزناد، به. وسيأتي برقم (١٦٠٨٦)، وقد سلف نحوه برقم (١٦٠٨٢).

قال السندي: قوله: وكانت امرأة صنّاعاً: في «القاموس»: امرأة صنّاع اليدين - كسحاب - حاذقة ماهرة بعمل اليدين، وامرأتان صنّاعان، ونسوة صنّع ككتب.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، ابن إسحاق، قد صرح بالتحديث هنا فانتفت شبهة تدليسه، وهو صدوق، وقد تويع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

## حديث أم سليمان بن عمرو بن الأحوص

١٦٠٨٧- حدثنا ابنُ فضَّيل، عن يزيد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص

عن أمِّه قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يرمي جمرة العقبة من بطن الوادي يومَ النَّحر، وهو يقولُ: «يا أيُّها النَّاسُ، لا يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضاً»<sup>(١)</sup>، ولا يُصِيبُ بَعْضُكُمْ، وإذا رمَيْتُمُ الجَمْرَةَ فارمُوها بِمِثْلِ حَصَى الخَدْفِ فرمى بسبع، ولم يقف، وخلفه رجلٌ يستره، قلتُ: من هذا؟ قالوا: الفضلُ بن العباس<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٨٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٣-٢٤ من طريق الليث بن سعد، وابن حبان (٤٢٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/٢٤ (٦٦٩) من طريق عمرو بن الحارث، والطبراني في «الكبير» ٢٤/٢٤ (٦٦٧) من طريق أبي أويس، و٢٤/٢٤ (٦٦٨) من طريق مسلمة بن قعنب القعنبي، و٢٤/٢٤ (٦٧٠) من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي في «السنن» ١٧٨-١٧٩ من طريق أنس بن عياض، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ١٣/١٣ من طريق وهيب بن خالد، سبعتهم عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٦٩٦) عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن امرأة... وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١٨/٣، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، ولكنه ثقة، وقد توبع.

وقد سلف برقم (١٦٠٨٥).

(١) لفظ «بعضاً» سقط من (م).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف يزيد - وهو ابن أبي زياد القرشي الهاشمي - ولجهالة حال سليمان بن عمرو بن الأحوص، فقد روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن القطان: مجهول، وقال =

١٦٠٨٨- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص

عن أمه - وكانت بايعت النبي ﷺ - فقالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ وهو يرمي الجمرَةَ من بطن الوادي، وهو يقول: «يا أيُّها النَّاسُ لا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً، وإِذا رَمَيْتُمُ الجَمْرَةَ فَارْمُوها

=الحافظ في «التقريب»: مقبول. وابنُ فضيل: هو محمد، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/٣٨٩ من طريق محمد بن عبدالله بن الزبير، عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً وبألفاظٍ مختلفة ابن سعد ٨/٣٠٦، وابن أبي شيبة ٨/٥١-٥٢ و ١١/٤٩٢، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٦٧)، وأبو داود (١٩٦٦) و (١٩٦٧) و (١٩٦٨)، وابن ماجه (٣٠٢٨) و (٣٠٣١)، و (٣٥٣٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٩١) و (٣٢٩٢)، و (٣٢٩٣)، والطبراني ٢٥/٣٨٦ و (٣٨٧) و (٣٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٣٠، وفي «الدلائل» ٥/٤٤٤ من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

وسياتي بنحوه في الأرقام (١٦٠٨٨) و (١٦٠٨٩) و ٥/٢٩٠ و ٣٧٩ و ٦/٣٧٦ و ٣٧٩. وقد سُمِّيت الصحابية في بعض هذه الروايات أم جندب. وسيكرر بإسناده ومنتنه ٦/٣٧٩

ولرمي النبي ﷺ جمرَةَ العقبة من بطن الوادي شواهد، منها حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٤٨)، وذكرنا هناك بقية الشواهد.

ولقوله ﷺ: «إِذا رَمَيْتُمُ الجَمْرَةَ فَارْمُوها بمثل حصي الخذف» شواهد: منها حديثُ ابن عباس، وقد سلف برقم (١٨٥١)

وحديث الفضل بن عباس، وقد سلف برقم (١٧٩٤) و (١٧٩٦).

وحديثُ رجل اسمه معاذ: سيرد ٤/٦١

وحديث جابر: عند مسلم (١٢٩٩).

بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٠٨٩- حدثنا روح، قال: حدثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص الأزدي

عن أمه، عن النبي ﷺ أنها سمعته يقول عند جمرة العقبة: «يا أيُّها النَّاسُ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ، وَارْمُوا الْجَمْرَةَ - أَوِ الْجَمْرَاتِ - بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ»<sup>(٢)</sup>.

آخر مسند المكيين

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الخامس والعشرين من

«مسند الإمام احمد بن حنبل»

ويليه الجزء السادس والعشرين وأوله:

مسند المدنيين

---

(١) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية السابقة.

(٢) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية (١٦٠٨٧).

وأخرجه الطيالسي (١٦٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٨٥) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

## فهرس رواة مسند المكيين والرواة عنهم

### \* أسماء الرواة من الصحابة والرواة عنهم:

- ١- أُبيّ بن كعب: عبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث (١٥٧٨٦).
- ٢- أرقم بن أبي الأرقم: ابنه عثمان بن أرقم (١٥٤٤٧).
- ٣- أسماء بن حارثة: يحيى بن هند (١٥٩٦٣).
- ٤- أسود بن خلف: ابنه محمد بن الأسود بن خلف (١٥٤٣١).
- ٥- الأسود بن سريع: الحسن البصري (١٥٥٨٦) و(١٥٥٨٧) و(١٥٥٨٨) و(١٥٥٨٩).
- عبدالرحمن بن أبي بكر (١٥٥٨٥) و(١٥٥٩٠) و(١٥٥٩١).
- ٦- الأقرع بن حابس: أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف (١٥٩٩١).
- ٧- إياس بن عبد: أبو المنهال عبدالرحمن بن مطعم البُناني (١٥٤٤٤).
- ٨- بشر أو بُسر السلمي: ابنه رافع (١٥٦٥٨).
- ٩- بشر بن سُحيم: نافع بن جُبَيْر بن مطعم (١٥٤٢٨) و(١٥٤٢٩) و(١٥٤٣٠).
- ١٠- بَشِير بن عقربة: عبدالله بن عوف الكناني (١٦٠٧٣).
- ١١- بلال بن الحارث المزني: ابنه الحارث بن بلال (١٥٨٥٣) و(١٥٨٥٤).
- علقمة بن وقاص الليثي (١٥٨٥٢).
- ١٢- تمام بن قثم = قثم بن تمام.
- ١٣- جارية بن قدامة: الأحنف بن قيس (١٥٩٦٤).
- ١٤- جَبَّار بن صخر: شُرْحَبِيل بن سعد الخطمي (١٥٤٧١).
- ١٥- جَرَهْد الأسلمي: زرعة بن جرهد (١٥٩٣١).
- زرعة بن عبدالرحمن بن جرهد (١٥٩٣٢) و(١٥٩٣٣).
- زرعة بن مسلم بن جرهد (١٥٩٢٧).
- عبدالله بن جرهد (١٥٩٣٠).
- عبد الرحمن بن جرهد (١٥٩٢٦).

- ابن جرهد (١٥٩٢٩).  
 آل جرهد (١٥٩٢٨).  
 ١٦- جَعْدَةُ: أبو إسرائيل الجُشمي واسمه شعيب (١٥٨٦٨) و(١٥٨٦٩).  
 ١٧- جُنْدَب بن مَكِيث الجُهَني: مسلم بن عبدالله بن خُبيب الجُهَني (١٥٨٤٤).  
 ١٨- الحارث بن أوس: عمرو بن أوس (١٥٤٤١) و(١٥٤٤٢).  
 أبو وائل شقيق بن سلمة (١٥٩٥٣) و(١٥٩٥٤).  
 ١٩- الحارث بن حسان البكري: عاصم بن أبي النجود (١٥٩٥٢).  
 ٢٠- الحارث بن زياد الساعدي: حمزة بن أبي أُسيد (١٥٥٤٠).  
 ٢١- الحارث بن عبدالله بن أوس: الوليد بن عبدالرحمن (١٥٤٤٠).  
 ٢٢- الحارث بن عمرو: زرارة السهمي (١٥٩٧٢).  
 ٢٣- الحارث بن مالك بن أبي البرصاء: عامر الشعبي (١٥٤٠٤) و(١٥٤٠٥).  
 ٢٤- حبة وسواء ابنا خالد: سلام أبو شرحبيل (١٥٨٥٥) و(١٥٨٥٦).  
 ٢٥- الحجاج بن عمرو الأنصاري: عكرمة مولى ابن عباس (١٥٧٣١).  
 ٢٦- حجاج بن مالك الأسلمي: ابنه حجاج بن حجاج (١٥٧٣٣).  
 ٢٧- حسان بن ثابت: ابنه عبدالرحمن بن حسان (١٥٦٥٧).  
 ٢٨- الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكم أو أبو الحكم بن سفيان: مجاهد بن جَبْرِ (١٥٣٨٤) و(١٥٣٨٥) و(١٥٣٨٦).  
 ٢٩- حكيم بن حزام: أيوب بن بشر الأنصاري (١٥٣٢٠).  
 زفر بن وثيمة (١٥٥٨٠).  
 سعيد بن المسيب (١٥٥٧٤).  
 العباس بن عبدالرحمن المدني (١٥٥٧٩).  
 عبدالله بن الحارث بن نوفل الهاشمي (١٥٣١٤)  
 و(١٥٣٢٢) و(١٥٣٢٤) و(١٥٣٢٥) و(١٥٣٢٧) و(١٥٣٢٨) و(١٥٥٧٦).  
 عبدالله بن عصمة (١٥٣١٦) و(٢/١٥٣٢٩).  
 عبدالله بن محمد بن صيفي (١/١٥٣٢٩).  
 عراق بن مالك (١٥٣٢٣).

- عروة بن الزبير (١٥٣١٨) و (١٥٣١٩) و (١٥٣٢٦) و (١٥٥٧٤) و (١٥٥٧٥) و (١٥٥٧٨).
- مسلم بن جندب (١٥٣٢١).
- موسى بن طلحة (١٥٣١٧) و (١٥٥٧٧).
- يوسف بن ماهك (١٥٣١٣) و (١٥٣١٥) و (١٥٥٧٣).
- ٣٠- حمزة بن عمرو الأسلمي: حنظلة بن علي الأسلمي (١٦٠٣٥) و (١٦٠٣٦).
- سليمان بن يسار (١٦٠٣٧) و (١٦٠٣٨).
- ابنه محمد بن حمزة (١٦٠٣٤) و (١٦٠٣٩).
- ٣١- حوشب: حسان بن كريب (١٥٨٤٣).
- ٣٢- خبيب بن يساف أو إساف: ابنه عبدالرحمن بن خبيب (١٥٧٦٣).
- ٣٣- خريم بن فاتك: أيوب بن ميسرة بن حليس (١٦٠٦٥).
- ٣٤- ذو الجوشن: أبو إسحاق السبيعي (١٥٩٦٥) و (١٥٩٦٦).
- ٣٥- راشد بن حبيش: أبو الأشعث الصنعاني (١٥٩٩٨).
- ٣٦- رافع بن خديج: أسيد بن ظهير ابن أخي رافع (١٥٨٠٨) و (١٥٨١٥) و (١٥٨١٦) و (١٥٨١٧).
- حنظلة الزرقني (١٥٨٠٩).
- السائب بن يزيد (١٥٨١٢) و (١٥٨٢٧) و (١٥٨٢٨).
- سليمان بن يسار (١٥٨٢٣).
- عاصم بن عمر (١٥٨٢٦).
- عباية بن رفاع بن رافع بن خديج (١٥٨٠٦) و (١٥٨١٠) و (١٥٨١٣) و (١٥٨٢٠).
- عبدالله بن رافع بن خديج (١٥٨٠٥).
- عبدالله بن عمر بن الخطاب (١٥٨٠٣) و (١٥٨١٨) و (١٥٨٢٤) و (١٥٨٢٥).
- عطاء بن أبي رباح (١٥٨٢١).
- مجاهد بن جبر (١٥٨١١) و (١٥٨٢٩).
- محمد بن يحيى بن حبان (١٥٨٠٤) و (١٥٨١٤).



- محمود بن لبيد (١٥٨١٩).
- ابن رافع بن خديج (١٥٨٢٢).
- رجل من بني حارثة (١٥٨٠٧).
- ٣٧- رافع بن عمرو المُزني: عمرو بن سليم المزني (١٥٥٠٨).
- ٣٨- رافع بن مكيث: بعض بني رافع بن مكيث (١٦٠٧٩).
- ٣٩- رباح بن الربيع: المرقع بن صيفي بن رباح (١٥٩٩٢) و (١٥٩٩٣)
- و (١٥٩٩٤) و (١٥٩٩٥).
- ٤٠- ربيعة بن عبّاد الدّيلي: حسين بن عبدالله بن عبيدالله بن العباس (١٦٠٢٥)
- و (١٦٠٢٧).
- سعيد بن خالد القارظي (١٦٠٢٠).
- أبو الزناد عبدالله بن ذكوان (١٦٠٢٣) و (١٦٠٢٦).
- محمد بن عمرو (١٦٠٢٢).
- محمد بن المنكدر (١٦٠٢١) و (١٦٠٢٤).
- ٤١- الرّسيم: ابن الرسيم واسمه غسان (١٥٩٤٨) و (١٥٩٤٩).
- ٤٢- زيد بن كعب = كعب بن زيد.
- ٤٣- السائب بن خباب: محمد بن عمرو بن عطاء العامري (١٥٥٠٦).
- ٤٤- السائب بن عبدالله أبي السائب: مجاهد بن جبر (١٥٥٠٠) و (١٥٥٠٣)
- و (١٥٥٠٤) و (١٥٥٠٥).
- قائد السائب (١٥٥٠١) و (١٥٥٠٢).
- ٤٥- السائب بن يزيد: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (١٥٧١٥) و (١٥٧١٦)
- و (١٥٧٢١) و (١٥٧٢٣) و (١٥٧٢٤) و (١٥٧٢٥)
- و (١٥٧٢٦) و (١٥٧٢٧) و (١٥٧٢٨).
- محمد بن يوسف (١٥٧١٨).
- يزيد بن خُصيفة (١٥٧١٧) و (١٥٧١٩) و (١٥٧٢٠)
- و (١٥٧٢٢) و (١٥٧٢٩).
- ٤٦- سبرة بن أبي فاكه: سالم بن أبي الجعد (١٥٩٥٨).
- ٤٧- سبرة بن معبد: ابنه الربيع بن سبرة (١٥٣٣٧) - (١٥٣٥١).

- ٤٨- سعيد بن حُرَيْث: عمرو بن حُرَيْث (١٥٨٤٢).
- ٤٩- سعيد بن العاص: أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص (١٥٤٠٢).
- عمرو بن سعيد بن العاص (١٥٤٠٣).
- ٥٠- سفيان بن الحكم = الحكم بن سفيان.
- ٥١- سفيان بن عبدالله الثقفي: عبدالله بن سفيان (١٥٤١٧).
- عبدالرحمن بن ماعز (١٥٤١٩).
- عروة بن الزبير (١٥٤١٦).
- محمد بن عبدالرحمن بن ماعز (١٥٤١٨).
- ٥٢- سلمة بن سلامة بن وقش: محمود بن لبيد (١٥٨٤١).
- ٥٣- سلمة بن المَحْبُوق: جَوْن بن قتادة (١٥٩٠٨) و (١٥٩٠٩).
- الحسن البصري (١٥٩١١).
- سنان بن سلمة (١٥٩٠٧) و (١٥٩١٢) و (١٥٩١٣).
- قبيصة بن حُرَيْث (١٥٩١٠).
- ٥٤- سلمة بن يزيد الجعفي: علقمة بن قيس النخعي (١٥٩٢٣).
- ٥٥- سهل بن أبي حثمة: صالح بن خوات (١٥٧١٠) و (١٥٧١١) و (١٥٧١٢).
- عبدالرحمن بن مسعود بن نيار (١٥٧١٣).
- محمد بن سليمان بن أبي حثمة (١٦٠٢٨).
- أبو وائل شقيق بن سلمة (١٥٩٧٤) و (١٥٩٧٥).
- ٥٦- سهل بن حنيف: عبدالله بن سهل بن حنيف (١٥٩٨٦) و (١٥٩٨٧).
- عبيد بن السبّاق (١٥٩٧٣).
- عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود (١٥٩٧٩).
- محمد بن قيس مولى سهل بن حنيف (١٥٩٨٤).
- يُسَيْر بن عمرو (١٥٩٧٦) و (١٥٩٧٧).
- أبو أمامة بن سهل بن حنيف (١٥٩٨٠) و (١٥٩٨١).
- و (١٥٩٨٢) و (١٥٩٨٣) و (١٥٩٨٥).
- الرياب (١٥٩٧٨).
- ٥٧- سهل بن سعد الساعدي: أبو حازم سلمة بن دينار الأعرج (١٥٥٦٠) -

(١٥٥٧٢).

- ٥٨- سهيل بن البيضاء: سعيد بن الصلت (١٥٧٣٨) و(١٥٧٣٩) و(١٥٨٤٠).  
محمد بن إبراهيم بن الحارث (١٥٨٣٩).  
٥٩- سودة بن الربيع: سلم بن عبدالرحمن (١٥٩٦١).  
٦٠- سويد بن مقرن: ابنه معاوية بن سويد (١٥٧٠٥).  
هلال رجل من بني مازن (١٥٧٠٤).  
أبو شعبة (١٥٧٠٣).  
٦١- سويد بن النعمان: بُشير بن يسار (١٥٧٩٩) و(١٥٨٠٠) و(١٥٩٩٠).  
٦٢- سويد بن هُبيرة: إياس بن زهير (١٥٨٤٥).  
٦٣- سويد الأنصاري: ابنه عقبة بن سويد (١٥٦٥٩).  
٦٤- شداد بن الهاد: عبدالله بن شداد (١٦٠٣٣).  
٦٥- شقران مولى رسول الله ﷺ: يحيى بن عمارة المازني (١٦٠٤١).  
٦٦- شكل بن حميد أبو شتير: ابنه شتير بن شكل (١٥٥٤١) و(١٥٥٤٢).  
٦٧- شيبه بن عثمان الحنجبي: أبو وائل شقيق بن سلمة (١٥٣٨٢) و(١٥٣٨٣).  
٦٨- صُحار العبدي: ابنه عبدالرحمن بن صُحار (١٥٩٥٦) و(١٥٩٥٧).  
٦٩- صخر الغامدي: عمارة بن حديد البجلي (١٥٤٣٨) و(١٥٤٤٣) و(١٥٥٥٧) و(١٥٥٥٨).  
٧٠- صفوان بن أمية: ابنه أمية بن صفوان (١٥٣٠٢).  
جُعيد ابن أخت صفوان بن أمية (١٥٣١٠).  
سعيد بن المسيب (١٥٣٠٤).  
طارق بن مرقع (١٥٣٠٥).  
طاووس بن كيسان (١٥٣٠٦).  
عامر بن مالك (١٥٣٠١) و(١٥٣٠٧) و(١٥٣٠٨).  
عبدالله بن الحارث (١٥٣٠٠).  
ابنه عبدالله بن صفوان (١٥٣٠٣).  
عثمان بن أبي سليمان (١٥٣٠٩).  
٧١- الضحّاك بن سفيان: الحسن البصري (١٥٧٤٧).

سعيد بن المسيب (١٥٧٤٥) و(١٥٧٤٦).

٧٢- الضحاک بن قيس: الحسن البصري (١٥٧٤٧).

٧٣- طارق بن أشيم: ابنه أبو مالك الأشجعي واسمه سعد (١٥٨٧٥)

و(١٥٨٧٦) و(١٥٨٧٧) و(١٥٨٧٩) و(١٥٨٨٠)

و(١٥٨٨١) و(١٥٨٨٢).

٧٤- طَخْفَة بن قيس الغفاري: ابنه يعيش بن طَخْفَة (١٥٥٤٣) و(١٥٥٤٤)

و(١٥٥٤٥).

٧٥- عاصم بن عمر: أبو أمامة بن سهل بن حُنَيْف (١٥٩٢٤).

٧٦- عامر بن ربيعة: ابنه عبدالله بن عامر (١٥٦٧٢) و(١٥٦٧٣) و(١٥٦٧٨)

و(١٥٦٧٩) و(١٥٦٨٠) و(١٥٦٨١) و(١٥٦٨٤)

و(١٥٦٨٦) و(١٥٦٨٧) و(١٥٦٨٨) و(١٥٦٨٩)

و(١٥٦٩٠) و(١٥٦٩١) و(١٥٦٩٢) و(١٥٦٩٣)

و(١٥٦٩٤) و(١٥٦٩٥) و(١٥٦٩٦) و(١٥٦٩٧)

و(١٥٧٠٠) و(١٥٧٠١).

عبدالله بن عمر (١٥٦٧٤) و(١٥٦٧٥) و(١٥٦٧٧)

و(١٥٦٨٢) و(١٥٦٨٣) و(١٥٦٨٥) و(١٥٦٩٩).

عمر بن الخطاب (١٥٦٩٨).

٧٧- عامر بن شهر: عامر الشعبي (١٥٥٣٦).

٧٨- عامر المزني: ابنه هلال بن عامر (١٥٩٢٠) و(١٥٩٢١).

٧٩- عبادة بن الصامت: ابنه الوليد بن عبادة (١٥٦٥٣) و(١٥٦٥٤).

٨٠- عبادة بن قُرط: حُميد بن هلال (١٥٨٥٩).

٨١- عبدالله بن أرقم: عروة بن الزبير (١٥٩٥٩).

٨٢- عبدالله بن أنيس: بُسر بن سعيد (١٦٠٤٥).

جابر بن عبدالله (١٦٠٤٢).

عبدالله بن عبدالله بن حُبَيْب (١٦٠٤٦).

عبدالله بن عبدالرحمن بن الحُبَاب الأنصاري (١٦٠٦٣).

أبو أمامة الأنصاري (١٦٠٤٣).

- ابو بكر بن حزم (١٦٠٤٤).
- ابن عبدالله بن أنيس (١٦٠٤٧).
- آل عبدالله بن أنيس (١٦٠٤٨).
- ٨٣- عبدالله بن ثابت: عامر الشعبي (١٥٦٨٤).
- ٨٤- عبدالله بن أبي الجَدعاء: عبدالله بن شقيق (١٥٨٥٧) و(١٥٨٥٨).
- ٨٥- عبدالله بن حُبشي: عبيد بن عمير (١٥٤٠١).
- ٨٦- عبدالله بن حذافة: سليمان بن يسار (١٥٧٣٥).
- ٨٧- عبدالله بن رواحة: أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف (١٥٧٣٦).
- ٨٨- عبدالله بن السائب: عبدالله بن سفيان المخزومي (١٥٣٩٢) و(١٥٣٩٤) و(١٥٣٩٥) و(١٥٣٩٧) و(١٥٤٠٠).
- عبدالله بن عمرو بن العاص (١٥٣٩٤) و(١٥٣٩٥) و(١٥٣٩٧) و(١٥٤٠٠).
- عبدالله بن المسيب العابدي (١٥٣٩٤) و(١٥٣٩٥) و(١٥٤٠٠).
- عُبيد والد يحيى مولى السائب (١٥٣٩٨) و(١٥٣٩٩).
- مجاهد بن جبر (١٥٣٩٦).
- محمد بن عباد المخزومي (١٥٣٩٣).
- محمد بن عبدالله بن السائب (١٥٣٩١).
- أبو سلمة بن سفيان = عبدالله بن سفيان المخزومي.
- ٨٩- عبدالله بن سنان المزني: ابنه علقمة بن عبدالله (١٥٤٥٧).
- ٩٠- عبدالله بن عامر بن ربيعة العدوي: مولى لعبدالله بن عامر (١٥٧٠٢).
- ٩١- عبدالله الزرقي، ويقال: عُبيد بن رفاعة الزرقي: عبيدالله بن عبدالله الزرقي (١٥٤٩٢).
- ٩٢- عبدالرحمن بن أبزى: زُرارة بن أوفى العامري (١٥٣٥٣) و(١٥٣٥٦) و(١٥٣٦٦).
- ابنه سعيد بن عبدالرحمن (١٥٣٥٤) و(١٥٣٥٥) و(١٥٣٥٧) و(١٥٣٥٨) و(١٥٣٥٩) و(١٥٣٦٠).

- و(١٥٣٦١) و(١٥٣٦٢) و(١٥٣٦٤) و(١٥٣٦٥) و(١٥٣٧٠).
- ابنه عبدالله بن عبدالرحمن (١٥٣٥٢) و(١٥٣٦٣) و(١٥٣٦٧) و(١٥٣٦٩).
- عبدالله بن القاسم (١٥٣٧١).
- أبو سعيد الخزاعي (١٥٣٦٨).
- ٩٣- عبدالرحمن بن حنيس: أبو التياح (١٥٤٦٠) و(١٥٤٦١).
- ٩٤- عبدالرحمن بن شبل: تميم بن محمود (١٥٥٣٢) و(١٥٥٣٣) و(١٥٥٣٤) و(١٥٦٦٧).
- أبو راشد الحبراني (١٥٥٢٩) و(١٥٥٣٠) و(١٥٥٣١) و(١٥٥٣٥) و(١٥٦٦٨) و(١٥٦٦٩) و(١٥٦٧٠) و(١٥٦٧١).
- أبو سلام ممطور الحبشي (١٥٦٦٦).
- ٩٥- عبدالرحمن بن صفوان: مجاهد بن جبر (١٥٥٥٠) و(١٥٥٥١) و(١٥٥٥٢) و(١٥٥٥٣).
- ٩٦- عبدالرحمن بن عثمان التيمي: سعيد بن المسيب (١٥٧٥٧) و(١٦٠٦٩).
- محمد بن المنكدر (١٦٠٦٨).
- يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب (١٦٠٧٠).
- ٩٧- عبدالرحمن بن أبي قراد: الحارث بن فضيل (١٥٦٦٠) و(١٥٦٦١).
- عمارة بن خزيمة بن ثابت (١٥٦٦٠) و(١٥٦٦١).
- ٩٨- عبيد بن خالد السلمي: تميم بن سلمة (١٥٤٩٦) و(١٥٤٩٧).
- عبدالله بن ربيعة السلمي (١٦٠٧٤).
- ٩٩- عبيدة بن عمرو الكلابي: ربيعة بنت عياض (١٥٩٥٠).
- ١٠٠- عثمان بن طلحة: عروة بن الزبير (١٥٣٨٧).
- ١٠١- عصام المزني: ابنه ابن عصام (١٥٧١٤).
- ١٠٢- عقبة بن عامر = ابن عابس.
- ١٠٣ عقيل بن أبي طالب: الحسن البصري (١٥٧٤١).

- عبدالله بن محمد بن عقيل (١٥٧٤٠).
- ١٠٤- علباء: جعفر بن عبدالله الأنصاري (١٦٠٧١).
- ١٠٥- عُليم: زاذان أبو عمر (١٦٠٤٠).
- ١٠٦- عمرو بن الأحوص: ابنه سليمان بن عمرو (١٥٥٠٧) و(١٦٠٦٤).
- ١٠٧- عمرو بن الجموح: أبو منصور مولى الأنصار (١٥٥٤٩).
- ١٠٨- عمرو بن سلمة الجَرَمي: أبو قلابة عبدالله بن زيد الجَرَمي (١٥٩٠٢).
- ١٠٩- عمرو بن شاس الأسلمي: عبدالله بن نيار الأسلمي (١٥٩٦٠).
- ١١٠- عمرو بن أم مكتوم: عبدالله بن شداد بن الهاد (١٥٤٩١).
- أبو رزين مسعود بن مالك الأسدي (١٥٩٤٠).
- ١١١- عمرو بن يثربي الضمري: عمارة بن حارثة الضمري (١٥٤٨٨).
- ١١٢- عمير بن سلمة الضمري: عيسى بن طلحة بن عبيدالله (١٥٤٥٠).
- ١١٣- عُويم بن ساعدة: شُرْحبيل بن سعد الخَطمي (١٥٤٨٥).
- ١١٤- عُويمر بن أشقر: عباد بن تميم (١٥٧٦٢).
- ١١٥- عياش بن أبي ربيعة: نافع مولى ابن عمر (١٥٤٦٣).
- ١١٦- فروة بن مسيك: يحيى بن عبدالله بن بَحير (١٥٧٤٢).
- أبو عثمان النهدي عبدالرحمن بن ملّ (١٥٩١٤).
- ١١٧- قَبِيصة بن مخارق: ابنه قَطْن بن قبيصة (١٥٩١٥).
- كنانة بن نُعيم (١٥٩١٦).
- ١١٨- قثم بن تمام أو تمام بن قثم: ابنه قثم أو تمام (١٥٦٥٦).
- ١١٩- قُدامة بن عبدالله بن عمار الكلابي: أيمن بن نابل أبو عمران (١٥٤١٠) و(١٥٤١١) و(١٥٤١٢) و(١٥٤١٣) و(١٥٤١٤) و(١٥٤١٥).
- ١٢٠- قرّة بن إياس المزني: ابنه معاوية بن قرّة (١٥٥٨١) و(١٥٥٨٢) و(١٥٥٨٣) و(١٥٥٨٤) و(١٥٥٩٢) و(١٥٥٩٣) و(١٥٥٩٤) و(١٥٥٩٦) و(١٥٥٩٧).
- ١٢١- قُهَيْد بن مطرف الغفاري: المطلب بن عبدالله بن حنطب (١٥٤٨٦) و(١٥٤٨٧).
- ١٢٢- قيس بن سعد بن عبادة: بكر بن سودة (١٥٤٨١).

- حبيب بن مسلمة (١٥٤٧٨).
- عامر الشعبي (١٥٤٧٩).
- أبو عمار عَرِيب بن حميد الهمداني (١٥٤٧٧).
- محمد بن عبدالرحمن بن أسعد بن زرارة (١٥٤٧٦).
- ميمون بن أبي شبيب (١٥٤٨٠).
- شيخ من حَمِير (١٥٤٨٢).
- ١٢٣- كردم بن سفيان: ميمونة بنت كردم (١٥٤٥٦).
- ١٢٤- كُرْز بن علقمة: عروة بن الزبير (١٥٩١٧) و(١٥٩١٨) و(١٥٩١٩).
- ١٢٥- كعب بن زيد أو زيد بن كعب: جميل بن زيد (١٦٠٣٢).
- ١٢٦- كعب بن عمرو = أبو اليَسْر.
- ١٢٧- كعب بن عمرو اليامي: ابنه مصرّف (١٥٩٥٠).
- ١٢٨- كعب بن مالك: عبدالله بن كعب (١٥٧٩١) و(١٥٧٩٥).
- عبدالله أو عبدالرحمن بن كعب -على الشك- (١٥٧٦٩) و(١٥٧٧٢) و(١٥٧٨٤).
- عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب (١٥٧٧٧) و(١٥٧٧٥) و(١٥٧٨٢) و(١٥٧٨٣) و(١٥٧٨٥) و(١٥٧٩٠) و(١٥٧٩٢) و(١٥٧٩٦) و(١٥٧٩٧).
- عبدالرحمن بن كعب (١٥٧٧٠) و(١٥٧٧٣) و(١٥٧٧٤) و(١٥٥٧٦) و(١٥٧٧٨) و(١٥٧٨٠) و(١٥٧٨١) و(١٥٧٨٣) و(١٥٧٨٧) و(١٥٧٨٨).
- عُبيدالله بن كعب (١٥٧٩٨).
- عمرو بن كثير بن أفلح (١٥٧٧١).
- ابن كعب بن مالك (١٥٧٦٤) و(١٥٧٦٥) و(١٥٧٦٦) و(١٥٧٦٧) و(١٥٧٦٨) و(١٥٧٧٩) و(١٥٧٨٤) و(١٥٧٩٣) و(١٥٧٩٤).
- ١٢٩- كلدة بن الحنبل: عمرو بن عبدالله بن صفوان (١٥٤٢٥).
- ١٣٠- كيسان: ابنه عبدالرحمن بن كيسان (١٥٤٤٥) و(١٥٤٤٦).
- ١٣١- اللجلاج: ابنه خالد بن اللجلاج (١٥٩٣٤).



- أبو قلابة عبدالله بن زيد الجرّمي (١٥٥٩٨) و(١٥٥٩٩) و(١٥٦٠١).
- ١٣٢- مالك بن الحويرث: نصر بن عاصم الليثي (١٥٦٠٠) و(١٥٦٠٤).  
أبو عطية (١٥٦٠٢) و(١٥٦٠٣).
- ١٣٣- مالك بن نضلة: ابنه أبو الأحوص واسمه عوف (١٥٨٨٧) - (١٥٨٩٢).
- ١٣٤- مجاشع بن مسعود: يحيى بن إسحاق (١٥٨٤٧) و(١٥٨٤٩).  
أبو عثمان النهدي عبدالرحمن بن ملّ (١٥٨٤٨) و(١٥٨٥٠) و(١٥٨٥١).
- ١٣٥- مجمع بن جارية: عبدالله بن يزيد الأنصاري (١٥٤٦٦) و(١٥٤٦٩).  
عبدالرحمن بن يزيد الأنصاري (١٥٤٦٧) و(١٥٤٦٨) و(١٥٤٧٠).
- ١٣٦- مجمع بن يزيد: عبدالرحمن بن يزيد بن جارية (١٥٩٤٠).  
عكرمة بن سلمة بن ربيعة (١٥٩٤٠).
- ١٣٧- محرّش الكعبي: عبدالعزيز بن عبدالله بن خالد بن أسيد (١٥٥١٢) و(١٥٥١٣) و(١٥٥١٤) و(١٥٥١٩).
- ١٣٨- محمد بن حاطب الجّمحي: سماك بن حرب (١٥٤٥٢) و(١٥٤٥٤).  
أبو بلّج الفزاري (١٥٤٥١).
- ١٣٩- محمد بن صفوان: عامر الشعبي (١٥٨٧٠) و(١٥٨٧١).
- ١٤٠- محمد بن مسلمة: أبو بردة بن أبي موسى (١٦٠٢٩) و(١٦٠٣٠) و(١٦٠٣١).
- ١٤١- المطلب بن أبي وداعة: جعفر بن المطلب بن أبي وداعة (١٥٤٦٥).  
عكرمة بن خالد (١٥٤٦٤).
- ١٤٢- مطيع بن الأسود: عامر الشعبي (١٥٤٠٦).
- عبدالله بن مطيع (١٥٤٠٧) و(١٥٤٠٨) و(١٥٤٠٩).
- ١٤٣- معاذ بن أنس الجهني: ابنه سهل بن معاذ (١٥٦٠٩) - (١٥٦٥٠).
- ١٤٤- معاوية بن جاهمة: طلحة بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق (١٥٥٣٨).

- ١٤٥- معاوية بن الحكم السُّلمي: أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف (١٥٦٦٣).
- ١٤٦- معاوية الليثي: نصر بن عاصم الليثي (١٥٥٣٧).
- ١٤٧- معبد بن هوذة: ابنه النعمان بن معبد (١٥٩٠٦) و(١٦٠٧٢).
- ١٤٨- معقل بن سنان الأشجعي: عطاء بن السائب (١٥٩٤٤).
- علقمة بن قيس النخعي (١٥٩٤٣).
- نفر من أهل البصرة منهم الحسن (١٥٩٠١).
- ١٤٩- معمر بن عبدالله بن نضلة القرشي: سعيد بن المسيب (١٥٧٥٨) و(١٥٧٥٩) و(١٥٧٦٠) و(١٥٧٦١).
- ١٥٠- معن بن يزيد السلمي: أبو الجويرية حِطَّان بن خُفَّاف الجَرَمي (١٥٨٦٠) و(١٥٨٦٢) و(١٥٨٦٣).
- سهيل بن ذراع (١٥٨٦١).
- ١٥١- معيقب: أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف (١٥٥٠٩) و(١٥٥١٠) و(١٥٥١١).
- ١٥٢- مهران مولى النبي ﷺ: أم كلثوم ابنة علي (١٥٦٠٨).
- ١٥٣- نافع بن عبدالحارث: خُميل بن عبدالرحمن (١٥٣٧٢) و(١٥٣٧٣).
- أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف (١٥٣٧٤) و(١٥٣٧٥).
- ١٥٤- نصر بن دهر الأسلمي: ابنه أبو الهيثم بن نصر (١٥٥٥٥) و(١٥٥٥٦).
- ١٥٥- نُعيم بن مسعود: ابنه سلمة بن نُعيم (١٥٩٨٩).
- ١٥٦- نُمير الخزاعي: ابنه مالك (١٥٨٦٦) و(١٥٨٦٧).
- ١٥٧- هُيب بن مغفل: أسلم أبو عمران (١٥٦٠٥) و(١٥٦٠٦) و(١٥٦٠٧).
- ١٥٨- الهرماس بن زياد: عكرمة بن عمار (١٥٩٦٨) و(١٥٩٦٩) و(١٥٩٧٠) و(١٥٩٧١).
- ١٥٩- هشام بن حكيم بن حزام: شريح بن عُبيد وغيره (١٥٣٣٣).
- عروة بن الزبير (١٥٣٣٠) و(١٥٣٣١) و(١٥٣٣٢).
- (١٥٣٣٤) و(١٥٣٣٥) و(١٥٥٣٦) و(١٥٨٤٦).
- ١٦٠- هند بن أسماء: ابنه حبيب بن هند (١٥٩٦٢).

- ١٦١- وائلة بن الأسقع: إبراهيم بن أبي عبلة (١٦٠١٠).  
 بشر بن حيان (١٦٠٠٥).  
 حيان أبو النضر (١٦٠١٦) و(١٦٠١٧).  
 ربيعة بن يزيد الدمشقي (١٦٠٠٦) و(١٦٠٠٨)  
 و(١٦٠١٥).  
 عبدالواحد بن عبدالله النصرى (١٦٠٠٤) و(١٦٠١١)  
 و(١٦٠١٩).  
 الغريف بن عياش الديلمي (١٦٠١٢).  
 يونس بن ميسرة بن حلبس (١٦٠١٨).  
 أبو سباع (١٦٠١٣).  
 أبو سعد (١٦٠٠٩).  
 أبو مَلِيح بن أسامة (١٦٠٠٧) و(١٦٠١٤).  
 ١٦٢- وحشي: ابنه حرب بن وحشي (١٦٠٧٨).  
 عبدالله بن عدي بن الخيار (١٦٠٧٧).  
 ١٦٣- الوليد بن عبادة بن الصامت: ابنه عبادة بن الوليد (١٥٦٥٣) و(١٥٦٥٤).  
 ١٦٤- وهب بن حذيفة: واسع بن حبان (١٥٤٨٣) و(١٥٤٨٤).

\* الكنى من الرجال والرواة عنهم:

- ١٦٥- أبو أسيد الساعدي: أنس بن مالك (١٦٠٤٩).
- حمزة بن أبي أسيد أو عباس بن سهل (١٦٠٦٠).
- حمزة بن أبي أسيد وعباس بن سهل (١٦٠٦١).
- سهل بن سعد الساعدي (١٦٠٦٢).
- عبدالله بن أبي بكر (١٦٠٥٦).
- عبدالمملك بن سعيد بن سويد الأنصاري (١٦٠٥٧) و(١٦٠٥٨).
- علي بن عبيد (١٦٠٥٩).
- أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف (١٦٠٥٠) و(١٦٠٥١) و(١٦٠٥٢) و(١٦٠٥٣).
- ١٦٦- أبو أسيد بن ثابت: عطاء الشامي (١٦٠٥٤) و(١٦٠٥٥).
- ١٦٧- أبو بردة بن قيس أخو أبي موسى الأشعري: كريب بن الحارث بن أبي موسى (١٥٦٠٨).
- ١٦٨- أبو بردة بن نيار: بشير بن يسار (١٥٨٣٠).
- جميع بن عمير (١٥٨٣٣) و(١٥٨٣٦).
- الجهم بن أبي الجهم (١٥٨٣١).
- عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله (١٥٨٣٢) و(١٥٨٣٤) و(١٥٨٣٥).
- أبو بكر بن أبي الجهم (١٥٨٣٧).
- ١٦٩- أبو تميمة الهجيمي: أبو السليل (١٥٩٥٥).
- ١٧٠- أبو الجعد الضمري: عبدة بن سفيان الحضرمي (١٥٤٩٨).
- ١٧١- أبو حازم: ابنه قيس بن أبي حازم (١٥٥١٥) و(١٥٥١٦) و(١٥٥١٧) و(١٥٥١٨).

- ١٧٢- أبو حَبَّة البَدْرِي: عمار بن أبي عمار (١٦٠٠٠) و(١٦٠٠١).
- ١٧٣- أبو حدرد الأسلمي: محمد بن إبراهيم التيمي (١٥٦٠٦) و(١٥٦٠٧).
- ١٧٤- أبو الحكم بن سفيان = الحكم بن سفيان.
- ١٧٥- أبو خزامة: انظر والد أبي خزامة.
- ١٧٦- أبو روح الكَلَاعِي: عبد الملك بن عمير (١٥٨٧٢) و(١٥٨٧٤).
- ١٧٧- أبو زهير الثقفي: ابنه أبو بكر بن أبي زهير (١٥٤٣٩).
- ١٧٨- أبو سعيد الزرقِي: عبدالله بن مُرَّة الزرقِي (١٥٧٣٢).
- ١٧٩- أبو سعيد بن أبي فضالة: زياد بن مينا (١٥٨٣٨).
- ١٨٠- أبو سعيد بن المعلى: حفص بن عاصم (١٥٧٣٠).
- ١٨١- أبو سَلِيْط: عبدالله بن أبي سَلِيْط (١٥٤٥٨) و(١٥٤٥٩).
- ١٨٢- أبو شَتِير = شكل بن حميد.
- ١٨٣- أبو صرمة: لؤلؤة (١٥٧٥٥) و(١٥٧٥٦).
- محمد بن يحيى بن حَبَّان (١٥٧٥٤).
- ١٨٤- أبو طريف: الوليد بن عبدالله بن شُمَيْلَة (١٥٤٣٧).
- ١٨٥- أبو عبس: عباية بن رافع بن خديج (١٥٩٣٥).
- ١٨٦- أبو عبيد: شهر بن حوشب (١٥٩٦٧).
- ١٨٧- أبو عَزَّة: أبو المَلِيْح بن أسامة (١٥٥٣٩).
- ١٨٨- أبو عمرة الأنصاري: ابنه عبدالرحمن بن أبي عمرة (١٥٤٤٩).
- ١٨٩- أبو عمرو بن حفص بن المغيرة: ناشرة بن سُمَيِّ البِزْنِي (١٥٩٠٥).
- ١٩٠- أبو عُمَيْر أو أبو عَمِيرَة: حفصة ابنة طلق (١٦٠٠٢) و(١٦٠٠٣).
- ١٩١- أبو عَمِيرَة = أبو عُمَيْر.
- ١٩٢- أبو فاطمة: كثير الأعرج (١٥٥٢٧) و(١٥٥٢٨).
- أبو عبدالرحمن الحُبَلِي (١٥٥٢٦).
- ١٩٣- أبو كليب: ابنه كليب (١٥٤٣٢).
- ١٩٤- أبو لُبَابَة بن عبدالمنذر: الحسين بن السائب (١٥٧٥٠) و(١٦٠٨٠).
- عبدالله بن عمر بن الخطاب (١٥٧٤٨) و(١٥٧٤٩).
- و(١٥٧٥١) و(١٥٧٥٢).

- عبدالرحمن بن يزيد الأنصاري (١٥٥٤٨).  
 نافع مولى ابن عمر (١٥٥٤٦) و(١٥٥٤٧).  
 ١٩٥- أبو محذورة المؤذن: السائب مولى أبي محذورة (١٥٣٧٦).  
 عبدالله بن مُحيريز (١٥٣٨٠) و(١٥٣٨١).  
 عبدالملك بن أبي محذورة (١٥٣٧٩).  
 أبو سلمان (١٥٣٧٨).  
 أم عبدالملك بن أبي محذورة (١٥٣٧٦) و(١٥٣٧٧).  
 ١٩٦- أبو المعلّى بن لوذان: ابن أبي المعلّى (١٥٩٢٢).  
 ١٩٧- أبو مَوْهبة: عبدالله بن عمرو بن العاص (١٥٩٩٧).  
 عبيد بن جُبَيْر (١٥٩٩٦).  
 ١٩٨- أبو هاشم بن عتبة: أبو وائل شقيق بن سلمة (١٥٦٦٤) و(١٥٦٦٥).  
 ١٩٩- أبو يزيد: ابنه حكيم بن أبي يزيد (١٥٤٥٥).  
 ٢٠٠- أبو اليَسر كعب بن مالك الأنصاري: حنظلة بن قيس الزرقي (١٥٥٢٠).  
 ربيعي بن خراش (١٥٥٢١).  
 صيفي مولى أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري (١٥٥٢٣) و(١٥٥٢٤).  
 عمر بن الحكم الأنصاري (١٥٥٢٢).  
 بعض رجال بني سلمة (١٥٥٢٥).

### \* الأبناء والرواة عنهم:

- ٢٠١- ابن أبي حدرد واسمه عبدالله: محمد بن أبي يحيى الأسلمي (١٥٤٨٩).  
٢٠٢- ابن عابس: محمد بن إبراهيم التيمي (١٥٤٤٨).  
٢٠٣- ابن عبس: مجاهد بن جبر (١٥٤٦٢).

### \* الأنساب:

- ٢٠٤- التنوخي رسول هرقل إلى رسول الله ﷺ: سعيد بن أبي راشد (١٥٦٥٥).

### \* المبهمون والرواة عنهم:

- ٢٠٥- أيوب السخيتاني، عن رجل، عن أبيه (١٥٤٢٠).  
٢٠٦- حرب بن عبيدالله الثقفي، عن خاله (١٥٨٩٦).  
٢٠٧- حرب بن هلال الثقفي، عن أبي أمية رجل من تغلب (١٥٨٩٧).  
٢٠٨- حميد بن أبي حميد الطويل، عن رجل من أهل مكة يقال له: يوسف (١٥٤٢٤).  
٢٠٩- خالد بن معدان، عن بعض أصحاب النبي ﷺ (١٥٤٩٥).  
٢١٠- زاذان أبو عمر، عن سمع النبي ﷺ (١٥٨٩٤).  
٢١١- زياد مولى بني مخزوم، عن خادم للنبي ﷺ (١٦٠٧٦).  
٢١٢- زيد بن أبي القموص، عن وفد عبدالقيس (١٥٥٥٩).  
٢١٣- سالم أبو النضر، عن رجل من بني تميم عن أبيه (١٥٩٣٧).  
٢١٤- سعر بن سودة، عن مصدق رسول الله ﷺ (١٥٤٢٦) (١٥٤٢٧).  
٢١٥- شريح بن الحارث، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ (١٥٩٢٥).  
٢١٦- شهاب بن عباد، عن بعض وفد عبد القيس (١٥٥٥٩).

- ٢١٧- طاوس بن كيسان، عن رجل أدرك النبي ﷺ (١٥٤٢٣).
- ٢١٨- عبدالله بن عبيد، عن رجل (١٥٤٢٢).
- ٢١٩- عبدالله بن كعب بن مالك، عن بعض أصحاب النبي ﷺ (١٦٠٧٥).
- ٢٢٠- عبدالله اليشكري، عن رجل (١٥٨٨٣) (١٥٨٨٤) (١٥٨٨٥).
- ٢٢١- عبدالرحمن بن البيلماني، عن أربعة من أصحاب النبي ﷺ (١٥٤٩٩).
- ٢٢٢- عبدالرحمن بن أبي عمرة، عن عمه (١٥٧٣٤).
- ٢٢٣- عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن رجل من أهل الشام (١٥٩٤٢).
- ٢٢٤- عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ (١٥٦٥٢).
- ٢٢٥- عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن رجل من الأنصار، (١٥٧٤٣).
- ٢٢٦- عطاء بن السائب، عن رجل من بكر بن وائل، عن خاله (١٥٨٩٥).
- ٢٢٧- عقبة بن أوس، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ (١٥٣٨٨) (١٥٣٨٩).
- (١٥٣٩٠).
- ٢٢٨- عكرمة بن خالد المخزومي، عن عريف من عرفاء قريش، عن أبيه (١٥٤٣٤).
- ٢٢٩- عكرمة بن خالد المخزومي، عن أبيه أو عن عمه عن جده (١٥٤٣٥).
- (١٥٤٣٦).
- ٢٣٠- علقمة المزني، عن رجل، عن آخر (١٥٨٠٢).
- ٢٣١- عمران بن حصين، عن رجل (١٥٩٠٤).
- ٢٣٢- عمرو بن أوس، عن سمع منادي رسول الله ﷺ (١٥٤٣٣).
- ٢٣٣- عمير بن سلمة الضمري، عن رجل من بهز (١٥٧٤٤).
- ٢٣٤- كردوس بن قيس، عن رجل من أصحاب بدر (١٥٨٩٩) (١٥٩٠٠).
- ٢٣٥- مجمع بن يعقوب، عن غلام من أهل قباء أدركه شيخاً (١٦٠٨١).
- ٢٣٦- مروة الطيب، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ (١٥٨٨٦).
- ٢٣٧- أبو إسحاق السبيعي، عن رجل من جُهينة (١٥٨٦٥).
- ٢٣٨- أبو الأشد السلمي، عن أبيه، عن جده (١٥٤٩٤).



٢٣٩- أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن بعض أصحاب النبي ﷺ (١٥٩٠٣).

٢٤٠- أبو حرب، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ اسمه طلحة (١٥٩٨٨).

٢٤١- أبو خالد والد إسماعيل بن أبي خالد، عن رجل (١٥٨٩٣).

٢٤٢- أبو خزيمة، عن أبيه (١٥٤٧٢) (١٥٤٧٣) (١٥٤٧٤) (١٥٤٧٥).

٢٤٣- أبو روح الكلاعي، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ (١٥٨٧٣).

٢٤٤- أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن رأي النبي ﷺ (١٥٨٠١).

٢٤٥- أبو سلام ممطور الحبشي، عن مولى رسول الله ﷺ (١٥٦٦٢).

٢٤٦- أبو الشمّاخ الأزدي، عن ابن عم له من أصحاب النبي ﷺ (١٥٦٥١) (١٥٩٤١).

٢٤٧- أبو صالح ذكوان السمان، عن بعض أصحاب النبي ﷺ (١٥٨٩٨).

٢٤٨- أبو صالح ذكوان السمان، عن رجل من أسلم (١٥٧٠٩).

٢٤٩- أبو عياض، عن رجل من أصحاب من النبي ﷺ (١٥٤٢١).

٢٥٠- أبو قتادة، عن الأعرابي الذي سمع رسول الله ﷺ (١٥٩٣٦).

٢٥١- أبو مصعب، عن رجل من أهل المدينة (١٥٤٩٣).

٢٥٢- بُهيسة، عن أبيها (١٥٩٤٥).

### \* النساء والرواة عنهم:

٢٥٣- بُهيسة الفزارية: منظور الفزاري (١٥٩٤٦) (١٥٩٤٧).

٢٥٤- راتطة امرأة عبدالله بن مسعود: عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود (١٦٠٨٥) (١٦٠٨٦).

٢٥٥- زينب امرأة عبدالله بن مسعود: عمرو بن الحارث (١٦٠٨٢) (١٦٠٨٣) (١٦٠٨٤).

٢٥٦- أم جميل بنت المجلل: ابنها محمد بن حاطب (١٥٤٥٣).

٢٥٧- أم سليمان بن عمرو بن الأحوص: ابنها سليمان بن عمرو بن الأحوص (١٦٠٨٧) (١٦٠٨٨) (١٦٠٨٩).